NURUOSMANIYE
761
1060

شرح مشارق لابن ملك
٢٠٦٠

هذا مما اودعه الدهر لدى الفقير
ابرهيم بن محمد المدرس المدنوي
غفر لهما

اشتريته بهذا المقدار
غروش
٢٤

تملكه الحقير حسن بن ولي زاده
القره حصاري الشرقي
غفر الله لهما
بثمن
٣٥٠٠

٣١

الباب الاول مرتب على فصلين ٨	فصل من الموصولة او الشرطية ٨	فصل من الاستفهامية ٣٢
الباب الثاني مرتب على عشرة فصول ٣٣	فصل كلمة انّ ٣٣	فصل كلمة انى ٦٧
فصل كلمة انّا ٧١	فصل كلمة انّه ٧٢	فصل كلمة انّهم ٧٤
فصل كلمة انّها ٧٤	فصل كلمة انك ٧٥	فصل كلمة انكم ٧٧
فصل كلمة انكنّ ٧٨	فصل كلمة انّما ٧٨	الباب الثالث فيما جاء اوّله حرف لا ٨٤
الباب الرابع مرتب على فصلين ١٠٦	فصل كلمة اذا ١٠٦	فصل كلمة اذ ١٣٠
الباب الخامس مرتّب على فصلين ١٣٠	الفصل الاوّل مرتّب على خمسة انواع ١٣٠	النوع الاوّل فيما جاء في اوّله ما النّافية ١٣٠
نوع آخر ما الاستفهاميّة	نوع آخر ما الخبريّة ١٣٠	نوع آخر ما الشرطيّة ١٣٠
نوع آخر ما بين ١٣١	الفصل الثّاني مرتّب على اربعة انواع ١٣١	النوع الاوّل فيما جاء اوّله يا والمنادى كنى الذكور او اسماء هم ١٣١

نوع آخر حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة ١٣٩	نوع آخر من اجناس شتّى ١٤٠	نوع آخر حرف يا والمنادى كنى الاناث او اسماء هنّ ١٤٢
الباب السّادس مرتب على اثنى عشر فصلاً ١٤٥	فصل ما جاء اوّله ليس ١٤٥	فصل نعم وبئس ١٤٧
فصل بينا وبينما ١٤٨	فصل قوله لعن الله ١٥٢	فصل كلمة لو ١٥٢
فصل كلمة لولا ١٥٦	فصل كلمة ان الشرطيّة ١٥٧	فصل كلمة خبر ١٥٩
فصل افعل التفضيل ١٦٠	فصل كلمة كل ١٦٢	فصل كلمة قد ١٦٣
فصل كلمة لقد ١٦٤	الباب السّابع على سبعة عشر فصلاً ١٦٧	فصل فيما جاء اوّله مبتداء معرّف باللام ١٦٧
فصل كلمة ايّما ١٧٨	فصل كلمة ايّكم ١٧٨	فصل كلمة ايّ مضاف الى مظهر ١٧٩
فصل همزة الاستفهام ١٧٩	فصل كلمة الا ١٨٢	فصل كلمة الم ١٨٤
فصل كلمة افلا ١٨٥	فصل كلمة اليس واو بفتح الواو ١٨٦	فصل كلمة اما المخففة ١٨٧

فصل كلمة مثل بفتح الثاء ١٨٨	فصل كلمة ايّاكم ١٨٩	فصل كلمة انا المخففة للمتكلم ١٩٠
فصل اسم الفعل ١٩١	فصل كلمة لك ١٩٢	فصل كلمة لم الجازمة ١٩٣
فصل كلمة امّا المشدّدة ١٩٤	الباب الثامن مرتّب على ستّة فصول ١٩٦	فصل ماجاء اوّله العدد ١٩٦
فصل واو القسم التى بعدها الذى ١٩٩	فصل قسم بعدها الله ٢٠١	فصل الفعل المستقبل ٢٠١
فصل المضارع المعلوم ٢٠٣	فصل المضارع المجهول ٢١١	الباب التاسع مرتّب على خمسة فصول ٢١٤
فصل ماجاء اوّله الفعل الماضى ٢١٤	فصل الماضى المجهول	فصل المتكلم الماضى
فصل كلمة هل	فصل فعل الامر	الباب العاشر مرتّب على فصلين
فصل ماجاء اوّله بلام الابتداء	فصل فى انواع شتّى	الباب الحادى عشر فى الكلمات القدسيّة
	الباب الثانى عشر فى الجوامع الادعية	

ورق ٢٧٧

NURUOSMANİYE KÜTÜPHANESİ

Kısmı :	Nuruosm.
Yeri :	761
Eski kayıt No.	1060
Tasnif No.	297.2(077)=927

١٠٦٠

وقف عمدة ملوك الدوران وسلسل نخبة آل عثمان
محيي السنة امام الائمة السلطان ابن السلطان السلطان
ابو المحاسن والمواهب عثمان خان ابن السلطان
مصطفى خان لا زال ايامه مصابيح الاقبال
وانا الداعي لدولته الحاج ابراهيم حنيف
المفتش باوقاف الحرمين المحترمين
عفي له

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدية الهداية والاسلام، وعطية الدراية والاعلام، خصوصا من بيان حديث خير الانام، محمد المختص بمقام اعلى المقام، عليه احاسن التحيات واكامل السلام، ما ضحكت ثغور الاكمام ببكاء الاقلام، وتهتكت افراس بجزاء الاقدام، وعلى آله واصحابه الكرام، غيوث الاطعام، ليوث الاقدام، **وبعد** يقول الضعيف العويز عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك، المخوف بجيف الفلك، غفر الله له ولوالديه، ولجازهم برحمة من لديه، لما وضح وجوه المقال، وصح النظر في المآل، صودف العلم اعلاها منارة ومنالا، واجلها منزلة وجلالا، اذ ما من محمدة الا وهو السبيل اليها، ومنقبة الا وهو الدليل عليها، وما عداه اليه عند من كان له النقد، شبه شبه الى عين وشب الى زبرجد، ومن تحلى به فقد غنى وعلا، وان عد فقيرا حقيرا لا يبالي، ومن تخلى عنه فقد ذل وعال، وان خيل غنيا رفيعا يتعالى، ومن افضله علم الاحاديث والاولى، واجزله جذبا الى رحمة المولى، فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه، ونظم في عقد تحصيله درره ولآليه، واخذ العلوم لتصحيح الاعمال، وقصر آماله فيها بكل حال، ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة، والزبر الوافرة، كتاب مشارق الانوار، في صحاح الاخبار، فانه مرتب بالترتيب البديعة، ومنكب في الاساليب البديعة، ومقصور على محض الفوايد، ومحذوف عنه ما هو كالزوايد، ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة من النهار، وكانت له شروح بعضها بسيط يضل المنشود، وبعضها وسيط يخل المقصود، فضربت ادبار في نفسي، واستخرت الله في يومي وامسي، ان اشرح له شرحا يخبر عن خبايا وكت عباراته، ويظهر خفايا نكت اعتباراته، سالكا في تحرير الفوايد مسلك الوسط، وماسكا في تحذير الزوايد عن الوكس والشطط، تاركا تعرض ما في الشروح الا قليلا، خوفا من ان يفضي الى ان يكون طويلا، ثم استشفاف بعض الاحبة، من الطلاب الاجلة، بما خطر في نفسي من مجالس درسي قد هيجني الى الشروع في ذلك، وان كنت بعيدا من هنالك، لوفور قصوري في بضاعات الفنون، وتوزع روعي من نكبات المنون، فقلت الله يحصل اوابد الاماني، ويحل على معاقد المعاني، ويعذرني في سهوي من الناظر الراسي، لان اول الناس في ذلك اول الناسي، وسميته مبارق الازهار، في شرح مشارق الانوار، اسأل الله تعالى ان يجعله سببا لحسن مآبي لديه، ويجعل افئدة من الناس تهوي

اليه فلما تم الكتاب اليه مالوا، وباجماع آرائهم قالوا، لو كان هذا الشرح على طريقة الحل لصار المتن بلا مهل الحل، فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات، قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنبات جنانه، وغمره بجلابيب حسنانه، **الحمد لله** نقول الثناء على شيء بفعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلاثة، مدح وحمد وشكر، فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل، والحمد على ما اصطلحه الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا، والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما، وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء، وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء، لكن الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة، ومن الشكر ايضا لان الشكر موذن بانه تعالى مستحق للتعظيم لسبب انعامه، وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعملتا للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضارب فالاسمية بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه محمودا بحمده، ومما روي عن النبي صلعم اذا اعطى الله تعالى عبدا نعمة فقال الحمد لله يقول الله انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا حد له يوذن بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار عنده على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد له كما يقال لمن قال الله واحد انه موحد، ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط برد الخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به الى الصواب والاختصاص ليس كذلك، فان قيل، التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد، قلنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله به ليرده من خطائه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتدأ بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه، **محيي** وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة، **الرمم**، وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي معناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة رحمه الله وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لمذهب الشافعي رح من انها نجسة بيانه ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما تحله الحيوة فالموت مؤثر فيها فتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية

دها الى ما كانت عليه غضة طرية في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من
صفات الله تعالى خبر مبتدأ محذوف او بدل من الله او صفة له معرفة لكون اضافتها
حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية فتقييدها وللتقييد
بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجري القلم ان اريد به القلم الذي كتب به
في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض
علم كيفيته الى الله تعالى قيل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب القلم ومجريه
فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه فنسبته الى الله
تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير القلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولا
هي لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا والدين وذاري بالهمزة
والذال المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث
لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد
الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوق وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفا او يحذف فيتبع حركة
ما قبلها او بدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح براه الله يبروه بروا اي خلقه فعلى هذا
ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذاري والبارئ قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق
بريئا من التفاوت والتنافي مميزا بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما يستعمل
في غير الحيوان قال الله تعالى توبوا الى بارئكم ولا يقال برأ السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس
الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع تأخره في الوجود
عما بعده اهتماما بذكره وردا على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من
الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المصنف رحمه الله وشح خطبته هذه
بعبارات فائقة واعتبارات رائقة ولما كان بيان استعاراتها مؤديا الى التصريح اقتصرت على
بعض ما فيها من صنائع البديع قلت بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متواز وهو ان تتفق
الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان تتفق الكلمتان في حرف
السجع لا في الوزن وبين الذاري والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان الا في حرف
متقارب وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في خنادس الحشر وعكوبه الى قوله ما فاح
نهتان سيوبه صنعة تسميط وهي ان تؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات المسطورة قافية
اخرى مرعية الى آخرها كقول ابن دريد لما رأت راس المشيب صونه وبان من عصر الشباب بونه
قلت لها والدمع هام جونه اما ترى راسي حاكى لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى هكذا الى
آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد يذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون ولعلها مرادة هاهنا لانه جعلها مسببة عن
جميع ما ذكر واحياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه في الآخرة ولا عبادة فيها واقول
ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ بعيد ان يقال

مجري القلم ليعرفوه وذاري الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب فيه كونه
نفسها الا بتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله
بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا
ذلك ولكن السبب يلزمه ان يكون بجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع
بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الآخرة تكليف العبادة لا نفسها
اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة وللاحياء مما له دخل في سببية
تلك العبادة وان كان الغرض في احياء الرمم المجازاة كما قال الله تعالى انه يبدئ الخلق ثم يعيده
ليجزي الذين آمنوا الآية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل
ليعبدوه مسببة عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن يجب
البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى الاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا منه
بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تعالى قادر
على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون
استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بما يفرض علة لخلقه في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة
قالوا بصحته لمنفعة عائدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم
محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل تلك في اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من
النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رضه وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان
يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عم ما من مولود يولد الا على الفطرة ولما
ان اريد منها المعرفة ولا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من
خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اي كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق
من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح
وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه اقاويل اقربها ان يقال علمه موكل الى الله تع
وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر
للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء
بالاشباح مسامح فيه على ان قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء المذكورة
سوى كون آخرها حاء واقول من كانت ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها
كما كانت في الدنيا الا انها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدت اذ هو قول لم يقله احد من المحققين
فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر
الارواح واما قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فممنوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح
كما هي ولئن سلم فذكره لضم معنى الحوالة وهو كونه في الخنادس واما اتيان الواوات في خلال الصفات
بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق وهو ذكر الشيء بصفات متتالية مدحا
كان او ذما وان لم يحك عن دوية في تعلق بعضها ببعض وقد يؤتى بينها الواو اشعارا باستقلال

كل منها فى افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب فى الامالى يجوز اتيان الواو بين
الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة لان كل فقرة مستقلة
فى دلالتها على عظيم صفاته تعالى وتفرد فى حنادس جمع حندس بكسر الحاء والدال المهملتين
وهو شدة الظلمة الحشر اى الجمع وعكوبه وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى
عليك ان بين الارواح والادواح والاشباح سجعا متوازيا وبين الاصباح والخوارق سجعا مطرفا
وبين الفارح والباعث سجعا متوازيا وهو ان يراعى فى الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة
وزرابى مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا ومهيج اى موجد هبوب الرياح بكسر الراء
جمع ريح بالياء مقلوبة من الواو ولانه يجمع على ارواح مفيح من افاح دمه اى اراقه الرياح بفتح الراء
الجمع يعنى الامر باهراق الجمع واهدار تقومها مبيح المباح يعنى مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه
مزيح الجناح اى مبعد اصحاب الاثم عن جنته او معناه امر بازاحة الجناح ليجتنبوه اى ليجتنبوا عن الاثم
وينتهوا عن ذكره والظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشراح من انه متعلق بما
قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح
اى محو سبب للاحتماء عن الاثم فلا يخلو عن تعسف فبين المفيح والمبيح تجنيس التحريف وهو
اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه
وينأون عنه وبين الرياح والرباح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف فى الهيئة كبرد وبرد
وبين موح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كالتقى والنقى واعتبار الصنايع المذكورة
فى باقى الالفاظ المنثورة سهل لمن نام له يقين لمن تأمله مدنى السحيق اى مقرب البعيد مغنى المفيق
اى جاعل الفقير غنيا منجى اى المسايق الغدوق بالغين المعجمة هو الماء الكثير يعنى سايق سبب الغدوق
وهو السحاب وقيل معناه سايق المياه الكثيرة اى مجريها لان الله هو الذى اعطاها قوة الجريان
فكانه سائقها صحح بعض الشارحين الغدوق بالعين المهملة والياء المعجمة فمعناه الكياسة ومغنى
انجاز امداده منجى الغريق ليشكره فى اسناده وهو بما لهم بعد السنين مصدر معناه السير بالليل
وسروبه وهو بضم السين السير بالنهار يعنى كى يشكر الله من نجا من الغرق فى جميع اوقاته لعدم
تعدد خلقه جميع جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعنى واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات
القليلة كريم المآب يعنى متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر
حسب على حد نصر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده فى الآخرة للمجازاة روى انه تعالى
يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفى رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم
القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد
العقاب ليزدجر اى ينزجر المجرم عن جوبه وهو بالضم الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له غافر الذنوب يعنى تارك المؤاخذة عليها وساتر العيوب وهى الخصال الذميمة وكاشف الكروب
جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اى مغيرها من حال الى حال بالتصرف
فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه ليكف اى يمتنع من انتحل اى ادعى علم غيوبه

يعنى ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله
فصيح اللسان اى فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض
منه توصيف ذاته عم او كلامه بالفصاحة وبيانها وتبيين اقسامها موضعه علم المعانى صحيح
البيان يعنى انه عم كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب
جرىء الجنان بفتح الجيم اى قوى القلب سديد اى مستقيم الطعان وفى صحاح الجوهرى طعنه بالرمح
يطعن بالضم طعنا وطعانا الى من شب اى اوقد نيران جمع نار حروبه صلى الله عليه وسلم وعلى اسرته
اى عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار
جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة
الا ان الصحابة لغلبة استعماله فى اصحابه عم كان كالعلم لهم فلا يستعمل فى غيرهم ولهذا اجاز
النسبة اليها بان يقال صحابى كما يقال بصرى لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف فى تفسير
الصحابى بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفى وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال
خادمه لمن كان كثير الخدمة له لا لمن يخدم يوما والثانى لغوى وهو من يكون صاحبا ولو كان
ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابى الا من اقام مع النبى عم سنة والباقون
اعتبروا الثانى حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم يخالطه اغا عد
منهم الحاقا بهم لا لانه صحابى كذا قاله النووى الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض
الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار
ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعنى صلى الله مدة طلوع الشمس ولمع اى اضاء البرق ورقع على بناء المجهول
يقال رقعت الثوب اذا اصلحته فى مواضع بالخياطة ثوب لخى معه الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق
وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخى اذا تتابع مطرها وههنا المصدر بمعنى الفاعل ومفعوله وهو
الثناء محذوف للمبالغة ما افاض اى صب تهتان وهو مصدر تهتنت السحابة سيوبه جمع سيب
وهو العطاء المعنى مدة صب الله عطاياه المتتابعة على عباده والانسب ان يكون التهتان اسما كما قال
النضر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا فى الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين
الماء فتشبيه العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله
فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال
ويجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعائد اليها محذوف وتهتان
بدل من ما افاض والضمير فيه وفى سيوبه للخرق المعنى وجمع الخرق ثواب ما صبه من عطاياه وقيل
يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا المعنى وجمع الخرق ما افاضه تهتان
سيوبه من الثناء قال الملتجى الى حرم الله وهى مكة شرفها الله والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها
بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى الملتجى الى حرم الله رجاء
ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه فى تلك البقعة الشريفة التى هى افضل بقاع الارض لما روى
انه عم قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا انى اخرجت منك لما خرجت الحص

الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني الصغان بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد
ما وراء النهر نبّهه الله للخطر العظيم وهو الإشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبهه له
استعداده للمخاوف التي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عنده وتوعده فيها كذا قيل وقوله
من الخطر العظيم تلك المخاوف لكان انسب قبل أن يُضعضع أي يهدم الموت أركانه جمع رُكن
وهو الجانب القوي وحرّاه أي جعله الله على أن يعمر ربع بالباء الموحدة هو المنزل الورع وهو الاجتناب
عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما أو حلالا ويشيد بتشديد الياء أي يطول ويجوز
فيه كسر الشين من شاد يشيد شيدا إذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية
على الأول بنيانه أي حائطه وباحته أي أنزله باحته أي ساحة سبوحة وهي بفتح السين
وتخفيف الباء مكة وأتاح بالتاء المثناة فوق أي قدّر بها أي في مكة صبوحه وهي الشرب
في الغداة وغبوقه وهي الشرب في العشي أراد توطينه فيها وأماته بها أي في مكة حميدا وهو حال
من مفعول أمات أي مثنيا عليه في ألسن الناس وهذه مرثية دعا بها بنفسه فأقبره أي جعله
ذا قبر يدفن فيه ثم إذا شاء منها أي من مكة أنشره فإن قلت لم صرح به والدفن إذا وجد
بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه به وكان شيخي والدي نور الله ضريحه يقول حاكيا
عن مشايخه أن من دفن بمكة ولم يكن لائقا بها تنقله الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة
دعاء لنفسه بأن يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم أجد فيه
رواية حكي أن المؤلف رحمه الله كان إماما دينا وعالما متقنا أقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد
الى العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان أوصى الى أولاده أن يحملوه الى مكة
ويدفنوه بها ففعلوه ذلك **أما بعد** أي بعد حمد الله والصلاة على رسوله فإني من تدرجت أي
صعدت بتدريج ومنظوف مضاف اليه والعامل فيه عطوت أي مرة تدرجي أي في جمع مرقاة
وهي آلة الصعود الشرف أي العلو وتحرجت أي اجتنبت وهو مأخوذ من الحرج وهو الإثم أو الضيق
وهما مما يجتنب منه شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف
بالسين المهملة أي مجاوزة الحد بالغفلة عطوت أي تناولت وهو خبر أني ومفعوله محذوف أي
عطوت ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهو بضم الشين المعجمة والتاء المثناة فوقها بعد نون
ساكنة اصبع العزم وهو القصد مع القطع على أعراف المجد حال أي مستعليا على أعالي المجد قال
الشيخ الشارح يجوز أن يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت بأصابعه
فوق أعراف المجد ولعل المعنى عليه أوكل لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح
ما قاله لكن المذكور في كتب النحو أن على يدخل من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري في صحاحه بزبجها
بالزاء المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة أي كلها وهو بدل من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل
وضميره للشناتر وطوت من الطيران استعير للإسراع يعني أسرعت بعباب بضم العين المهملة
بمعنى الكل الخضم بالخاء المعجمة الضبط فخوض وهو الغوص في الماء متعلق بطوت بحار الحديث
ودكوب ثبجها بالثاء المثلثة في أوله أي وسطها العلمي وهو متعلق بعطوت أي من تسنّم

أي علاه قنن جمع قنة وهي أعلى الجبل المعالي جمع المعلى وهو الرفعة واستوذل أي استحق من لاذ
أي التجأ بحضيضها وهو أسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اعتلاه وهو عطف على قوله من تسنم
ذرى المناقب أي أعالي المراتب وهو جمع ذروة وهي في الأصل أعلى السنام السنية أي الرفيعة
أذعنت بالذال المعجمة أي انقادت له الأمم قضّها وهي الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير
والمراد بهما هنا كبار الأمم وصغارهم وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل يقال جاء القوم قضهم
بقضيضهم أي كلهم وهو بالرفع تأكيد للأمم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة مأول بالنكرة
أي مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في الصحاح للجوهري
قال الشارح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل يصعب مرامها أقول تتبعت ما في
عندي من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعنى
بل القلاع على أن المناسب بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة
ومعناه من مخالفة آية أو خبر متواتر أو إجماع وكان راويه عدلا وفي مقابلته السقيم وحصونها
جمع حصن وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص دوّخت
بالدال المهملة والخاء المعجمة أي ذلّت له شواردها جمع شارد وهو البعير الذي نفر والمراد الأحاديث
التي تنفر عن الضبط ومن عادى أي جمع في الحفظ وهو مأخوذ من العداء بالكسر والمد وهو الموالاة
بين الصيدين بأن يصرع أحدهما على أثر الآخر في طلق واحد بين ثوابت الخبر وهو ما صدر عن
النبي عم والمراد بثوابته صحاحه والأثر وهو ما صدر عن الصحابة عداء مصدر عادى تقيدت له
أي صارت ذات قيد عن نافرة أوابدها جمع آبدة وهو المتوحشة من الإنس أراد بها ما تعسر
حفظه من الخبر والأثر والضمير فيه للثوابت ومن صرد أي قلل شربه بالكسر هو الحظ من الماء
أراد به حظه من الدنيا وشرّد بالتشديد أي طرد نومه فادخر أي ملك زمام طائفته وساد
قومه من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث محلة اسم فاعل من أمحلت أي صارت ذات محل وهو
يبس الكلاء بانقطاع المطر كذا في الصحاح للجوهري قال ابن السكيت يقال أمحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا
ممحل وربما جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الإشارة
يعني أشير الى رباع الحديث حال كونها خيرة معطلة أي خالية عن أهلها ومن أحيى أرضا ميتة
فهي له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المصنف من غير إشعار بأنه حديث فأشار الى سبب تأليف
هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويرجو يوم الحساب عليه وكأني إذا جعلتها
أي رباع الحديث طرّ يعني إذا هذه للظرفية والعامل فيه علا في وعزّت بالعين المهملة وبالزائين
المعجمتين أي غلبت على المصاحبة إليها دفني على هنا بمعنى في أي في الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت
مرادها أي موضع طلب الحديث معادة الزيارات العادية وهي فاعلة من العدوان وصحاصحها جمع صحصح
بالصادين والحائين المهملة وهو المكان المستوي أماكن جمع أمكنة وهو جمع مكان متعادية
أي متفاوتة غير مستوية وهي صفة أماكن لعله أراد باستواء رباع الحديث استواء من كان فيها
من أسلاف المحدثين واستقرارهم على تقفي سبل الحق واليقين وبتعادي أماكنها تفاوت أماكن

من شاهده الشيخ من الاخلاف عدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا اشبههم
بالذباب الجاذبة من غير اعتبار تجاوب اي تتجاوب وهي صفة ثانية للاماكن اوحال عنها الاصداء
جمع الصدا وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال اوغيرها في ارجائها جمع الرجا بالقصر
وهي الناحية انما شبه اوالي متوطني الرباع بالصدا لصدورها بلا موفر وتتناوب من النوبة
اي تتعاقب العوافي جمع العافية وهي التي ترد الماء الحمام يهاي ماء رباع الحديث وتخطب على منابرها
الابوام جمع بوم وهو طاير يسكن في المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اي صوتت في منابرها
شقاشق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلدة الحمراء التي يخرجها الجمل من شدقه منفوخا
فيها الاقوام جمع القوم والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل
قد الحمت وهي صفة ثالثة للاماكن اوحال عنها يقال الحم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة
وهي خلاف السدى الجنايب جمع الجنوب وهي الريح التي تهب من القبلة ما اسدت اي جعلت ذات
سدى بها الشمايل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زايدة
والموصول مفعول الحمت قال الشراح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه ان يجعل ما عبارة عن الاماكن
فمعناه جعل الجنايب ذات لحمة تلك الاماكن التي جعلها الشمايل ذات سدى فيستغني عن تقدير ضمير
يعود الى الموصوف كما احتاجوا اليه على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست
بالكلية لان الريحين اذا اختلفتا على ربع يكشف احديهما ما غطت الاخرى بسفي التراب عليه فلا يخفى
ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها ايدي جمع يد الاسحار جمع سحر بفتحتين والاصايل جمع الاصيل
وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد ايدي الاسحار والاصايل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان
والآجال عليها علاني البكاء اي غلبني وهو خبر كان في وعراني اي غشيني النحيب وهو بالحاء المهملة رفع
الصوت بالبكاء اذ ليس بها داع ولا مجيب يعني لم يبق في تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من
يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين الابيتين من القصيدة المعروفة لامرئ القيس من جملة
القصايد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا في البديع استعانة وهو ان ياتي القائل ببيت غيره يستعين
به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم انهما له فالكن تركه ههنا لشهرتهما وهما قوله
قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل فذكرى مصدر بمعنى الذكر وسقط
اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء
في فحومل بمعنى الواو والبيان قوله وقوفا نصب على المصدر بها اي في سقط اللوى الباء فيه بمعنى في صحبي
وهو فاعل وقوفا يعني قف مثل وقوف صحبي في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة التي
تمد بها في السير قيل انه منصوب بمفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا
لازم يشهد عليه ما ذكر في الصحاح الجوهري يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال
الزوزني الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون وقوفا
ماخوذا من الوقف وينصب مطيهم بلا نزع الخافض فيكون حالا عن صحبي او استيناف لا تهلك
اسى مصدر وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او المفعول له وتجمل اي تجمل الصبر قيل تعلقه

بما قبله

بما قبله بتقدير منشدا يعني علاني البكاء منشدا وقوفا وان شفائي عطف على يقولون بتقدير قولي
اوحال من مفعول محذوف اي يقولون لي والحال ان شفائي عبرة بفتح العين اي دمعة مهراقة
اي مصبوبة فهل عند رسم دارس الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو
والتشديد وهو ما يستعان به والشاعر لما ذكر كون شفائه العبرة المهراقة علله بانه لا شيء يستعان
به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء ولعمري
واللام فيه للابتداء العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدا خبره محذوف اي لعمري قسمي لعل هذا
وامثاله مما يحمل على جري اللسان بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اي ولواهب عمري
والا فالقسم بغير الله منهي لادير تجد من نعي ان هذه وهو جواب القسم اي ان الاشياء المذكورة
في احوال رباع الحديث لمخايل اي لمظان جمع مخيلة وهي المظنة انقضاض اي سقوط جدران جمع جدر
وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى ربع في ضمنها وانقياض يقال
انقاض اذا انشق من غير سقوط حيطان جمع حائط قال الجوهري الجدار الحائط فعلى هذا يكون في كلامه
تسامح لافضائه الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحائط للكرم والبستان
وانطماس اي اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العاين اي على ذات الرباع وانبعاج
اي انشقاق كظائم جمع كاظمة وهي بئر في جنبها بئر وبينهما مجرى سخن بضم السين وفتح
الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اي بكت وسخن الماء
بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بانبعاج الكظائم هنا انشقاق محال الدموع الجارية للعين
الباصرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن
دمعة حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اي برد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله
عينه حاصل معنى ما سبق ان من شاهده المص في رباع الحديث كان اكثرهم غير لائق بها
وقد بقي في بعضها من هو جدير بها وهم المشبهون برسم الدار ودالون على الاسلاف الاخيار
في تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف
حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كاندراس الرسم الدال على الذات
وكان وهي مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستناخ اي يطلب الاناخة وهي ابراك
الابل بعرصتها اي في عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها
بناء ولا منيخ اسم فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اي فيها وينشد اي يرفع الصوت بعقوتها
اي في ساحة الرباع وما حولها ولا مصيخ بالخاء المعجمة اي لا مستمع عفت الديار اي اندرست
محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى انزل اراد به الذين ينزلون فيها
فمقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من
بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصايد السبع ضمنه الشيخ في كلامه من غير
اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا في البديع ايداعا ومصراعه الثاني
بمنى تابد غولها فرجامها ومنى هذه هي منى مكة شرفها الله التابد التوحش الغول بالغين

بكسر الراء المهملة وصح

المجرة والرجام بالجيم موضعان اللهم الا قمامها جمع قمامة بضم القاف وهي الكناسة
وهامها جمع هامة بتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله
عفت الديار وكان الواجب فيه النصب الا انه جاء ههنا على البدل اجراء على اللغة القليلة وذكر
اللهم معه اشعارا بان المستثنى غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تواخذني
في هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو قوله اللهم قلت
هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم
وما بعده يفسره وان عصرنا هذا اسم الاشارة صفة عصر والله المستعان عليه والمشتكى من اهله
اليه اي من اهل العصر الى الله تخويرهم في الحديث اي علمهم المنقى وهذا مع خبره خبر ان من حفظ كتاب
القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن اوكتبه ونقابهم
بكسر النون وبتخفيف القاف اي علامتهم من اختصر النجم اي كتاب النجم او انتخبه اي اخرج منه ما اختاره
فان انضم اليهما الخطب الادعون التي زيفها اي نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض
رواته عدلا او لا يعرف بما يحدث به او ان يروي عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ
ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد النقاد اي الذين
ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعون فذاك اشارة الى من ضم اليهما الخطب الاربعين امثلهم
اي اشرفهم طريقة تمييز اي مذهبا واعلاهم في الحقيقة فان اشرابت همته اي امتدت من اشراب
الرجل اشرئبابا اذا امتد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نائب مناب التوديع وبالكسر
مصدر وادع وهي الخطب التي خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة الوداع قال المص في كتاب
آخر ان من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي ثم تسمى بفتح التاء بالواعظ الناصح وتلقب
بفتح التاء بالداع الواع اصله الواعي اي الحافظ فترخبطوا الجملة حال من ضمير تلقب الراجع الى من انما افرد
الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه او استيناف جواب عمن قال ما فعل محدثوا
عصرك خبط عشواء وهي الناقة التي لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب
مفعول مطلق كضربت الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم في الكلام
بغير بصيرة وحملوا على بناء المجهول على يابس السيساء بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على
السيساء اليابس كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكبي الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر
في مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدوره منهم من غير روية ولو لا تخلى الغاب
جمع غابة وهي موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر باشجاره من اسامة وهي علم جنس الاسد ابي
الشبلين الشبل ابن الاسد لما ضبح براي صوت في الغاب وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم
جنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة ارتدى برداء الردى
اي لبس رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب عمن قال ما لاهل العصر بقوا
على هذه الصفة من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اي يدفع عن حمى الحديث الحمى موضع
يحفظ ان يراعى فيه كل احد المراد بها هنا ربع الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به قال الشراح

حذف

حذف مفعول ينضح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم تبين ما اعطاه لكون
غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطاه او لان الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من
شاهده الشيخ في عصره من متوطني ربع الحديث كان السلف يمنعون مثلهم لا بيان وجود الدفع
كاينا من كان فالاولى ان يحمل الحذف للاختصار وذكر المحشي قرينة على ان المدفوع غير المستحق للربع
لا الكل وابتلي بصيغة المجهول اي امتحن ببلاء البلاء بكسر الباء مع قصره مصدر بلي الثوب ممن
كان يغيث بالفتح من غاث الغيث الارض اي اصابها اهليه اي اهل الحديث او يغيث بالضم من
الاغاثة يعني رمت عظام من كان ينفعهم ويحبس البهم او يغيثهم عند الشدايد جرت الرياح
على مكان ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روي ان عليا
رضه لما قدم المداين ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رضه هلا قلت
كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى
الشكايات السابقة بثه وهي مرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى
الناس ونفثة مصدور وهو الذي اصابه الصدر ونفثة وهي اقل من التفل قال صاحب
الصحاح اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو الذي يشتكي صدره
ولما توجني الله بتشديد الواو اي البسني التاج وتوجني وهو بمعنى توجني بتاج مصباح الدجى
وهو كتاب الفه الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى ودواج بضم الدال وتشديد
الواو بمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة اي المنقولة يقال
حديث مأثور اي ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح وانثال الناس اي مال الى الاشتغال
بهما جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اي انثيالا جدا بمعنى ذا جد
او حال يعني حال كونهم جادين لا هوادة فيه اي لا سكون في ذلك الميل ولا فتور تاكيد لما قبله
واستيضاح كل حديث منهما واستكشاف معانيه رأيت ان اتباع الحسنة الحسنة واجراء
حصان وهو الجيد من فحول الخيل الخير رسنه منصوب بالاجراء تقول اجررت فلانا رسنه
اذا تركته يصنع ما يشاء يعني باطالة حبل حصان الخير ليتمكن الجميع من اخذه في الثمر الذي سنه بكسر السين
وهو واحد السنين منه سنه بكسر السين ما تقدم النوم من الفتور واحص بالرفع خبر ان اي احكم
ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان الهمم جمع همة الشوادع جمع الشادعة وهي الخائضة العوالي
جمع العالية من العلو ولحسن ما انصرفت اليه اسنة جمع سنان الرمح وهي حديدة في راسه الصم
جمع الصمة بكسر الصاد وهي الصلب من الرماح الشوارع وهي الرماح الطوال ورفعها على انها
بدل من اسنة والعوالي جمع العالية وهي راس الرمح تتوجت اي خلطت البحرين اراد بهما الكتابين
المذكورين يلتقيان وغصت على ما فيهما من الدرر جمع الدرة وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص
في البحر على اللؤلؤ والعقيان وهو صفاء اللؤلؤ وضممت اليه ما فيهما ما صح من كتاب الشهاب
والنجم ليجتمع الصحاح في كتاب خفيف الحجم فان قلت لم لم يجعل الماضم اليه منهما علامة لتمييزه
قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى

علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله تعالى في الصحة والرصانة مصدر رصن
بالضم اذا ثبت والاتقان اي الاحكام والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاهدا لي
في الآخرة على اني بذلت جهدي في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي مدة حياتي في الدنيا
وشفيعي المشفع اي مقبول الشفاعة ان شاء الله في العقبى وكفى بالله البا فيه زائدة الذي هو عاصم
اي مانعي من وضع لتعالي حجة اي لاجل علو عظمة الله صحيفة خد اي بشرة وجهه وعاضد اي
قاطع من وضع اي اسرع لتعس بسكون العين بمعنى الهلاك جد بالفتح بخته وحظه وقيل بالكسر
اي اجتهاده في تعدي حده اي في تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع
في تعدي حدود الله واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية عالما يمينى اي كونى من
حيث العالمية او الحال مؤكدة كما يقال جاء زيد رجلا صالحا بما عانيت اي تعبت وما فيه مصدرية
في تاليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية
من صحاح الاخبار المصطفوية كذا وجد في النسخ المصححة وفي بعضها المصطفية هذا هو الصواب
لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها في النسبة فقول العامة مصطفوي خطاء والصواب
مصطفي كذا في شرح الشافية فعلامة الخاء لكتاب عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري برد الله مضجعه
وهو موضع الجنب بالارض وتبريده عبارة عن تروحيه وعلامة الميم لكتاب ابي الحسين مسلم بن
الحجاج النيسابوري طيب الله مضجعه موضع الهجوع وهو النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه
واستبقا في التصحيح اليه ولك ان تعرف ان ائمة الحديث المشاهير الذين جمعوه في الكتب والدفاتر
ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك وهو صاحب الموطا والشيخان اللذان ذكرهما المصنف
وابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن
احمد بن الشعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد
حتى فويهما من البين على تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد
القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في ان ايهما اصح من الآخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه
الاكثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت ان ابين في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين
او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم تكن معلومة ما هي الاصح
وانبه على ما وقع من المص في بعض المواضع علامات غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى
الصحيحين ولم يكن الحق احدهما او اخرجه غيرهما او لم يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال
راوي الحديث واقتصر على ذكره مرة متبعا في ذلك الكتب السابقة والشيوخ الفائقة ومما يعقل
شرف هذا الكتاب وقدره اي مرتبته الا ذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى
بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك فيه لله
رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية اي الطاهرة النامية على
سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو الامين والاسرة الاثبات جمع
الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة يقال حكمت ثبت اي حجة الطاهرين رتب

الشيخ

الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب ذليق فاردت ان اذكر كيفية ترتيبه و
فصول الابواب تيسيرا لطالبيه وصونا عن الاتعاب **الباب الاول** مرتب على فصلين
الفصل الاول ابتداؤه بمن الموصولة او الشرطية والثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية **الباب الثاني**
رتبه على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان ٢ كلمة اني ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم ٦ كلمة انها
٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انما **الباب الثالث** فيما جاء اوله حرف لا **الباب
الرابع** رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا والثاني كلمة اذ **الباب الخامس** رتبه
على فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية
٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله
يا والمنادى كنى الذكور او اسماؤهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف
يا والمنادى كنى الاناث او اسماؤهن **الباب السادس** رتبه على اثني عشر فصلا الاول
فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ قوله لعن الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية
٨ كلمة خير ٩ افعل التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد **الباب السابع** رتبه
على سبعة عشر فصلا الاول فيما جاء اوله مبتدأ معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة
اي مضافا الى مظهر ٥ همزة الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة افلا ٩ كلمة اليس واو بفتح
الواو ١٠ كلمة اما المخففة ١١ كلمة مثل بفتح الثاء ١٢ كلمة اياكم ١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم
١٤ اسم الفعل ١٥ كلمة لك ١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة اما المشددة **الباب الثامن**
رتبه على ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التي بعدها الذي ٣ قسم
بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول **الباب التاسع**
رتبه على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي
٤ كلمة هل ٥ فعل الامر **الباب العاشر** رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء
٢ في انواع شتى **الباب الحادي عشر** في الكلمات القدسية **الباب الثاني عشر**
في الجوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة التي يبتدأ بها
فقط يكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجيء مؤخرا في حروف التهجي من اول
حروف كلمة بعدها في الحديث السابق من نجد وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف الاول
يراعي الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تعاد وقوله من توضأ وان اشتركا
في الحرفين يراعي في الثالث كقوله تعالى من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في
كلمتين يراعي بعدهما كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا في
الكلمات كقوله من رآني في المنام فسيراني وقوله من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب
دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن وفور سعيه في سير السنن وخليق له ان يجي
براعة وفي جمع الجمان يمد باعة شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه **الباب الاول**
ح ابو هريرة رضي الله عنه اخرج البخاري منه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس

وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه عليه السلام رأى في ثوبه شيئا يحمله فقال ما هذا
يا عبد الرحمن قال هرة فقال عم انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه
الناس بهذه الكنية لتبرك لفظ رسول الله عم روي عن النبي عم خمسة آلاف وثلثمائة واربعة
وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة وتسعين
ومسلم بمائة وتسعين من آمن بالله وهو في الشرع تصديق وجوده الواجب واتصافه بما يليق
ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله
واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان
بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا
بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار
وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا له شائبة
العرضية والتبعية اعتبر وافي حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا
عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية سقط وهذا معنى قولهم الاقرار
ركن زايد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في
جعل عمل جارحة جزءا من الايمان ولم يعتبر عمل اللسان دون اعمال ساير الاركان قلنا لما اتصف
الانسان بالايمان وكان التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال
اتصافه به وتعيين لفضل اللسان لانه مجعول للبيان ثم يحكم على اسلام كافر يصلوته بجماعة
وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا يخ عنه واقام الصلوة اي اداها عبر عن الاداء
بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او لان اقام يجيء بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبته
لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة كذا قاله الجوهري او لانه كني عن تعديل اركانها وحفظ
سننها وآدابها ماخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اوجه لانه عم قال اعدلوا في
الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وافيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره
لان الخشوع في الصلوة من آدابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب
الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة
تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث
احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما
لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة
فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المالوف خصوصا مما هو قوام
البدن من راعاهما مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره مما جاء في حديث آخر من صلى
البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر ومما قاله شارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير
مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان راويه ابا هريرة متاخر الاسلام لانه
اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة وكذا

الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح
مسلم للنووي كان حقا على الله الحق يجيء بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا اذ
لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث
الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدق وعده ان يدخله الجنة الاوجه ان المراد به الادخال بمزيد
رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيآت والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنان هاجر
في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على
الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على
ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند
النبي عم وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة والجلوس
فيكون هاجر جملة مستانفة جوابا عما يقال اهذا الثواب خاص في حق من هاجر ق زيد بن خالد
الجهني رضه وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه عن النبي عم ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة
وباقيها لمسلم من آوى بمد الهمزة وقصرها اي ضم اليها كل منهما يجيء لازما ومتعديا لكن القصر
في اللازم والمد في المتعدي اشهر وبرجاء القرآن العزيز قال الله تعالى ارأيت اذ اوينا الى الصخرة
وقال وآويناهما الى ربوة ضالة وهي ما ضل من البهيمة واللقطة تعم كل شيء لكن اكثر استعماله في غير
الحيوان فهو ضال هذا بيان لحكم الآخرة اي آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة
عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير
وطلب صاحبها كما قال عم في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة الحلواني
ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول آخذها لاردها فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد
كفى قال الشراح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم
واقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد ولاخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظماء فالاولى
ان لا يؤخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا
يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عن عبد الله بن
عباس قيل كان حبر هذه الامة دعا له النبي عم بالفقه والحكمة ما رواه عن النبي عم الف
وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري
بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو ما يؤكل فلا يبيعه
حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا
عند الشافعي ومحمد ومنهي في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى
الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر رضه روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد ما رواه عن

عن النبي عم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد
مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلة بعد ان تؤبر التأبير ان يشق
وعاء نخل الانثى فيجعل فيه شئ من طلع نخل ذكر فاذا فعل ذلك بالنخيل صار اصلح للتمر باذن الله
تعالى فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اى المشترى بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها
هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة
عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي ومالك فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت
قبل ان تؤبر فثمرتها يكون للمشتري الا ان يشترطها البائع لنفسه وائمتنا لما انكروا حجية
المفهوم الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمر لما ظهر تبين حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط
نصا كالزرع ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد جعل كتابير كله ومن
ابتاع عبدا فماله اى مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترط المبتاع بان يقول اشتريت العبد
مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد
والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة العبد لا يملك لقوله
عليه السلام لا يملك الا الطلاق فيحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس
ويدل عليه قوله فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شئ
واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قال العبد اذا بيع لا يدخل
ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترط المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل
لظاهر الحديث ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن النبي عم الفان ومائتان
وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين
ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت علي سائلة ومعها ابنتان لها فلم يجد عندي غير تمرة فاعطيتها
فقسمتها بين ابنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله عم فقال من ابتلى الابتلاء هو الامتحان لكن
اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات محنة لانهن منهاة لان غالب هوى الخلق في الذكور من هذه البنات
بشئ ومن بيانية اي بمجرى هذا طال من شئ فاحسن اليهن فسر شارح هنا الاحسان اليهن
بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن له سترا من النار لانه لاحتياجهن اليه
كان اكثر حال الصغر والكبر فمن سترهن بالاحسان يجازى بالستر من النيران م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من ابطأ به عمله يعني من اخر في الاخرة عمله السئ او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح
يقال بطؤ مجيئك وابطأت بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه ولم يجبر
نقيصته او قوله لحق به هنا الشرفاء ثم ابن قاسم اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله
تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم
من شئ لان المفسرين فسروا بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون بابائهم في
الدرجات من غير ان ينقص من مراتبهم شئ والثاني انها متفاوتة فقد يزيد من كان اصلح يكون
الكثير رتبة ممن دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع فكيف لما انه قاعدة فبان يقال

المراد من النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الاية يكون في
الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظة ابطأ ولم يسرع اشارة اليه ابو برزة روى
ان النبي عم قال يكون رجل هو آخر من يجوز على الصراط فيلتفت ولا يرى وراءه احدا فيقول
يارب ابطأت بي فينادي يا عبدي عملك ابطأ بك م انس رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن
النبي عم الفان ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد
البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي عم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا عليها
خيرا فقال عم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا عليها شرا فقال عم وجبت فاستفسروا
عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له
النار ذكر الثناء مقارنا للشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي
عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي وان يكون النهي في شان
غير الكفرة والمنافقين والظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر
بعد موتهم تحذيرا من طريقتهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم
عليه خيرا فكان ثناؤكم مطابقا لافعاله فهو من اهل الجنة وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لانه مستحق
الجنة لانه يكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح
انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه
من اهل الجنة وان الله تعالى شاء مغفرته وان لم يكن الثناء قايمة وقد انتهت الدرس رضي الله
يؤيد هذا ما روي انه عم قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرائيل وقال يا محمد ان صاحبكم ليس
كما يقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون
واما قوله عم وجبت في الثناء بالشر فيحمل على التهديد لانه عم لا يحتمل ان يتجاوز عن
معاصي المؤمن انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض
ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومشعرة بانهم عند الله
بمنزلة في قبول شهادتهم لانه تعالى عظمهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء
على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ الكلاباذي ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه من
احب ان يسال عن شئ فليسال فلا تسالوني عن شئ هذا الكلام محمول على بقية ما روي
انه عم قال في اثناء خطبة بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال
عرضت علي الجنة والنار انفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس
البكاء واكثر عم ان يقولوا سلوني ويجوز ان يكون اعلم والمغيبات الا ما عند الله علمها مستثناة
منه الا اخبرتكم ما دمت في مقامي هذا يعني ثابتا في مقامي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر يحصى
من يقول الكاشفات له عم فيه وما قال شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة
فضعيف لانه قال في بقية الكلام لا تساعة ولانه موهم لانه كان زوال النبوة عنه وهو ممنوع خ سهل
سعد رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها

ثمانية وعشرون ويأتيها للبخاري من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا يعني
نفسي لقوله هذا وهو من كلام الراوي والمصنف رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الأخير
نفسه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الإسلام فعرف النبي عم بنور النبوة ما سبق فيه
من الشقاوة المقدرة فأخبر أنه من أهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له
م أبو موسى وعائشة رض روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة ما رواه عن
النبي عم ثلثمائة وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري بأربعة ومسلم بخمسة
عشر من أحب لقاء الله أي المصير إلى دار الآخرة ومعنى محبته أن المؤمن إذا كان عند النزع في
حالة لا يقبل الإيمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته أحب إليه من حياته أحب
الله لقاءه أي أفاض عليه فضله وأكثر العطايا له وإنما فسرنا بهذا لأن المحبة على ما فسر وابتداء القلب
لا يليق إلى الله فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته أن الكافر حين يرى ما أعد له
من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته وإرادة نقمته
لا الكراهة التي هي النفرة لأنها لا يليق إسنادها إلى الله قال النووي ليس معنى الحديث أن حبهم
لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم ولا أن كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بأنهم يحبون
لقاء الله حين أحب الله لقاءهم إلى هنا كلامه توضيحه أن المحبة صفة الله تعالى ومحبة العبد
تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما روي أنه عم قال إذا أحب الله
عبدا عشقه عليه وفي تقديم يحبهم على يحبونه في القرآن إشارة إليه فمعنى الحديث من أحب لقاء الله
فهو سبب للإخبار بأن الله يحب لقاءه إذ أذاقنا الله حلاوة محبته وأفاقنا بمزيد عنايته خ
أبو هريرة رض روى البخاري عنه من احتبس فرسا الاحتباس ضد التخلية يجيء متعديا ولازما
ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه لكنه عند الإطلاق
يحمل على سبيل الجهاد لأنه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي أن رجلا جعل بعيرا له
في سبيل الله فأمر النبي عم أن يحمل عليه الحاج إيمانا بالله وتصديقا بوعده في إثابته الطاعات
فإن شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء
ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب بمقدار هذه
الأشياء م معمر بن عبد الله بن نافع رض روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي عم
خمسة أحاديث انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر أي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه
وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون أي مطرود عن درجة الأبرار لا عن
رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث على أن الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال أئمتنا
والشافعي الاحتكار محرم في الأقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روي أن الراوي كان يحتكر
الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لأن الصحابي أعرف بمراد
النبي عم كذا قالوا ولكن فيه تأمل لأن فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قولهم هذا العام
خص بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبي عم لاحتمال أن يقوله باجتهاد فإن

فإن قلت روى أبو أمامة أن النبي عم قال لا يحتكر واعليهم الأقوات الحديث مذكور في جامع
الأصول فلم لا حملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم إذا كان
في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلاثة أيام على قراءة مشهورة
عن ابن مسعود فصيام ثلاثة أيام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب
فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الأسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر
بقوله عم أدوا عن كل عبد وبقوله عم أدوا عن كل عبد مسلم بل الوجه أن يقال في دفع التأمل
ما ذكرت كان في حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبي والمجنون وقيل الحكمة
في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند إنسان طعام محصل من زرعه واضطر
الناس إليه أجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من
أحدث أي أتى بأمر جديد في أمرنا هذا أي في ديننا عبر عن الدين بالأمر تنبيها على أن الدين
هو أمرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه أي شيئا لم يكن له سند ظاهر أو خفي من الكتاب
والسنة فهو رد أي الذي أحدثه مردود باطل ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
قيل أسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين فصلى إلى القبلتين ما رواه عن النبي عم ثمانمائة وثمانية
وأربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون انفرد البخاري منها بأحد وعشرين ومسلم بخمسة
وثلثين من أحسن في الإسلام أي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الإسلام إلى أن مات
فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي عم من جناية على نفس
غيره أو غصب ماله وأنه قد قاله لمن سأله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ومن أساء في
الإسلام أي لم يخلص أو ارتد بعد إسلامه أخذ بالأول والآخر فإن قلت الحديث مخالف لقوله تعالى
ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق الشر والعقوبة ومن أحسن في إسلامه يغفر له
ما كان يستحقه من العذاب خ أبو هريرة رض روى البخاري عنه من أخذ أموال الناس وهذا الأخذ
أعم من أن يكون بحق أو غيره ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد أداءها الجملة حال من المستكن في
أخذ أدى الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى أي يسر الله أداءه بإعانته وتوسيع رزقه
ويجوز أن يكون إنشاء معنى بأن يخرج مخرج الدعاء له ثم إن قصد بها الإخبار عن المبتدأ
مع كونها إنشاء معنى يحتاج إلى تأويلها بقوله مستحق لأن يقال في حقه ذلك وإن لم يقصد
بها الإخبار لم يحتج إلى التأويل فيكون المبتدأ والخبر إنشاء معنى وإنما استحق هو بدء الأداء
بهذا الدعاء لأنه جعل نيته إسقاط الواجب عليه مقارنة لأخذه وذا دليل على خوفه ومن أخذها
أي أموالهم يريد إتلافها أتلفه الله يعني أتلف أمواله وإنما قال أتلفه لأن إتلاف المال كإتلاف
النفس أو كزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في أداءها ق سعد بن زيد رض اتفقا على الرواية
عنه قيل كان أحد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر ما رواه عن النبي عم أربعة
أحاديث له في الصحيحين ثلاثة أحدها للبخاري والباقي متفق عليه من أخذ شبرا من الأرض
ظلما وهو وضع الشيء في غير موضعه نصبه على أنه مفعول له أو حال أو تمييز طوقه الضمير

المستتر فيه القايم مقام الفاعل على الجمن والبادز الى الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه
او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم ان يحمل ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح هذا الوجه
بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ابتلاء
للجزاء ومثله واقع كما قال عم في حديث آخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه
يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون
ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين
ومن قال ان المراد منها سبعة اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه لتحميل شبر لم يأخذه ظلما الخلاف
طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي ومحمد بالحديث على
قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف
لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد
المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب
عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من
تحقق الاعم تحقق الاخص ح ابن عمر رض روي البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير
حقه خسف به الباء فيه للتعدية والجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء ومعنى الخسف
غوص ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الآخرة ايضا
سبع طباق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد
ادرك الصلوة هذا محتاج الى التأويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة
اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار
اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة
فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك
فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة
فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة
الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون غير هالك
حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل افلس اي صار ذا
ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا شك من الراوي
فهو راجع الى من احق به اي بماله من غيره قال اصحاب الشافعي البايع اذا وجد ماله عند
المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض
المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على العقد
بالخيار يعني اذا كان الخيار للبايع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس فالانسب له ان
يختار الفسخ وهذا ارشاد للبايع على الارفق ويعضده اضافة المال الى البايع لان الاصل في

الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البايع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة
وعلى قولهم تكون مجازا لان الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة
احق بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالث في الاسلام
اسلم على يد ابي بكر وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة
لدعائه عم له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة المبشرة موتا
ما رواه عن النبي عم مايتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد
البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه عدي الادعاء بالى لتضمنه معنى
الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن
دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا
الفعل موجودا في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلايل
ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تأويله فقال بعض هو محمول
على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا ثم انه يجازى بعمله
وقد لا يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة
بسوء اذابه الله اي اهلكه الله بالكلية عبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم الهلاك
بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لوفور
علمهم وصفاء قريحتهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما
ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حيوته عم وقال هو عام وهذا
اصح الا ترى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه عنها
ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعتهما فان قلت ما ذكرت
يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد
اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر
اي ذوب الرصاص في النار قيل هذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها
جهارا كامراء استباحوها فان قيل كان الانسان لا يؤاخذ بما في قلبه فلم اوخذ
في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة بالفعل وبالاصرار
فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به سيجيء بيانه في شرح حديث ان الله تجاوز
عن امتي وفي رواية من كاد مكان من اراد فعلى هذا لا اشكال ق عدي بن حاتم رض
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ستة وستون حديثا له في الصحيحين
خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والآخران لمسلم من استطاع منكم ان يستتر
من النار اي يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت
الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر
او ليتصدق ذكر الاعم واراد الاخص بقرينة ما قبله م جابر رض روى مسلم عنه قيل

انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي عم في تسع عشرة غزوة توفي بعد واحد ومما رواه
عن النبي عم الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد
البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه
فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن عمرو
ليمتاز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعله تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا
عند الاطلاق م عدي بن عميرة رض وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل
ما رواه عن النبي عم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه من استعملناه
اي جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل
فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر
كان الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق
الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في
كل شيء والاول هو الظاهر يأتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث
تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس رض روى البخاري
عنه من استمع الى حديث قوم عدي الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من
القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهون لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها
بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة
الاسمية صفة قرية محذوف وقرئ الا قرية ولها كتاب والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه
شك من الراوي صب في اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري
افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا الآنك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه
لعل هذا الوعيد فيمن يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد
او ليحترز من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواضع ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى
عاجلا وفي رواية اسلف وكان اسلم معناهما واحد في ثمر بالثاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها
بالمثناة من فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال اريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم
الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع الى
اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شيء السلم المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فجوزه
الشافعي لما جاء في الحديث انه عم رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة
بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فيه فان قلت لو فهم من ذكره
شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات
المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون
فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن باجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لابد

منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما تكون بهما تكون بالذرع والعد فلهذا
احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لابد منه في السلم
اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك
الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يعجز عن تسليم المسلم
فيه فلا ضرورة الى مشروعية السلم في حقه لقدرته ان يصل السلم بالبيع الفصيح ح ابو هريرة
رض روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذمي في حكمه بحديدة اي بما هو آلة
القتل لانه جاء في رواية بسلاح مكان بحديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد
عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عم لا يحل لمسلم ان يروع
مسلما او لانه قد يسبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه
فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده وان كان اخاه اي المشير اخا المشار اليه لابيه وامه
يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا
الحكم في الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزايد للمشتري واما المعدودات
فكالموزونات عند ابي حنيفة وكالمذروعات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل
فيما بيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا صار
قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد
الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن
قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان
مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البايع لو كاله بحضرة المشتري
لا يكتفي به بل لابد للمشتري كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفى به لان كيل البايع
بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي نهى النبي عم عن بيع الطعام حتى
يجري فيه صاعان صاع البايع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين
في باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كرا كيلا وامر رب السلم بقبضه
فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل كيل احدهما شراء المسلم اليه
وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن
المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها وللمشتري
ان يردها به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا
عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم
تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة
اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المردود يكون

يكون من تمر لما ثبت أن النبي عم قال صاعا من تمر وقال آخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد
وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد للبن مالا يوكل
شيئا لنجاسته وكذا اللبن للجارية لان لبن الادمي لا يعوض عنه عادة كذا في شرح احكام
الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو ح لا خيار فيها والحديث
متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو
ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بانه يجوز في المعاملة
امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر م ابو هريرة روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن
عصاني فقد عصى الله لانه عم لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن اطاع اميري فقد
اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان اميره موافق له م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان
الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان
العين قيل هذا عنده اذا فقأها بعد ان زجره فلم ينزجر والاصح عنده انه لا ضمان مطلقا
لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت
غيره بغير اذنه لا يستحق فقا عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة من خواص العتق وهي مما يعبر به
عن كل الذات اعتق الله اي انجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا
منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل
الاعضاء ليتم التقابل وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد
الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض
النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما
او ناقصا فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الآخر
من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون
مالية نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح في
صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى
ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة
اعتق يقتضي الاختيار فيفهم منه ان واحدا لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه
خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفي مطلق المال
لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل
اي لا ينقص من قيمته الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعى على بناء المجهول اي طولب العبد بسعاية
قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قوم عدل

عدل وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صورة يسار المعتق
لكونه منفهما من صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت
في يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين
آخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه اي العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط
اي لا ينقص ولا يزاد من قيمته الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل بيانا لها او حال مؤكدة والضمير
العائد اليها مقدر وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان عائد لمن
فان قلت لفظة ثم يقتضي تأخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده
قلت معنى اعتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه تدل عليه ولا شك
ان الحكم بهذا الوجه متأخر عن التقويم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى
وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشيء مدة العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكونها
اي لولده وولد ولده الضمير ان المجرور ان لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت
عادت الي او الى ورثتي فقد قطع قوله حقه هذان الضميران لمن فيها اي في التي اعمرها
وهي لمن اعمر على بناء المجهول اي يكون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك العمرى تمليك
لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عبس بفتح العين المهملة وسكون الباء
الموحدة عبد الرحمن بن جبر رح وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري عنه قيل ما روى
سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اي صارتا ذاتي غبار اراد به المشي في سبيل الله اي في
طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرهما حرمه الله
على النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من
النوافل ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من
خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة
وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف
فيه يعني وذنوب ثلثة ايام زائدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغائر ان وجدت
وان لم توجد لكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن رجونا
ان يغفر من الكبائر لعموم قوله ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يجوز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث
ممن يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب له الحسنات وفي الحديث دلالة
على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها شيء وعلى ان
الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من
اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه
اشارة الى استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول
اولى ثم راح اي مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اي تصدق بدنة اراد منها

الرجل لو توجهها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح
في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به
ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها معروفة ومن
راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون
الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي التبكير الى الجمعة
افضل فيحمل الرواح في الحديث على المسير قبل الزوال ومما قاله شارح فعلى هذا يكون المراد من
الساعات في الحديث الساعات النجومية فهو مردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد الساعة السادسة
لانها يكون بعد نصف اليوم لا في السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان
يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام فيسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب
فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى
افضل ممن اتى في آخرها مع انهما مستويان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها
اكمل من بدنة من جاء في آخرها وان اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة
المراد منهم كتبة من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي
الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قيل لا يكتبون
اصلا وقيل يكتبونه بعد الاستماع ح سلمان رض روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي
عبدا اسلم لما قدم النبي م المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبي عم ستون حديثا
اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من
طهر اي بالغ في ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من طيب لئلا يتأذى جاره بريحه ومن
فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز ذلك في الموجب ثم راح ولم يفرق بين اثنين اي لم
يوقع المخالفة بينهما بالنميمة وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متقاربين
او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل قبح التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا
تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب او الى الخروج من
تقدم في المجيء ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اي قدر له من النوافل و
الكتابة يجيء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام
وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا
وجدناه في دمشق المحروسة انصت اراد به سكوته لسماع الخطبة لا مطلق السكوت
اذ لا حسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل
ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة السابق قريبا لان حديث ابي هريرة ناطق و
هذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث
ابي هريرة متأخر عن حديث سلمان فيجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الشارع
تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تأخر وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر

م وايل بن حجر رض وايل بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم و
بالراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عم احد وسبعون حديثا انفرد مسلم فيها بسبعة من اقتطع
اي اخذ ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب الله
بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله فيحمل على مناسبها وكذا كل ما اطلق
على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها يأول بما يناسبها مما يجوز
اتصافه تعالى به خص الغضب بالذكر ههنا بهذا الفعل مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم
لم يرض بقسمة الله وغضب عليه حتى طمع في قسمة غيره فجوزي بالمثل م ابو امامة اياس بن
ثعلبة الحارثي رض امامة بضم الهمزة واياس بكسر الهمزة ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء
المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي عم حديثان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث
وهو من اقتطع حق امرئ وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة ص
ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم
المسلمون لا للاحتراز عن الكافر لان الحكم فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه لم
يمكن ان يرضي الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفوا عن ظالمه والكافر لا يصلح
ذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الاثم صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب
فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويلها
لمرتكبها وان كان ما قلنا اولا تأويله عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له
رجل وان كان اي حقه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة
غصن من اراك وهي بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابي زهير رض وهو بضم الزاء
المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين
حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اي امسك كلبا لا يغني عنه اي لا ينفعه والضمير
في عنه عائد الى من زرعا تمييز اي من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة
حراسته ذات ضرعه ومواشيه نقص وهو يجيء لازما ومتعديا وههنا لازم من عمله
اي من اجر عمله الماضي ويكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة
ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد
وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون
حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله
فان قيل صح في بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق
بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى
من الآخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة ومكة لفضلهما والقيراط
في غيرهما او يقال انه باعتبار الزمنين بان الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب
بنقص قيراط الكثرة الفهم بها حتى حكى انهم كانوا يأكلون معها غلظ عليهم بنقص

فيراطين م جابر رض روي مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم
الراء مسجدنا وفي صحاح الجوهري يقال قربته بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا
اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد به النهي عن حضور المسجد
انما هو عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي عم بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور
انه عام لقوله عم في حديث آخر فلا يقربن المساجد فيكون الاضافة للملابسة او التقدير
مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهي فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم عامة توجد
في سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للانسان
في جميع الاوقات ومعنى تأذيهم من هذه الروائح وانه مخصوص بها او عام بكل الروائح الخبيثة
مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانسان
لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روي انه عم قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا
ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تأذي بني آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال
لا تنافي بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تأذي
الملائكة يكون لتأذي الناس منها وفي قوله مما يتأذى منه بنو آدم دون ان يقول
منها مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشيء الموصوف يكون وصفه سببا له كما
اذا قيل صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خاليا لانتفاء
تأذي الملائكة بانتفاء تأذي الناس قاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى كل
الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من اكل ثوما
او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته تأكيد لما
قبله على وجه المبالغة م سعد بن ابي وقاص رض روي مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين
لابتيها اي بين ثمار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين
حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي لوصول دعاء النبي عم الى ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص
السبع والسم مما يفوض علمه الى الشارع ق انس وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنهما
من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجر في العرف ماله ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى
اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف ما يبس منه في الشتاء وعلى كلا القولين
اطلاقه في الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص
اجره بامساكه لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الا كلب صيد واما امساكه
لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس مما استثني والاصح انه يجوز قياسا على هذه
الثلاثة بعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا
قاله النووي م ابو هريرة رض روي مسلم عنه من انظر معسرا اي امهل مديونا
فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله

ضميره

ضميره راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة ملك والاولى
منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في
كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش واضافته اليه لانه مكان
التقريب والكرامة او الظهور علامته منه كما قيل نشأ من العرش نور لا يجوز ويشمل جميع اهل
المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من تمد العقران كذا سمعت من بعض اساتيذي تغمده
الله بغفرانه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كاعطاء
درهم ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوج به في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن
عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى واحد منهما له زوج مع آخر وهذا هو المراد هنا لما روي
انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال ثم فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد
منه كثرة الانفاق والتعود به نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله اي في
وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين
باب للتكثير فرعونهم من كل باب تعظيم له ودعوته اليه لانه ثبت في الصحيح ان
للجنة ثمانية ابواب يدعون منه الى الجنة ولكل صنف من اصناف الاعمال باب اي فل
اي حرف نداء وفل بضم اللام ترخيم فلان بلا حذف فالقياس على احد المذهبين فيه وقيل
فل لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم هلم اسم فعل بمعنى تعال كما في قوله تعالى
هلم شهداءكم ولا زما كما في الحديث معناه تعال فقال ابو بكر رض يا رسول الله ذلك وهو
اشارة الى المحسن الذي لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله عم اني لارجو ان تكون منهم
اي ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر كان
ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى
ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها ح ابن عباس رض روي البخاري عنه من بدل دينه
فاقتلوه احتج به الشافعي على ان المرتدة تقتل وعلى ان اليهودي اذا تنصر والنصراني اذا
تهود يقتل ان لم يعد الى ما كان عليه وقال ابو حنيفة المرتدة لا تقتل لان النبي عم نهى
عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل
بناء على ان الكفر ملة واحدة وعلى ان الحديث ليس بجري على عمومه لان الكافر اذا اسلم
لا يقتل بالاجماع ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه قيل كما رواه عن النبي عم مائة وستة
واربعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة
من بنى لله مسجدا اي معبدا فيتناول معبد الكفرة كما قال عم لعن الله اليهود اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بنى معبد الغير الله ينبغي به
وجه الله وهذا المخرج ما بني رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد
المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله ينبغي به وجه الله حالا مؤكدة لما قبلها قال
الشيخ الشارح معنى قوله ينبغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى الخ

درجات ذلك فان قوله بنى الله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من
النار واما ابتغاء وجهه تعالى فاعظم من كل شيء واقول ذاته تعالى كيف يكون مطلوبة
للبانى وهى غير معقولة الحصول وانما المطلوب رضاؤه نعم قال المشايخ قد يتجلى الله تعالى
لعبد تبتل اليه عما سواه وفنى عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله
لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا من الحديث بعيد لا سيما صدر في مقام كان اكثره
ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله يجيء بمعنى طلب رضاء الله كما جاء في حديث آخر مذكور
في المشارق ان النبي عم قال لسعد بن ابى وقاص لن تنفق نفقة تبتغى وجه الله الا اجرت
بها حتى ما تجعل في في امراتك بنى الله له مثله في الجنة اى بيتا يماثل المسجد في الشرف
ولا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المسجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها
وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل يماثله في عظم البناء يعني المسجد كما كان
ارفع من ساير البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من ساير البيوت التى تعطى جزاء لغير المسجد
قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا للوصف ذلك البيت ويكون
له عشرة بيوت في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تاب
اى رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اى قبل توبته واما عدم
ثبوتها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه
عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو قوله عم لا ينقطع التوبة حتى تطلع
الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها وكذا من غيره عند
المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن
انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووي يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على
ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني
ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رض من تردى اى القى نفسه من
جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول
على المستحل او على بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم
لا يخلد في النار او المراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد
ومن تحسى اى شرب بحاء مهملة بتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم
خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجا بها بالجيم والهمزة
اى يطعن في بطنه في نار جهنم انما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق ق بريدة
بن الحصيب رض وهو بضم الحاء وفتح الصاد مهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عم مائة وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري
منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب

ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر
لم يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابى وقاص رض
اتفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اى اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهو
نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية
فيه لدفع السم والسحر عرفها النبي عم او لدعائه عم بان يكون شفاء لذلك الداء ح ابو هريرة
رض روى البخاري عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من كسب طيب
اى مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله
يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين
في العادة كما قال شاعر الم اك في يمنى يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها
لصاحبها يعني يضعف اجرها وقيل اى يعظم ذاتها ويزيدها حتى تثقل في الميزان كما يربى
احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير
خصه بالذكر في ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى يكون مثل الجبل انما ذكر النبي عم التربية
في الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة
كانت اونا فلذا احوج الى تربية الله تعالى لثبوت نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف
في الطهارة في بيته ثم مضى اى مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي اى
ليؤدى والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته عم اليه في حديث آخر والقضاء يستعمل
في الاداء ايضا حقيقة كما قال تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرايض الله
تعالى وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلي في البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي
بضم الخاء ما بين قدمي الماشي وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها
فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتداء خبره تحط والجملة خبر كانت خطيئة
والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب ح عبادة بن
الصامت رض وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا للنبي عم وجهه عمر رض
الى الشام قاضيا مما رواه عن النبي عم مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة
احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من
الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في
الصحاح وهذه اليقظة يكون مع كلام غالبا فاحب النبي عم ان يكون ذلك الكلام تسبيحا
وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اى منفردا
لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله
اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بعون
الله كذا حكي عن ابن مسعود ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اى بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي

مطلب الفرق بين الخطوة بضم الخاء وبين الخطوة بفتحها

استجيب له هذا الجزاء مرتب على الشروط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية
ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعاد بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عم لم يتعرض
له فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مرتبة
على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رض روي مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء
وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسان الوضوء اكماله
بمراعاة فرايضه وسننه وادابه ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزمه
السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه
وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام زايدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة
الصفة الى موصوفها لانه في تقدير وثلثة ايام زايدة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن
مس الحصى فقد لغا اي مال عن الصواب وقيد دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا
واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة م عثمان رض روي مسلم عنه من
توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد به الصغاير وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست
باجسام من جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره هذا تاكيد لدفع من يتوهم ان
المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم من انه عم قال اذا توضأ العبد المسلم
فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من
يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى اخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم
لم يحمل الساكت على الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون
عند التوضئ بالتسمية وفي قوله عم فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء
الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روي انه قال من ذكر الله اول وضوءه طهر
جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء ح ابو هريرة رض روي البخاري عنه
من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد
الزوج ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه من توضأ نحو وضوئي هذا وما قاله شارح انما
لم يقل مثل وضوئي لان وضوء احد لم يماثل وضوء النبي عم اذ المماثلة تقتضي الاشتراك
من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو هنا واحد لما روي ان عثمان
رض توضأ فقال رايت رسول الله عم توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى عبر عنه بلفظ
ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي ترك العجب في عمله كذا
قاله الطيبي او معناه لا يطلب بهما التسلس والجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شيء
مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لا مما يقع في الخاطر
من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يحمل حديث النفس اعم لان
العسر مدفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص
على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا ونعم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن

لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير
ق ام حبيبة توضأ ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب
على مجرد الوضوء وههنا مرتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به لكعده فالجواب
ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت
دون وقت اقول هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان توضأ
وقال رايت رسول الله توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف
يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور عن النبي عم
بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا
على مجرد الوضوء لمزيد فضله ح سهل بن سعد رض روي البخاري عنه من توكل لي اي تكفل
بمحافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من كل الحرام وقبح الكلام
اللحي بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عم مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة
ونفعها عايد اليه لانه عم هو الهادي والمهتدي المدلول نافع له توكلت له بالجنة اي ضمنت بحصولها
وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقي النار اللقلق
اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابو عمر رض اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة
فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه
وحملوا الامر على الندب لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ
عثمان رض روي البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت
في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روي ان عثمان
رض لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي عم عشرة الاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عم
يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رض اتفقا على
الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض
الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي
صار خلفا له وقايما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد لقوله جامع للمعنيين بل فقد
غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن
فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو ح ابو هريرة رض روي البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي
لم يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روي عن ابن عباس رض لما انشد وهو يمشي
بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا قيل له ارفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون
في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان
منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به المخاصمة مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف
في الموقف كما ان قريشا كان يقف في المشعر الحرام وساير العرب يقفون بعرفة فلعله كان
من نفعا برد النبي عم الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه

مطلب

الهميس صوت نقل اخفاف الابل

الضبري من يرجع الى الابل

يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل دجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره
ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا اي يعود رجع الى وطنه مشابها
يومه بيوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا المخرج المكي عما ذكر في الحديث فيبطل
اطلاقه ويجوز ان يكون دجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق العباد لا يغفر
عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روي ان النبي عم دعا عشية عرفة ان
ان يغفر مظالم الحجاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه
في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنهما سمرة
بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان ولي البصرة
ما رواه عن النبي عم مائة وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري
بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين
اثنا عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال
يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحهما بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمولة بها انه
كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال بمعنى ذو كذب على حذف المضاف او المصدر
بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة
الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان
يقول قال رسول الله كذا او امره بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما
اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة
الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله عم وهو يرى دلالة على انه اذا لم
يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي عم فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره
او ظن انه كاذب خ عثمان رض روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون
الواو بئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها
ووقفها فله الجنة روي ان عثمان اشتراها ووقفها م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه
قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي عم مائة واربعة
وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ
عشر آيات من اول سورة الكهف وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال
اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء
في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عنهم وشتت شملهم ق ثابت بن
الضحاك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة
عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلام
بالجر لملة كاذبا حال عن ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به بادخال بعض حروف عليه
وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به

مطلب يهودي اولايم ديو طوق شي اشلرسم ديركده لازم كلور ديان ايدر

به هنا هو المعنى الثاني بقرينة قوله عم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان
قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر
فحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان كان فعلت كذا فانا يهودي
وقد فعل فقد اختلف الحنفية فيه فقال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح
انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو
محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرء مسلم
اي لاجل ان يأخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي بغير حقه لقي الله وهو
عليه غضبان اي معرض ثم قرأ علينا رسول الله عم مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث
من كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم
في التورية والانجيل من اظهار نعت رسول الله عم وايمانهم اي بما حلفوا عليه من نصرهم
محمدا حين بعث واستبدال شيء بشيء انما يكون بترك احدهما والباء في الاستعمال يدخل
المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالرشوة والارتشاء الى آخر الآية وهو قوله تعالى
اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن
الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية نزلت في شان
جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف في القحط ممتارين (طالبين الطعام) فقال لهم هل تعلمون ان
هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا
فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا
وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم (اراد اطعمهم) اي اطعمهم ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به ههنا هو المقسم
عليه مجازا ذكرا للكل وارادة للبعض فرأى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يتكلم
والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة
وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها
الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليأت
بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب
والتكفير يبقى على اطلاقه قد هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة
والتكفير مقيد بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي
ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين
الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين ح ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف وروي بالتشديد
والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه
بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا وللندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف

بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي ح عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على
المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال
الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت
واجبة لذكرها ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب
بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل
وعلينا حالا اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا اي من عامل سنتنا م جابر رض روى مسلم
عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله
اي فليصل الوتر في اول الليل والامر بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب
اليه ابو ح ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اي
يحضرها ملائكة الرحمة وذلك اي الايتار في آخر الليل افضل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق
ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة كالروافض فمات ميتة بكسر الميم للنوع
جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت
اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي
منهم ياكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا
معرفة بان المحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم والياء المشددتين
على وزن فعلية من العمى وهو الضلال قال النووي هي الجهة لا تستبين وجهها يغضب
وهو حال او استيناف لعصبة اي تعصب وفي بعض النسخ لعصبيته وهي الخصلة المنسوبة
الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف
للنوع خبر مبتدا محذوف يعني قتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم تكون بمجرد التعصب
ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها
بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها ولا يفي لذي عهدها يعني ينقض عهد
اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني ولست منه
يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح في
قوله تعالى ليس من اهلك لعدم اتباعه بابيه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من دخل
دار ابي سفيان فهو آمن قيل انما اكرمه النبي عم بهذا القول لانه كان اذا اوذي بمكة يدخل
دار ابي سفيان كان آمنا فجزاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن
قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل في القهر لا في
الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي عم لم يستبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين
والحديث حجة عليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من دعا الى هدى اي الى ما يهتدى به من
الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى

من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما استحق الداعي الى الهدى بذلك الاجر
لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصدر كان
من اجورهم شيئا هذا دفع لمن يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثله بالتنقيص من اجر التابع وضمه
الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من
آثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم وآثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا واحد جماعة
الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة واحدة وهي الدعوة آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في
المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من آحادها م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر انفرد
البخاري بواحد ومسلم بتسعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات ميتة
جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكرهه من الامير سواء كان مما يخالف الشرع
او يخالفه كالزنا والقتل بغير حق ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من راى منكم رؤيا
وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهري فليقصها
اي ليقل ما رآها فيه اعبرها له بضم الباء كما قال تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون
من التفعيل اي افسرها واخبر بآخر ما يؤول اليه امرها وهو بسكون الراء جواب الامر ويجوز رفعها
على الاستيناف كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما بالتاويل
كيلا يعبر بما فيه خلل وقد روي انه عم قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبي عم الف ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري
بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من راى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضا الله من قول او فعل و
المعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى
منه فبلسانه اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه
ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى
في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب دفعا عليه ثم في
الدفع بالقول ما يكون الين يكون احسن واذا لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث يخالف
لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم
ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فمما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى
ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل
ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل
المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وانتم تتلون الكتاب افلا
تعقلون ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط
بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء

الأمر بالمعروف تابع للمأمور به فإن كان واجبا فالأمر به واجب على وجه الكفاية وإن كان
ندبا فندب وأما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها أن لا يكون المنهي عنه واقعا لأن
الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها أن يغلب على ظنه أنه يفعله نحو أن يرى الشارب
تهيئا لشرب الخمر بإعداد الآلة ومنها أن يغلب على ظنه أنه إن نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد
المنهي أيضا في منكر آخر متعنتا لإنكاره ومنها أن يغلب على ظنه أن نهيه مؤثر لا عبث وذلك
أي الإنكار بالقلب أضعف الإيمان فإن قلت هذا يدل على أن الإيمان يزيد وينقص كما ذهب
إليه الشافعي فما تأويله عند الحنفية قلنا معناه أنه أضعف ثمرات الإيمان والإنكار بالقلب
منها فإن قلت لو كان كذلك لزم أن لا يخرج من الإيمان بانتفائه وليس كذلك كما جاء في بعض
الروايات وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل قلت أراد به أن الثمرات القوية والضعيفة
إذا انتفت كان الإيمان كالمعدوم ح أبو سعيد وأبو قتادة الحارث بن ربعي رض روى البخاري
عنهما قيل ما رواه أبو قتادة عن النبي عم مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين أحد وعشرون
حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة و
بالعين المهملة والياء المشددة من رآني أي في المنام فقد رأى الحق أي الرؤيا الصادقة
لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان إنما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة أنه عم قال في جواب من
قص أنه رأى النبي في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول
الحق ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف
خلاف النوم قيل المراد به أهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة ورؤيته
في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عم الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا أي
ويرونه عم فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه أو فكأنما رآني في اليقظة هذا شك من الراوي
وهو تشبيه خيالي بحسي لا يتمثل الشيطان بي هذا استيناف جواب عمن قال وما سبب ذلك اعلم
أن هذا الحكم غير مختص بنبينا عم بل جميع الأنبياء معصومون من أن يظهر شيطان بصورهم في النوم
واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل وأما رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الأكثرون
وعند من جوزها يرى في أي صورة كانت لأن ذلك المرئي غير ذات الله تعالى إذ ليس لها صورة
ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فقد رآني أي فقد رأى مثالي يدل
عليه قوله عم فإن الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي هذا إذا رآه على صفته المعروفة كمن يراه
أبيض اللحية لأن المرئي شخص الرائي أنه النبي عم ح لا يتمثل في صورتي يعني اتفق مسلم والبخاري
من حديث أبي هريرة على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية أبي هريرة رض على لفظ لا يتمثل
في صورتي م أبو هريرة رض روى مسلم عنه من سأل الناس أموالهم الناس منصوب على نزع
الخافض أو على أنه مفعول به وأموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له أي ليكثر ماله لا للاحتياج
فإنما هي أي المسألة أو الأموال جمر أي سبب للعقاب بالنار إنما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز
أن يكون ما أخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة أن ماله يكون صفائح من نار يعذب

يعذب بها وإنما استحق السائل المذكور بهذا العذاب لأنه أخذ مالا لم يكن له حاجة إليه
أو لكتمه نعمة الله وهو كفران وأما حكم الدافع له عالما بحاله فكان القياس أن يأثم لأنه أعانه
على الحرام لكنه يجعل هبة ولا إثم في الهبة للغني فليستقل منه أو ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء
من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال م صفية بنت أبي عبيد رض أخرج مسلم في صحيحه من
حديث صفية بنت أبي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر رض أدركت النبي عم وسمعت
منه ولم تروِ عنه وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر من سأل عرافا هذا الحديث مرسل وقد روي
مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر بما أخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما
يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن لم تقبل له صلوة أربعين ليلة أي يوما إنما ذكر
ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليلة قال النووي
معنى عدم قبول صلوته أنه لا ثواب له فيها كالصلوة في الأرض المغصوبة لا أنها غير مجزية لأن
كونها مجزية عبارة عن مطابقتها للأمر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول أخص
من الإجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الأعم على أن صلوة السائل عن العراف لو لم تكن مجزية لوجب
عليه قضاء صلوة أربعين يوما وليس كذلك بالإجماع إلى هنا كلامه أقول هذا مشكل عندي لأن الله تع
أخبر عن شأنه بأنه لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها فإنه لا يضيع أجر المحسنين
فكيف لا يثيب الله من أدى صلوته بشرائطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه أن يقال المراد
من عدم قبوله إعراضه عن زيادة تضعيف أجره أما تخصيص الصلوة من بين الأعمال فيحتمل أن يكون
لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك أو تفويض علمه إلى الشارع قيل ذكر العدد ههنا للتكثير
قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن وأما من سألهم لاستهزائهم أو لتكذيبهم فلا
يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث آخر من صدق كاهنا لم تقبل عنه صلوة أربعين ليلة فإن
قلت هذا مخالف لقوله عم من صدق كاهنا فقد كفر بما أنزل على محمد قلت الوجه في التوفيق أن
يقال مصدق الكاهن يكون كافرا إذا اعتقد أنه عالم الغيب وأما إذا اعتقد أنه ملهم من الله أو أن
الجن يلقون إليه مما يسمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا م أبو هريرة رض روى مسلم
عنه من سبح الله أي قال سبحان الله في دبر كل صلوة أي عقيب فراغه عن المكتوبة فيه بابها لورود هذا
القيد في حديث آخر ثلثا وثلثين وحمد الله أي قال الحمد لله ثلثا وثلثين وكبر الله أي قال الله أكبر
ثلثا وثلثين فتلك أي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول
بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف أي في وقت تمام المائة والعامل فيه قال أو مفعول به لقال
فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لأن ما بعده عطف بيان له أو بدل فصح كونه
مقول القول قيل يجوز رفع تمام على أن يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا إله إلا الله وحده لا شريك
له له الملك وهو بضم الميم يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير العقلاء
وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح والعائد منها محذوف
تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا اللفظ قال يكون للراوي وضميره عائد إلى الرسول لكن الوجه

الاول اولى وعلى التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور
غفر له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول لاح هنا
اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادي يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا
التسبيح في دبر صلوة واحدة وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعي
فكذا الا في دبر مجموع صلوات غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى
ان هذا الجزاء مرتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لانه يكون في صلوة واحدة
وان لم يكن مداوما عليها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه
اي يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وضم الياء اي يؤخر في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشيء والمراد
به هنا الاجل عبر عنه لانه تابع للحيوة فليصل رحمه بكسر الحاء الرحم في الاصل وعاء الولد
في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووي للصلة درجات باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها
ترك المهاجرة عن قريبه وصلته بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم
واصلا اختلفوا في الرحم التي يجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال اخرون هي
قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا يزيد ولا ينقص بالنصوص
الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط
كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو
المعنى من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ
لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء
ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة
يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة
م ابو قتادة رض روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اي يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف
وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء
وهو بمعنى الكربة كذا قال الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين عن مديون
ذي عسرة او يضع عنه اي ليحط عن دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة
وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من
اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلني على عمل اذا عملته ذكره اذ ادى به انجزم السائل العمل
بما يقول له الرسول دخلت الجنة قال اي الرسول تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا الافعال
التي بعده او هو في تأويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون خبر مبتدا محذوف اي ذلك العمل ان توحد
الله وانما لم يذكر بشهادة كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها
فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعلمه ان السائل كان مقرا بالرسالة لترضيه هذا ذكر التوحيد بكونه
لشهرته وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تأكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة في معنى الاصطلاحي
وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك به تحذير عن الرياء وتقيم

ونقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه
الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا يكون الا مفروضة ترغيبا
عليها لان المال محبوب والطبيعة تشح به او لان الزكوة قد يطلق على اعطاء المال تبرعا
والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال اي الرجل والذي نفسي
بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على
ترك النوافل ولم ينكره النبي عم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفدا فمعناه لا ازيد
على ما اسمع في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما
سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب وانما جزم عم بانه
من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه عم بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها
ح ابو ذر رض وابو هريرة رض روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام
الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه عن النبي عم مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين
ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة
فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة ولعل العلوم العربية
يكون في حكمها لانها مما لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الضمير عائد الى ما دل
عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا الى الجنة تقديم له على طريقا للاهتمام او للتخصيص
على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه
معدوم م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع
الناس راجلا ما رواه عن النبي عم تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة
ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح اي خرج من غمده لاضرارنا فليس منا اي من عامل سنتنا
م ابو هريرة روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد
فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة يجوز ان يكون قوله
فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله
فليقل يعرف منه كراهية كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه
ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضي
في الجامع لان القضاء يجيء من اشرف العبادات م جرير رض روى مسلم عنه قيل اسلم قبل
موت النبي عم باربعين يوما ما رواه عنه عم مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا
انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي مأخوذة
من السنن بفتحتين وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدي به فيها فله اجره اي
اجر عمله واجر من عمل بها اي ومثل من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من بعد مماته قيد به
دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن
سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اي وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك

الطريقة السنية من بعده من غير أن ينقص منه أو زادهم شيء م عايشة رض روى مسلم عنها
من شاء فليفطره يعني يوم عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء
بالمد غيره وقد ألحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي أو المصنف
للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال عم الحديث
وانتسخ بفرضيته فصار كساير الأيام في حق الجواز ح ابن عمر رض روى البخاري عنه من
شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى أن التراخي في التوبة
لا ينافي قبولها حرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الآخرة يعني جعل محروما من خمر الجنة قيل
هذا عبارة عن عدم دخولها لأن من دخلها شرب من خمرها فأول الحديث بالمستحل وقيل
جعل محروما في الواقع بأن ينسى شهوتها أو بأن لا يشتهيها وأن ذكرها لأن ما يشتهى من
النعم حاصلة لأهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم وهذا نقص عظيم
بحرمانه من أشرف نعم الجنة م أبو سعيد رض روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء ألقي
فيه تمر أو زبيب أو نحوهما منكم فليشربه زبيبا فردا أي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير
مخلوطة أو تمرا فردا أو بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى أن شرب الخليط من الأنبذة غير
جائز وإن لم يشتد وهو مذهب مالك وأحمد استدل لهما بما روي عن قتادة أن النبي عم
نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحد على حدة وقال أئمتنا لا بأس بشربه إذا لم يشتد
لأن ما حل مفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي عن الخليط فمحمول على الشدة م أم سلمة رض
روى مسلم عنها قيل ما روت عن النبي عم ثلثماية وثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين
تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب أو فضة
فانما يجرجر الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد بها هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرع
الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهودة في نارا النصب وروي برفعها على أن لفظ يجرجر
يجيء لازما ومتعديا أي إنما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال تعالى إن الذين
يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال انائهما
وأما التحلي بهما فجائز للنساء دون الرجال ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من شهد
الجنازة بالفتح والكسر الميت أو سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الأعلى
للأعلى والأسفل للأسفل حتى يصلى عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضر
الجنازة بعد ما صلى عليها إنما قيدت به لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى
عليها ثم تبعها حتى يدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين
العظيمين هذا تشبيه للمعنى بالجسم تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم أصغرهما مثل أحد
روي أن هذا الحديث ذكر لابن عمر فأرسل الى عايشة يسألها فقالت صدق أبو هريرة فقال
ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت رض روى مسلم عنه من شهد أن
لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله حرم الله عليه النار أي لا يعذب بها قال أكثر العلماء إن هذا

هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على أن بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق بينهما
قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره فمات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرايض
وقال الحسن البصري رح معناه من قال هذه الكلمة وأدى حقها وفرايضها وقيل قرب أن يراد بالتحريم
تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت رض اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد
أن لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال أشهد أن لا اله
الا الله يحتمل أن نسخ مسلم وقعت مختلفة وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله
خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقايدهم وكلمته سماه
كلمة مبالغة لأنه تكلم في غير أوانه وأضيف الى الله تعظيما أو لأنه كان بالكلمة من غير أب ألقاها
الى مريم أي أوصلها اليها وروح منه سماه روحا لأنه تعالى أحيى به الأموات فكان كالروح أو لأنه
حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبرائيل ع م أضافه
الله الى نفسه لأنه كان بأمره والجنة والنار حق أفرد لفظ الحق لأنه مصدر أو لأن ارادة كل واحد
منهما أدخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على أي عمل كان سيئا أو حسنا وهو حال نحو رأيت فلانا
على أكله أي آكلا وفيما نحن فيه لا يجوز أن يقدر عاملا لأن العمل غير حاصل وقت الدخول
فيقدر مستحقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكباير
عن ايمانه فيدخل الجنة إما كونه قبل العذاب أو بعده فمفوض الى مشية الله تعالى قال الامام الطيبي
في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا إذا دخل قبل استيفاء
العقوبة فإن قلت ما ذكرت يستدعي أن لا يدخل أحد من عصاة المؤمنين النار قلت لا لأنه لزم
عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز أن يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء
العذاب فليس يحتم عندنا أن يعذب بالنار أحد من الأمة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب
وعده تعالى حيث قال إن الله يغفر الذنوب جميعا م أبو هريرة وأبو أيوب رض روى مسلم عنهما
قيل أبو أيوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي عم ماية وخمسة وخمسون
حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان
ثم أتبعه ستا من شوال أي ست أيام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها في استعمالهم
على الأيام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر الأيام صريحا يقال صمنا ستة أيام ولا يجوز ست
أيام فإذا حذف الأيام جاز الوجهان كذا قاله أهل اللغة كان كصيام الدهر أي السنة الخالية عن
يومي العيد وأيام التشريق لأن صومها منهي عنه حكي عن مالك كراهة صوم ست من شوال
متصلة به حذرا عن تشبه الكفار وذكر ثم في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية أخرى بالواو
وهي من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال فلا ينهض الحديث دليلا له وأيضا الاتصال
منتف بفصل يوم الفطر قيل الأفضل أن يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر فإن فرقها
أو أخرها عن أوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح إنما كان ذلك كصيام الدهر
لأن الحسنة بعشرة أمثالها فرمضان بعشرة أشهر والستة بشهرين أو لأنهم من كلامهم

انهم ارادوا من الدهر السنة لا ادري وجه فهمهم وفي الصحاح الجوهري الدهر يقال لا ابد واجمع
ابوح وصاحباه ان الدهر الموقت باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى
بلا فائدة على تقريرهم لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة
لمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الى الحلي والله اعلم ان يحمل الدهر بمعنى الابد وانما
خصص شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام
والصوم فيه لكونه للنفس اكسر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى
الشارع ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه
عن النار اي نجاه الله عنها عبر عن تنحيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه
بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون
غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية
عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشي يعني من صلى صلوتهما وهي صلوة الفجر والعصر
ولازم اداءهما في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل
ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا نسأل الله عونا على طاعته وصونا من تكاسل عبادته م
عثمان رض روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل
بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء بجماعة
فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر في شرح مشكوة
يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله او كما ذكر في المصابيح من
انه عم قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان
كقيام ليلة يعين الوجه الاول م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه جندب بضم الجيم
وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين
اثنا عشر المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اي باخلاص فهو في
ذمة الله اي في امانه في الدنيا والاخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد
وانما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل
تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اي لاجل
ترك ذمته او بيانية للجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله لكن المراد به
النهي عما يوجب مطالبة الله تعالى اياهم وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة
الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة
للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن
فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمؤاخذة بما فرط في
حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم
يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم

لازم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اي بسورة الفاتحة
سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها من
القرى في الكينونة او لان سائر السور يضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا يضاف هي
الى شيء من السور او لانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من
الثناء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلان قل مقدر في
اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعمت عليهم والوعيد
في قوله المغضوب عليهم فهي خداج هي خداج هي خداج ذكر ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر
الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق
ويقال اخدجت الناقة اذا ولدت ناقصا وان كانت ايامه تامة كذا قاله الجوهري معناه
فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خدج بمعنى ناقصة و
صفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة في ان الصلوة يجوز بدون الفاتحة مع النقصان
عنده وقال الشافعي لا يجوز بدونها خ انس رض روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا
قيد بصلوتنا احترازا عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئات ليست كصلوتنا خص
الصلوة بالذكر لان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة
تنهى عنه او لان الحديث صدر عنه عم في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل
قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت
تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم او لانه اعرف واشهر في
التمييز لا يرى ان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد
من استقبالها الحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عنه
عادة بقوله عم واكل ذبيحتنا اي مذبوحتنا لان اليهود لا ياكلونها الفعيل الذي بمعنى المفعول
اذا لم يذكر موصوفه يؤتى تانيثه بالتاء وهنا التانيث غير مرادة وانما جاء الذبيحة بالتاء
لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به من
دخل في السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق الذي
له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيري
الاولى وذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم او لان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع
عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة
وهو بالضم العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله في حق من في امانه عمل بالحديث ابو ح وحكم باسلام
كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى ياتي بالشهادتين عملا بقوله عم امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا يخلو عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا
اشارة اليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى علي واحدة الصلوة من المؤمنين الدعاء يعني
من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة

وهي عبارة عن محو الخطيئات أو عن اعطاء الدرجات يعني كفر الله عشر خطيئات او اعطاء عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير قال بعض الدعاء للنبي عم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تأخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطاً بالدعاء ولذا حرض امته عليه ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه من صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير محيط فليخالف بين طرفيه اي ليلق كل طرف منهما على عاتقه الآخر ليأمن عن انكشاف عورته او امساك ثوبه بيده خوفاً منه فيفوت عنه سنة وضع اليدين والامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد حتى لو لم يخالفه لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقاً يشد من وسطه ولا يخالف ولا تنكشف عورته م ام حبيبة رض روى مسلم عنها وهي رملة اسمها بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما رويت عن النبي عم خمسة وثلثون حديثاً لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة يعني ان اقتصر المصنف من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضاً لان اكثر السنن موجود فيه تطوعاً بني له بيت في الجنة ح عمران بن حصين رض عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد مهملتين روى البخاري عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي عم مائة وثمانون حديثاً له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائماً فهو افضل ومن صلى قاعداً فله نصف اجر القائم ومن صلى نائماً اي مضطجعاً فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعداً مع قدرته على القيام وانما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعداً مع العجز عن القيام يكون كثوابه قائماً قال النووي هذا في حق غير النبي عم لانه ثبت ان نافلته عم قاعداً مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائماً وهذا كان من خصائصه وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعداً لعذر اذا تكلف وصلى قائماً يكون اجره ضعف ما صلى قاعداً فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعداً مع القدرة على القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون عذراً قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا الاجر بني على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة ولو ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثواباً فلعله يبلغ مبلغ الضعف فمن اين حكم الناظر بانه ليس على النصف ح ابن عباس رض روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قوله عم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابداً هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لجزاؤه جهنم خالداً فيها والخلود مأول بطول المدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه نفى العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون

فيكون محمولاً على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروهاً من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رض روى مسلم عنه من ضرب غلاماً له حداً مفعول له لم يأته اي لم يأت موجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب يمحى باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعاً وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عم في تأديبهم بقدر اثمهم ومتى زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة م انس رض ومعاذ بن جبل رض روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه عن النبي عم مائة وسبعة وخمسون حديثاً انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون شهيداً في سبيل الله صادقاً اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد لمن والبارز للشهادة يعني اعطي الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة ق سعيد بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر من الارض طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلماً كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبراً بغير حقه ق ثوبان رض اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثاً انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة ومخارفها بحيث كانه يخترف فيها ح انس رض روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني من ربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتداء وهو معطوف عليه وخبره هكذا والجملة حال بغير واو اي جاء مصاحباً لي وقيل فيه تقديم وتأخير تقديره جاء هو وانا لان في جاء ضميراً يعود الى من وكلمة هو تأكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه ولكونه اصلاً في تلك الخصلة وضم اصابعه هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي عم اصابعه مشيراً الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واقول الريحان خاص والطيب عام وكل من الحديثين معمول بما وقع فيه لا منافاة بينهما فانه داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان مراداً منه فرد من افراد الحيوان اي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور قال النووي انكر مشايخنا فتحها لان الواو التي توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء وكذا في كل مضاعف مجزوم دخله هاء المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر يعني خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلاً بتمام العلة بل بعض

منها الآن المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة يتأذى المهدي بردها م عقبة بن عامر
رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين سبعة عشر
انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه كلمة ثم هنا
للتراخي في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليست للتراخي في الزمان
لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا فليس منا اي من عاملي سنتنا ح عايشة رض
روى البخاري عنها من عمر ارضا ليست لاحد اي غير مملوكة له فهو احق بها بتلك الارض اي يملكها
لكن اذن الامام شرط له عند ابي ح وخالفه صاحباه والشافعي واحمد محتجين باطلاق الحديث
اجاب عنهم بان قوله عم ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق
عليه وفي قوله عمر اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة في الارض المباح للاعلام غير كاف للتملك
لانه ليس بعمارة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعني احدث فعلا
مخالفا لديننا فهو رد اي مردود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اي ذهب
اليه بالغداة او راح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ الله له في الجنة نزلا بضم الزاء
وسكونها ما يهيأ للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت
الله فمن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع
اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياده على ذلك
م ابن عمر وابو هريرة رض روى مسلم عنهما من غشنا اي لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة قال
النبي عم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب
الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس
م ابن عمر رض روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد بفوتها مطلقا لكن الاظهر
ان يراد بفوتها بالعمد لانه جاء في رواية البخاري من ترك مكان من فاتته قال النووي معنى فواتها
عنده ان لا يصليها في وقتها المختار وقيل ان يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول
اي نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اي في اهله او تمييز وروي برفعه
فحينئذ يكون النقص صفة الاهل شبه النبي عم خسران من فاتته العصر بخسران من ضاع اهله
وماله للتفهيم وان فاتته الثواب في المال اخسر من فاتت الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره
من فوتها كحذره من ذهابهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من فرج عن اخيه اي كشف كربة
وهي شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون بماله او بمساعدته ولو كانت باشارة
او اشارة ترس كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من
كرب يوم القيمة قيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب الآخرة ليست بكرب حتى يذكر معها ق ابو موسى
الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله وهي قول لا اله الا الله هي العليا
وهو تانيث الاعلى فهو في سبيل الله تقديمه هو يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس
في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور بباله

بالله اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل لاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضاء الله تعالى
ولو كان القتال لاجل الجنة مخلاة للدخول فيها لما رغب اليها النبي عم في الجهاد روي انه عم قال
في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة التمرات التي كان
يأكلها وقال لئن حييت انا حتى اكل تمراتي انها الحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل تعني كنا
بحث آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته بساعة الشروع في القتال او يكفي عند التوجه
اليه فنقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزو به فله ثواب
مقدار ما يشرب ويأكل ويستن ذلك الفرس والحال ان نية الغزو به في كل وقت يطعمه ويرسله
ويتحرك معه متعذر ولان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا
في شرح احكام الاحكام ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه من قال انا خير من يونس بن متى
بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة قيل هو اسم ام يونس كذا في جامع الاصول لفظ انا
راجع الى القائل يعني من رجح نفسه في الصبر على يونس عم لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى
قومه حتى قال لنبي الله عم ولا تكن كصاحب الحوت الآية فقد كذب اي كفر كنى به عن الكفر لان
هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني
من فضلني على يونس في النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء واحد
لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على
بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم فوق بعض درجات خص يونس عم بالذكر لان الله تعالى
وصفه باوصاف يوهم انحطاط رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق الى
الفلك المشحون م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف
هنا محذوف اي اذانه وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد نعديكم
انا بغير التقوى ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله
ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا
غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغاير وان يكون دعاء له ح جابر رض
روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة اي الاذان التامة
وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة او لانها آمنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة
لبقائها الى يوم القيمة او لا تزال باقامتها فيكون هي قائمة آت اي اعط محمدا الوسيلة فسرها
النبي عم بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون ذلك والفضيلة
وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبي عم في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا
عن ابن عباس رض في تفسيره اي مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف فيه على
جميع الخلايق تسال فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه
بمعنى اقمه او حال يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته بدل من مقام او عطف بيان له
او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما له او يكون الموصول في حكم النكرة كالمعرف بلام العهد

الذهني قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم صفة للذين لان الموصول لا يتعين فهو
كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني حلت له شفاعتي يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل عليكم غضبي
اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل
ذلك يعني استحق لشفاعتي مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته عم عامة للمومنين فما
فضيلة القايل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته عم يكون على طرق شتى والمومنون متفاوتون
فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار
وبعضهم لشفاعته للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل
في شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته يكون نائلة للقايل وهذا القدر يكون ترغيبا
للدعاء واما من اي قسم يكون شفاعته فعلمه مفوض اليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله
وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زايدة اي اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هي غير زايدة
تقديره وابتداء بحمده مائة مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح
وانما قيدنا به لانه قال في التهليل في الحديث الذي بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا
رجل عمل اكثر منه فيتدافع الحديثان فالتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه
سواء كان الزايد من التسبيح او غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقايل بمثل ما قال
لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد
قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول او في قوله او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف او يزيدون
او نقول الاستثناء منقطع يعني لكن رجل قال مثل ما قال فانه ياتي بمساويه او زاد عليه فانه
ياتي بافضل منه ق ابو ايوب الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد
بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام
خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت
له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل
ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر
رقاب فما الوجه قلنا يحمل الحديث السابق متاخرا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب قال النووي
في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا من الحدود التي لا يحسن
مجاوزتها وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان يكون متوالية
وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة
سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل
عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه

خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر والتهليل
ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل منه وقد قال عم افضل الذكر لا اله
الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق
به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب ويفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز
من الشيطان وغيرهما م طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف
واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قيل ما رواه عن النبي عم اربعة عشر
حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون
الله انما صرح مع انفهامه مما قبله اهتماما بشانه حرم ماله ودمه اي التعرض لهما الا ان يكون
بحق وحسابه على الله تعالى اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وكذا فسره النووي وقال
الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على
قوله وكفر يعني من انكر بقلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا
كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية قال القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين
لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها يحكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى
فان اتوا فيها ونعت والا يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام
احد الا بعد الشهادتين لما روى انه عم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت
به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم بل الاوجه ان يحمل الحديث عاما ويقدر فيه
الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه
من قام رمضان اي احيى لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه ادى التراويح فيها
ايمانا اي تصديقا لثوابه واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر له
ما تقدم من ذنبه ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احياها مجردة
عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة
فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان بوجه اخر لانها مخفية
فيهم ومجرد احيائها موازن لاحياء سائر لياليها ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه وروايته الا فليشي رض بضم الهمزة وسكون الفاء وكسر اللام وسكون الياء المثناة
تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها من يقم ليلة القدر م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه من قتل دون ماله اي في مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان النون
فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر قال بعض اصحاب مالك
لا يجوز ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون
شهيدا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل
الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجار والمجرور حال او يكون في بمعنى باء السببية
كقوله عم دخلت امراة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون قروح يخرج

كلها
فيه
لان هذه العبارة لا تستعمل
في معنى اعطاء الجزاء

مع لهيب في الآباط والأصابع وفي ساير البدن سودة ما حولها او تخضر او تحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والآخرة كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الآخرة وهو الثواب وانه لم يماثل ثواب القسم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قيل انما ثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او قد غل في الغنيمة ق ابو قتادة رض اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا قاله عام حنين سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه له عليه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث آخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك ح عبد الله بن عمرو رض روي البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا ما رواه عن النبي عم سبعمائة حديث له في الصحيحين خمسة واربعون انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح روي بفتح حرف المضارع وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح واراح يريح اذا وجد رايحة شيء رايحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيأول بالمستحل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا يحرم من تلك الرايحة م ابو هريرة رض روي مسلم عنه من قتل وزغة وهو بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة وسام ابرص كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى اللام فيه زايدة اي حسنة تكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي عم وقد بين المكني عنه في حديث جابر من قتل وزغة في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود روي البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عم امر بقتل الوزغ وقال كانت تنفخ على ابراهيم عم حين القي في النار ولعل هذا الحديث صدر بيانا لان جبلتها على الاساءة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال الواو فيه للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة

اي

٣٨

مطلب

مطلب قولی قذف ایتدکده و غیری کمسنه نک قولنه لازم کلور آنک بیانی ایدر

اي ضرب جلده في الآخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه اللهم الا ان يأول ويقال وهو بريء اي في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير بريء يجلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة الباء زائدة والآيتان منها آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى يعني اغنتاه او بمعنى دفع اي من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل بن عفراء وهو بفتح العين المهملة وسكون الفاء ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة ما روت عن النبي عم احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي عم غداة عاشوراء الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه عم قاله قبل ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتأديب وهنا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديثان صدر اول اليوم فلفظ كان زايد وان صدر في اثنائه فغير زايد ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي عم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احدى وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رأيت هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه ورأيتني اسجد اي علمتني ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رأيت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصايصها في ماء وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله عم وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احدى وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله عم وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر لانه لو عرفها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من رمضان ح ابو هريرة رض روي البخاري عنه من كانت عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لاخيه اي في الدين من عرضه اي من جهته بتنقيص عرضه ذكر في

الفايق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي ان ينتقص او شيء هذا تعميم
بعد التخصيص اي من شيء آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به والرمي والمستامن ملحقان
بالمسلم في غير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبته جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز
فليتحلله منه اي ليطلب من اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار
ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى
ان التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ الكلاباذي واما ما روي عن النبي عم انه قال اذا غاب
احدكم اخاه فليستغفر له فان كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ
فعليه ان يسترضيه ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب عمن قال فكيف الحال
اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يؤخذ
من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقدارهما مفوضة الى الله تعالى وان لم يكن له
حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون المأخوذ نفس الاعمال بان تتجسد
فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت
هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه
وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل لمعنى الوزر ان واحد لو قال
لاخر احمل عنك وزرك لا يؤاخذ به في الآخرة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اي اخوه من
قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه فيكون
الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من
كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر وهو يحلف بابيه وفيه نهي
عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة
فلا يضاهى به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب
الفجر والشمس او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست
كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف
ما شاء من مخلوقاته ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة
العيد فليعد اي اضحيته استدل به ابو ح على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة
في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام او لا والحديث حجة
عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لعذر الى اليوم الثاني لا يجوز الذبح عند
ابي ح في اليوم الاول لم لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم
اظفر بنقل على جوازه ولا على عدمه اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط الامام اذا اخر الصلوة
يوم العيد ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا او عمدا
جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد فمن ضحى

فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سبرة بفتح
السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء
الموحدة الجهني رض بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي عم
تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي
يتمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي يتمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه
او يقال يتمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع المرأة الى اجل قال النووي
انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام
تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام
اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن
فآتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطاء ق عبد الرحمن بن ابي بكر
قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر
ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها
هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي عم يوزع اصحاب الصفة
لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين يغذي
الثلثة ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال عم اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم
جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال عم بحسب ابن آدم اكلات يقمن
صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمله الانسان قال النووي
رح العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال
القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب
في تمام ثلثة كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة ايام فعلى
هذا في اخراج المص هذا الحديث فيما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب
بخامس سادس يعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة
وكذا قال فليذهب بخامس سادس وشك فيه الراوي فقال او كما قال يعني او افاد النبي عم
المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين
يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف
من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وتفاوت مراتب التغذي ح ابن عمر رض روى البخاري عنه
من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته كان الله في حاجته اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح
كان لتقرير الخبر على الاسم اما دائما نحو كان الله عليما او منقطعا نحو كان زيد قائما ويأتي بمعنى
صار نحو كان من الكافرين وزائدة وتامة وههنا لا يصلح لكل مما ذكر والذي يظهر لي ان كان
الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة
الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله

بحسب ابن يكفي

حاجته او كل الاستمداد والانقطاع انما يفهم من القراين لا من كان وههنا الغرض بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان نكر السبب نكر المسبب والا فلا وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله وليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يستحق الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فاية داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من كان له شرك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اي منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ اي ان شاء شراءه اشتراه وان كره ترك اي ان لم يشاء شراءه وآخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اي يأخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه شريكه وهذه كراهة تنزيه لان فيه تحرزا باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي يدل على حرمته قلنا الحلال هنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي زايد عن حاجته فليعد به الباء للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الراجل ويعينه بان يركبه على ظهره وهو قد يحصل بلا عود انما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التاخر عن الرفقاء وما ومواساته معاونته يحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه للمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر رض روى مسلم عنها قيل هي اكبر من عايشة رض اسلمت قديما بمكة ما رويت عن النبي عم ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي عم مكة عام حجة الوداع وكان المتمتعون معه عم بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عم من كان معه هدي وساق فليقم على احرامه بضم الياء اي ليقم نفسه على احرامه ولا يحل له شيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي ليحلل بعد اعمال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو ح وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدي او لم يسق ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي عم ما رواه عنه مائة واثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبي عم فقال عم من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية اليه

اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير او ايصاله النفع الى المادح وغيرهما فقد بين عم طريقا او نوعا للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكائه عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته لحسب وهذا تاكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعولا ثان لاحسب المتقدم ان كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف لقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم ههنا بمعنى الظن دفعا للتنافي الى هنا كلامه واقول لا منافات بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات لما روي ان النبي عم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الحديث دليل قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اي يوم القيمة وصفه به لتأخره عن ايام الدنيا او لا نتراخي اليه الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اي حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او الجناح وقد قال عم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رض وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية ما رواه عن النبي عم احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن بتشديد النون اي في مبايعة ما فيه الربوا الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون في القدر او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة عرف بقوله عم جيدها ورديها سواء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابرهيم عم اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحي اليه اكرم فجعله ثورا فاوحي اليه اكرم فجعله جملا فاوحي اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام بل في خدمتهم بنفسه فاوحي اليه

الآن اكرمت الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعض
بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء
الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا
او ليصمت ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبي عم الحسن والاقرع
الاقرع بن حابس فقال لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال عم من لا يرحم على بناء
الفاعل لا يرحم على بناء المجهول روي الفعلان مرفوعين على ان يكون شرطية يجوز ان
يراد من الرحمة الاول الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية الراوي وان يراد
اعم والمتعدي هنا منزل منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز كناية عما
تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون
نفي رحمة الله عنه مؤولا بان لا يكون مع الفائزين السابقين بل يتأخر ق عمر رض اتفقا
على الرواية عنه قيل اسلم عمر رض سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشر
امرأة استبشر اهل السماء باسلامه مما رواه عن النبي عم خمسمائة وسبعة وثلثون
حديثا له في الصحيحين احد وثمانون انفرد البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد
وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تأويل مثله في حديث من
شرب الخمر م بريدة بن الحصيب روي مسلم عنه من لعب بالنردشير وهو اسم لعب
معروف معرب قيل اسمه نرد وشير معناه على لغتهم حلو فهو كمن غمس بفتح الميم يده
في لحم الخنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا
فيكون اللعب به حراما لتشبيهه عم بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال
الغمس بحقيقته غير متصور في اللحم لا في حالة الاكل ولا في غيرها الا نادرا غير مانع
وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في
قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون الذين آمنوا على احد الوجوه
وذلك لقوة اختصاص المؤمنين بذكر الله ذكر الله معهم وكذا هنا لقوة اختصاص
الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه وهو شابور بن اردشير اول
ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة
والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثني عشرية
بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والخصال
بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب بها بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء
سنة المجوس المستكبرة على الله م جابر رض روي مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به
شيئا دخل الجنة وانما لم يقل معه الاعتراف بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه
يشرك به دخل النار م جابر رض روي مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به
احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من

من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عم في رواية اخرى فليقطعهما
اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا من ههنا وفيما قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه
عمل احمد وقال ابو ح لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويفتدي عند الضرورة لقوله
عليه السلام لا تلبسوا القميص ولا العمايم ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم
اولى للاحتياط خ ابو هريرة رض روي البخاري عنه من لم يدع قول الزور من عبادة عن
الصايم والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك طعامه
وشرابه كني بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس
الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم
ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر رض روي البخاري عنه من مات من امتي وهي
يطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية
هي المرادة هنا لا يشرك بالله شيئا هذه الجملة حال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة
على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم
انه بين الايمان والكفر ولا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج انه كافر يخلد في النار ق عائشة
رض اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لا انه
لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعي في قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله عم
لا يصوم احد عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط
الصوم من ذمته فصار كان الولي صام عنه ثم ان الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه
وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية مطلق
القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رض روي مسلم عنه من
مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو وتنوينه للافراد اي لم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازيا
وقيل معنى تحديث النفس ارادة الخروج له وعلامتها في الظاهر اعداد آلته كما قال تعالى
ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة اي قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعني
من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا الحكم كان مخصوصا
بزمان النبي عم والظاهر انه عام ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يدعو
الواو فيه للحال من دون الله ندا بكسر النون اي مثل الله تعالى كذا قاله الجوهري قال صاحب الكشاف
لا يقال الند الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف
الله قلت لما سموها آلهة اشبهت حالهم بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم
ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع لانف
الفرس ويجوز استعماله في كل انف دخل النار قيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو
كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم م عثمان رض من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي
يعتقده جزما دخل الجنة وفي قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين

يدخل الجنة وان لم يعتقدهما قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله
نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروي عن ابي ح
والشيخ ابي منصور الماتريدي وهو اصح الروايتين عن الاشعري وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره
الشيخ الشارح ورسالة رسولنا عم مذكورة حكماً داخلة تحت العلم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من منح منحة بكسر الميم اي عطية وهي تكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة والمراد بها
هنا منحة اللبن كالناقة او الشاة تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة
الجملة خبر من والضمير الراجع اليه محذوف تقديره غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقة
وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اي في اول النهار واول الليل
قال القاضي هما مجروران على البدلية قيل غدت صفة المنحة وخبر من محذوف اي جمع اجراً جزيلاً
والوجه الاول اولى م عمر رض روى المسلم عنه من نام يعني غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه
المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل او عن شيء منه اي عن بعض من حزبه فقرأه ما بين
صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل يعني من فات حزبه او بعض منه عن
الوقت الذي كان يفعله فيه ففعله في وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تعيين
ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته وانما كان باعتياد فعله
فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين
يوجد فيه غالباً واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلان وقته متسع قال شارح لانه كان
من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق ممنوع بل انما
تصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه
كان من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه في كانما يقتضي ان ثبوت الاجر فيه انقص وليس
كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع
حتى يكون التفويت منقصاً بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيهاً ح عائشة
رض روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه
المراد من طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب المباح فلا ينعقد
في الواجب ولا في المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه وهما ليسا كذلك م
خولة بنت حكيم رض قيل هي التي وهبت نفسها للنبي عم في قول وكانت امرأة صالحة فاضلة
ما روت عن النبي عم خمسة عشر حديثاً انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلاً ثم قال
اعوذ بكلمات الله وهي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله تعالى وقد جاء
الاستعاذة بها في قوله عم اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعرائها
عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى
تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال مما يفوض الى
الشارع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من نسي وهو صائم مفعول نسي محذوف

محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارح نزل نسي منزلة
اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقاً
حتى لو نسي غيره فاكل يكون مفطراً فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود
حصول الفعل فليتم صومه وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالاتمام
لفوات ركنه ظاهراً فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف
الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل فانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع
الناسي لم يفطر ايضاً لندرته دونهما عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه
القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه على دفع الاثم
وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضاً ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من
نوقش الحساب بالنصب اي من عوسر عليه في الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل (نزع الى فصح)
عنه عذب قال القاضي له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ
والثاني انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم في الحساب فهو الذي عرض عليه عمله
ولا يستقصى في حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حساباً يسيراً ح عمر رض روى
البخاري عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول القبائح يعذب روي
مجهولاً ومعروفاً بما نيح عليه روي باثبات الباء الجارة فما موصولة او مصدرية وروي
بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية اي مدة النوح عليه فان قيل الميت
كيف يعذب بفعل غيره وقد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على ([illegible])
وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم اذا مت فانعيني
بما انا اهله وشقي على الجيب يا ام معبد فح يعذب بفعله لا بفعل غيره قال شارح المراد (قال الشاعر لزوجته)
بمن نيح المشرف على الموت وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات الموت
الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية اخرى يعذب بقبره بما نيح عليه ويجوز ان
يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبائح في
الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر مع النسوان وغير ذلك فيعذب
بتلك الاوصاف م جرير رض روى مسلم عنه من يحرم من الحرمان وهو متعد الى مفعولين
احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العايد الى من الرفق بالنصب مفعوله الثاني
اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المجهول اي صار محروماً من
الخير اللام للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من
يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اي يصيب نعمة ولا يبأس بفتح الهمزة اي لا يفتقر وفي
بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تأكيد لما قبله وانما جيء
بالواو للتقرير كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا تبلى بفتح
حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى شبابه ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه من يرد الله

به خيرا تنوينه للتنويع والجار والمجرور حال عنه اي خيرا ملتبسا به يصب منه روي مجهولا
اي يصيبه ذا مصيبة وهي اسم لكل مكروه ومعلوما اي يجعله الله ذا مصيبة ليطهره بها
من الذنوب وضمير منه علي التقدير بن عايد الي الخير ومن في منه بمعنى لاجل قال الطيبي
الرواية الاولي احسن للادب كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم عم واذا مرضت فهو يشفين
ولم يقل امرضني وقيل يصيب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الي من وضمير منه الى الله
والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رض اتفقا علي الرواية عنه من يرد الله به خيرا تنكيره
للتعظيم يفقهه في الدين اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج
المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رض روي مسلم عنه من يسر علي معسر
هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمي والمستامن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتاخير
في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع
رزقه وحفظه عن الشدايد وفي الاخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اي عيوبه
او بدنه ستره الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا
تعميم بعد التخصيص ما هذه بمعنى المدة اي مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة يعني والله في
عون العبد الذي كان في عون اخيه ويكون كان زايدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر
استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله اولي ان يظهر لطفه ورواية
القضاعي رض ومن ستر علي اخيه م جابر رض روي مسلم عنه من يصعد الثنية وهي الطريق
العالي في الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المرار وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين مكة
والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل لعل تلك
الثنية كان صعودها شاقا علي الناس اما لقربها من العدو او لصعوبة طريقها فلهذا
حط عنه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والخطيئة
التي من كيف يكون مثل خطيئتهم العظمة حين خالفوا امر موسى عم وعبدوا العجل ومن
الاستفهامية هذا مبتدا خبره محذوف اي من الاستفهامية في الاحاديث
المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رض روي مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى
صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فيكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر
انا قال اي النبي عم فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اي النبي فمن اطعم منكم اليوم مسكينا
قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله صلعم
ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره علي الترتيب المذكور في يوم واحد في امرء الا
دخل الجنة قال القاضي معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق
جابر رض اتفقا علي الرواية عنه من رجل يتقدمنا من مبتدا ورجل خبره ويتقدمنا صفته
رجل والكلام يقال لمن يتقدمنا اشارة الي ذلك من فعل الرجل وفيه زيادة تحريض علي
ما يجيء بعده من الامداد فيمدر الحوض اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب

بالنصب علي تقدير ان وبالرفع عطف علي يمدر ويسقينا قدم شربه علي سقيه اشارة الي ان نفع
عمله يرجع الي نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه قال جابر حين دنا اي قرب من ماء من
مياه العرب م سلمة بن الاكوع رض روي مسلم عنه من قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير الرجل
اي جاسوسا من المشركين فيه دليل علي ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله
فان كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان
مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتله اذا لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع قال احمد
لا يكون السلب للقاتل الا اذا لم يبادر المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله
فجاة اعلم ان الحميدي اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين
الصحيحين ق جابر رض اتفقا علي الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد اذي الله اي
اولياءه ورسوله قال كان ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله ثم نقض
العهد ولحق بمكة وكان يهجو النبي عم واصحابه ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن
ثابت رض نزوله في بيت بمكة هجا اهله حتى نبذه اهله فلما لم يجد ماوي فيها قدم المدينة
فبلغ النبي عم قدومه وقال الحديث معناه من كان لقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا راسه
فجاؤوا معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف
انهم قتلوه وجروا رسول الله عند باب المسجد فقال عم افلحت الوجوه فحمد الله علي قتله م انس رض
روي مسلم عنه من ياخذ مني هذا فمن ياخذه بحقه يعني سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال الراوي
لما قال عم من ياخذ مني هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال عم فمن ياخذه بحقه تاخروا
فاخذه ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رض دجانة
بضم الدال وبالجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد م انس رض روي مسلم عنه من يردهم عنا
وله الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع
رسول الله عم سبعة من الانصار ورجلان من قريش فكلما قصد الكفار النبي عم قال الحديث
حتى قتل السبعة رض وثبت مع رسول الله عم يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار
طلحة مجروحا في اربع وعشرين موضعا ولما كسروا رباعية رسول الله عم فغلبه الغشي احتمله
يرجع به القهقرى وكلما ادرك واحد من المشركين كان يضع رسول الله عم ويقاتله حتى
اوصله الي الصخرة وكان يقول عم اوجب طلحة ح عثمان رض قال ان المهاجرين لما قدموا
المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بني غفار عين يقال له رومة وكان يبيع القربة
منها بمد فقال عم هل تبيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي عين غيرها
فلا استطيع ذلك فقال عم من يشتري بئر رومة فيكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها
علي انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولي لاشعارها بالسببية لان الشراء
سبب للجعل دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويا لغيره في
الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية يعني يقفها روي ان عثمان رض اشتراها بخمسة

وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف
من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المص رقم الحديث بعلامة خ لكن
هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض رواياته ولفظ البخاري من حفر
بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من
ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني هل سقط مجروحا او هرب قاله يوم بدر يعني غزوة بدر
وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبي عم من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة
عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل معهم
مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رض دوي انه وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته
فقال انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيفه حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع على اخبار العدو

الباب الثاني

ح ابن عباس رض روي البخاري عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابرهيم عم وانما
كان جدا له نساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة
تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتاخير فقوله يعوذ بها
مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول
اعوذ بكلمات الله التامة الخ يعوذ بها اسمعيل واسحاق ويجوز ان يقال ضمير بها مبهم مفسر بقوله
اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تعالى فان كن نساء كان تامة وضميرها مبهم مفسر بقوله
نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذ كما بتشديد الواو على معنى قائلا اعوذ كما
بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها ولعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ
على معنى ان ابراهيم كان يعلم اسمعيل واسحق عم التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما
اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اي جامعة
للشر على العين من لمه يلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة يعني ملمة اي منزلة وانما جيئت
على وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء
واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنيعه قد يحدث الله في المنظور علة بجناية نظره
على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيواخذ الناظر لكونه
سببها ووجهها بعض بان العاين تنبعث من عينه قوة سمية عند تتصل بالمعيون
فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اي النبي عم هذا الحديث للحسن
والحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما م ابن عمر رض روي مسلم عنه ان ابر البر وهو
الاحسان جعل البر بارا ابناء افعل التفضيل منه واضافه اليه مجازا والمراد منه افضل
البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى
المودة بعد ان تولى الاب بفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كانت
الوصلة باوليائه والبر بهم ابر لان ذلك يؤدي الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه

وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الاحسان ففضل صلته
يخرج من وصف اللسان م انس رض روي مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي
يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر عليه السلام كون ابراهيم ابنه وموته في
الرضاع مع ظهورهما له وصحابه اشارة الى ان خصوصية بهذه المرتبة كانت لاجلهما
وان له لظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص
وكونهما اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى
به في العادة يكون له ظئران تكملان رضاعه في الجنة قيل انه يكون في النشاة البرزخية
لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر بضع ثلثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار
ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه اولا من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم
لا يحل لكمال روحه واستمداده بروح من مثل الروح الامين في خدمته وتصير له هيئة
يقدر بها على الارتضاع في القبر ليكمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة
متصلة بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك
لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات ح ابو هريرة رض روي البخاري عنه ان ابراهيم وهو
ابراهيم الخليل عم يري اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما يحط من الغبار والقترة وهي
ما يرتفع من الغبار المراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه ان اشرف الولد
الفاخر لا ينفع الوالد الكافر ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله
الالد بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة
كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم مع الله
وهو الكافر وخصومته انكاره انشاء الاموات كما قال تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة
فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى
الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذي له خصومة اي اشتدت م جابر رض
روي مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان
يقدره الله عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى
كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة وهي كون عرشه على الماء تهكما به وتحقيرا
له لانه مستعمل في الله كما قال تعالى وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء
وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس الذين يمجون بالحق لقد ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي
قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم بابليس منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم هذا الى آخر الحديث
بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا
تنوينه للتعظيم وما للنفي ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الانسان حتى
فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه اي يقربه ابليس ذلك المغوي من نفسه فيقول نعم انت
نعم حرف الجواب وانت مبتدا خبره محذوف انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم بكسر النون

مطلب يجوز كون اولاد ابراهيم ابا نبي

البضع من ثلثة الى عشرة يعني يبعث اهل الجنة وسنه يكون اربعة او خمسة وثلثين سنة

اشارة الى ص

على انه فصل يمدح بمعنى نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال المدح من
غير نكرة يفسره خلاف القياس وانما رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كبيرا
من انقطاع النسل والوقوع في الزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه
ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء
سبب الجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه او المراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو
من العدو في الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم
من رواية ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة
واعظم اجرا فالجواب ان في سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركوبه
وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصارا متقاربين في المعنى او فوق الاجر فضل
من الله تعالى يجوز ان يعطي من يشاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وفيرا جليلا فاي حاجة الى
هذه التكليفات الواهية م انس رض روى مسلم عنه ان ابي واباك في النار قاله لرجل سأل اين
ابي قال الرجل لما سأله قال عم في النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير
الى انه قال ذلك اول مرة ذكر النبي عم اباه مع اب السائل في المرة الثانية لازالة الوحشة عن
قلب المستفهم وهذا مما خصه الله تعالى من حسن الخلق م ابن عمر رض روى مسلم عنه ان احب
اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة
لله المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبدا له لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذي خص
التوحيد به في كلمة الشهادة وللآخر اضافة الى اسم الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بجل خليقته
وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا بيا عبده فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف
مباشر هذا التأليف اصلح الله شانه وصانه عما شانه احمد الله على ما الهم والدي الحنيف
ان سماني بعبد اللطيف يا مولاي تفضل علي فانك لطيف ووفقني برضاك فاني ضعيف
ولا تنظر الى ما صدر عني وامح ذنبي القبيح بحسن ظني م ابو ذر رض روى مسلم عنه ان احب
الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله
على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اي
يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء
اي جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمرأة جميعا في بطن امه اي في رحمها من قبيل ذكر الكل
وارادة الجزء اولى ما روي عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق
منها نشرها في بشرة المرأة تحت كل ظفرة وشعرة فيمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في
الرحم فذلك جمعها يدل على انه من الجمع ولا شك انه اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم يكون علقة
وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يكون مضغة وهي قطعة لحم قدر
ما يمضغ مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل اليه الملك لينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان
التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي عم قال اذا مر

اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون
في الاربعين الثاني قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة
لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت
كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم
ان يكون الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي عم قال
يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم اربعين فيقول اي رب شقي او سعيد وهذا
يدل على ان الكتابة يكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم
وروي بالباء الجارة في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو ما يطلق على
مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تعالى فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون
ساعة ولا يستقدمون وعمله وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت
له الجنة قدم ذكر شقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول
وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي
المراد بكتبة هذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه تعالى سابق على ذلك فو الذي
لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه واما
في التقدير الازلي فلا تغيير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما
نافية غير مانعة لها من العمل كذا قال الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو
ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوف على ما قبله بينه وبينها الا
ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتاب الشقاوة ضمن
يسبق معنى يغلب اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل
النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليها الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل
بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست بموجبات فان مصير الامور
في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال الراوي
ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق
فان فينا رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه
ويقرأ الفاتحة فبرئ فاتى بالشاة الى اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فلما
قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله عم فقال عم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله
تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن واكره ابو ح واحمد ره
متمسكين بما روي عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك
للنبي عم فقال عم ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها اجاب بعض عن الحديث
بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت على
كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روي

ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لم تضيفونا فما انا براقٍ لكم حتى تجعلوا لي جعلاً
فجاز اخذ مالهم بسبب او يقال الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة
عليها فالمضاف في الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ
الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعيناً
لذلك بان يوجد في ذلك الموضع عالم آخر وغير جائز اذا تعين م عمران بن حصين وجابر رض
روى مسلم عنهما ان اخاً لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعده في رواية جابر
فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه
فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي عم لما اخبر بموت النجاشي
قام فصلى مع اصحابه صلوته ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان
ذلك معجزة منه عم وفيه دليل على ان النعي جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روي
ان النبي عم نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج به
من جوز الصلوة على الميت الغايب ومن لم يجوزها يحمل الحديث على ان جنازة النجاشي
رفعت للنبي عم فكان كمن رآه الامام دون القوم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان اخنع
اسم اي افحشه واكثره مذلة عند الله رجل اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد الميم
مالك الاملاك وكذا ما في معناه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال ان ناساً جاؤا الى
النبي عم فقالوا ابعث معنا رجالاً يعلمونا القرآن فبعث معهم سبعين رجلاً يقال لهم
القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه
ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى
النبي عم حالهم وقال لهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد
لقيناك فرضيت عنا انما حكوا المحصول رضاء الله ليتقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد
فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك م جابر رض روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي
اخوف افعل تفضيل للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل مستهجناً ذكره عم بعبارة منابذة
له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم
هم الفاعلون ابتداءً كما قال تعالى اتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل كانوا لا
ينكحون الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار وفي
السنن لابي داود عن ابن عباس رض عن النبي عم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل
والمفعول به وعمل الشافعي في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذاباً تمييز ادنى يعني اقل ينتعل اي رجل
ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه
المبين وابقانا في نعمه الامين آمين آمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان ادنى مقعد وهو
موضع القعود والمراد به منزله ومسيرة احدكم من الجنة ومن البيان ان يقول له تمنّ فيتمنى

يتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح ان يقول خبران لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان
يحمل على اسمه بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان له بدلالة سياق الكلام تقديره
ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى يعني بعد ما يقال له مرة اخرى
تمن ويتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الاماني ان قدر ان قائله هو
الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التوجيهين
ليس الاستفهام عن نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله او الملك فان لك
ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمني ليس مشروطاً بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان
كان حصوله له محالاً فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله
قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان
من شرطه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طائر ويطلق على
الواحد خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اي تسكن في شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشي
واختصره الرواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طير
خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب
فيدخلونها الآن الى هنا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقاً بين
هذه الرواية ورواية الاقليشي يعني جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور ليناولوا بها
ما يشتهون من اللذائذ الحسية واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون
قال شارح يؤيد هذا مذهب اهل التناسخ وقال آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم
متمثلة طيراً كتمثل الملك بشراً والاولى ان لا نشتغل بكيفية امثال هذا لها قناديل
معلقة بالعرش المراد منها اوكارها الشريفة تسرح من الجنة اي ترعى وتناول حيث
شاءت ثم تأوي اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى لتضمنه
معنى النظر والاقبال ان تعدي بعلى اطلاعة هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس
من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئاً قالوا اي
شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون
بهم ثلث مرات فلما راوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا
في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة
لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية الله كان اعظم النعم
فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك على تكميل استعداد يليق بها
فصرف الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت ارادتهم اعادة
الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هم فيه فلا فائدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه قلت
يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم
م ثوبان رض بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء حبر فقال السلام عليك

من احبار اليهود

يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه
الذي سماه به اهله فقال عم ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي الموصول صفة لاسم ان او بدل منه
او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم
القيمة عند الله المصورون قال النووي هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به
مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد
ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل
على التهديد لان قوله عند الله تلويح الى انه يستحق ان يكون كذلك لكنه محل العفو ق عايشة
رض اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا
الامر للتعجيز ما خلقتم يعني صورتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه به تحريرا بهم ق سعد
ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما الجار والمجرور حال عن جرما
معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا في حق المسلمين من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم
من اجل مسئلته اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من
امر الدين وذلك جائز كسؤال علي وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كان حلالا
لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت
اليه حاجة فسكوت النبي عم في مثل هذا عن جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه كان
تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله لكل عام
يا رسول الله واعرض عنه النبي عم حتى اعاد مسئلته ثلث مرات فقال عم ويحك وما
يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع
وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعدي جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن
حصين روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة يجوز ان يكون باعتبار ذواتهن
اذ اكثر من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها او ان يكون باعتبار سكناهن بيانه انهن
يحبسن في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا
كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة خ انس رض روى البخاري
عنه وقال قال عم حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما
بالمدينة ما سلكنا الجملة خبر ان شعبا بكسر الشين المعجمة طريق في الجبل ولا واديا الا وهم
معنا يعني يشاركوننا في استحقاق الثواب لكونهم معنا بنية حبسهم العذر استيناف يعني
انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذوانا ولا يظن منه التساوي في الثواب لان الله تعالى
قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه
ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وهو اشعر بن قحطان ذكره صاحب التحفة قال المصنف
صوابه ان الاشعرين فهو كما قال لانهم يقولون يمانون واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا
ارملوا اي نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام

طعام عيالهم شك من الراوي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في
اناء واحد بالتسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم
وتنبيه على الاقتداء بهم ح ابو ذر رض روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين
كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الآخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا يعني من تصدق
بالمال من في جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام ح ابو هريرة رض روى
البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليارز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة روي في عينه الحركات
معناه ينضم الى المدينة كما تارز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة
وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح
كانت تحصل بمشقة حتى هاجر الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ تارز الذي حروفه
شديدة دون ينضم اشارة اليه الا يرى ان الزئير مستعمل في صوت الاسد والزفير في صوت
الحمار قيل هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون
اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها يدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها
من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفات النبي عم
في خلافة الصديق رض من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة
من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر وعايشة رض اتفقا على الرواية عنهما
ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين ينزلون
بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه او لان
بعض الصور يعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما عصي الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عم عمل
التصاوير كما قال تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والاولياء
والصلحاء كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم اجيب
عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرايع لانه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب
وفيه نظر لان الكراهية اذا كانت معلولة بالتشبيه بعبادة الاوثان فقبيح عقلي والوجه
ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر وعايشة رض اتفقا
على الرواية عنهما ان التلبينة مصدر لبن القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد
به ما يطبخ من ماء الشعير او النخالة وهي سميت بذلك لتشبهه باللبن تجم بضم التاء وتشديد
الميم اي تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه
ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلايل
الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لوقوعه بين دليليهما لا يعلمهن كثير من
الناس يعني لا يتبين منهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل
ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم
وعرضه من ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فمن

كان غنيا فليستعفف ابلغ من عف كان طالب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات وقع في
الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال
في المشتبه بر يوشك ان يرتع اما لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده او لانه يكون
آثما بسبب تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة ثم على شبهة اغلظ
منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي تسوق الى الكفر واما تحقيقا لمداناة الوقوع
كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل ذي بصر
وحمى الله تعالى معقولة لا يدركه الا ذوو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المحسوس بقوله عم
كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه آخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى
والشبهات بما حوله ثم اكد النبي عم التحذير من حيث المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله
محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه
لان عقابه اشق ولما كان الورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميله الى الفجور نبه النبي عم
بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي انشرحت بالهدى صلح الجسد كله
اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة الجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة
رتبة واذا فسدت اي انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الالة في المنكرات الا وهي
القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات م ابن عباس رض روي
مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اي على تخلصي مما ينسبونني اليه من الجنون فصله عما قبله لان
مراده تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لا يناسب البلاغة ونستعينه اي على
الصبر على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين
ان الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه عم مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وفيه تعريض بانه عم لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه وهو اعون على القبول وبعد
ما بين مرتبته ذكر بين مرتبته بقوله وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه
تبينا عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان قدم العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه
وان ما حصل له من الله روي ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات يقطر منها ماء الحيوة حيي قلبه
فقال اعد على كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك
على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عليه افضل الصلوات كيف داوى ضمادا وشفاه عن
جنون الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لم ينطق بما ذكر
النبي عم بعده لعله عم لما رأى دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام المحصل المرام
قاله اي النبي عم هذا الحديث حين جاء ضماد الازدي ضماد بضم الضاد المعجمة وكسرها اسم رجل
كان صديقا للنبي عم قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة سبب
مجيئه ما روي ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا
مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان

يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك
فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج من داء بقراءة ونفث فيه من هذه
الريح يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا بمعنى الجن سموا بها لانهم
لا يرون كالريح وان الله يشفي على يدي من يشاء فهل لك اي هل لك حاجة الى دوائي م
ابو سعيد رض روي مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة
لان العرب يسمي الشيء الناعم خضرا او لتشبهها بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بيان
كونها غدارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفاء
في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي كالحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف فيها بمنزلة
الوكلاء فناظر كيف تعملون اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى
ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتدبرون في مآلهم م ابو هريرة رض روي
مسلم عنه ان الدين بدأ غريبا قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدأ يعني الاسلام
كان كالغريب في الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل والمراد ان اهل الدين في الاول كانوا
غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فيكون كذا
في الآخر وانما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى
مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء
يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الآخرة ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكثر ما تستعيذ من المغرم
فقال عم ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني تكلم للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى
فكذب ووعد اي في المستقبل وفاءه فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذموما م ابن
مسعود رض روي مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا اللفظان
وهما يصدق ويكذب للاستمرار والمراد بكتابته كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملأ الاعلى
او القاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق م ابو هريرة رض روي مسلم
عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل
الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي
ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله عليها خ ابو هريرة رض البخاري عنه
ان الرحم اي القرابة شجنة بالحركات الثلث في الشين المعجمة عروق شجر متداخلة من الرحمن
يعني حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد
وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك
قطعته يعني اعرضت عنه خ عايشة رض روي البخاري عنها ان الرضاعة وهو اسم بمعنى
الارضاع تحرم ما يحرم الولادة من التناكح والجمع بين القريبين وتفصيل هذا الحكم وما (وغيرهما)
استثني منه موضعه الفقه م ام سلمة رض روي مسلم عنها قالت دخل رسول الله عم على ابي سلمة

حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى
قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح
بزوال البصر ولئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن وان الفاني
هو الجسد لا الروح ق ابو بكرة رض اتفقا على رواية عنه ان الزمان اراد هنا السنة قد استدار
كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق
السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم
قاتل ولده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عم لكنهم اذا وقع لهم ضرورة
في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لان سكراهم استحلال لها بالكلية وامروا مناديا
ينادي في القبايل الا انا نسأنا المحرم الى صفر اي اخرنا عنوانه بذلك انا نحارب في المحرم ونترك
الحرب بدله في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا
يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله عم
فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهرا بشهر كاهل الجاهلية
السنة اثنا عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال لامر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة
الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو
القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور في القعدة الفتح وفي
الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر
وهو بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي
بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذي
بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب النسيء او يسمون رجب وشعبان رجبين قال
الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري رض اسيد
بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل مما رواه عن النبي عم ثلثة عشر
حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة اسم لوقت يقوم فيه القيمة سمي بها لانها
ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر ايات اي علامات يكون
في موضعين ثلث خسوف يعني يوجد خسف بالمشرق وهو بدل عشر خسف المكان ذهابه في الارض
وغيبوبته فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي على ما حكي عن مالك مكة
والمدينة واليمامة واليمن والدخان قال ابن مسعود رض هو عبارة عما اصاب قريشا من
القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه عم سئل فقال يملأ
ما بين المشرق والمغرب دخان يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر
كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال ماخوذ من الدجل وهو السحر
او السير فانه سياح يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سيأتي بيان وصفه وخروجه
في حديث آخر ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا معها عصا موسى وخاتم سليمان

سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتختم انف
الكافر بالخاتم ويأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما صنف من الناس ستسمع وصفهم وخروجهم
وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها
ترحل الناس اي تحملهم على ان يرحلوا وسيأتي الكلام فيه ولم يذكر اي النبي عم او الراوي في
هذا الحديث العاشرة وهي في غيره اي تلك الاية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم
ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على رواية عنه قال انكسف الشمس يوم مات ابراهيم بن النبي عم
فقالوا انكسفت لموته فقال عم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله يخوف بهما عباده هكذا
ورد في حديث آخر لا تنكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحياته
وكان توهمهم انكسافها لموت عظيم من العظماء قلنا دفع من كان يتوهم بينهم ان الانكساف
يقع لولادة شريف فاذا رايتموها اي رايتم انكسافهما على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا
حتى تنجلي اي ينكشف وهذان الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة
ما هو خارق العادة يكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى
الاجابة هذا هو السر في استجابة الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل
على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجلي الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها
مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء
بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رض روى مسلم عنه قال آلى النبي عم من نسائه شهرا
معينا فدخل عليهن صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين
فقال عم ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين
وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن
نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان اذا
سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء وهي بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما
ستة وثلثون ميلا كذا فسره الراوي انما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر رض
روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون عبر عنهم بالمصلين
لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر واراد بها عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان
لكونه داعيا اليها كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد
الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اي
ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل
وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف
يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي عم لا يرتد
المصلون بل قال ايس الشيطان واسناد ياسه غير لازم لان صدق علمه بما سيحدث
غير ثابت او يقال اياسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها في تلك الجماعة غير معلوم او المراد

بالمصلين الدائمون على الصلوة بالاخلاص او اللام فيه للاستغراق وخص جزيرة العرب بالذكر
لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان غير آيس في اغراء المؤمنين
وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان
آيسا عن المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا للاغوائهم لم يجعلهم
مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب بتحقير لهم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
قال جاءت صفية زوجة النبي عم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت
وقام النبي عم معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي عم واسرعا
فقال لهما النبي عم على رسلكما اي على هينتكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عم ان
الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم تتمته اني خشيت ان تقذف الشيطان في قلوبكما
شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس بركما ان الدم
يجري كذلك او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك
عنه جريان الدم وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذ
نفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلخل الاجزاء كالهواء النافذ في البدن م حذيفة
رض روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي عم لم نتناول منه قبله وانما
حضرنا مرة معه فبدأت جارية ان تاكله بلا تسمية الله قبل النبي عم فاخذ بيدها ثم
بدا اعرابي مثلها فاخذ عم بيده فقال ان الشيطان اراد بر الشيطان القرين للانسان
لا نه جاء في رواية انه عم قال بعد ما اخذ يد الجارية احتبس شيطانها يستحل الطعام اي
يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية يكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم
عليه وقيل المراد به نطيير البركة عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذي
وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان آكلا حقيقة لان
النص لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله ان لا
يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اي بان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم
يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد
من الآكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعي وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها
بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به
فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي في يد قدرته ان يده اي يد
الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر الاعرابي وفي بعض
النسخ مع يدهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها
وان فاتت في اول الطعام يسمي في اثنائه لقوله عم من نسي ان يذكر الله في اول
الطعام فليقل باسم الله اوله وآخره رواه ابوداود والترمذي ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الباطن يهدي اي

الواقع

اي يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان
البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد
الدال للمبالغة وان الكذب ليهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب
حتى يكتب عند الله كذابا المضارعان وهما ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على
لزوم الصدق ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه
للجنس من رضوان الله اي حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقي لها بالا اي لا يحضر لها
قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر
النسخ بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه باس وتعب في قولها
يرفعه الله بها درجات هذا استيناف جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد
ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل
المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله منه بها
وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه حث على التدبير والتفكر عند
التكلم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد
وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها
زائدة ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذي
بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا
واحدا ليكون للرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رض اتفقا على الرواية عنهما
ان العين حق اي ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب سبب وروده ما روي
عن علي رض ان جبرائيل اتى النبي عم فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذي اراه في وجهك
قال الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من
العين الاول القدر يعني صدق بالقدر كانه يقول انه مصروف بالقدر فما هذا الحزن
فلا يهمك امر الحسن والحسين فان الله يعافيهما وقيل العين داء يعرفه العرب فقالوا
تدخل الرجل القبر والجمل القدر اي ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن
كعب رض اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد
طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال عم كل مولود على الفطرة قلت المراد بالفطرة
استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى
حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا
فيجب تاويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق
ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء
صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف كفر احد بالمال
لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان يجوز ذلك

العين م

في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال تعالى وعلمناه من لدنا علما وله مشرب آخر
غير المعهود في الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر فكان
خرج في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اي الحروب
والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث يطلع قرن
الشيطان اي ناحية رأسه ولعل المراد به الشمس فكر المحل واراد الحال كما جاء في حديث
آخر اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان وسيأتي بيانه قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب
هذا حديث سمعته من النبي عم في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رض روى
مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعول الثاني
وهي بضم الطاء الاكلة لكن المراد به ههنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعني يجازى بحسنته نعيم
في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب على حسناته السابقة
لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي عم
قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها واما المؤمن
فان الله يدخر له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر رض
وابو هريرة رض روى البخاري عنهما قالا سئل النبي عم عن اكرم الناس فقال ان الكريم بن
الكريم بن الكريم بن الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن في الثلثة بدون الالف وصوابه
ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم اجتمع في يوسف
مع كونه ابن ثلثة انبياء متناسلين اي متعاقبين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم
الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلايا فاي رجل اكرم من هذا
م واثلة بن الاسقع رض واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف
قيل انه من اهل الصفة مارواه عن النبي عم ستة وخمسون حديثا له في الصحيحين حديثان
احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف عدة قبايل
ابوهم كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش
نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد
نضر هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمدا عم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم
هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء في هذه القبايل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال
الحميدة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين
كفروا قاله اي النبي عم هذا الحديث لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رض
مع سماعه قراءة النبي عم كثيرا هو ان الله تعالى كان عالما بان الناس سيأخذون القرآن
منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه عم بالقراءة عليه ليتعلم ادب القراءة واداء التعليم ليستن
الامة بذلك وكان ابي رض ممن جمع القرآن على عهد رسول الله عم روي ان عمر رض كان
يقول اقرأنا ابي واقضانا علي رض فقال ابي وسماني هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف

مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا وسماني قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا
من تسمية الله اياه بامر القراءة او خوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووي تخصيص
هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه الاخلاص وتطهير
القلب فكان الوقت يقتضي الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان
من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو الدرداء رض روى البخاري
عنه قال كنت جالسا عند النبي عم فاقبل ابو بكر متشمرا فسلم فقال كان بيني وبين عمر شيء
فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته ان يعفو لي فابى عني فاقبلت اليك فقال عم يغفر الله
لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى عم فقال ان الله
بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني اي شاركني واوه منقلبة من الهمزة
تخفيفا قال الجوهري واسا لغة ضعيفة في آسا وقد جاء في حديث آخر آساني بنفسه بايقاعها
في المخاطرة وماله ببذله في نصرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتكرهه لاجلي ولا تؤذوه
وان بدا منه ما يوجب ذلك روي ان ابا بكر رض ما اوذي بعد هذا الحديث وكرر فهل انتم تاركون
ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني لم يؤاخذهم بما وقع
في قلوبهم من القبايح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير
قصد واختياري وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو
عن جميع الامم اذا لم يصر عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي فايدة وانما عني بالنوع
الثاني عن هذه الامة تكرما لنبيها ما لم يتكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف
بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في ما لم تكلم به
للمدة وستسمع ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث
نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا يطلق اما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون
ذلك طلاقا لانه عم قال ما لم تكلم به او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن
فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت
عن ابن عباس وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك قالوا لا نطيقها
فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه
الآية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين
يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع
على تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر وهو قوله عم حكاية عن الله تعالى
اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها
حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه
جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله

يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتبت معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا
قاله النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابي بنسخها فكيف ينكر عليه قلت اختلف
اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون
على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي عم لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء رض روى
مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسم ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد
جزءا من اجزاء القرآن وجه كونها جزءا يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله يعطي قارئ
هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قال النووي وقيل ان القرآن
على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلثة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل
على وجه الاختصار ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحجاج
من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه
الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينا هم كذلك ارسل الله اليهم طيرا لكل
طائر حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى عليهم احجاره فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع
التفسير في سورة السجيل وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار
قيل ما احل له عم كان اراقة الدماء فقط لانها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات
فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم عم لما صح
من النبي عم انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روي انه عم قال ان هذه
البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه
وانها لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرض له
بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه باي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع
فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعها
وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك هو رطب منه لا ترجا في رواية لا يختلى خلاها الخلا
بالقصر هو الرطب من الكلأ ولا تحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان
قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها
كذا انما اوردها هنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تعرف اصلا كما لا يقطع شجرتها
ومن قتل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤول كما جاء في القرآن اني اراني اعصر خمرا والا
فانما يقتل الحي لا المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي الولي القاتل
واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتل اي قتلته به يعني ولي المقتول
عمدا مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداءه وهي الدية وله اجبار القاتل على اي
الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي وذهب ابو ح ومالك الى ان موجب القصاص فقط لقوله
عليه السلام العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين

يعني لا يتعين الولي البتة لان رضا القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له فقال العباس
الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال عم
الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه
فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهي مصروف الى ما نبت في الحرم بنفسه دون ما يستنبت
الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبي عم
الاذخر من الحظر عند مسئلة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله تعالى
في تلك الحالة او بوحيه اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناءه
كان بالاجتهاد او بان النبي عم كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم عم كلامه
بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم يقدر الحكم ههنا في الاستثناء يعني لا يقطع
نبات الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء
لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان
يكتب لي هذا الحديث اسناد الكتابة الى النبي عم مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع
تعظيما له فقال عم اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي عم بكتابة السنن وكان نهي عنها
في الاول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه م ابو سعيد رض
روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للني من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد
عند ابي ح وقال بعض هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور ثم ادركته
الى هو غير المطبوخ
هذه الآية وهي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس
من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبع قيل في الآية
دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة القذر يعني ما الخمر الا
نجس في الحكم فيكون محرما كحرمته والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست
بعمل فيقدر تناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان تحريمها
والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عايشة رض روى مسلم عنها قالت لما توفي
صبي من الانصار فدعي النبي عم الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال عم
او غير ذلك يا عايشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة
للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعني اتعتقدين ما قلت والحق غير ذلك
قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم
ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم قال المفسرون ذريتهم عامة يشمل الصغير والكبير
فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة
ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستاهلونها تفضلا
عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض ممن لا يعتد به متمسكا
بهذا الحديث اجيب عنه بانه عم نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على

معنى من الكبار ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال
المسلمين واما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لآبائهم وقال
آخرون انهم في الجنة لان النبي عم اخبر انه رأى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله
اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري
ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف
وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان الموئي في المنام
كان في النشأة البرزخية ولا يلزم ان يكون في النشأة الجنانية كذلك وبان المراد
من العذاب في الآية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الآخرة ولئن سلم
فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه
السابق على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءهم والفراغ مذكور هنا
بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح
خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ
الحقيقي بعد الشغل وهو على الله تعالى ممتنع قامت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملك
يتكلم ويتبرع على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج
الى صلته ويستعاذ من قطيعته فيقوم ويقول لان تمام حقيقة قيام وصورة كلام كما تقول
اردت ان اقطع محبتك فقامت محبتك وتشبثت بقلبي هذا مقام العائذ من القطيعة
هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمير قال عائد الى الله
ونعم حرف ايجاب يقرر لما سبق استفهاما كان او خبرا اما ترضين هذا خطاب للرحم والهمزة
فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعده ما النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك
قالت بلى قال اي الله تعالى فذاك لك اي الحكم السابق حصل لك ثم قال رسول الله عم اقرأوا
ان شئتم يعني ان شئتم استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحم اقرأوا هذه الآية فهل عسيتم ان
توليتم يعني يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن او احكامه او معناه ان توليتم امور الناس
وتأمرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى
الاستفهام والله تعالى عالم بما كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من
عرف رخاوة اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم لما شاهد منكم مخايل الافساد في الارض
اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم
م عايشة رض روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم
يعني عين في الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لانه اقرب
الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقها لهم وهم في اصلاب آبائهم ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض

مرض رسول الله عم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله عم فدخل
العباس على رسول الله فاخبره فعصب رسول الله رأسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر
فخطب وكان ذلك آخر خطبته واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا اراد نفسه
انما لم يصرح لابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره عم ما في الآخرة والانتقال اليها
بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من العمر ومتاع الدنيا وبين ما عنده اي بين ما عند الله
في الآخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان
المخير هو الرسول الا ابو بكر رض فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا
التخيير غير مختص بالنبي عم لما روت عايشة رض انه عم قال لم يقبض نبي حتى يرى
مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخييرهم انما يفيد اذا كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق
واما اذا كانت مقطوعة ففايدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب
رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الآخرة كما يقال فداك ابي وامي مع
العلم بانه لا يكون م عايشة رض روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ
الامر بوجه يسير يعني يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده
لكن قوله عم ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني
ان الله تعالى يعطي على الرفق من الثواب او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما
لا يعطي على ما سواه اي على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي
على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق
على الله اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث
جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا للتسمية الى هنا كلامه لكن عدم جواز الاطلاق
ليس على الاطلاق توضيحه ما قاله الامام المازري اختلف المتأخرون في ان ما ثبت به
وصف الله باخبار الآحاد هل يجوز تسمية الله تعالى والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان
هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد
على الله ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه م ثوبان رض روى
مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرأيت مشارقها ومغاربها جمعهما باعتبار
اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة
الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله
وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض واراءتها
للنبي عم على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي
منها قال شارح اللام في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان
ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلا مما زوي لانه
حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين

ولا دليل على جمع جميع الارض م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم
مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق منها حديثان
وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها اولا يثرب فكرهه النبي عم لان
الثرب مستعمل في معنى القبح فبين ان الله تعالى سماها طابة لتطيب سكانها بالدين
واما تسميتها بيثرب في قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين
او يكون نزول الاية قبل التسمية بطابة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي عم
شيخا يمشي بين اثنين متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال
ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره عم ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل
للتخصيص لان متحمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون قصر قلب
والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعوله ثم لم يذكر في الحديث انه عم والزمه دما عليه والشافعي
عمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو ح وهو احد قولي الشافعي عليه دم لانه ادخل نقصا
في الواجب بعدم وفائه كما التزمه ح ابو قتادة الحارث بن ربعي رض روى البخاري عنه قال
كان النبي عم في سفر مع اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عم
ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض
الروح في انسلاخهما عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس
بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه
الفجر وقد قال عم ينام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه عم كان
يدرك الحسيات اذا لم تبطل آلاتها كآلات السمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما
يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي عدم ادراك الطلوع يقظة قلبه والثاني يجوز
ان يكون له عم حالتان احديهما ينام فيه قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر
قال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ادى الامر عكسا لان
النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما ورد انه عم قال اتموا الصفوف
فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روى انه عم قال ما القيت على نومة
مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم بارادة فعل رسول الله عم م عبد الله بن عمرو رض
روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رض انه دخل على زوجته اسماء فراى نفرا من بني هاشم عندها
فكره ذلك فقال عم ان الله قد برأها بتشديد الراء اي جعلها بريئة من ذلك اي مما
خطر على قلب ابي بكر يعني اسماء هذا تفسير لضمير التانيث في برأها بنت عميس بالعين
المهملة على صيغة التصغير امرأة ابي بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه
الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي رض بعد ابي بكر وفيه جواز خلوة الرجلين
مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عم سبعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة

بستة ان الله قد صدقك قاله له اي للراوي حين نزلت سورة المنافقين
وقد كان اخبر اي الراوي رسول الله صلعم بقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من
المهاجرين في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن
كلبك ياكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي تفرقوا وقوله بالجر عطف على
مجرور الباء في بقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه ومن
الاذل رسول الله عم قال الراوي فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد في
عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي عم قال اسر
انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا لكاذب فقال من حضر
من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام يا رسول الله وفشت لي الملامة
في الانصار فكذبوني ولما نزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله عم اذني فقال الحديث
م شداد بن اوس رض قيل ما رواه عن النبي عم خمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري
والاخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شيء على بمعنى في اي امركم به في كل شيء فاذا ‏ مطلب
قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وههنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك
الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك واحمد اذ لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار
اسهل الطريق واقلها ايلاما ولما قتل قطاع الطريق بالصلب والزاني المحصن بالرجم فيستثنى
من هذا الحديث لان التشديد فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم
شفرته وهي السكين العظيمة اي ليجعلها حادة وليعجل في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها
حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان باحسان في الذبح لا يقال هذا معارض بقوله عم
من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه
يعني ان الله تعالى خلق لابن آدم الحواس التي بها يجد لذة من الزنا واعطاه القوى التي
بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي اصاب
ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص ابن آدم عنه فزنى العينين
النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى اي تتمنى بحذف احدى التائين وتشتهي والتمني
اعم من الاشتهاء لانه يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اي ما يتمناه النفس
وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادهما
الى الالة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته و
ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بني آدم صدور نفس الزنا ومقدماته
منه فمن عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنهما ‏ ايضا
وهم الخواص صدر عنه لا محالة لمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهو تمني النفس
واشتهاؤها يؤيده قوله عم ادرك ذلك لا محالة يعني حظه المكتوب عليه م عائشة رض

روي مسلم عنها قالت اتى النبي عم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم
فقال عم عليكم ففطنت قولهم فسببتهم فقال عم ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل
خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمرو رض
اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق
مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته
ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله عم يقبض وحالا عن فاعله من الناس اي من صدورهم
ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد بعد
قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر اذا دون
ان اشارة الى انه كاين لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس
العوم كبيرهم وروى رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيحان جهالا فسئلوا على بناء
المجهول ضميره راجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى الاشعري رض
روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه
لانه عجز والله تعالى عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله
يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن
بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله
ورفعه تكثيره وقيل المراد به العدل يعني نقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله و
يرفعه تارة بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط يعني ان الله تعالى
يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان
يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العايد
اليه في يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعتاب وفي الآخرة بالبأس
والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الآخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه
على صيغة المجهول اي الى محل عزته عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني
يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الآخر
او معناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل
وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجابه النور استيناف جواب عمن
قال لم لا نشاهد الله يعني محتجب هو بنور عظمته فلا يشاهد لان من كان حجابه
ما هو دافع الحجاب فخفي كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة
للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية
اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق به فتأويله انه بالنسبة الى
العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار
عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب

بناه

ورأس

بناه لهم هيبته وسلطانه لفنوا لو كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال لم لا كشف
ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته
ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره اي علمه الله تعالى والمراد مما انتهى جميع المخلوقات
لان بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته لاضمحل جميع مخلوقاته من
هيبته وفنوا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السير
المرضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي موضع التقوى واعمالكم التي
موضع التقوى واعمالكم التي تتقرب بها الى الله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله
لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد نظر اللطف والعناية
الى من يجر ازاره المراد به ان الذي من الكعبين لما روى انه عم انه قال ما اسفل من الكعبين ففي
النار بطرا اي للكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة
تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة فمكروه لكن
الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي عم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا
ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي فرغ خلق المخلوقات كتب عنده
اي ثبت في علمه الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونته مستورا عن
جميع المخلوقات مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت
عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لينيلهم اياها
بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ
ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يستر ذنوبهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا
مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن
رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور لان
ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته
تعالى قديمة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته
على الباب فلما رآه النبي عم جذبه حتى هتكه فقال عم ان الله لم يأمرنا ان نستر الحجارة والطين
وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية
كراهة تحريم لان هتكه عم تشديد في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير
مأمور به ولا يلزم منه كونه منكرا لجواز ان يكون حلالا واما هتكه عم على هذا التقدير فيجوز ان
يكون لعلو مرتبته وغايته تنزهه م عايشة رض روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير
وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ بي النبي عم
فتلا علي الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة من نسائك
بالذي قلت فقال عم ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون اي طالبا للعنت وهو العسر
على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا م ابن مسعود رض روى مسلم عنه قال سأل رجل عن النبي عم

مطلب

اي للكبر

إن القردة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال عم إن الله لم يهلك قوما او يعذب
قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ
الشارح تحرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام
بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد بالمسخ كان التعذيب بشيء آخر فلا بد من توجيه
احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا وافق جوابه عم على توجيهه مع كونه زايدا على السؤال
بل فايدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم والهالك
بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشيء آخر كبني
اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه
عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك والعذاب المسخ بقرينة
السؤال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان
قيل روى مسلم عن ابي هريرة ان النبي عم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا تدري ما فعلت
ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع البان
الشاء شربت وهذا يدل على ان الفار من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث
يحمل على انه عم قاله حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم بذلك وقال اراها
اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه ح ابو هريرة والنعمان بن
مقرن رض وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي
عليه السلام ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان
النبي عم في غزوة خيبر قال لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال
قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا مما قاله النبي عم في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به
الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال عم ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي
الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول عم لعلمه بحاله اخبر في شانه
ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لساير المسلمين م انس رض روى مسلم عنه ان الله ليرضى
عن العبد ان ياكل اي لان ياكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري
فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل والشرب
وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من
الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاؤه مجازا لاستحالة الضحك المعروف في حق الله
ولاستبعاد نوع رضا قال النووي يجوز ان يراد ضحك الملائكة الموجهين بقبض روحهما
ويكون اسناده الى الله مجازا او يروى يضحك الله الى رجلين عدي الضحك بالى لتضمنه معنى
الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله
قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله

بل لا يستقيم الجواب على الارادة الثانية لان نفي النسل غير مستقيم عندي

فيستشهد

فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة على عبده يقال
ضحك السحاب اذا اصب ماءه ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم
بفتح اللام الاولى من باب الافعال اي ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم ياخذه
اخذا شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلص من الله ثم قرأ وكذلك
اخذ ربك اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية
للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله
حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عم عام الفتح وهو بمكة اي الرسول كان فيها
معناه ظاهر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال لما قال النبي عم يوم فتح مكة من دخل
دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته
ورغبة في قريته عن ابيه النبي عم فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم
كذا وكذا كلا انا محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعني هاجرت الى مراد الله
والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا افارقكم موتا ولا حيوة احيى واموت في
بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا ضنا بان يشاركنا
في الله ورسوله غيرنا فقال عم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان
اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الشح قاله للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء
والصلحاء وعدم الرضا بمفارقتهم م ابو موسى رض روى مسلم عنه ان الله يبسط يده
بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذي
بسط اليد كناية عن الجود يعني يجود الله لمسيء الليل ولمسيء النهار بالامهال ليتوب كما
روي انه عم قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له
عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات من
النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه
غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد به مسيء الليل فاضافته الى النهار
باعتبار انه اصر على ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل
او يقال معناه يجود الله لمسيء الليل التائب بالعفو ان ليكون حثا على توبة مسيء النهار
وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله يدعو
المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التاويل
السابق حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله يبعث
ريحا من اليمن الين من الحرير وفي هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض
ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة اي وزنها والمثقال ما يوزن به الثقل
ويروى ذرة اي مكان حبة وهي صغيرة النمل من ايمان والمراد ثمراته من اعمال الخير
والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخل فيه بالاجماع

مطلب

مطلب

والفرايض لا يقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي
لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل لا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته اي قبضت
روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون
الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان يكون واحدة مبدؤها من احد الاقليمين
ثم تتصل بالآخر وتنتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار
وهذا مخالف لقوله عم لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد
من قوله الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك يقبضهم الريح اللينة ق عايشة
رضه اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله قاله لما سبت عايشة رهطا
من اليهود قالوا السام عليك بعد رده عليهم بعليكم م سعد بن ابي وقاص رضه روى
مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من
تبالغ في اجتناب الذنوب لقوله عم لا يبلغ رجل درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا
مما به بأس الغني المراد من له غنى النفس وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح لا بعد
في ذلك الخفي بالخاء المعجمة والمراد به هنا من يعتزل عن الناس للعبادة وروي بالحاء المهملة
وهو من يرحم الضعفاء ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس
يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المنخنقة فيه فيعين
صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فسن عقيبه الحمد ويكره التثاؤب يعني
سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن
الشارع فيه الكظم وقيل ما تثاءب نبي قط التثاؤب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله
الجوهري وهو تنفس ينفتح منه الفم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب
بالواو فليس بسديد فاذا عطس احدكم فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه اي سمع تحميده وفيه
اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته
بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل مسلم اشعار
بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال
الشافعي انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله عم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل
سبعة ايام وانما استحق العاطس بالتشميت لشكره نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس
بالمغفرة تأليفا للقلوب واذا اكثر العطاس وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته
السامع في كل مرة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن اي يقربه قرب
كرامة لا قرب مسافة لان الله متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في
الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار
عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كما يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته
وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم نعم اي رب حتى

وفي قوله عليه السلام فيقال نعم بلفظ الماضي اشارة الى ان احوال الآخرة بسبب تحققه وقوعها يعبر عنها بلفظ الماضي وكذا قوله قرره

حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته انه هالك
اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في رأى للمؤمن والواو للحال قال سترتها عليك هذا
استيناف جواب عمن قال ماذا قال الله في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد
التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر
في الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب
مفعول له الثاني واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهد وهو جمع شاهد كاصحاب
جمع صحب وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة
الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم يعني يأمركم بثلث وينهاكم عن ثلث لان
الرضا بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضا به فيكون كناية وكذا الكلام
في الكراهة انما اتى اللام في الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة
كل من الامرين راجعة الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء للتفسير لكم ان تعبدوه
ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عم القرآن حبل الله المتين و
والاعتصام هو التمسك باياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وبالاعتصام
الوفاء به جميعا اي من غير تفرق في ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى
التائين اي لا تتفرقوا هذا نفي عطف على تعتصموا اي لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف
اليهود والنصارى او يقال انه نهي على ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا
تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم يعني من جعله الله
والي امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم
يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل في الاوليين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا
بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين بمعنى المقاولة بلا ضرورة وقصد
ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل
ان يقال قال الحكماء واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى ويقلد بها من سمعه
وانما جعله مفعولي يكره على تأويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل في
الجواب يعني يكره لكم ما يتحدث به المجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا
او صوابا قال الطيبي رح لا بد من ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن معها من الفترة
لقوله عم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما التجسس عن عيوب الناس
فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة فليلاه ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد
به سؤال اموال الناس وان يراد به سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفاقه
في المعاصي والاسراف في غيرها م عمر رضه روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب
اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح

الخفاء قال الجوهري الآخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه
معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اي يحفظ بالقرآن اقواما آخرين وهم
من لا عوض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رض وهو بكسر الحاء المهملة
وبالزاء المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة مارواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم
بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد
رض اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي
نقيم لك امتثال امرك اقامة بعد اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهري السعد بمعنى الاسعاد
وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله في يديك في قدرتك وانما
لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون
ومالنا اي اي شيء لنا لا نرضى وهي حال من الضمير في الظرف فالاستفهام يكون للتقرير
رضاهم يا رب وقد اعطيتنا مالم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك
فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا
مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لا ان طائفة منهم تكلموا
وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد ادل على حصول الرضا فيقول احل عليكم رضواني
اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال ولا اسخط لان السخط موجب
مخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على ان السعادات
الروحانية افضل من الجسمانيات جعلنا الله من اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان
والبقاء م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبي عم راوية خمر فقال عم
له اما علمت ان الله حرمها قال لا فسار الرجل انسانا بجنبه فقال له رسول الله عم بما
ساررته قال امرته ان يبيعها فقال عم ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم
الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما في قوله تعالى وراودته
التي هو في بيتها يعني الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا
فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق منصرف
الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا لحرمة شربها فيحرم بيعها
على من يحرم شربها والكفار ليسوا مخاطبين بحرمتها فيخرج بيع الذمي ق ام سلمة رض
اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم
تقدم شرحه في الباب الاول في حديث من شرب في اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء رض
روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن
رحمة الله لا يكونون شهداء اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون
عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم
ولا شفعاء اي لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين بخلق قلوبهم عن الرافة

يوم

يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو
لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين اما ما ورد في الحديث من انه عم لعن
الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء
وليس لم انه على قصد الدعاء لكنه عم قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين
لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك والمراد من
الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع في مستحقه ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان
قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اي لا يلقي بزاقه الى الجهة
القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزقن على ما
في يمينه وعن يجيء بمعنى على كذا قال الجوهري تشريفا لها لان فيهما ملك الرحمة ولهم
من يزيد على ملك العذاب ولهذا قال عم كاتب الحسنات امين على كاتب السيئات قال النووي
هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد
لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله عم البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها
دفنها قال القاضي البصاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واما
اذا لم يكن بان كان مصل عن يساره فلا ضيق له فله البزاق عن يمينه وفي الحديث دلالة
على ان البصاق لا تبطل الصلوة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله عم
في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت
بالخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك
وانا على غير طهارة فقال عم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا يصير عينه نجسة فيكون
الحديث رد القول ابي هريرة رض وانا على غير طهارة وزعم ان عينه نجسة ومخالطته غير
جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس
وما روي عن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ
فمحمول على المبالغة فان قلت ما روي انه عم قال اني لا احل المسجد لحائض ولا جنب
يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق
فهو اولى م جابر رض روى مسلم عنه قال راى رسول الله عم امراة فاعجبته فاتى امراته
زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال عم ان المراة تقبل في صورة شيطان يعني في
صفته شبه المراة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان
دبرها ايضا من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل النبي
عم ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امراة فليواقع امراته
او جاريته دفعا للشهوة وجمعا للقلب ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض
اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها

الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون
نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال م عبد الله بن
عمرو رضه روى مسلم عنه ان المقسطين اى العادلين قال الله تعالى اقسطوا ان الله يحب
المقسطين والقاسط الجاير قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة فى اقسط
للسلب عند الله خبر ان يعنى مقربون وهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان على منابر
خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضى يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام
نورانية حقيقة وان تكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه
متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهى صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل
بيان لعلو مكانتهم عنده تعالى لان الجالس عن يمين السلطان على كرسى يكون اعظم قدرا عنده
وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يديه تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين
المقابل باليسار بل لها القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه
وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم فى تاويلها الذين يعدلون
صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه فى حكمهم اى فيما يقلدوا من خلافة
او امارة او قضاء واهليهم اى وفيما يجب لاهلهم عليهم من الحقوق على اى تفسير فسر الاهل
من ازواج واولاد او عبيد واماء او اقارب او اصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل
عبارة عن الامر المتوسط بين طرفى الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية فى جميع الاشياء
وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اى فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة
او وقف او نحو ذلك اصله وليوا فاعل ودوى ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اى جعلوا
والين ح عايشة رضه روى البخارى عنها ان الملائكة تنزل فى العنان بفتح العين
وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبى عم او من الراوى قال الطيبى السحاب مجاز عن
السماء فتذكر الامر قضى صفة الامر وهو فى المعنى كالنكرة كالحمار فى قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا
فى السماء فتسترق الشياطين يعنى يستمعون بالخفية السمع اى المسموع من كلام الملائكة
بعضهم مع بعض بما سيكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه اى تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن
وهو من يخبر عن المستقبل ويدعى معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين يركب
بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه
الى الاخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا تخطا ابدا فمنهم من تقتله ومنهم من
تحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون
معها الضمير فيه الى السمع باعتبار المعنى اى مع الكلمات المسموعة من الملائكة مائة كذبة بفتح
الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من
الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه ح جابر رضه روى البخارى عنه قال مرت
جنازة فقام لها رسول الله عم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال عم

عم ان الموت فزع اى ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت
لا تبجيل الميت قال القاضى عياض القيام منسوخ لما روى عن على رضه انه قال كان النبى عم
يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووى المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون
الامر بالقيام للندب وقعوده عم لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ فى مثل هذا لان
النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م انس رضه روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع
فى قبره انه ليسمع قرع يعنى صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت فى
القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح او لا ففيه خلاف
العلماء فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو ح فى ذلك وعلى جواز المشى بالنعال بين القبور واما
ما روى ان النبى عم راى رجلا يمشى بين القبور فى نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على انهما البكاء
كانا غير مدبوغين ح ابن عمر رضه ان الميت ليعذب ببكاء الحى اى قبيلته يحمل على النياحة
وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه فى الباب الاول فى حديث من نيح عليه يعذب
بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخارى رضه وهو مذكور فى الجمع بين الصحيحين
فى افراد مسلم ووجدته بعينه فى كتاب مسلم داويه ابن عمر قال الطيبى فى شرح المشكوة يجوز
ان يراد بالميت الكافر لما روت عايشة رضه ان النبى عم قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء
اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى فى شانكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد
لا يخصص عموم الكتاب وما روته عايشة رضه ففيه اشتباه لمخالفته عموم الاية ح ابن
عباس رضه روى البخارى عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وقد نهى عن التعذيب
بالنار م انس رضه روى مسلم عنه قال اخر النبى صلوة العشاء الى نصف الليل فقال عم
ان الناس اراد بهم من امن من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا انما عرفه
عم بنور النبوة ولن تزالوا فى صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة التاخير وانهم
فى احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ق مجاشع بن مسعود رضه بضم الميم وكسر الشين
المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبى عم خمسة احاديث لم يخرج له فى الصحيحين
سوى هذا الحديث قال اتيت النبى عم مع اخى مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة
فقال عم ان الهجرة اى الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اى حصلت لمن وفقه الله لها
قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعنى لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد
وساير افعال الخير فان تلك مما ينبغى ان يكون الى يوم القيمة ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
ان اليهود والنصارى لا يصبغون اى لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها لغتان
فخالفوهم اى اصبغوا لحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بذلك لما روى
انه عم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووى فى الخضاب اقوال اصحها
ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال
صاحب المحيط هذا فى حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب فى عين

العدو لان الدنيا فغير حرام لما روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد
كان للمهابة لا للزينة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان امامكم يعني في المحشر حوضا
كما بين جرباء بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح
الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلث
ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره غير مأول
عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين
صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر حوضي مسيرة شهر فما التوفيق
قلنا صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين
ببعد الاماكن المختلفة واما التقرير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف في احوال الناس ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه ان امثل ما تداويتم به اي افضله وانفعه والمخاطبون
بالحديث اما اشخاص معينة عرف النبي عم مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم
او عامة فيكون الامثلية بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط البحري القسط بالضم
يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر يتبخر به النفساء
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان امراة بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت
وانما لم يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رأت كلبا
في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله قد ادلع
بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي بخفها فغفر
لها قال البخاري فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء
فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى
ان من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رض اتفقا على
الرواية عنها قيل ما روت عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة
احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي
في مكان خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي عم في النقلة الى موضع آخر فامرني
ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عم عنه فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون
الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا ما
فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قاله لها اي لفاطمة
حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي صارت مبتوتة
بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها
الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رض ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي
الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عم عن اكل الضب قال
صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة القاف لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما

وانما اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن
ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون
في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في
اكله ذهب ابو ح واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان
الدلايل موضعه الفقه ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبي عم وكانت
بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها
وتصاوير فيها فرفع النبي عم راسه فقال اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل
الصالح توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اي
صور الصالحين الكائنين فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا في
قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول
ان لفظة يعني في قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجدا لا يصلح ان يفسر بها لان
النبي عم اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور
لا بيتا معينا يقال له مارية اطلق مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ
آخر صالح لان يفسر بها فان جعل تفسيرا للكنيسة الواقعة في قول عايشة رض فبعيد لان
المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عايشة
رض مبينة لا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان اول الآيات
اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا تمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس
ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس
فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كل
الآيات صح منهما ليس باول لان بعض الآيات وقعت قبله قلنا اما امارات دالة على قربها فاولها
بعثة نبينا عم او امارات متتالية دالة على وقوعها والآيات المذكورة في الحديث من
هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمر ان اولها خروج الدجال لان
هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول
وايتهما ما كانت قبل صاحبتها ما هنا زايدة تذكيره اي باعتبار معنى كل منهما وتأنيثه كانت باعتبار
كونه علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى
او يؤيده ما جاءت في رواية او خروج الدابة والاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها
وقد بقيت منها بقية قريبا قال شارح انه تمييز عن النسبة في الاضافة انما ذكره على
تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول اولان تأنيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ شارح
بان الاسناد الى ضميره فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام في النسبة حتى
يحتاج الى التمييز اذ كون شيء على اثر شيء يدل على قربه منه بل الوجه ان يكون صفة لمصدر
محذوف تأكيدا لما قبله يعني والاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رض

روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي يليها اي الزمرة
التي تدخل عقيبهم يكون على اضوء كوكب درّي بضم الدال وكسرها وبالراء والياء
المشددتين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب في السماء لكل امرئ منهم زوجتان
اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر في شرح المشكوة التثنية في
زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين او للتحديد لما روي انه عم قال
ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيد
المثنى باثنتين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان
شيخي والدي تغمده الله بغفرانه يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان
بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل
لكل منهم كثيرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية وما في الجنة اعزب هكذا
في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عزب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي
وقال القاضي جميع الرواة رووا وما في الجنة عزب بغير الالف الا العذري فانه
رواه بالالف وليس بشيء ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة
ليتراؤن اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات
اعاليها للسابقين واوسطها للمقتصدين واسافلها للمختلطين من فوقهم كما
تتراؤن الكوكب الدري يعني يرى التباعد بين الغرف وساير اهل الجنة كالتباعد
المرئي بين الكوكب ومن في الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدري
الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال للماضي وللباقي غابر والمراد
به هنا الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الصبح وح يرى الكواكب اضوء وروي
بالمهملة من الغور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط
في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب
التشبيه في الافق هذا هو رواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من
الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من ههنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء
الغاية اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق دون المغرب والثاني
بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بل الوجه يكون من الافق متعلقا بحال
محذوف اي قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذي بقي فيه الكوكب من المشرق
او المغرب لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من
سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي
بيده رجال يعني يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعني تلك المنازل منازل
رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول
اولى لان بلى مختصة بايجاب النفي فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء في الرتبة

في الرتبة وكذا في الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول
المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه
بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمني هذه الامة لانه قال وصدقوا
المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله
في تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون
الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه ان اهون اهل النار اي
ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من
نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان
احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اي لا يظن ذلك المعذب ان عذابه
ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت
عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال
كان منا فتى حديث عهد بعرس بن اخى منه له يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت فقصد ان
يقتلها فقالت ابصر ما في بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها وخر الفتى
صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله عم فقال ان بالمدينة جنا
قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيء ومن فيه للبيان اي حال
كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فاذنوه
بهذه الهوة امر من الايذان على الندب ثلثة ايام وصفة الايذان على ما روي في حديث
اخر ان يقول نسألك بالعهد الذي اخذ عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم اي
ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل
متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة
يقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من
غير ايذان لما روي انه عم استثناهما عن هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال
الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون ساير الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان
وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع عم ق عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها قالت كان للنبي عم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن
ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين عم
ما نيط باذانيهما فقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم
استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم
ابو ح قياسا على ساير الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله عم
لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليضجع قائمكم ويتسحر صائمكم ويتنبه نائمكم ق ابن
مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني

بر الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون
الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبي عم وان يكون تفسيرا من الراوي وفي
الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية م جابر بن سمرة رض
روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين كمن اتى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء
الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور
في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رض اتفقت على
الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل من اسم ان وهو الذي في بدنه موضع بياض
واقرع وهو الذي ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم الجملة
خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء في خبرها
يقدر الخبر يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم
فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن و
ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو
بالرفع بمعنى المصدر كقولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر الذال
المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي عم فذهب عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا
حسنا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحق
بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا
ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل اي الابل احب لي وقال الاخر البقر يعني لم يشك
اسحق في ان الابرص والاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما
فاعطي اي الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهي التي
اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا
دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اي النبي عم فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك
فقال شعر حسن ويذهب عني الذي قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه واعطي
شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر فاعطي بقرة حاملا اي حبلى
وانما لم يقل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء
ما كان في بطن او على راس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او راس كذا في الصحاح قال
بارك الله لك فيها قال اي النبي عم فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله
الي بصري فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال
فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني تولى
الابرص والاقرع بانتاج الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن
قال الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال
انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام

الام اذا احضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا
واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي النبي عم ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته
يعني اتى الملك في صورته التي جاء بها الابرص او معناه اتى الملك في صورة الابرص التي كان
عليها تحقيقا لقلبه فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي بالحاء
جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتي وفي بعض
نسخ البخاري الجبال بالجيم وهو جمع جبل معناه طال سفري وقعدت عن بلوغ حاجتي
في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي بشيء الا بالله ثم بك
اي ثم استغيث بك وثم هذه للمرتبة في التنزل وليس هذا للاخبار لان قائل هذا
الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره له نصا فخصمه كما قال ابراهيم عم هذا ربي وقالت
الملائكة لداود عم ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة وامثاله كثيرة اسألك بالذي
اعطاك الباء فيه للقسم والاستعطاف اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول
اسألك اتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق كثيرة يعني المؤنات والحوائج كثيرة فقال انه
الضمير للشان كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقذرك
حال فاعطاك الله هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض
يعني ورثت هذا المال عن كبير ورثه هو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر الشرط
كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب
في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت
هذا في معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك
الله قال اي النبي عم واتى الاقرع في صورته فقال له اي للسائل للاقرع مثل ما قال لهذا
اي للابرص ورد عليه اي الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اي كرد الابرص على هذا
السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى
في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ
لي اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري
فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك
اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتاخذه من مالي اخذته لله الجملة
صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم بشيء اي بترك شيء مما تحتاج اليه اخذته لله
وقال النووي الاشهر في صحيح مسلم لا اجهدك وفي رواية البخاري لا احمدك فقال
امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك
الحديث يشير الى من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولي الانعام استحق
ابلغ الاكرام م ميمونة رض روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج
النبي عم بعدها وروت عن النبي عم ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلثة عشر انفرد

مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي عم يوما حزينا مضطربا في ذلك اليوم
فسألته عن سببه فقال عم ان جبرائيل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما وهو
حرف تنبيه والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبرائيل قط في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي عم
ان جرو كلب تحت فسطاط فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه
جبرائيل فقال له عم قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه
كلب م ام سلمة رض روى مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاع قاله عم حين قيل له الا تخطب
ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه
من الرضاع م حذيفة ابن اليمان رض روى مسلم عنه ان حوضي لا بعد من ايلة بفتح الهمزة
وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلي بحر اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن
مما يلي بحر الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل في شرح المشكوة ان من
الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني ان حوضي لابعد من بعد ايلة من
عدن المعنى بعد ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده اني لاذود عنه
اي لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة
من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها
وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث
لها لازم كذا في الصحاح م عايشة رض روى مسلم عنها قالت طلب النبي عم مني متناولة الخمرة
من المسجد فقلت اني حايض فقال عم ان حيضتك رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة
من الدم وروي بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي يلزم الحايض ليست في يدك قال لها
وجه المحدثون هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عايشة يحتمل ان
يكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول عم في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي
السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد فقال عم الحديث
الحديث يعني ليست يدك نجسة لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تاخذي الخمرة وتناوليني
في المسجد وثانيهما ان الرسول عم وعايشة يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد
فلما طلب عم منها الخمرة قالت اني حايض فقال عم الحديث يعني ان حالتك وهي حيضتك
ليست بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا
جواز دخول الحايض في المسجد قلنا حرمته تثبت بدليل آخر والترجيح للمحرم ح المسور بن
مخرمة رض وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون
الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم رض بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري
من المسور متصلة ومن مروان مرسلة انه لم يسر النبي عم لما نفي ابا الى الطائف فلم
يزل بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم
بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة في خيل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو

وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد في بالغميم فخذوا ذات
اليمين يعني اذهبوا في السير جهة اليمين فاحذروا عن العدو قاله زمن الحديبية وهو
بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في الاسفار ح ابو هريرة رض
روى البخاري عنه ان داود النبي عم كان لا ياكل الا من عمل يده روي ان داود عم في خلافته
كان يتجسس الناس في امره ويسأل من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا
في صورة آدمي فتقدم اليه داود فسأله فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت
المال فسأل داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله بصنعة الدروع وفيه تحريض
على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو
مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كره الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما
خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا ينافي الكسب ولئن
كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق
الاوقات م جابر رض روى مسلم عنه قال لما خطب النبي عم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن
الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على
بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة
في بلدكم هذا وهو مكة واكد النبي عم التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب
الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من
وجوه ليتزجروا عما الفوا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء موضوع
يعني باطل وهدر كالشيء الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام من
الجنايات فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة
اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل في
جاهليته وان اول دم اضع من دمائنا اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث
كان مسترضعا بفتح الضاد في بني سعد يعني كان لابن ربيعة ظئر يرضعه في بني سعد قال
النووي وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين
البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة هذيل فقتلته هذيل بدأ النبي عم في وضع
دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن في قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع
واول ربا اضع اي اتركه وهي صفة ربا والعايد اليه محذوف ربا نا ربا العباس وهو بدل
من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زايد على راس المال لان راسه
غير متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا
بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء فانكم
اخذتموهن بامان الله اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن
واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني

ان نقضتم عهد الله ينتقم منكم لهن ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن
بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعني ان لا ياذن لاحد ممن
تكرهون دخوله عليهن وليس وطء الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد
تكرهونه او لا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عم
قال فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور فاضربوهن غير مبرح بتشديد الراء والحاء
المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي بلا اسراف وتقتير
على موجب حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم
به اي اذا عملتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل عنه او عطف
بيان له وفي التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القران وانتم تسئلون عني على بناء المجهول
عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعني يسالكم ربكم يوم القيمة ان محمدا
هل بلغكم ما ارسلت به فما انتم قائلون اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت وأديت
ونصحت فقال باصبعه السبابة اي اشار بها يرفعها الى السماء اي يشير بها وهو
حال من فاعل قال او من اصبعه وينكبها الى الناس قال النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء
المثناة فوق اي يشير بها وروي بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو
الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات ح خولة بنت ثامر رض
خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ما روت عن
النبي عم ثمانية احاديث انفرد منها البخاري بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال
الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبيس في تحصيله او اخذه
بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا رأى
كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به
اي للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعني قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه
اشارة ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان صنع الى شريف ووضيع م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون حقيقة
او مجازا فارصد الله على مدرجته اي هيأ على طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد
قال اريد اخا لي في هذه القرية فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت
في هذا الجواب بيان لمقصده ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعله السائل
كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعني هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية
تربها بضم الراء وتشديد الباء اي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكوة وقال القاضي
نعمة مبتدا ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اي هل لك نعمة داعية على
زيارته ومعنى تربها تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته
في الله غير بالنصب استثناء اي ليس لي داعية الى زيارته الا محبتي اياه في طلب رضاء الله قال

قال فاني رسول الله اليك بان الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته
فيه ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع
فقال له اي الرب لذلك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه للتقرير ما بعد
ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اي الم تكن في نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكني
احب ان ازرع فاسرع اي الرجل وبذر اي زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء
تحريك الجفون في النظر نباته واستواؤه اي قيام الزرع على سوقه واستحصاده اي حصاده
وتكويره اي اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اي خذ مطلوبك يا ابن ادم فانه
لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على ان الادمي على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة
عنه ابدا لا تزول ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل سال بعض
بني اسرائيل ان يسلفه اي يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال
كفى بالله شهيدا اي شاهدا والباء فيه زائدة قال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا
قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو مشروع
عند مالك رض وخالفه الباقون لانه اعارة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك
التبرع كالوصي والصبي ومعاوضة في الانتهاء فبالتاجيل يصير بيع الدراهم نسيئة وهو
ربا واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض جائزا في شريعتهم ثم نسخ فخرج
في البحر يعني ظهر عليه وذهب وفي البحر بمعنى على كما في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل
فقضى حاجته ثم التمس مركبا اي سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اي يقدم
المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذي اجله اللام فيه بمعنى الوقت
كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من
او هي بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى في كضرب اليوم يعني لاعطائه في الاجل
فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اي كتابا لاعلام
حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اي اصلحه وسواه
بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان
الف دينار فسالني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت كفى
بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني
استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف وهو
في ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد
المقرض بذلك المركب وهو استيناف او صفة يلتمس مركبا يخرج الى بلده فخرج الرجل الذي
كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة والباء فيه زائدة التي فيها
المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اي جمعا للحطب قال الجوهري الحطب معروف يقال حطبت
واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اي قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم

الذي كان اسلفه الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض مقام
الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار وجوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف في
كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب
لاتيك بفتح الياء بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اي قبل الوقت الذي
اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه
فان قلت لم لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت لانه
ظن ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى
عنك الذي بعثت والخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث ينبئ ان من توكل
على الله كفاه ومن التجا الى غيره صغرت كفاه نسأل الله التوفيق لصلاح الحال و
والتأهيل للفوز في المآل ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبي عم بهجو
قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك
فلم يرض ايضا ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول
والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لامزقن اعراضهم تمزيق الجلد
فقال عم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها فان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي
فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق لاسلن
نسبك منهم كما يسل الشعرة من العجين يعني ينزع فقال عم ان روح القدس يعني جبرئيل
سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس يعني المقدس وهو الله تع فاضافة
الروح للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص
لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون
منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يمدك بالجواب ويلهمك
الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا روي ان جبرئيل اعان لحسان عند مدحه النبي عم
سبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين
روي عن عائشة ان النبي عم كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان
يهجو رسول الله ومن ابياته حين نافح عن رسول الله هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله
في ذاك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابي ووالده وعرضي لعرض
محمد منكم وقاء وما عداها مذكورة في صحيح مسلم قاله لحسان بن ثابت قال النووي عاش
حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش اباؤه الثلثة كل واحد
منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم
قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر
جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي مجاوزين عن اول وقتها المراد
من ابرادها ان يؤخر الى انكسار شدة الحر لا ان يؤخر الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا

هجوه م

المنجم بالشين المحلوق

عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث
يتناولها ولانها في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد
ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام في الصلوة للعهد و
وموافقة الخلف لاصله من كل وجه ليس بشرط للخلاف ق عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها قالت استاذن رجل على النبي عم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما
دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت
في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال عم ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة
من فركه بكسر الراء وفتحها اي خاف الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا
اعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرورا وصفة مشبهة يقال
فلان شر وجمعه اشرار وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في
لغة رديئة كذا في الصحاح وهنا المضاف محذوف شر شرار الناس لان التفضيل في
الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم
الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ودعه من تركه اي ترك الناس التعرض له خوفا من
شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من
فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فركه عام يتناول المسلم والكافر لان
الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا
اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم
شر الناس غايته ان يكون الكافر اشد منهم شرا كما يقال احسن الاشياء العلم مع كون
بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ما قاله النبي عم في
ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ
وكذا لو كان مسلما لانه عم عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك
الرجل ظهر كما وصفه النبي عم ارتد بعده مع المرتدين وجيء اسيرا الى ابي بكر ولانه كان
مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان شر
الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره وفي لفظ ذكر عبد دون رجل والمعنى
توبيخ له حيث ترك رضا مولاه لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان
شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا
غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا
فحش اشد فمن اقدم عليه اقدم على اي شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رض
قيل انه هاجر الهجرتين وصلى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه
المشركون وكان عم يقول يا نار كوني بردا على عمار مما رواه عن النبي عم اثنان وستون
حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد

ودعه ن

فاسقك غيبتي جائز اولدوغي

وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مَئِنَّةٌ بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون
اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة
بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا
الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روي ان النبي عم قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف
فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة
الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان
عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء
م عثمان رض وعايشة رض روى مسلم عنهما قالت استاذن ابو بكر رض على النبي عم وهو كان
مضطجعا في مرط فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر رض فقضى اليه حاجته
وهو في تلك الحال ثم استاذن عثمان رض فجلس النبي عم فسوى عليه ثيابه فقال اجمعي
عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين استاذن عثمان فقال عم ان عثمان
رجل حيي على وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على تلك الحال جواب الشرط
محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيت في حاجته
اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قال بينا رسول الله عم يصلي سمعناه
يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول
شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه
منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال عم ان عدو الله ابليس بالنصب عطف
بيان له او بدل جاء بشهاب من نار اي بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله
منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث مرات العامل فيه
لم يستاخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله الشراح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة
غير مقيدة بالمرات ثم اردت اخذه لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت
ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث
جواز رؤية ابليس لبعض الادميين واما قوله تعالى انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم
فمحمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل ان تصور بصورة يمكن ربطه
معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يتاتى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على
ان خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت هذا مخالف لقوله عم ان الصلوة لا يصلح فيها
شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة به وبرد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل
تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد
بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عم جمعا بين الادلة فتناول مكة او نقول
دليل الجواز عمل النبي عم ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القولي اولى اذا تعارض بالعملي
كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر

المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض علي البارحة ليقطع علي صلوتي انما قدم
المفعول الغير الصريح وهو علي على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله
عليه السلام فامكنني الله منه اي اعطاني مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه
دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة ولا تبطل الصلوة
بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل
بخطور ما ليس من افعالها ببال المصلي على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا
اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي
المنادي خبر مبتداء محذوف اي وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئا اي
ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث انه عم تذكر
دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله فبينهما منافاة قلت لا منافاة
لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة سليمان عم ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما
توهمه الجهلة بل لان التقدير في الازل كان كذا فالهمه الله ان يسال مطابقا له او لانه
مقصوده منه عظم الملك لا النفي عن الغير كما يقال لفلان مال ليس لغيره لكن لا يناسب
هذا الوجه قوله عم لولا دعوة اخينا ح عايشة رض روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله
تنام قبل ان توتر فنفخت بقولك فقال عم ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان تيقظ
قلبه تعصمه عن الحدث ق المسور بن مخرمة رض قال خطب علي رض بنت ابي جهل فلما سمعه
النبي عم قال ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها اي تصيبها الفتنة والميل عن
الحق لفرط غيرة عرفها من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها للنبي عم
وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك
البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد
منه كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما المانع من خوف الفتنة على بنته ولانه
يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي عم حرام وان كان بما اصله مباح وهذا من
خصائصه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة قيل ليس
المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا يجتمعان كما قال انس بن النضر والله
لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا
لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا احرم شيئا لم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات
النكاح م عمرو بن العاص رض قيل انه فتح مصر لعمر رض ما رواه عن النبي عم تسعة وثلثون
حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا ان فصل
بسكون الصاد المهملة يعني فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة هي
اللقمة السحر يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب
فاباح الله لنا واكل تلك الاكلة وقع موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم

عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اى سنة
فان قيل قد جاء فى حديث آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء خمسمائة عام فما التوفيق
بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على الغنى باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه
بخمسمائة او نقول المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذى
ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متاخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد فى زمان سبق
الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر فى قوت القلوب قد جاء فى الرواية ان سليمان
النبى عم يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالى يدخلونها بعد ما ليكهم بخمسمائة
سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغى لك ان تعرف
ان السبق فى الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تاخر بل قد يكون بعض من تاخر
كالذين انفقوا اموالهم فى وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه فى الدخول حكى ان عبد الله
بن عمرو رض ساله رجل قال الستا من فقراء المهاجرين فقال الك امراة تاوى اليها قال
نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال فان لى خادما فقال انت
من الملوك ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ان فى الجنة بابا يقال له الريان
يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم لينكسر
انفسهم ويقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش فى صيامهم خصوا بباب فيه الرى
والامان من العطش قبل تمكينهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل
جاءت حديث آخر وهو من توضا فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من
المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من اى باب شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان
يصرف الله مشية ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثرى
الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد عم سموا صائمين لصيامهم رمضان فمعناه
لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال اين الصائمون فيقومون
لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رض اتفقا على
الرواية عنه ان فى الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس
يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهرى يعنى به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم
المشددة هو المركوب الذى يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام لا يقطعها
الجملة حال من فاعل يسير يعنى لا يقطع الراكب المذكور المواضع التى يسترها اغصان تلك
الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع الجنة م انس رض روى مسلم عنه ان فى الجنة
لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتانيث افصح والمراد به هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد
حفت به الملائكة بما لا عين رات ولا خطر على قلب بشر فياخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا
نوع من الالتذاذ ياتونها كل جمعة يعنى فى مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة

جهة يقابل القبلة قال القاضى خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون بها
السحاب الساقى فتحثو اى تنشر تلك الريح فى وجوههم وثيابهم يعنى انواع العطر
فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل
ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم واهليهم فيقول لهم
اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اى بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون
بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا
على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم ح ابو هريرة رض روى البخارى
عنه ان فى الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة والدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين
فى سبيله وهم الغزاة او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربه كل درجتين ما بينهما
كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون
المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سالتم
الله فاسالوه الفردوس وهو بستان فى الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعنى اشرفها
واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان
كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبى النكتة فى الجمع بين الاوسط
والاعلى انه اراد باحدهما الحسى وبالآخر المعنوى واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها
احسن وازين مما يحسن به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه
تفجر اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة وهى اربعة مذكورة فى قوله تعالى انهار
من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار
من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجارى واحد وطبايعه اربعة طبع الماء
فى ايجاد الحيوة وطبع اللبن فى التربية وطبع العسل فى الشفاء والحلاوة وطبع الخمر فى
النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا فى شرح انوار النيرين ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله عم وهو فى الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من
ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو فى الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد على السلام
فقال عم ان فى الصلوة لشغلا اى شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين
فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعنى ان فى الصلوة شيئا
يشغل المصلى اليها وان يكون بمعنى المفعول يعنى ان فى الصلوة شيئا يشغل المصلى به م عمار
او حذيفة رض شك شعبة هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد
رواة هذا الحديث يعنى انه شك فى ان هذا الحديث رواه عمار عن النبى عم او عمار عن حذيفة
عن النبى عم روى مسلم عنه ان فى امتى اثنى عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبى عم
ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبى عم مع عمار وحذيفة طريق الثنية
والقوم بطن الوادى فطمع اثنى عشر رجلا فى المكر به فاتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم

فلما سمع رسول الله عم خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فجئ فهم الله حين
ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي فقال
النبي عم لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم
فقال عم ان الله اخبرني باسمائهم واسماء آبائهم وساخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح
فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين قيل اسر النبي عم امر هذه الفئة
المشؤمة لئلا يهيج الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج
الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق
بالمحال محال ثمانية منهم تكفيكهم يعني يدفع منك شرهم روي بحذف الكاف الثانية وروي
تكفتهم بتاء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم وتسترهم
الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار هذا تفسير
من النبي عم للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى ينجم
بضم الجيم اي يظهر من صدورهم يعني يحدث في اكتافهم خراج يظهر حرارتها في صدورهم
فيقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رضه روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا
اي مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روي انه قتل مائة
وعشرين الف نفس سوى ما قتل في حروبه وكذابا قيل هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح
الكذب ومن جملة دعواه ان جبرائيل ياتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات
المستقبلة وقعت كما اخبر عم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق
اسم ان محذوف ومن للبيان وقعت مع مجروره صفة له يعني ظروفا كائنة من جنس الاباريق
بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عم لا يضع العصا
من عاتقه وقال النووي المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم
السماء كما روى انه عم قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به
الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة
على قدر رتبته وقدر امته م عائشة رض روى مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء وانها
ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال والطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة منصوب
على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي عم قال
النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من الجهة العليا للمدينة مما يلي نجد والسافلة
من الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها
ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي عم ق ابو سعيد رض
رقم المص هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه
وجد في النسخة المقابلة بنسخة المصنف كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل الاشج مع قومه
الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي عم ولم يبادر الاشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد

وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي عم قربه واجلسه الى
جانبه فقال عم تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال الاشج يا رسول الله انك لم تزاول
الرجل عن شئ اشد عليه من دينه فقال عم صدقت ان فيك خصلتين يحبهما الله الحلم
والاناة رويا مرفوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تاخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم
استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به
جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله قاله لاشج عبد
القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح الاشج على انه غير منصرف
فيكون عبد القيس لانه على حذف المضاف يعني لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسمه الاشج
لشجة كانت في وجهه وسماه النبي عم المنذر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي
عليه السلام يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث
ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر
من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله عم قال ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان
بجاهلية ومصيبة والمراد منها اجلاءهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر وانى
اردت ان اجبرهم اي اجبرهم واعطيهم عطية واتألفهم اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام
وما للنفي فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا
وترجعوا برسول الله اي برضائه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا
بكسر الشين طريق في الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا
الرأي والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به اظهار النبي عم كمال محبته
بتلك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من يشاء بمصلحة ما يشاء

مطلب
مال غنيمتدن بر كمسنه يه
مرادى قدر ويرمك
جائز اولدغى

من الغنيمة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين
اطلاق الاصبع الى الله تعالى متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تاويله قال المراد من هاتين
الاصبعين الداعيان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما
الا عند حدوث داعية وارادة يحدثها الله تعالى فالحق يقلب القلب بتينك الداعيتين
حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب باقتدار
تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر
الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه
تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين
بانه قد جاء في رواية انس ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره
نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد
يصرفه حيث يشاء يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب
عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عائد

الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر على التصرف في القلب
حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف في الاشياء عادة شبه به
تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن
ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه ان كذبا
علي ليس ككذب بكسر الذال على احد يعني الكذب على النبي عم اعظم الكذب سوى الكذب
على الله لان الكذب على النبي عم يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام
ولذلك كره قوم من الصحابة رضه اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض
من التابعين من رفع الحديث الى النبي عم فاوقفه على الصحابي رضه وقال الكذب عليه
اهون من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ
فلفظه امر ومعناه خبر فان الله تبوأ مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل
روي هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما روي العشرة المبشرة
غير هذا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي عم مديونا لرجل فتقاضاه
فطلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عم دعوه ان لصاحب الحق مقالا
المراد بالحق هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم
ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن
شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قاله لعثمان بن عفان حين خلفه ولم يستصحبه في
غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله عم مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة
اما حصول الاجر فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا
من خواصه لان من لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عم اعطى لثلاثة
نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والآخران طلحة بن عبد الله وسعيد بن زيد
كان بعثهما رسول الله عم يكشفان خبر عير قريش ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله عم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حق امين
يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عم يد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا
اي ثقة ومعتمدا عليه وان اميننا ايتها الامة قال القاضي هو بالرفع على النداء والانسب
ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح
والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن
تخصيصه عم بوصفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون
الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لان امانته كانت غالبة على امانة غيره
قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال النبي عم
يوم الخندق من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عم ان لكل نبي حواريا اي ناصرا
مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو لما الحكم اسباب

اسباب الاخلاص اصطفاه عم ونسبه الى الاختصاص ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا اجابتها وقد صرفها كل نبي الى شيء في هذه الدار
كسليمان عم سال الملك ونوح عم سال اهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبات دعوتي
اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لاني اصرفها لهم من جهة الشفاعة في الآخرة فان
قلت اختباء الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف يكون مدخرة
قلنا يجوز ان خيره الله تعالى النبي عم بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين
ان يدعو في الآخرة فاختار الدعوة في الآخرة فسمى ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رضه
روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا تفوت عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت
حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي
اذا رجعت فقال عم ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك قاله لرجل كان يمشي الى المسجد
النبي عم ولا يركب ويرجو في اثره الاثر بالفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا خطوته
الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان النصب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر
م جابر رضه روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهي بفتح الخاء مصدر وبالضم
ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا
الى المسجد ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح
ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية
كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا
بدل الكل من اسم ان او تاكيدا او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين
او سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة
اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تعالى تلك عشرة كاملة لدفع الالتباس في الخط واحتمال ان
يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها
بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع فشكر
على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا ساير الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدقها
وقيل معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو
الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان
اسماء الله تعالى منحصرة في هذا المقدار لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه
الاسماء اشهر الاسماء لما جاء في دعاء النبي عم اسالك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او
انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك ق اسامة
بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي عم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون
حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثين
قال جاء من احدى بنات النبي عم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات فقال عم ان لله

ما اخذ وله ما اعطى ما فيها يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذ الله انما هو ملكه
فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد لاجله انما قدم
الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده
باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر موجل كذا قاله الشراح ويجوز
ان يراد بكل شيء ما ياخذه الله يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل
يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل م سلمان رضه روى مسلم عنه ان الله مائة
رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية
فلا يعتورها التحديد وتجزيته المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين
القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة بالرقة التي يكون
بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات
الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير
وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك
بباقيتها في دار القرار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون
في الطرق يلتمسون حال او استيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويسمعوا
ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته
وآياته في ارضه وسمواته وفي معاني الكتاب والاحاديث واعتبار اثره وهذا النوع ارفع الاذكار
وذكر باللسان هو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل ومما اشبهه
فقط بل المراد منه كلام فيه رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين
اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب
احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل فاقتضى زيادة اجر واحتج من رجح الثاني بان
العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح
مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم
اي تعالوا الى زيادة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال
اي النبي عم فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة الحفوف هو الاشتمال حول شيء باجنحتهم الباء
فيه غير زائدة بل للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا
بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي عم فيسئلهم ربهم
وهو اعلم بهم منهم ضماير الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند
عبادك في الارض قال اي النبي عم فيسئلهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا
يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي عم فيقول
اي الله تعالى هل راوني قال اي النبي عم فيقولون لا والله ما راوك قال فيقول اي الله تعالى
كيف لو راوني جواب لو ما دل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو راوني ما يكون حالهم قال

قال فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال
فيقول اي الله فما يسئلوني قالوا يسئلونك الجنة قال فيقول وهل راوها قال يقولون
لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قال يقولون لو انهم راوها
كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم لها رغبة قال اي الله تعالى
فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب
ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد فرارا واشد منهاهم
منها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال
الله تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم
نهاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانتهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح
الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم شهادة الله تع
بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم يريد بانه لا يستحق
المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم اللام فيه للجنس فيدل
على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان او خبر بعد خبر ويجوز
ان يكون صفة القوم اذا جعل فيه اللام للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان
ان من خالط السادات ينال بالسيادات ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادات ق
ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ
معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس
فان قلت انما يتصور من اللؤلؤ البيت او القصر دون الخيمة لانها انما يكون من كرباس ونحوه
قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيره
قوله تعالى قوارير من فضة فان القارورة لا يكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة
يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة وطولها في السماء يعني يكون طولها
كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها
ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها و
ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا
يعني من سعة الخيمة وعظمها م انس رضه روى مسلم عنه قال كان بعث رسول الله عم عينا لينظر
ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي عم ما حدث فقال ان لنا طلبة قال الجوهري
الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة
الى مسارعة النبي عم واخفاءه الخروج اليها قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة
وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت بئر فانطلق عم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغادوهم
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه ان لا دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض
وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة وكذا عن كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا يشوش

ق رافع بن خديج رض بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم
ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم
قال سئل النبي عم عن بعير شرد فرماه رجل بسهم فقتله فقال عم ان لهذه البهائم البهيمة
حيوان ذات قوائم اربع في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية اوابد جمع آبدة وهي التي توحشت
ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش بالسكون اذا خلى عن الناس يعني ما نفرت الوحشي م
من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد فجميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فمات حل اكلها
وكذا كل ما لا يقدر على ذبحه الاختياري كالبعير الواقع في البئر منكوسا قال مالك الابدة ليست
كالوحشية في حكم الذبح بل انما يذكى بما يذكى به الانسي اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث
حجة عليه م انس رض روى مسلم عنه قالت سألت ام سليم النبي عم قالت هل على المرأة من
غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فسترت ام سليم وجهها فقالت يا رسول الله او تحتلم
المرأة فقال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار
الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد
يبيض مني المرأة لفضل قوتها فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي في بكسر
الميم بعدها نون ساكنة انما ضبطته كذلك لئلا يصحف ويقال فمن ايهما بفتح الميم وكسر النون
وياء مشددة بعدها ومن في قوله من ايهما زائدة يعني فاي الماءين علا واما على قول من يجوز زيادة
من في الاثبات فمعنى من ايهما من اي الزوجين باعتبار تفصيل الصدور في العلو او السبق المراد نوع ٢
بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة ينزع الولد ويشبهه ولعله يكون ذكرا وان
كان بالعكس فبالعكس وان سبق مني احدهما اي وقع في الرحم قبل مني الآخر اشبهه الولد ايضا
قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان
ولهذا يلتذ به جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل من الماءين اجزاء متشابهة لاعضاء صاحبه
شبهها غير تام وتمامه بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب كل واحد منهما الى ما
يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها
اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي
بعضها اذا علا ماؤه اذكر واذا علا ماؤها آنث باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق
شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه
يراد به نسبة الذكورة واشبه اخواله يراد به نسبة الانوثة وفيه من التمحل ما ترى ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا
مثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المراد هنا اي ان صفة ما بعثني الله
به ذكر في العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا
واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون تشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله
تعالى الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفرق حيث شبه العلم بالغيث

بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة
لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف اوله على آخره لانه يرى الى انه وصف الغيث
اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر بقوله
نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر
انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت لحياة الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث
دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان
الناس قبل البعث متحيرين في الغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم
والهدى ببعثة نبينا فكانت منها طائفة اي قطعة للجادة والنحو وخال عنها طيبة اي
غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلاء والعشب الكثير قال النووي ره
العشب والكلاء والحشيش والخلاء اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب
والخلاء مختصان بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه
عطف الخاص على العام للاهتمام بشانه وقيل الكلاء مختص ايضا بالرطب لانه مما تأخى
نباته ويقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها
اجادب وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اخاذات
جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم وبالراء والدال
المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرو في مسلم
ولا في غيره الا اجادب وعليه شرح الشارحون امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا
منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض
المستوية لا تمسك ماء ولما كان بعض القيعان قد ينبت كلاء نفاه بقوله ولا تنبت كلاء
فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلاثة وشروع في بيان مورد المثل فمثل الطائفة ره
الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلاء مثل من فقه بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر
معناه فهم والاول اشهر في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم بتشديد اللام ره
ومثل من لم يرفع بذلك رأسا هذا مثل الطائفة الثانية لم تقبل الماء فامسكته فنفع الله بها
الناس يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم ره
الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة
التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء يعني مثل هذه الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم بقوله
ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في
غيره قال شارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله
ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما انزل قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين
استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي عم لهذا مثلا ليتقرر في نفوسهم

وقال إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة
استغنا من قوله بنيانا أو هو الحائط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها
من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه
اللبنة فأنا اللبنة يعني إذا كان كذلك فأنا اللبنة في الإكمال وأنا خاتم النبيين وهو بفتح التاء
بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه أنا آخر الأنبياء فإن قيل كيف كان آخر الأنبياء
وعيسى عم ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا أنه لا يكون أحد مبلغا بعده وعيسى عم
ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد عم مصليا إلى قبلته كأنه بعض أمته اعلم أن هذا تشبيه
المجموع بالمجموع وجه الشبه عقلي منتزع من عدة أمور فيكون أمر النبوة في مقابلة البنيان
وفيه إشارة إلى فائدة بعثة الأنبياء عليه السلام تكميل مصالح العباد وإحاطتها بالأوضاع
الشريفة قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي عم تمت تلك الإحاطة وكملت دار النبوة ق
أبو موسى رض اتفقا على الرواية عنه أن مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قوما المثل
بمعنى الصفة وهذا أيضا تشبيه مركب بمركب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن
أن ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لأن هذا تمثيل واحد من قبيل أن زيدا وعمرا
قائمان لا من قبيل أن زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم إني رأيت الجيش بعيني بتشديد الياء
على سقوط نون التثنية بالإضافة وفيه إشارة إلى أن هذا المثل مختص بالنبي عم لأن ما أنذر
من الأهوال هي التي رآها بعينيه وأما سائر الأنبياء عم فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا
تلك الأهوال وإني أنا النذير وهو الذي يخوف غيره بإعلام العريان وهو الذي لقي العدو
فسلبوا ما عليه من الثياب فأتى قومه عريانا يخبرهم فصدق بعضهم لما عليه من آثار الصدق
فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الأمر وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود
في النبي عم فالنجاء بالمد نصب على الإغراء أي اطلبوا النجاء أو على المصدر أي انجوا النجاء وهو الإسراع
فأطاعه طائفة من قومه فأدلجوا أي ساروا من أول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم
والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم إنما لم يقل ولم تطع طائفة مع أنه كان في مقابلة فأطاعه
إشارة إلى أن عدم إطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فأصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش أي أتوهم صباحا
ليغيروا عليهم فأهلكهم واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة بعد الألف أي أهلكهم بالكلية فذلك
أي المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة مثل من أطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب
بما جئت به من الحق وفيه إشارة إلى أن مطلق العصيان غير مستأصل بل العصيان مع التكذيب
بالحق ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه أن معه أي مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار
يعني الذي يراه الناس نارا فماء بارد والذي يرونه ماء فنار على معنى أن الدجال إذا أدخل
واحدا من مكذبيه في ناره جعل الله ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما للخليل
وإذا رضي عمن صدقه فأعطاه من مائه جعل الله تعالى نارا محرقة لاستحقاقه النار الأبدية
بكفره وفيه بيان أن ما يظهره الدجال تخييل بسحره ق أبو شريح الخزاعي رض شريح بضم

بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب إلى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاء
المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل إنه أسلم يوم الفتح ومارواه عن النبي عم عشرون
حديثا له في الصحيحين ثلاثة أحاديث انفرد البخاري منها بواحدة إن مكة حرمها الله ولم
يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بأمر الله وفيه توبيخ الكفار على
تجاسرهم بالإقدام على ما حرم في مكة فإن قلت ما وجه قوله عم في حديث آخر أن إبراهيم عم
حرم مكة قلت معناه أظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن
يسفك بها دما أي يريق فيها دما ودما نكرة في سياق النفي يدل بعمومه على أن القتل
حرام فيها وإن كان مما يباح في خارجها ووصف الامرئ بالإيمان لتحريضه على اجتناب ذلك
المحرم لأن مقتضى الإيمان هو الامتناع عما منعه الله ولا يفهم منه أن الكفار غير مخاطبين
بالشرائع لأن تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد
أي لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك ولا ذا يرة فإن أحد
ترخص لقتال رسول الله عم يعني إن ترخص أحد مستدلا بأن الرسول عم فعل ذلك وهو
يدل على الجواز فقولوا إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي فيها أي في إراقة
الدم وأذن على بناء المجهول ولي قائم مقام الفاعل ساعة من نهار التفت هنا ولم يقل أذن
له بيانا للاختصاص به ذلك بالإضافة إلى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وليبلغ
الشاهد الغائب يعني من يسمع مني هذا الحديث فلينقله إلى من لم يسمع لئلا يغفل عن حرمتها ق
أنس رض اتفقا على الرواية عنه أن من أشراط جمع شرط وهو العلامة الساعة أن يرفع العلم
وذلك إنما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا ويشرب
الخمر وتذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما
بمصالحهن لا أن يكون زوجا لهن قال الضعيف مباشر هذا التأليف لقد شاهدنا بعض
الأشراط مما في الحديث مذكور في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من غلو الزناة وفشو الفجور
ورقص القينات بشرب الخمور ووفور الميل إلى الخرابات والنفور من مواضع الطاعات واستيلاء
الظلمة والأوباش واعتلاء ما شاء من غير تحاش لا خير في أمورهم نعوذ بالله من شرورهم
ح واثلة بن الأسقع رض روى البخاري عنه أن من أعظم الفرى وهو على وزن الشرى جمع فرية
وهي الكذبة عن عمد أن يدعي الرجل إلى غير أبيه عدي الإدعاء بإلى لتضمنه معنى الانتساب
وإنما صار أعظم لأنه افتراء على الله لأن المدعي إلى غير أبيه كأنه يقول خلقني الله من ماء فلان
وإنما أخرجه من صلب غيره أو يري عينيه من الرؤية ما لم تريا أي يكذب في رؤياه بأن يقول
رأيت في منامي كذا ولم يكن رآه وإنما صار أعظم لأن ما يراه النائم إنما يراه بإراءة الملك
والكذب عليه كذب على الله أو يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه أعظم ظاهر لأنه كذب على
النبي عم ح علي رض قيل ما رواه علي عن النبي عم خمس مائة وستة وثلاثون حديثا له في
الصحيحين أربعة وأربعون حديثا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر أن من

القينات جمع قينة وهي الأمة وكثيرا ما يطلق على المغنية

الأوباش الأخلاط والسفلة

البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات الفاظ فعجب
الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب او في العجز عن الاتيان بمثله
وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رفع الشيخ
هذا الحديث بعلامة مدرج لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن علي رضه
والله اعلم ح ابن عمر رضه روي البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله
قال هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت
بايمانه متحل بايقانه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون
وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول
الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع م جابر رض روي مسلم عنه ان من
الليل ساعة يجوز ان يراد به الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا
على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا المضارع المثبت حال الا
اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امور الدنيا والاخرة الا اعطاه الله اياه وذلك كل ليلة يعني
وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل كائن في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الاخير
الذي يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبرائيل ع
قال اني اري العرش يهتز من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية
عنه ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من المنة التي تفسد الصنيعة
علي في صحبته وماله علي هنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلي
ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري
وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة
على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدأ محذوف كانه عم قال ان من امن الناس علي رجلا
فقيل من هو قال ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو
كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة
يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه في حاجاتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن
في جملة اموري لجأ الى الله الى هنا كلامه لكنه بعيد الا وجه ان يقال انه من الخلة وهي
الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا
من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله ووجه
تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا من سر رسول الله عم لما روي انه عم قال ان ابا بكر
لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام
في الاسلام للعهد اشار به الى الاسلام الذي سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة
بالاسلام وهذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن
اخوة الاسلام التي هي افضل انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفضله واخوة الاسلام

وانما قال ذلك لان الخلة عليه السلام منحصرة على حب الله تعالى فليس فيها لغيره موضع

الاسلام كانت بفضل الله تعالى فما اختاره الله للنبي عم يكون افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين
في المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة لمحذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من
المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب البيوت الملتصقة
بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام التوربشتي لم يصح
عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة
على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر
المسجد الذي كان عامة جلوس النبي عم واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال
النبي عم هذا الحديث في مرضه في اخر خطبة خطبها واما ما روي من انه عم قال في حق علي
رضه سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي رضه فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت علي
رضه في جنب المسجد م عائذ بن عمرو رضه وهو بياء مثناة تحت وذال معجمة روي مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري
واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم هنا الامراء الحطمة على وزن اللمزة هو
الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية
وهذا مثل ضربه النبي عم للولاة الظلمة م ابو سعيد رضه روي مسلم عنه ان من اشر الناس
عند الله وفي بعض النسخ المصححة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى
التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة رديئة وكذا خير وقال القاضي
الرواية وقعت بالالف وهي تدل على عدم رداءته منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة
على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية
الثانية اي خيانة يفضي الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم
ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي يحرم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة
اما اذا ثبت بان تدعي عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره
يعني م كما قال عم اني لافعل ذلك انا وهذه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئ
هذا بكسر الضادين المهملتين او المعجمتين وبالهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤن القران سيأتي
قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة منه في النسب او هو عليه
في المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا
قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل
معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال اي يتركون
اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي
المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية اي بتشديد الياء اي من الدابة
المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم
قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك

القوم في زمن علي رضه بعد النبي عم بسبع وعشرين سنة قاتلهم علي رضه وقتل كثيرا منهم
قاله لذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل
اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في
الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة
وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة في ترابها غير مميزة عنه
كان بعث بها علي رضه هذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن بيني وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة
بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام وهذه رواية وفي جميع نسخ مسلم بالراء
وكلاهما صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي عم زيد الخير كذا قاله النووي
ح انس رضه روى البخاري عن انس بن مالك رضه ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من
الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي عم فامر بالقصاص فقال انس بن
النضير عم انس بن مالك أتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال عم كتب
الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال عم إن من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
اي يجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي معناه لو سال الله شيئا واقسم عليه
ان يفعله بان قال بعزتك يا رب افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله
لانه اراد به المسمى ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله بره مكان لاجابه للمشاكلة
المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق لما سبق من التقرير
واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمن معنى العزم فيه يعني اقسم عازما على الله ان يفعل
ما يريد وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغي للمص ان يقول في مكان ح
لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة
هي اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع في رواية مسلم وانها الربيع والحالف انس بن النضير في
رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي عم بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف
حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقته
عليه انه لا يحنثه او لثقته بفضل الله تعالى لا يحنثه بل يلهمهم العفو وهذا من كرامة
الاولياء ح ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس
من كلام النبوة الاولى يعني مما بقي بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام وفيهم
من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتايج الوحي وان الحياء مندوب في كل
الشرايع ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحي فاصنع ما شئت هذا الكلام جامع بخير الدنيا والاخرة
لان الحياء نوع يتولد من اجلال من يستحي منه فمن اتصف به يحترز عن المساءة ومن فاته
قيل قوله فاصنع وعيد يعني افعل ما شئت فلا خير في عملك لان من لم يعظم ربه فليس معه
من اوصاف الايمان شيء فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني اذا لم يمنعك
الحياء صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك آمنا ان تستحي منه لجريك فيه

فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق أبي بن كعب رضه اتفقا على الرواية عنه ان
موسى قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عم وانه
كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا
للتعلم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التورية
والمطلق في هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده في بني اسرائيل فسئل اي الناس
اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله اعلم بذلك
فاوحى الله اليه ان لي عبدا بكسر الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو المكان
الذي يجمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل انه اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة
علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال موسى يا رب كيف لي به اي كيف يتيسر لي
الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة
فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثم بفتح الثاء المثلثة
اي هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير
في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن
اخت موسى سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة
وهي الصخرة بالموضع الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ
يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا يسمى ماء الحيوة وكان
لا يصيب ذلك الماء ميتا الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه
فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا
يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض يفسره ما بعده وهو قوله وامسك الله عن
الحوت جرية الماء بكسر الجيم نوع من الجري بان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلاء
البناء وبقي ما تحته خاليا فلما استيقظ اي موسى نسي صاحبه اي يوشع ان يخبره بالحوت
اي بما رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما
في القران كما قال تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى
نسي تذكر الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره فانطلقا بقية يومهما
وليلتهما بالنصب وروي بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه اتنا غداءنا
الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى
مسيرهما وراء الصخرة نصبا اي تعبا انما وجد موسى عم فيه نصبا لانه كان عبثا لتجاوزه
عن مطلبه قال النووي انما لحقه النصب والجوع ليطلب موسى الغداء فيتذكر به يوشع
الحوت قال اي الفتى ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به قال له فتاه
ارأيت وهو يجيء بمعنى اخبرني وهنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل
في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت ما اصابني حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت

وما أنسانيه الا الشيطان أن أذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل انه ظرف محذوف
اي لان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر عجباً وهو من قول يوشع نعت لمفعول ثان له اتخذ
تقديره اتخذ سبيله شيئاً عجباً او من قول موسى يعني اعجب عجباً مما اخبرتني قال اي
النبي عم فكان للحوت سرباً ولموسى ولفتاه عجباً فقال موسى ذلك ما كنا نبغي اي الموضع
الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصاً مفعول مطلق
اي يقصان ما وقعا فيه قصصاً قال اي النبي عم فرجعا يقصان اي يتفحصان ويتبعان
آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجى ثوباً اي مستور بثوب وهو
صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه
وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة ولام ساكنة وياء مثناة تحت
وهو من نسل نوح عم وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء
فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملائكة وبعض انه ولي والاكثرون
على انه كان نبياً قيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك متفق عليه
عند اهل التصوف والمعرفة لان حكاياتهم انهم راوه في المواضع الشريفة وكلامه اكثر
من ان يحصى وانى بارضك السلام انى بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد
لان السلام لم يكن معهوداً في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني
أجبت عن اللائق بك وهو أن تستفهم عني لا عن سلامي بارضي قال موسى بني اسرائيل اي
قال الخضر انت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشداً بفتحتين اي علماً
ذا صواب قال انك لن تستطيع معي صبراً يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه
وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى
لا على اعلميته وهو مخالف لقوله تعالى فيما سبق ان لي عبداً بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا
انما قاله الخضر تواضعاً ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله او لئلا يستحق
العتاب عليه لما استحق موسى فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابراً ولا اعصي لك امراً
فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكراً فانطلقا يمشيان
على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة أن يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا
على بناء المجهول بغير نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا والخضر
قد قلع لوحاً الواو فيه للحال بمعنى لم يجئ حال فجأة الا حال قلع الخضر من الواح السفينة مما
يلي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الآلة التي ينحت بها فقال له موسى قوم
حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئاً امراً بكسر
الهمزة اي عظيماً قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبراً قال لا تؤاخذني بما نسيت ما فيه
مصدرية او موصولة ولا ترهقني اي لا تحملني من امري عسراً يعني عاملني باليسر فاني
اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال اي الراوي وقال رسول الله عم وكانت

الاولى اي المسألة الاولى من موسى نسياناً هذا تصديق من النبي عم بقول موسى عم
بما نسيت قال اي النبي عم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها فنقر في البحر
نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي وما علمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور
من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور نسبته الى كل البحر متناه
الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله نسبة متناه الى غير متناه فاين
احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عم انما شبه بما نقصه العصفور تقريباً الى الفهم نظراً
الى العرف اذ لا يقال في الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما
يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاماً يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه
بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفساً زكية اي طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون
الغلام صبياً ظاهر واما على ما قيل انه كان بالغاً فباعتبار ان موسى عم لم ير منه ذنباً
بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئاً نكراً اي منكراً قال الم اقل لك انك لن
تستطيع معي صبراً قال اي النبي عم وهذه اي هذه المسألة الثانية من موسى عم اشد من
الاولى اي من المسألة الاولى لانه قال لقد جئت شيئاً نكراً بسبب تشديده لان فعله
الاول كان يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه
لك ولم يكن في جواب المسألة الاولى قيل النكر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون
من قصد اغراق اهل سفينة انما زاد في جوابه لك لانه رفض وصيته قال ان سألتك بعدها
اي بعد هذه الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذراً يعني اتضح عذرك عندي في
مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية
استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيداً فابوا ان يضيفوهما
اي من ان يجعلوهما ضيفاً وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جداراً يريد ان ينقض اي يقرب
ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة
ذراع قال اي النبي عم مائل اي في الصورة وانما فسره عم اشارة الى ان الارادة ليست
في معناها الحقيقي فقال الخضر اي اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا
ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجراً يعني على عملك اجرة حتى نشتري به طعاماً قال
هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك سأنبئك بتأويل ما لم
تستطع عليه صبراً فقال رسول الله عم وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من
خبرهما اي يبين الله لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان تعتبر امته
بها وفي الحديث فوائد منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم
ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدائد
ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان ناساً منكم
قد اروا ليلة القدر فعل ماض على بناء المجهول من الرؤيا اي خيل لهم في المنام ان ليلة القدر

كاينة في السبع الأول بضم الهمزة جمع أول وأري ناس منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر
وهو بمعنى الباقي هنا المراد بالسبع الغوابر السبع التي تلي آخر الشهر أو التي تلي العشرين بعده
قال الطيبي هذا امثل فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته
جمعا قلت جمعه باعتبار لياليه فليتمس ليلة القدر في جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات
مختلفة منها انها في أوتار العشر الأخير ومنها انها في رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها
منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة
بحسبها كذا قاله القاضي وروي عن الشافعي رح جواب آخر وهو ان النبي عم كان يجيب
على نحو ما يسالون عنه واذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان
فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي ق عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه لما نزل
قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين
ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لي فذكرت ذلك
لرسول الله عم فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو
كناية عن كونه ابله انما هو اي الخيط المذكور في الآية سواد الليل وبياض النهار قاله لكنه قال
الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض
النهار وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم التكليف بما ليس
في الوسع ولان الامر لو كان كما قال لما نسب النبي عم الراوي الى البلاهة بل الوجه ان
يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
قال جمع النبي عم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار وصلى
بغلس فاول وقته فقال عم ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني
تفسير من المعني الصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابن مسعود رض عقبة بن
عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له جزاء
الشرط محذوف وهو فاذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اي وان شئت رجوعه
قال بل آذن له يا رسول الله قاله لابي شعيب الانصاري لما دعاه اي النبي عم لمعرفته اثر الجوع
في وجهه عم خامس خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعهم رجل
فلما بلغ الباب قال عم الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة
خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبي عم
واول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو
الحضور وهذا لم يسكت عم اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن منه ق
جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد
فتفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامون واستظل عم بشجرة معلقا سيفه بغصن منها
فاذا رسول الله عم يدعونا فلما حضرنا رأينا عنده اعرابيا فقال عم ان هذا اخترط

على سيفي اي سل سيفي من غمده فحمل بر علي وانا نايم فاستيقظت وهو في يده صلتا اي
مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط
السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير آخذ قال الراوي قال له النبي عم
اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا ولكني اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع
قوم يقاتلونك فخلى عم سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي عم وتصديق قوله تعالى والله يعصمك
من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة ح معاوية بن ابي سفيان رض روى البخاري
عنه قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي عم مائة وثلثة وستون حديثا له في الصحيحين
ثلثة عشر انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم
احد اي لا يخالفهم الا كبه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين
واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى
اذا علق قوله ما اقاموا بكبه لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم
يصرف عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن
كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه عم انه يوجد فيهم من هو جامع
امر الملك والدين وصلاح امور المسلمين ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا
يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأ ثم جئت به رسول الله عم فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم
اقرأني فقال هكذا انزلت فقال عم ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه
قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم
اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال والقصص
والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يبح بعض الاحرف ايسر من بعض آخر في
القراءة وقال آخرون هي الصورة في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق
وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات
قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة
لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي عم وذكر الطحاوي ان هذا كان
في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الى
حرف واحد والصحيح انها هي القراءة السبع كلها مستفيضة من النبي عم ضبطتها الامة
واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى
من اختارها من القراء السبعة ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه
الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي عم كوني على حجتك فعسى
الله ان يرزقكها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي
وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت
فافضت بالبيت قاله لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع

على ستة أميال من مكة فرآها النبي عم تبكي فقال لها ما لك أحضت قالت نعم عام حجة الوداع
بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله عم ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق
أبو موسى رض اتفقا على الرواية عنه إن هذا إشارة إلى الأعرابي قد ردا البشرى فاقبلا أنتما
قاله لأبي موسى وبلال حين قال الأعرابي للنبي عم أكثرت علي من أبشر لما طلب من النبي عم
شيئا وقال ألا تنجز ما وعدتني فقال عم له أبشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك
بآثار الصالحين م زيد بن ثابت رض روى مسلم عنه قيل إنه كان من فقهاء الصحابة وممن
جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله عم وكتبه في خلافة أبي بكر رض ونقله إلى المصحف
في خلافة عثمان ما رواه عن النبي عم اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة أحاديث
انفرد البخاري منها بأربعة ومسلم بواحد إن هذه الأمة تبتلى أي تمتحن والمراد به امتحان
الملكين للميت بقولهما من ربك ومن نبيك في قبورها فلولا أن لا تدافنوا أصله تتدافنوا
فحذف إحدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة أن لا تدافنوا وفي بعض النسخ
فلولا أن تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله أن يسمعكم وهو مفعول دعوت
على تضمينه معنى سألت لأن دعوت لا يتعدى إلى مفعولين يقال دعوت فلانا أي صحت به
من عذاب القبر من فيه لبيان الموصول المتأخر وهو الذي أسمع منه ليس المعنى أنهم لو سمعوا
ذلك لتركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعم بعض الشارحين وهم الصحابة
كانوا عالمين أن عذاب الله لا يكون مردودا بالحيلة فمن أراد الله تعذيبه عذب ولو في بطن
الحوت بل معناه أنهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به أو لعدم قدرتهم
عليه لدهشتهم وحيرتهم منه أو يقال معناه لو سمعوه لتركوا الدفن وألقوا الميت أقاربه
في الصحاري البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قاله لما مر بقبور المشركين قال
الشيخ الكلاباذي إنما أحب النبي عم أن يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الأهوال لأنه
أول المنازل وكان من الناس من يستعظمه فذكر ذلك ليتقرر في قلوبهم م أبو بصرة الغفاري
رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلاثة أحاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه إن
هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها أي تركوا ملازمتها لكونها في وقت الاشتغال
فمن حافظ عليها كان له أجره مرتين أجر من جهة امتثال أمر الله وأجر آخر من جهة محافظة
ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد أي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة
المنفية بعد العصر هي النافلة لأنها هي المكروهة وأما الفوائت فغير مكروهة ما لم تتغير الشمس
يعني صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي رض الحكم بفتح الحاء والكاف
بضم السين المهملة منسوب إلى بني سليم قيل ما رواه عن النبي عم ثلاثة عشر حديثا انفرد مسلم
منها بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله عم عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني
القوم بأبصارهم فقلت ما شأنكم تنظرون إلي فضربوا بأيديهم أفخاذهم فلما رأيتهم
يصمتونني سكت فلما صلينا قال عم إن هذه الصلوة إشارة إلى جنس الصلوة لا يصلح فيها

الانجاز
وعده [illegible]

فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع
في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلي
ناسيا لأن السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح الآثار النيرين استدل به مالك وأحمد
والشافعي على أن كلام الجاهل بالحكم لا تبطل الصلوة لأنه عم لم يأمره بإعادتها وكذا كلام
الناسي وخالفهم أبو ح وصاحباه لأن قوله لا يصلح تنبيه على إعادتها وإنما هي التسبيح
والتكبير وقراءة القرآن استدل به الشافعي على أن تكبير الإحرام جزء من الصلوة قلنا
معناه إنما هي ذات التسبيح والتكبير م أبو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان رجل يقم
المسجد ففقده رسول الله عم يوما وسأل عنه فقالوا مات فدفناه فقال أفلا كنتم آذنتموني
فأتى قبره فصلى عليه فقال إن هذه القبور مملوءة بالظلمة المشار إليها القبور التي يمكن
أن يصلي النبي عم عليها ظلمة على أهلها وإن الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به
الشافعي رض على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عم كانت لتنوير القبور وذا لا
يوجد في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لأن الغرض منها يؤدى بمرة ق
أنس رض اتفقا على الرواية عنه إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو
بفتح الذال المعجمة ما ينفر منه الطبع كالنجاسات والأشياء المنتنة وهو متناول للبول
فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الإشارة في هذا البول للتحقير إنما هي لذكر الله والصلوة
وقراءة القرآن قاله بعدما رأى أعرابيا يبول في المسجد ق أبو موسى رض اتفقا على
الرواية عنه قال احترق بيت على أهله في ليلة بالمدينة فحدث بشأنهم عند النبي عم
فقال إن هذه النار المشار إليها النار التي تخاف من انتشارها إنما هي عدو لكم فإن
قلت ما معنى حصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا بطريق الادعاء مبالغة
في التحذير عن إبقائها فإذا نمتم فأطفئوها عنكم المراد به إسكانها بحيث لا تخاف
عن إضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف أي تجاوزا ضررها عنكم م عبد الله بن
عمرو رض روى مسلم عنه أن هذه إشارة إلى أفراد صنف ما رآه من ثوبين من لباس
الكفار فلا تلبسها قاله له حين رأى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية أنه رأى النبي عم
قال أأمك أمرتك بهذا أي بلبسها حرف الاستفهام فيه محذوف أراد به أنه من لباس
النساء قلت أغسلهما أي قال الراوي قلت للنبي عم أغسلهما قال بل احرقهما إنما أمر النبي عم
بإحراقهما إضرابا عن غسلهما لأن المعصفر وإن كان مكروها للرجال فغير مكروه
للنساء فغسله تضييع للمال لنقصان قيمته والمراد بإحراقهما إفناؤهما ببيع أو هبة
أو غيرهما عبر عنه بالإحراق مبالغة في الإنكار يدل عليه ما روي أن الراوي لما فهم
ظاهر معنى الإحراق وقذف الثوبين في التنور قال له النبي عم أفلا كسوتهما بعض
أهلك فإنه لا بأس بالنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر إنما نهي
منه إذا صبغ به الثوب بعد النسج وأما ما صبغ غزله ثم نسج فلم يكن لداخله فليس

بمنهي وأقول هذا انما يصح اذا كان علة كراهية دليحة وأما اذا كانت تشبه الرجل بالنسا
او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما **فصل** م ابو هريرة رض روي
مسلم عنه انى آخر الانبياء وان مسجدي آخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على
غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي عم تمتمة صلوة في مسجدي افضل
من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الا فضيلة في الثواب لا في الاجزاء عن
الفوايت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده عم الذي كان
في زمانه دون ما زيد فيه م جندب بن عبد الله رض روي مسلم عنه انى ابرأ الى الله يعني
ألتجي اليه ان يكون لي منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى الفاعل
كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من أمن الناس علي م سعد بن
ابي وقاص رض روي مسلم عنه انى احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة
سود للمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما ان يقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها
جمع عضاهة وهي بكسر العين شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث مشعر بان
للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة الحنفية لانه روي عن عايشة رض
انها قالت كان لآل محمد عم بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الا
الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها يؤيد هذا المعنى قوله او يقتل
صيدها بكلمة او لان التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة
لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي عم يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبي عم عن ذلك
فقال اني ارحمها قتل اخوها استيناف معنى اراد به المعية في الحج لما روي انه عم بعث
اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه
يعني ام سليم تفسير من المصنف اي ارحمها ام انس بن مالك قال النووي كانت ام سليم واختها
ام حرام خالتين لرسول الله عم وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة
القلوب ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اني اعتكفت العشر الاول التمس
حال او استيناف هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت مجهول
من اتاه في معنى اتاني ملك فقيل لي اي قال لي الملك انها في العشر الاواخر انما وصف
العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب فيها
ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر
فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت لما طلبت ازواج النبي عم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي قل
لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية بدأني رسول الله عم فقال اني ذاكر لك
امرا فلا عليك ان تستعجلي يعني لا بأس عليك ان لا تستعجلي في الجواب وحذف لا سايغ اذا

اذا أمن اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستامري ابويك لا استيمار المشاورة
انما قال عم لعلمه ان ابويها لا يامرانها باختيار نفسها وافتراقها قال لها قالت فقلت للنبي عم
أفي هذا استامر ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله فشكر الله تعالى م
عايشة رض روي مسلم عنها اني على الحوض اي على الحوض في الموقف انظر من يرد بكسر الراء علي
منكم والله ليقتطعن دوني على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم
فلان اي في ادنى مكان مني رجال فلا قولن اي رب مني ومن امتي من الاولى اتصالية والثاني
تبعيضية فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم وهو عبارة
عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة ومن الاسلام الى الكفر كذا قاله
النووي ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه اني فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين
لاصلاح الحوض يعني انا اسابق على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم
يعني رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عم وكنت عليهم شهيدا
ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الان واني اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزاين
الارض هذا اشارة الى ما فتح لامته من الممالك واستباحوا خزاين ملوكها او مفاتيح الارض
شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا
فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا والضمير في فيها للخزاين وفي
الحديث معجزة لرسول الله عم حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي عم يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين
عبد الله بن ابي بعث الى النبي عم ابن عوه فلما دخل عليه سال ان يكفنه في شعاره الذي يلي
جلده عم ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي عم الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له
عمر انصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا وقال عم اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه
في المنع قال عم اني قد خيرت يعني خيرني جبرائيل بين الاستغفار لابن ابي وترك حين
سال ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان
تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له زدت
عليها هذا بيان اهتمامه عليه السلام للاستغفار وان السبعين في الاية للتكثير لا للتحديد فصلى
عليه النبي عم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات
ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رض منع النبي عم عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي عم على المنافق
وكفنه في قميصه قلنا كان راي عمر في ذلك التصلب في الدين وكان تكفينه وصلوته اكراما
لابنه الصالح واظهارا للشفقة على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه ولمصلحة
كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي عم كيف صليت عليه فقال عم ما يغني عنه
قميصي ولا صلوتي والله اني كنت ارجوا ان يسلم به الف من قومه فلما راوا ان رئيسهم
تبرك في آخر عمره بقميص النبي عم وانه عم اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه

دوني م

المذكوره

هكذا روي م ابو ذر رض قال خرجت من قومي غفار ونزلت بمكة واسلمت فقال لي رسول الله
يا اباذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيته
رسول الله عم فقال اني قد وجهت لي ارض ذات نخل يعني اريت في المنام جهتها لا اراها
على بناء المجهول اي لا اظنها الا يثرب فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني عسى الله
ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم ذكر الشيخ هذا الحديث بعلامة م مسلم لكنه متفق عليه من
من مسند ابي ذر ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قاله له عند انصرافي الى اهلي
قال الراوي فاتيت اخي انيسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم
فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله عم
المدينة اسلمنا ح ابو هريرة رض روي البخاري عنه قال بعثنا رسول الله عم في جيش فقال
ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتيناه نودعه حين اردنا
الخروج فقال عم اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف على خبر ان بتقدير
ان لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد
الرجلين هبار بتشديد الباء الموحدة بن الاسود بن المطلب والاخر نافع بن عبد القيس وفيه
دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الحرق
لغير الله فكيف احرق علي رض قوما زنادقة اتخذوا الها قلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة
والمبالغة في الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدفعون عن
انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رض روي مسلم عنه قال ان رجلا اتى
بابنه رسول الله عم فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي عم قال رسول الله
صلعم اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال عم ليس لا اشهد الا على حق استدل به
احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه
جاء في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امر عم باشهاد غيره
والجواب عن الحديث ان الحق يجيء بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين ق عمر بن
ابي سلمة وعايشة رض قيل عمر هذا هو ربيب رسول الله عم ولد بارض الحبشة قبض رسول الله عم
وله تسع سنين ما رواه عن النبي عم اثنا عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان
متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله عم قلت هل يقبل الصائم امرأته
قال سل امك ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله عم يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله
لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عم اني لاتقاكم لله يعني مما انا عليه من التقوى اكثر
او فوق من تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب مما فعلته اتقاء واخشاكم له اي لله عدي الخشية
باللام لتضمنه معنى الطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل
يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء
من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما

مما انفرد به مسلم ولفظه المتفق عليه من حديث عايشة رض ان رجلا جاء الى النبي عم قال
يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي وانا يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال
لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عم والله اني
لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروي واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه
سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين حيز الحق والباطل قال
صاحب التحفة قوله ويروي مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية
مالك في الموطأ ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها
الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها من غير اخلال واجباتها مما اعلم
من فيه بمعنى لاجل من شدة وجد امه ومن هذه بيان لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن من بكائه
من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمأمومين والتيسير عليهم م ابن مسعود رض روي
مسلم عنه اني لاعرف اسماءهم واسماء اباءهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض
يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة فوارس
هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال
العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية قال النووي
هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة
ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح
الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مداين الروم قال
الترمذي قد فتحت قسطنطينية في زمان بعض اصحاب النبي عم ويفتح عند خروج الدجال
حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزمهم الكفار
واستغنوا بجمع الغنايم واشتغلوا بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفهم اي صار خلفاءهم في
ذراريهم جمع ذرية ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف اصوات رفقة بضم
الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم
وهو الاشعر في اليمن بالقرآن اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف
حين يدخلون بالليل قال النووي هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في
بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحل واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى
صحيحة المراد يدخلون في منازلهم اذا خرجوا لشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن
بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو
صفة من الحكمة اذا لقي الخيل اي الفوارس او قال العدو شك من الراوي اي او قال عم لفظ
العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اي قال الحكيم للعدو ان اصحابي يأمرونكم ان تنظروهم من
الانظار وهو الامهال قال النووي لعل طلب الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ
حكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما

وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة
ما سبق في الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة
اذا لم يكن فيه ايذاء لنائم او مصل او غيرهما ولا رياء لان فائدته متعلق ايضا بغير القارئ
والخير المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القارئ ويجمع فكره م جابر رضه روى
مسلم عنه اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث
قيد به لان كل الاحجار كان يسلم النبي عم بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي رضه انه قال كنا بمكة
فخرج مع رسول الله عم الى بعض نواحيها فلم يمر بشجرة ولا حجر الا قال السلام عليك
يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كنا نشاهد نبوته عم بحيث لو كان للجمادات لسان
لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقي بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي عم كما ان
احياء الموتى معجزة لعيسى عم بل احياء الجمادات اقوى اني لاعرفه الان هذا استيناف وفيه بيان
ان النبي عم يعرفه الموات ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم
يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن
فقال عم اني لاعطي الرجل وغيره الواو فيه للحال احب الي منه اي اولى بالاعطاء من ذلك
الرجل خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف
حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه واترك بعضا في القسمة لعلمي انه
تام الايمان وانه راض بجميع ما افعله وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة
لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم اخر اهل النار
خروجا منها واخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على
الاست فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقي الله
في خيال ذلك الرجل انها ملأى بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى
فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب
وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها
او ان لك شك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد يا رب اتسخر بي بحرف
الجار يقال سخرت منه وسخرت به او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك لما كانت السخرية
في حق الله مستحيلة حملت على لازمها وهو انزال الهوان يعني اتحقرني بخطابك كخطاب
المستهزئين وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر
بضميره لم يضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله تعالى الادب كما زل من وجد ناقته بعد
فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك او يقال دار الاخرة ليست
دار تكليف فلا يواخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجها اخر وهو ان
الهمزة فيه للانكار ومعناه نفي السخرية التي لا يجوز مع الله تعالى واول ما جاء في بعض الروايات
من ان الله تعالى اجابه بقوله اني لا استهزئ منك ولكني على ما اشاء قدير يقوي الوجه

الوجه الاول قال ابن مسعود رضه فلقد رايت رسول الله عم ضحك حتى بدت نواجذه
بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو اخر الاضراس تنبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان
يراد منها الانياب لما جاء في الخبر ان كل ضحك النبي عم كان التبسم فكان يقال هذا
من لفظ الراوي ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة
الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا حنان يا منان انزلنا في ذلك
المكان بغير عسر وهوان ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت
عني راضية واذا كنت علي غضبى غضبها على النبي عم كان من جهة الغيرة وهي معفوة عن
النساء حتى قال مالك رح اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط
الحد عنها وروي ان النبي عم قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله قالت فقلت
ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت
علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا
قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك يعني
هجراني مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى
وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق ق
سليمان بن صرد رضه وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة عشر
حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر متفق عليه وهو هذا قال رأى
النبي عم رجلا يخاصم اخاه فاحمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال عم اني لاعلم
كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان
وانه بالاستعاذة يسكن مصداقه قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله
م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت سأل النبي عم رجل عمن يجامع اهله ثم لم ينزل هل
يجب عليهما الغسل وعائشة جالسة عنده فقال عم اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع المدلول
في كلام السائل انا وهذه اشارة الى عائشة ثم نغتسل قال النووي انما قال عم بهذه العبارة
ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل وهذا اكثر بان وانا الى هنا كلامه
اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير
ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على
الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله اني لافعل
انا فان هذه التواكيد لا يصح صدورها عن البليغ الا في امر مؤكد وهو الواجب واقول
هذه التواكيد انما يدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من
النبي عم لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل في قوة قوله ثم انا نغتسل
والمضارع فيه للاستمرار والغسل المرتب على الاكسال اذا استمر من النبي عم يفهم منه الوجوب

فان قلت على هذا يفهم من قوله فعل الاستمرار دليل على ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبي عم اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله عم يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها في الحديث بيان ان التكبر منتف عن ذاته عم حيث لم يتعاظم عن رفع شيء محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع مباحة لآل النبي عم لما روي عن جعفر بن محمد رض انه يشرب من سقايا بين مكة والمدينة فقيل له أتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه دلالة على ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عم رفعها للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة رض روي البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم على اليهودي لذكره موسى في مقابلته عم فلطمه فاخبر اليهودي النبي عم ما جرى بينهما فقال عم اني لاول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روي ان النبي عم قال انا اول من تنشق عليه القبر فكيف يرى عم موسى متعلقا بالعرش حين رفع رأسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى عم اكتفاء بصعقته في الطور فحين رفع رأسه من هذه الصعقة يرى موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عم ق حفصة رض اتفقا على الرواية عنها من ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رض من فضائلها المروية انها كان طلقها رسول الله عم فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل ما روت عن النبي عم ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد مسلم منها ستة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال عم اني لبدت رأسي تلبيد الرأس جعل شعره مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي عم كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم تحتاج الى اخلاف ما يتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيئاتي كذلك فان مزاجي محروس عن التحلل الغالب لانجذابه الى جناب القدس قاله عم حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل اني اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله لي قوة الطاعم الشارب قيل هو على ظاهره فانه عم كان

كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة ظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي عم طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه ق ابو سعيد رض قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله اني لم اومر الى آخره من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ هذا قوما لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه عم اني لم اومر ان انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني اني لم اومر ان استكشف ما في الضمائر ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم السرائر م ابو هريرة رض روي مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال عم اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب دفع عنهم في الدنيا بسببه م انس رض روي مسلم عنه قال بعث عم الى عمر جبة سندس وهو مارق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها امس انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة فقال عم اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قاله لما بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي رض اتفقا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي عم ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من وقت غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخير اتباعه بين المكث والاسراع ح زيد بن ثابت رض روي البخاري عنه اني والله ما آمن يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي يرد الي بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا عنه قاله له لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال ما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خونة قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا

فصل

م الشريد بن سويد الثقفي رض شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو وقيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي عم الشريد

ما رواه عن النبي عم اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا
قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول عم هو الوعد بالثواب ومن جهة
الاخر التزام طاعته قاله لرجل مجذوم من وفد جمع وافد وهو من يكون رسولا
الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق
لحديث اخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض
المعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب
وقد يعدي باذن الله تعالى فيحصل منه ضرر واما قوله عم لا عدوى فالمراد منه
نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمون من ان المرض يتعدي بطبعه لا بفعل الله كذا قاله
النووي فالجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر ان النبي عم انه اكل مع مجذوم
فما وجهه قلنا حال النبي عم اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على
غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة
م المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه قال جاء رسول الله عم وفد هوازن
مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عم اختاروا احدى
الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا نختار سبينا فقام عم فاثنى على الله
بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم
سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا
ذلك يا رسول الله فقال عم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي
ممن لم يأذن فارجعوا الخطاب لكم ذنبين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع
العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعدما غنم ماله لا يجب رده عليه
لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى
ان الشيخ رحمه الله قد جعله منه م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم لغزوة
بدر فادركه رجل فقال جئت لاتبعك فقال عم اتؤمن بالله ورسوله قال لا
فقال عم انا لا نستعين وروي لن نستعين بمشرك ومما روي انه عم استعان بصفوان
قبل اسلامه فحمل على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة ثم ذهب الائمة الى ان الكافر
اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ لئلا يساوي المجاهد بغيره
واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة م المسور
بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عن انه لم يخرج لقتال احد ولكن جاء
معتمرا قاله لما منع قريش النبي عم واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهو اسم بئر
على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ظهور
عليهم في وقعة بدر والواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان
شاؤا ماددتهم اي امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل

فعل الشرط اي وان يخلوا بيني وبين البيت ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا
بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا المحذوف يعني فان شاؤا المصالحة والتخلية
فان اظهر اي فان اغلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان
اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا اي اسلموا يعني بعد ان شاؤا
المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة بي فلهم الخيار ان شاؤا ان يسلموا
اسلموا والا فقد جموا بالجيم وتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اي
لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري
هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت اوليتفذن بفتح
اللام وضم الياء وسكون النون الله امره اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء
وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم بمن منعه
من البيت م الصعب بن جثامة وهو بفتح الصاد وسكون العين مهملتين وجثامة
بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم ستة عشر حديثا له في الصحيحين
احدها للبخاري والاخر متفق عليه هذا الحديث قال اهديت للنبي عم حمارا وحشيا
فرده علي فتغير وجهي لرده فقال عم انا لم نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف
لام التعليل منهما يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قال له قال
ابوحم ما اصطاده حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فجاز للمحرم ان ياكل
اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روي ان المحرم سألوا النبي عم عن لحم الصيد فقال هل
اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال فكلوا الطحاوي حديث الصعب لا يعلم الا خلاف
في روايته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما اصاده حلال اذا اصيد له وحمل رد النبي
في حديث الصعب على علمه بان الحمار صيد له فصل م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع في
بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وكتاب الحميدي وجامع الاصول امله
بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي لعل من لم يمعن النظر يرجح العين
لان عدا الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب
وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا م عائشة رضه روى مسلم عنها انه خلق الضمير فيه للشان
وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم
كل انسان من بني ادم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين
في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق
الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين
والثلثمائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح
الواو لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب واذ يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله

والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون
متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس بمتعلق بقوله وعزل حجرا او عزل حجر واحد
او شوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بالمعروف واحد
والنهي عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال
يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظ وعزل الحجار من الطريق بعدد السلامى انما يرى
بعيدا ممن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل راينا شخصا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان
يكون متعلقا بالمرتب لانه يكون الجزاء معلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى خمسة
اذكار وليس كذلك بل هو معلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير
باي وجه كان ليكون شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله عم كل سلامى عليه صدقة
كل يوم يطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة سيأتي
الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها
ومنصوب بفعل مقدر يعني فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات
يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسي بضم الياء من الامساء ضد الاصباح وروي
يمشي بفتح الياء وبالشين المعجمة من المشي يومئذ وقد زحزح اي باعد نفسه من النار
م عرفجة بن شريح رضه عرفجة بفتح العين وسكون الراء مهملتين والفاء المفتوحة والجيم
وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل ما رواه عن النبي عم
سبعة احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات
على وزن الهنات جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة
وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصد ان يعزل امامهم الذي
اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما آخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم
في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم ينهى عن ذلك
اولا فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا
من كان اي سواء كان من اقاربي او غيرهم وهو حال من فاعله وهو بعمومه قائم مقام العايد
الى ذي الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب في فاضربوه
لكن الاولى ما ذكر اولا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت اخبرت سودة
زوجة عمر رضه انها خرجت لحاجتها فمنعها عمر لشدة غيرته فقال عم انه قد اذن لكن المراد به
وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء
حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج ح علي رضه قال لما علم النبي عم بالوحي
ان حاطب بن ابي بلتعة بعث كتابا الى اهل مكة بامرأة وكان فيه بيان بعض امر النبي عم
واحوال المؤمنين بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عم
ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان للمهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم وا

واني لست من نفس قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون
بها مالي والله ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رضه دعني اضرب عنق هذا المنافق
فقال عم انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء
يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لان
وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله لما جاء في رواية ابي هريرة اطلع الله بدون
لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن
العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد
غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما يقال
للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا على التاويل لكون فعله شبيها بافعال
المنافقين ولهذا لم يزجره النبي عم في هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة متفق لكن الحميدي
ذكر انه متفق عليه والضعيف المسود هذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية
علي رضه يعني حاطب بالحاء وبكسر الطاء مهملتين هذا تفسير من المصنف لضمير انه
ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي
للجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك الامام يقتله ان راى فيه مصلحة ح ابو هريرة
رضه انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى
في نفسه شيء فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملأ الاعلى وهذه منزلة جليلة
من منازل الاولياء فانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي عم بقوله
ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرها محدثون
ففيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن لي صديق فهو صديقي
فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد قيل في
فضيلة عمر رضه فضايل عمر لا يخفى على احد الا على احد لا يعرف القمر قال صاحب التحفة
وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة البخاري وانه متفق عليه ق عبد الله بن
مغفل رضه بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة ما رواه
عن النبي عم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها
بواحد والبخاري باخر مما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ به
بضم الياء والهمزة في آخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى
هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكأت القرحة اذا
قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو
اذا قتلته به العدو ولكنه يكسر السن ويفقا العين اي يقلع يعني الخذف وهو
بالخاء والذال المعجمتين رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة
قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده ويلحق

به كل ما شاركه فى هذا المعنى ق عايشة رضا اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض
نبي قط حتى يرى على بناء المجهول من الاراءة مقعده بالنصب مفعوله الثانى من الجنة
ثم يخير اي بين الاقامة فى الدنيا والرحلة الى الاخرة م عبد الله بن عمرو رضه روى
مسلم عنه انه لم يكن نبى قبلى الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم
وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم اى امة نبيكم هذه
جعل عافيتها فى اولها وسيصيب آخرها بلاء وامور تنكرونها وتجئ فتنة فيرقق
بعضها بعضا من الرقيق يعنى يجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التى قبلها دقيقة فى
الاعتبار وروى فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعنى
يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض وروى فيرفق بسكون الراء وبعدها (الفتن م)
فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا وتجئ فيقول المؤمن هذه مهلكتى
بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجئ الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن
احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء المجهول
ايضا فلتأته منيته اى موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت الضمير فيه عايد
الى من الى الناس الذي يحب الموصول مفعول ليأت ان يؤتى اليه يعنى ليفعل بالناس
ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اى اميرا
فاعطاه صفقة يده الصفقة هى العقد سمى بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة
المتبايعين ان يأخذ احدهما يد الآخر وثمرة قلبه يعنى خلوص عهده او المراد منه
المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه
فاضربوا عنق الآخر اى ادفعوه وان لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه قال قيل لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروى مثلك فقلت ان المهاجرين و
الانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله واقنع بقوتى وقال
يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضى مقالتى ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى
ما اقول اى حفظه فبسطت نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت
من مقالته عم وفيه معجزة لرسول الله عم ق عايشة رضا اتفقا على الرواية عنها انه
ليأتى الرجل العظيم اى عظيم القدر فى الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة لا يزن
عند الله جناح بعوضة اى لا يكون له قدر عند الله بخلو قلبه عن الايمان اقرؤا فلا
نقيم لهم يوم القيمة وزنا الاية واردة فى حق الكفار ق عايشة رضا اتفقا على
الرواية عنها انه ليبكى عليها الضمير فى انه للشأن وانها لتعذب الآن وفيه للحال
فى قبرها يعنى يهودية تفسير للضمير فى عليها م وائل بن حجر رضه روى مسلم عنه
انه ليس بدواء ولكنه داء يعنى الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم
دواء على زعم الاطباء م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت تزوجنى النبى عم فاقام

فاقام عندى ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عم انه ليس بك اى
بسببك على اهلك هوان اي منزلة عليهم لاجل اقتصاري على التثليث فان ذلك
ليس لعدم الرغبة فى مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووى يجوز ان
يراد بالاهل النبى عم نفسه عم يعنى لا يلحقنى هوان بسببك لانى لم امنع من حقك
شيئا لان حقك كان ثلثا فاختاري منى ان شئت سبعت لك فان سبعت لك سبعت
لنسائى هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء فى ازواجه وبين الثلث بلا قضاء
وفى السبع موثر بتواليها وفى الثلث موثر بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها
لا يقضى فى ساير الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة
مزية على غيرها بثلث وروى انه عم قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعى
وقال ابو ح لا مزية للجديدة بل يجب التسوية لعمومات النصوص الواردة فى القسم
ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه عم ان يدور على ذوجاته اربعا لا سبعا
على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضى عن هذا بان طلبها
ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها م الاغر المزنى رضه قيل ما روى
عن النبى عم ثلثة احاديث احدها هذا والآخر للبخارى الاغر بالغين المعجمة والراء
المشددة المهملة والمزنى بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه
للشأن الفعل مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبى الجار والمجرور نايب عن فاعل
يغان اي ليغشى قلبى وانى لاستغفر الله فى كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما تغشاه قال
بعض هو همه لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل
هو النظر فى مصالح امته ومجازات اعدائه وتأليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم (مجاربة)
وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره
مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية من الله تعالى وتعظيم فان الملائكة
والانبياء عليه السلام وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال و
اعظام ويكون استغفاره عم اظهارا لافتقاره وعبوديته وفى الاستغفار معنى
آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله قال ان الله يحب التوابين
فكان عم يحدث فى كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه عم كان يدوم
على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير
عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى
يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصححه وكان النبى عم فى نهاية الكمال فى الارتقاء الى
درجات الجلال وكان اذا ارتقى فى كل ساعة الى حالة ولاحظ ما فى حالته الاولى
من النقص استغفر عنه اجاب بعض العلماء عن تأويل هذا الحديث تأدبا بانه لا اطلاع
لاحد على خصايص احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعى عن معناه فقال

لوكان غير قلب النبي عم لكنت أفسره لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج
الادب ع ام سلمة رض روى البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخره
مذكور في صحيح مسلم غير لفظة انه فتعرفون يعني ترضون بعض اقوالهم وافعالهم
لكونه مشروعا وتنكرون اي تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر
فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان
الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني فمن كره بقلبه فقد برئ من النفاق
ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكير واعترض عليه الشيخ المظهر بان
هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب ويؤيد
الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب
عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب والمنع باللسان او بساير
الاركان من ثمراتها الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله فمن
كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء في فمن كره فلن يكون المفصل
مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدين ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لا سيما
في تفسير الكلام النبوي واما الرواية التي نقلها فغير متواترة ولكن من رضي وتابع
من فيه مبتدا خبره محذوف يعني من رضي بفسقهم بقلبه وتابعهم لعمله لم يبرأ
من الاثم والنفاق **فصل م** عمر رض روى مسلم عنه انهم خيروني بين ان يسألوني
بالفحش او يبخلوني ولست بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلو
حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى
البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لابرضاء القلب شبه عم ما ظهر من حالهم
مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قاله حين قسم قسما على
وزن الضرب مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء
والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة
اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة **فصل** عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها انها ابنة ابي بكر رض هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله عند
انتصار عايشة اي انتقامها من زينب بنت جحش سبب انتصارها ما روي ان
ازواج النبي عم اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يحبهن كعايشة
فدخلت عليه وهو مع عايشة رض في مرطها فقالت ما قلن فقال عم اتحبينني
فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن بما قال لها فقلن لم تصنعي شيئا فاردن
ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت في ازواجه ازهد
حتى قالت عايشة في حقها لم ارقط امرأة خيرا في الدين من زينب وكانت لها
منزلة عنده عم تضاهي منزلة عايشة فقالت ان نساءك يسألنك العدل في بنت ابن

ناخبر ابهن م

ابن ابي قحافة يعني يسألنك التسوية بينهن وبين عايشة في المحبة ثم اقبلت
على عايشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها عايشة وعارضتها بالمدافعة
حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل
لقوله تعالى فمن عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل
امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه ستكون ولاتكم اصحاب اثرة يؤثرون
اهواءهم على الحق ويصرفون الفيء عم على غير المستحق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ
امور بلا عاطف بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتد بها قالوا يا رسول الله
فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو طاعة الامراء وتسألون الله الذي
لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت رض اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله عم
اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى عم عنه فخرج الاعرابي فقال
انها طيبة وجه تسميتها بطيبة قال النووي انما لم يقل عم بيعة الاعرابي لان
بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته
كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس
كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه عم لانه لم يكن
يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بالاظهر لانه
قد صح ان النبي عم قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات
فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة والله اعلم
ق ام عطية واسمها نسيبة رض عطية بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة بضم
النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي عم فتداوي الجرحى مادورت عن
النبي عم اربعون حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث
ومسلم بحديث انها بلغت الضمير في انها للشاة وقال شارح للشان والاول اظهر
محلها بكسر الحاء اي وقعت الصدقة موضعها وتمت قاله حين بعث رسول الله عم
بشاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى عايشة منها بشيء يعني من جهة الهدية
فجاء رسول الله عم الى عايشة فقال هل عندكم من شيء قالت لا الا ان نسيبة بعثت
الينا من الشاة التي بعثت اليها معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت
ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله عليه السلام
لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس
فصانه الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عايشة رض روى
البخاري عنها قالت كان النبي عم يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صدايقها هدية وكان
غيرني عليها مع اني ما رايتها اكثر من ساير نسائه فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن

٢٦٧٠ م

في الدنيا الا خديجة فقال عم انها كانت وكانت هذه اشارة الي تعداد مناقبها
وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به
هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده عم كان من خديجة سوى ابرهيم فانه كان
من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها م علي رض روي مسلم عنه
قال قلت يا رسول الله ما لك تتزوج الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم شيء فقلت
نعم بنت حمزة فقال عم انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة
م ابو ذر رض روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي عم اتيت مكة فسالت
عن مكانه فمال على اهل الوادي وكانوا يضربونني حتى خررت مغشيا علي فقمت منهم
واختفيت بين استار الكعبة فرايت في بعض الليالي رسول الله عم يطوف فحييت
تحية الاسلام فقال لي منذ متى كنت هنا قلت منذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك
قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال عم انها مباركة انها طعام طعم الطعام
ما يوكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل او الذوق والمراد
باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجود يعني زمزم اي بئر زمزم هذا
تفسير للضمير في انها والمراد منها ماؤها فصل ق ابو ذر رض اتفقا على
الرواية عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد
بامه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم
جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما
يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من
اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس
جيد الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم
واقول الخطاب في آخر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون فيما قبله
كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب
بالاجماع كما قال النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تامروهم ما لا يطيقون عليه
من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق قاله حين عيّر بالعين
المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اي سب غلامه بامه ق سعد بن ابي وقاص
رض اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني عم يعودني فقلت يا رسول
الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا بنت لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا ثم قلت
افاتصدق بشطره قال لا ثم قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك
ان تذر وهو مبتدا (اي تصدق الثلث) ورثتك اغنياء خير وهو خبره او يقال ان تذر بدل
اشتمال من اسم ان وروي بكسر الهمزة للشرط من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو
الفقير يتكففون الناس يعني يسألون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الي

الي ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله عم الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز
لكن في قوله عم الثلث كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكون
ورثته فقراء واما قول الراوي لا يرثني الا بنت فمحمول على الارث من جهة الفرضية وانك
لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل
لانك ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله
اي رضاه، ذات الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا ومثابا بسبب
تلك النفقة حتى ما تجعل في فم امرأتك يعني حتى الذي تجعله في فم امرأتك من الطعام
فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى تفيد المبالغة
في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في
اداء الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب
عليه اذا ادى له ابتغاء وجه الله لكن النية المجملة في كون الانفاق لله كافية في
تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل ليكون
كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله أخلف على بناء المجهول
وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل أصير مضجعا وأبقى بمكة بعد اصحابي
اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في
بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا
تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان تفوت لك ان تتخلف عن
اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا يحصل لك ما هو المقصود وهو
زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول بك
آخرون يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك
الكافرون روي انه كما اخبر النبي عم فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه
العراق وبلادا من فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتممها لهم
ولا تردهم على اعقابهم يعني لا تميتهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر
في بلدة هاجر منها كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء عليه وقال
القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه
اتمم لهم هجرتهم ولا يردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه
لكنه بعيد عن سياق الحديث فقال آخرون ان الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر
منه وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل لكن البائس اي
الفقير استدراك من قوله فلعلك ان يخلف سعد بن خولة وهنا توجع ورقة
من رسول الله عم على ابن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا
ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده

اي حين عيادة النبي عم الراوي ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم
معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام
قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فهي واجبة لانه صح ان
النبي عم اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمل الطاعة
باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض
عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين
احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال باداىها يرجح الاول بان المذكور في الحديث
هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا باداىها
بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم
ان الله فرض عليهم صدقة توخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى
عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز
نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرايم اموالهم يعني اتق نفسك
ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف
واشارة الى ان اخذ كرايم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينه وبين الله حجاب اي
يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المصنف رحه في آخر الحديث قاله لمعاذ
حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال في اخواته م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه
قال اعطاني رسول الله عام الحديبية ترسا ثم رآني مجردا عنه فقال اين حجفتك
التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر رايته اعزل فاعطيته اياها فقال عم انك كالذي
قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من البغية
اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على الطلب حبيبا هو احب الي من
نفسي قاله له اشارة النبي عم الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه حيث اعطاه
السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لانه داخل تحت قوله تع
ويوثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م عمرو بن عبسة رضه هو بفتح العين المهملة
والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا
الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا
يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عم وكان من آمن به معه ابا بكر وبلالا
وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال انا نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي
شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله ولا يشرك
به شيئا فقلت اني متبعك فقال عم انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله
متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي

بي قد ظهرت اي غلبت فاتني قاله له حين قال له اني متبعك قال الراوي لما سمعت
قدوم رسول الله عم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني
بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار
ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل انما قدم النبي عم صلة الارحام على التوحيد
لان لها في نفس السائل وقعا عظيما ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه قال لما قال النبي عم
ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي
فقال عم انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد
بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني استرخاء الازار هنا تفسير
لاسم الاشارة فصل ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي
ولعل بعضكم ان يكون الصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اي كاين او يكون ان زايدة
او المضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن
بفتح الحاء وهو الفطانة يعني ابر اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو
الصرف على وجه الصواب يعني به ان يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه
خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه
راجع الى البعض الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني الياء في فاقضي ساكنة
نحو مما اسمع منه من في مما بمعنى لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه
فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه قد يقع منه حكم مخالف وقد
يبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عم لا يقرر في احكامه على خطاء فكيف الجمع
بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي عم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء كمجتهدات
غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة
واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من
الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت فهلا تبين له عم
ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن
اقتداء امته به عم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تع باتباعه
ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل
الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال
والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه مشبعا الفقه م
ابو قتادة رضه روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من
زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس
بيوم التعريس نزول المسافر آخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك
فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته عم وفيه استحباب قول ان شاء الله

في الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا
ان يشاء الله م معاذ بن جبل رضه روى مسلم عنه انكم ستأتون غدا ان شاء الله
عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطا ووهم الشيخ
انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت خالته لا الشيخ لاني صادفت الحديث
بعينه في صحيح مسلم في باب آيات النبي عم وراويه معاذ بن جبل وانكم لن
تأتوها حتى يضحى النهار اي يجيء وقت ضحاه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها
شيئا حتى آتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيه ماء يروي اثنين او ثلثة
فغسل النبي عم يديه ووجهه فيها فدعا الله تعالى بما شاء فانفجرت العين بماء
كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عليه افضل سلام
الله وصلواته ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها
ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة
وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عم المرضعة
مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع
لبنها مثلا بمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير منصرف
واذا كان فاعله مؤنثا جاز لحاق تاء التانيث بها وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم
ولحقت ببئس اشارة الى ما يناله الامير في الاخرة من البأساء داهية بالنسبة
الى ما ناله في الدنيا من النعماء ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا
ليلة مع النبي عم فنظر الى القمر وكان بدرا فقال عم انكم سترون ربكم كما ترون
هذا هذا تشبيه للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون
في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول اريته
بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم
ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم في رؤيته تعالى وهذا حديث
مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع
الشمس وقبل غروبها اي ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة
عليهما وعلى يجيء بمعنى من فافعلوا وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله دلالة على ان
الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما اخصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن
حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم قرا وسبح بحمد ربك يعني صل وانت
حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر رضه روى مسلم عنه انكم
ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احديهما
ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار ويروى ستفتحون مصر وهي ارض
يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في معاملتهم لقلة مروتهم قال

قال الامام التوربشتي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان القيراط لم يكن مختصة باهل
مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي
الموسوم بمشكل الآثار قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر في المسابة
واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط اي اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا
باهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي
يقال اوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين
التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم
بالعفو ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة واما نا من جهة
ابرهيم ابن النبي عم فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة وهي من جهة
ان هاجر ام اسمعيل عم كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة النبي عم
حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال ح انس رضه روى البخاري عنه انكم ستلقون
بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من استأثر فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امراؤكم
يفضل عليكم من هو ادناكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المص قال للانصار
لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدايد م
ابو سعيد رضه روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على
قتال العدو قاله حين دنا من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فنزلنا منزلا
اخرى فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر
اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان
فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل
الجائز لم يكن جائزا لهم فافطرنا ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله عم بعد ذلك في السفر
هذا يدل على ثبوت التخيير لهم في غير حالة الدنو من العدو ق حذيفة رضه اتفقا على
الرواية عنه قال كنا مع النبي عم فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني شخصا يلفظ
بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله لتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة
فقال عم انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان
تبتلوا قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي
لعله كان في بعض الفتن الذي جرت بعد النبي عم وكان بعضهم يختفي ويصلي سرا مخافة
لدخول الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول الظاهر من امره عم باحصاء المسلمين
وقصده معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي لتخاف علينا ان الابتلاء
يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلاف فيما بينهم لان الكثرة
لا تناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلى المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم
من الكفار ولهذا امر عم باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان

ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطته ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال واصل النبي عم صومه في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال
من اصحابه يواصلون فقال عم انكم لستم مثلي اما حرف تنبيه والله لو تمادى لي
الشهر يعني لو تاخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظه
خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم
اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال من خصايص رسول الله عم ومحرم على امته
وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي نهيه عم كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم
ضعف يمنعهم عن وظايف الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من
السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى
السحر وقد روي ان النبي عم انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر م ابن
عباس رضه روي مسلم عنه انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو
خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء
المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم
(وهو الاقلف)
شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل ق عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت لما مرض النبي عم مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلاة قال عم
مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا
قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت
لحفصة قولي له ان يامر عمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عم انكن
لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن
مروا ابا بكر فليصل بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول ح يمتثر فلما
دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام يهادي بين رجلين
فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله ان قم مكانك
فجاء رسول الله عم حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان رسول الله يصلي بالناس جالسا
وابو بكر قايما يقتدي ابو بكر صلوة رسول الله ويقتدي الناس صلوة ابي بكر رضه وفي
الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة
وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال له علي
(اي كونه اولى بالخلافة بعده)
رضه قدمك رسول الله عم فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم القاعد
وهو ناسخ لقوله عم اذا صلى الامام قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روي مسروق
عن عايشة رضها ان رسول الله صلعم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا
يعارض ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم
يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين فصل ابن

ابن عمر رضه روي البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد بالاجل هنا
جملة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر
(جنب)
الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في اوقات النهار الى العصر
وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا جمع عامل فقال من يعمل لي
الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل
واحد منهم قيراط لا لمجموع الطايفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على
قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط
فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من
يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو حرف تنبيه
فانتم الذين تعملون اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين
قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا انبياءهم والانبياء الماضين
ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل
الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع
كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان ثم مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك
على حصولها عند اخراج الذراري من صلب آدم عم قال الله وهل ظلمتكم من حقكم شيئا
قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان هذه الامة مع قصر
اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى
ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه
بخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ق سهل بن
سعد رضه اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم
عليه امر عاملها ورب كافر متعبد يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم
متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسالك يا ذا الكرم والافضال ان تمنحنا
حسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل
من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة
القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته
كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجاء المسلمين
في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلوم ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله يقاتل
من ورائه والمبنى مع المبنى تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل
كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان يامر بغيره كان عليه منه يعني كان
على الامام وزر من امره بغير تقوى الله ح البراء بن عازب رضه روي البخاري
عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلثماية وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون

حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله عم من
مكة قاصيا المافات من عمرة عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها
علي رضه وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو
اخو علي هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي عم لخالتها
وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل المص وجد
رواية اخرى فمعنى المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام
ثم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا
ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من
اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذتها لخالتها فهو في الحقيقة غير مقتضى
بها فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة آخى
النبي عم بينه وبين عم حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا
ما روي انه عم كان يدعى محبته وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه عم
منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف اخذوا بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان
يردوا الى الكفار من ياتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير
دخولهن فقد ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات
مهاجرات الاية ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال
الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها ولم يدرك اوله كان النبي عم
سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال عم الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيه التفاضل
اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة ومما قال بعض الشارحين من
ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام
ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة بجنس واحد
اذا كان جائزا في الابتداء فما فيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالطريق
الاولى فلا يصح حمل قوله عم انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه ح عائشة
رضه روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله عم علي وعندي رجل قاعد فقال
من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال عم انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من تضع
لبن امه اخا لولدها وانما تثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا
يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل
على الصفة المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م
ابو سعيد رضه روى مسلم عنه انما الماء من الماء يعني لا يجب الاغتسال الا بخروج
المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس رضه هذا
الحديث محمول في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله عم اذا جاوز الختان فقد وجب

الختان م

وجب الغسل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو زق
الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديدها القاف من التنقية خبثها وهو
بالفتحات وروي بضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يليق
بالمدينة وتنصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل والافعال معناه يخلص
ويبين طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى
تنصع من الثلاثي بمعنى تطهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري تبضع
بالباء الموحدة والضاد المعجمة من بضعه اذا دفع اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها
ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولى وحكي ان عمر بن عبد العزيز رضه كان يخرج من
المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال اخشى ان نكون ممن نفت المدينة م رافع بن خديج رضه
روى مسلم عنه قال قدم النبي عم المدينة ورأى اهلها يؤبرون النخل قال لعلكم
لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارها فذكروا ذلك لرسول الله عم فقال انما
انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني
اخطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اراد
بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح لم يرد بالظن لان ما صدر عنه عم
برأيه واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا يجب عليه ما روي انه عم قال في هذا الحديث
فاني ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى
النبي عم صلوة الظهر خمسا فلما اخبر بذلك بعدما سلم سجد سجدتين للسهو فقال ع
انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني وفي الحديث يدل على جواز السهو على
الانبياء عم وقال طائفة لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها والجواب ان السهو ممتنع
عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس
سبيله البلاغ جائز وسهوه عم في الصلوة كان لمقام يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى
قيل يا سائلي عن رسول الله كيف سها والسهو عن كل قلب غافل لاه قد غاب عن كل شيء
سره فسها عما سوى الله في التعظيم لله وما ورد عن النهي عن ان يقال نسيت آية كذا
محمول على ما نسخ من القرآن ق ام سلمة رضها اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني
الخصم وهو من يخاصم يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من
بعض اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم هذا
قيد اتفاقي لان الذمي كذلك فانما هي قطعة من النار فليحملها او يذرها اراد به
التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه
في اول فصل الحكم ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امرأة مخزومية
فاراد النبي عم ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان عم يحبه فلم يقبل
وقال لاسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا

الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه
الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة
في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت
نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت
محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام
ولهذا رد رسول الله شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائزة
والستر على الذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في
الرعية واجراء الحكم على السوية ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما بقاؤكم اي زمان
بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مر معناه في هذا
الفصل في حديث انما اجلكم ح جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه
عن النبي عم ستون حديثا له في الصحيحين عشرة انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث
قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي عم لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله
اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة
منك في القرابة فقال عم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب
ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله عم
وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عم من بني هاشم
اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانا متحدين في الحلف على ان
تعاونوا محمدا ولا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفتا على بني هاشم وبني
المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي عم فبقيتا في الاسلام على
تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم
قوله سيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى
هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع
القرابة وتلك النصرة منقطعة الان فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن
سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق في باب النبي عم وكان في يده
عليه السلام مدرى يحك بها راسه فقال عم لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك انما
جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهته يعني انما احتيج الى الاستيذان في الدخول
لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول
مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الراس ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة
على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب
ابوح والشافعي الى جوازه وقالوا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي عم صلى

صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يامرهم بالقعود ق ابن
عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عم بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال
هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال عم انما حرم
من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن
وغيرها غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم بيعها لنجاستها فتعلم منه انه لا يجوز
اكلها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه ح ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قايم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف
اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات
فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهي حال من الضمير العايد الى الفروة وما ذكره الثعلبي
من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة وياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان
بفتح الميم وسكون اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب
ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات
ق عمار بن ياسر رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي عم في حاجة فاجنبت فلم
اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي عم فذكرت ذلك له
فقال عم انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض
ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى
ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه فاله له وفي الحديث دلالة
على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان
النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض
بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب واجب
عنده وجاز عند ابي ح لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان لقوله عم التيمم
ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين الجواب عن حديث عمار ان المراد به
بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه
انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى كتفه يعني الذي
يصلي هنا من لفظ الراوي او المص تفسير للفظ هذا وراسه معقوص اي مجموع شعره
عليه يعني مثل المصلي المعقوص راسه في الكراهة كمثل مصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن
منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف
لا يقعان على الارض في السجود م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل
رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة تطير تتساقط في النار — حجزه م
يقعن فيها وانا اخذ بحجزكم بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد
الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا اخذكم حتى ابعدكم عن النار

وانتم تقحمون فيه اي في النار على تأويل المذكور واصله تتقحمون فحذف احدى التائين
ومعنى التمثيل ان النبي عم في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم
مقتحمين متكلفين في وقوعها مشبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه
وفي الحديث إخبار عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه
لان الامم في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الآباء صلوات الله عليهم وسلامه
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احديهما الاخرى
فقتلتها وما في بطنها فامر النبي عم في الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام بدية
تقضى بكلتيهما على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم كيف أغرم من لا شرب ولا اكل
ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يبطل فقال عم انما هذا من اخوان الكهان قال الحمل
بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما ذمه
الرسول عم لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على مذهب الكهان
في ترويج اباطيلهم بالاسجاع يطل اي يبطل م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه
قال سمع النبي عم اصوات رجلين اختلفا في آية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال
انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في
الكتب المنزلة فكفر بعضهم لكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب
والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظم المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف
في وجوه المعاني ق زينب بنت جحش رضه قيل ما روت عن النبي عم احد عشر حديثا اخرج
لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن ليس احدهما بل مما
اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا تحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد
على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد
به مسلم وراويه زينب بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المصنف انه اشتبه
عليه زينبان وذكر احديهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي عم امرأة فقالت
ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها فقال عم ثلث مرات
لا فقال عم انما هي اربعة اشهر وعشرا ضمير هي راجعة الى عدة الوفاة وقد كانت
احديكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان
اعتدادها سنة لزوجها في جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي
تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث
توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن للوفات في
الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره عم ثلث
مرات بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة
وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر كابي ح ومالك ويحكى ان

ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذي كان
بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي م حفصة رضه روى مسلم عنها
قالت حكاني ابن عمر انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ
السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي عم قال انما يخرج من
غضبة اي لاجل غضبة يتحلل بها سلاسله يغضبها ضمير مفعول به وفيه اشعار
لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون
مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة على ان
ابن الصياد هو الدجال ح ام سلمة رضه روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله
اني امرأة أشد ظفر رأسي أفأنقضه لغسل الجنابة فقال عم لا انما يكفيك ان
تحثي بسكون الياء اصله تحثين على وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب على
رأسك ثلث حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات التارات التي
تأخذ فيها الماء بيديها وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحصر في ثلث بحيث لا يجوز
اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه
بمرة فالثلث سنة والزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء
فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجب في الغسل اذا
بلغ الماء اصول الشعر م عمر رضه روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني
من لا نصيب له في اعتقاد الآخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم
جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة
فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير
وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ الباب الثالث
ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي
وهو المكروه المولم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه وامره
سمعه صفة اذى اي كلام مؤذ من الله وهو متعلق باصبر الصبر هو حبس النفس
عما تشتهيه وهو في حق الله تع حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب
من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة الصبور كما
يأمنها في صفة الحليم انه يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان
كلاهما على صيغة المجهول ثم يعافيهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله واما ثم
ان له شريكا في ملكه وينسب له ولدا ثم الله تعالى يعطيهم من انواع النعم من العافية
والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من
يتحمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير
بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف

بلغ التقابل

من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله
تعالى والمراد بها هنا شدة المنع لشركة الغير في حقه لان الغاير على اهله مانع عنه
عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما تجاوز عن حد
الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم
ان هذه المحبة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا ان في مدحه
نفعا عائدا اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله ح ابن عباس رض
روى البخاري عنه لا باس عليك طهور لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب
لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي
فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه باس شديد
لانه حمى تغلي كغليان القدر فقريب من ان تزيرني القبور فقال النبي عليه السلام
فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بمطهر لك اذا لم تقبل ما قلته لا ظهر انه كان
من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة
وليس هو جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل عم سواء كان ساكنا
بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رض روى مسلم عنه لا تاكلوا
بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال الكلاباذي الشيطان جسم يجوز ان
يكون له يدان ولكن لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي عم
ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشوم بدليل ان النبي عم عينه
للاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة فيكون يدا الشيطان كلتاهما
شمالا لان نفسه مشوم فكره النبي عم للمؤمن ان ياكل بشماله لئلا يذهب بركة
الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعم الله لان النعمة
اذا حقرت تناول باليسرى عادة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبادروا الامام
اذا كبر فكبروا والى اخر الحديث تفصيل لمعنى ما اجمله واذا قال ولا الضالين
فقولوا امين بمد وبقصر وتشديد الميم خطاء معناه ليكن كذا قاله الجوهري
استدل به مالك على ان الامام لا يقول امين لانه عم قسم والقسمة تنافي الشركة
فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث اخر وهو اذا امن الامام فامنوا
واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب لحمده
كذا روي عن علي رضه وقيل معناه قبل كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وف
الفوايد الحميدية الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل عن الثقات
وفي المستصفى الهاء للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام
لا يقول ربنا لك الحمد لانه عم قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها
تنافي القسمة كما في قوله عم البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي

والشافعي انه يقولهما واستدلوا بما روى ابو هريرة ان النبي عم كان يجمع بين الذكرين
والجواب انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رضه لا تباشر المرأة ههنا
خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امرأة بشرة امرأة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان
فتنعتها بالنصب اي تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها
فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة
هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما تفرد
به البخاري اخرجه عن ابي وايل وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح
للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوز ابو ح لانه
مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا
الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صحح البيع لشرط القطع فلا ينهض
حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر متفاضلا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بالتمر
لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال
الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي
المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرف فظهر ذميا او مبتدعا يقول
استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في الحديث الاخر
انه يرد عليهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع
لما روي ان يهوديا احلب للنبي عم لقحة فقال عم اللهم جمله فبقي اسود الشعر الى قريب
من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا
لهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق
ابو بشير الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ما رواه عن النبي عم
اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف
من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك
الراوي فان النبي عم قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا
قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث
الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن
ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا باس م ابن عمر رض
لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة
مسلم لكنه مما اتفق عليه م عثمان رض روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا
الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب
الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها

ع

على بعض وهذه الجملة تأكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل في النقصان والزيادة
وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد نونت ولا تبيعوا الورق بالورق الا
مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عايد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا
تبيعوا منها غائبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد
اي احضاره م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا
وهو الهدف المرمى بالسهام ونحوها قاله عم لما رأى الناس يرمون دجاجة محبوسة
للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه عم قال في رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا
ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لماليته من غير فائدة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام عليه في آخر فصل ان
في حديث ان هذه النار عدو لكم ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تمنوا لقاء
العدو فاذا لقيتموهم اي العدو تستوي فيه الواحد والجمع كما قال تعالى فانهم عدو لي
فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة
ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة
بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله
عليه السلام ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب
هذا المعنى ولان النبي عم دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم
لا تصلون فيها فان النوم اخ الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال
سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة
م ابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي رضه بفتح الغين
المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة ما رواه عن النبي عم حديثان انفرد مسلم
بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه
من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روي ان ابن عمر رضه كان يجلس على
القبور وعليا رضه كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا
اليها لان فيه مشابهة الكفار ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تحاسدوا
الحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا في اثنتين
اي في خصلتين رجل اي خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل
من اثنتين ويروى في اثنين اي في شأن اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة
في رجل آتاه الله اي اعطاه القرآن فهو يتلوه آناء الليل اي في ساعاته وآناء النهار
فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله
مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله قيد به لان كل انفاق ليس جائز الحسد بل

الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم
ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك
من غير تمني زواله عنه وهذا مرضي اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليها
الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد من وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل تنبيه بدلالة
نصها ان كل ما هو في معناهما من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب يعني لا فوز
ولا عزة لشيء مما يتمنى المسلم حصوله في الدنيا الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان
تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو تحريض الغير على شيء ولا تباغضوا
ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي رضه معنى
لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن
الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا تدابروا اي لا تقابلوا وصفة الاخوة التقابل
قال تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رضه وهي امرأة العباس رضه اخت
ميمونة زوج النبي عم يقال انها اول امرأة اسلمت بعد خديجة ما روت عن النبي عم
ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا
الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المرأة الصبي لبنها
مرة واحدة م عائشة رضه روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود
لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل
الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة استدلالا بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم
سيق لبيان المحرمات وهي باطلاقه تتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح
ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء
الهجيمي رضه بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج
الشيخان له حديثا في صحيحيهما والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في
سننه وانت ترى ان المصنف نسبه الى مسلم قال اتيت النبي عم فقلت اعهد الي قال
لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب
اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين
احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى
التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله انت غيرك فتمتنع عن
ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي فتخلفه
قيل المواعد تستعمل في الخير والايعاد بالشر م عبد الرحمن بن سمرة رضه قيل انه فتح
سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا اخرج
له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا

بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبد ويزمن صنم وغيره لانها قد يطغى بها ويجوز ان
يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفرة ولا بآبائكم فان قلت اقسم
النبي عم على الاعرابي حين قال في حقه وفيه افلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت
على لسانه عم على عادتهم لا على قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة رضه روى مسلم
عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا
لا تحل الصدقة لال محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم لان
الثواب يزاد بها جعل الصدقة وسخا تجوزا اقيد بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي عم
واهله لانها يراد بها الالفة تقدم الكلام على تفضيل الصدقة في الباب الثاني
في حديث انى لانقلب الى اهلي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تختصوا ليلة
الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي
تختصوا باثبات التاء في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع
في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصوم
احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه
احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول
على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان
يقال الظاهر ان يكون عائدا الى مصدر لا تختصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله
استاثر يوم الجمعة بعبادة فلم ير ان يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما خصه
به وقال النووي سببه ان يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل
فاستحب الفطر ليكون اعون على هذه الوظايف وادائها بلا سامة كما استحب
الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله
او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة لا يحصل فتور في وظايفه بسبب صومه
لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما ينجبر ذلك به وقال
شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان
الناس الى صومه قويا فنهى النبي عم عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات فيتابعوه
على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما
ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب
النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصهما
تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد
بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم في
طريق تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح
عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التي

التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل
مبتدعها اكثر من ان يحصى ح ابن مسعود رضه روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به
الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان رضه
والخوف فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان رضه القرآن بحسن اختيار
الصحابة رضه على مصحف واحد وهو آخر العرضات من رسول الله عم وامر بنسخه في المصاحف
وتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على
بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم
كالازدراء به وهو كفر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما
التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض
الآية ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء اي تخييرا
يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انى لاول من يرفع راسه
فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي وربما
مات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع يكون بعد
البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث في
الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري احوسب
بصعقته يوم الطور او بعث قبلي قلنا يحمل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا
بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبس به وقيل بموسى
آخذ بقائمة خبر مبتدا محذوف اي موسى آخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوائم
العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جزي على بناء المجهول
بهمزة في آخره اي اكتفي بصعقة الطور ح ابو طلحة رضه قيل انه مشهور بكنيته كان من
الرماة روي انه عم قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل ما رواه عن النبي عم
عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري
بهذا لا يدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير
كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل
كلب لاطلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوها ممنوعا في البيت
حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة
تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في ان البيت الذي فيه الصور
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا
بخسف او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا
باكين استثناء من احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء

وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلماء المهلكين
بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا يتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر
بكاء المتوطن م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابي سلمة عند
موته ودعوا على انفسهم فقال عم لا تدعوا بانفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون
على ما تقولون اي في دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رضه روى مسلم عنه لا تذبحوا
الا مسنة وهي الثنية وهي من الضان والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن
الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة
وهي ما يكون قبل المسنة من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة
لا تجزي في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث
على الاستحباب لقوله عم نعمت الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع
عظيما بحيث لو خلط بالثنيات لاشتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم القيمة حتى يملك
رجل يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهائين وفي بعض نسخ مسلم جهجاه بهائين
وفي بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ق ابو بكرة وجرير وابن
عمر رضه اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدي اي بعد فراقي من موقفي هذا قاله بمنى
في حجة الوداع معناه بعد مماتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى
ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا مأول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقيل
المسلم الاخرة وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله
ومن هذا قوله عم والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال
الخطابي معناه متكفرين اي متلبسين بالسلاح او المراد به حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك
يضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب عمن يسأل عن تلك الحالة وروي بالجزم على انه
بدل من ترجعوا او جزاء شرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار على
مذهب الكسائي قال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة وهي
مؤخر اصل العنق ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد
قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل
واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح
اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه وفي رواية رجله معناهما ظاهر وهذا
من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تأويله
من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت
رجلي على فلان اذا قهرته او نقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم او المراد به
من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فيمتلي منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء

الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق اي ما قدموه
من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة
كثيرة من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيد ومنهم من يقول المراد به
قدم بعض مخلوقاته اضافتها الى الله تعالى تعظيما كما قال تعالى فنفخنا فيه من روحنا
وكان النافخ جبرائيل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال
القاضي عياض هذا اظهر التأويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية في جهنم
ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله يختص برحمته من يشاء
كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة بغير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص
برحمته من يشاء وهذا من نتايج قوله تعالى سبقت رحمتي غضبي فيخلق الله تعالى خلقا على
مزاج لو دخلوا الجنة لعذبوا فيتنعمهم فيها فان قلت اذا الايم مزاجهم النار فاني
يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها فيقول قط قط بسكون
الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي
المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان وعزتك
الواو فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول اي يضم ويجمع
من غاية الامتلاء م جابر رضه روى مسلم عنه لا تزال طايفة من امتي يقاتلون على الحق
ظاهرين اي غالبين للجاحد والمجحود وخبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طايفة وظاهرين حال
ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش
الاسلام وقيل هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية
قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون
ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان
هذا الوصف كما قال بحمد الله ما زال من زمن النبي الى الآن ولا يزال ايضا الى يوم القيمة
اي الى قربه وهو حين يأتي الريح فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى بن مريم عم
فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي عم تعال بفتح اللام خطاب
لعيسى عم صل بنا فيقول لا اي لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم
بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من
الكرامة منصوب عامله محذوف اي جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول
مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبر المبتدا محذوف
اي هذه الفعلة تكرمة ق انس رضه قال انس جاء اعرابي فبال في المسجد فقال
الصحابة مه مه فقال عم لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة
اي لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة وقع الشيخ هذا
الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي

فلما فرغ الاعرابي عن بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا يصلح لشيء من القذر وانما
هي لعبادة ثم امر النبي عم فاتي بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه
لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله
لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه
من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها
بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء تسكينا للحدة في تلك الحالة لا للتطهير بل
التطهير يحصل باليبس لقوله عم ذكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك المكان
كان له منفذ فكان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي عم اي بنت زوجته
ام سلمة روي مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء زمانها ما روت عن النبي عم سبعة
احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم قالت كان اسمي برة
فسماني رسول الله زينب وقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم
باهل البر منكم وهو اسم لكل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح
وكذا ما فيه المذمة لما روي ان ابنة لعمر رض كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله
جميلة م ابن عمر رض روي مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن اي لا اكون
امينا من مخافة ان يناله العدو فيهتك حرمته يفهم من هذا التعليل انه ان لم يخف
عن ذلك فلا كراهة في السفر به اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب
فيه آية او آيات لان النبي عم كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن
سمرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها على بناء المجهول
عن غير مسألة اي سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة وحفظك
عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها على
بناء المجهول وتخفيف الكاف اي خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على
المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة ح ابو هريرة رض روي
البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اي في كونها من بنات آدم لتستفرغ ما في
صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية عما فيها
وهذا كناية عن ان تصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب
بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة
تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لينكح ضرتها زوجا آخر فلا تشترك
معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر
المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل يعني لتثبت تلك المرأة المنكوحة على نكاحها
الكائن مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه او معناه لينكح تلك المرأة الغير المنكوحة
زوجا غير زوج اختها ولتترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها

اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فانما
لها ما قدر لها يعني ان الله تعالى يوصل الى تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء
كانت منفردة او مع اخرى ما في ما لها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون
مال اسم جنس مضافا الى الهاء وفي بعض النسخ فانما لها ما بان فعلى هذا يكون كافة ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تسألني امرأة منهن الا اخبرتها تقدم سبب ذكره
في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عائشة رض اياه هذا تفسير للتخيير م ابو هريرة
رض روي مسلم عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتأكيد ولغاية قبح
سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان
احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه
وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد قال شارح
ضمير نصيفه للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتني على معنى النصيف لانه ان
اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق
احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي مدا من
الطعام ولا نصفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع
ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر
طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم
غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي عم
ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص ح عائشة رض روي البخاري عنها لا تسبوا
الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة
في سبهم قيل هذا النهي انما يعم في اموات المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا
تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم
وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات
الكفار عموما جائز واما سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا
ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل واشباههم سمرة بن
جندب رض روي مسلم عنه لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان
الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا
كما قال الله تعالى عن زكريا رب انى يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي
عن الراوي يسارا وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا
من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول اثم هو الهمزة فيه للاستفهام
وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون اي لا يوجد ذلك المسؤول عنه
في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سألت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت

وقلت له هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك لا فيقع خلاف
التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن علي بضم الدال هنا مع ما قبله من كلام الراوي بمعناه
من رسول الله عم انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع ما سمعتم
وليس فيه منع القياس علي الاربع وان يلحق بهما ما في معناها فان قلت روي عن جابر رضه
انه قال اراد النبي عم ان ينهى عن ان يسمى بيعلى وببركة وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو
ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى
عنها نهي تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه ق عمر رضه اتفقا علي الرواية
عنه لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره
يعني لا تنظر الي كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه اولا
صادفت في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها واذا اعطاكه باتصال الضمير الي الكاف
وفي نسخة والدي تغمده الله برضوانه المصححة علي شيخه وان اعطاك هو بانفصال الضمير
علي ان يكون تاكيدا للفاعل اعطي ولعله يكون رواية له معني لطيف دراية وهو انه
يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيله
لا تسامح المتصدق كنفسه فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه قاله له حين
حمل علي فرس يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد بحمل تمليك بقرينة قوله عم ولا تعد في
صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طي يوم الجهاد فمعني كونه في سبيل الله
ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان يؤول الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا
ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره في
رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب وهو عمر رضه ان يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق
صدقته حرام لظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو
ان المتصدق عليه ربما تسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون
الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به في شرح السنة انما منع عم عمر عن شرائه
لانه اخرجه عن ملكه الي الله فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان تفسد نيته
ويحبط اجره كما منع عم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة رضه والراء المهملة
لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعني النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وهو رحل
البعير علي قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الي مسجد للصلوة فيه الا الي ثلثة مساجد
المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام علي مذهب
البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصي وصفه بالاقصي لبعده عن المسجد الحرام
وفي رواية مسجد ايلياء مكان المسجد الاقصي وايلياء بكسر الهمزة وبالمد هو بيت
المقدس معناه لا فضيلة في شد الرحال الي مسجد للصلوة فيه الا الي ثلثة مساجد
المراد منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء عم فمسا

لا احد بغيره الثلثة تتعين بخلاف سائر المساجد
فان من نذر ان يصلي

ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في آخر قال صاحب
التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد مسلم م ابو برزة رضه روي مسلم
عنه قيل انه غزا بعد النبي عم خراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان ما رواه
عن النبي عم ستة واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين
ومسلم باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال عم لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل
هي بضم اللام اسم فاعل بمعني لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر
روي ان متاعا لبعض القوم كان علي تلك الناقة فلما سمع النبي عم لعنة صاحبها اياها
قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل عم ذلك لعلمه انه قد استجيب
لها الدعاء باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قاله عم زجرا لها وقد كان سبق
نهيها عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد لسانها به ويستعملها في الانسان فلما
راي انها لم تمتثل نهيه عم عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة
بتلك الناقة في الطريق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته عم فجائز لان
النهي ورد عن المصاحبة بالنبي عم فبقي الباقي علي ما كان م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه
لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفورهم
عن الكلب في حديث من اقتني كلبا ولا جرس بسكون الراء والاكثر علي انه بفتحها
قيل سبب نفورهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده انه عم قال الجرس
من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا
كان فيه منفعة فلا باس به ح ابو هريرة رضه روي البخاري عنه قال سمع النبي عم ان
اهل الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال عم لا
تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الينا الآية انما نهي
عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه
فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو
حق ح ابو هريرة رضه روي البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعني التحفيل حفل جمع ولمق وبابه ولمع
فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا
من تمر سبق بيان معني الحديث والكلام فيه بعضه في الباب الاول في حديث من اشتري محفلة
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه لا تصم المراة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في
البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع بغير اذنه والواجب الذي ليس له زمان
معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي
ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع يفسد صومها قلنا ان صومها
يمنعه من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا
باذنه ولا تاذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل للمراة ان تاذن

لاتحد بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضاء الزوج به
فان علمت جاز اذنها بر وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت هذا
يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء حديث آخر لا يحل لها ان
تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد
يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة
رضاء الزوج بر وان نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك يكون المرأة مأذونة
بر وان لم يامرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث ولما شككت في رضاه او كان شحيحا اي بخيلا
فلم يجز للمرأة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الآخر
فان نصف اجره له اي لزوجها فالنصف الآخر يكون لها والضمير في اجره لمصدر انفقت
قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت
بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته او خادمه مائة درهم ليوصل الى
مستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في
مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب
واما قوله عم فنصف اجره له فمعناه قسم من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر
اذا مت كان الناس نصفين في وصفي وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم
من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بمقايس الاعمال ق عمر رضي
لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما اطرى عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى
في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله
يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو
مما انفرد به البخاري ق عايشة رضي اتفقا على الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش
بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي اي يميزه عن انسابهم حتى لا يدخل
في هجوهم قاله لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال لامزقنهم مزق الاديم خ ابن
عباس رضي روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعدما امر باحراق
رجلين سماهما م عوف بن مالك رضي روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة وستون
حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد وباقيها المسلم لا تعطه
يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتاكيد هل انتم تاركون لي امرائي خطاب للراوي
ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون
والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف كما في قوله عم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم
كمثل رجل استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما اي طولب رعيها فرعاها ثم تحين
فعل ماض من باب التفعل سقيها بالنصب مفعول يعني طلب الراعي وقت سقيها فاوردها

فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو
فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا ياخذون صفو الامور وخالصها ويصل اليهم
عطاياهم بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها
وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا
قال شارح معناه اذا امركم امرائكم بمعروف فثوابه لكم وان امر بمنكر فوزره عليهم لكن
المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف بالتامل قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل
رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم ابي قبيلة من
اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غزوة موتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح
قرية من قرى البلقاء من ارض الشام
التاء المثناة فوق هي قرية بالشام كانت تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل
فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب رضي كانوا امراء الجيش فاخذ
الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع في يده يومئذ ثمانية اسياف وكان
المسلمون ثلثة آلاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول معهم في تلك الغزوة
فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب
ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده فجعل عم يقول وعيناه تذرفان
رجلا من العدو ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي القاتل عن سلبه
لما استكثره بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف
الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد قوله لخالد ادفعه اليه يعني قال النبي عم
هذا الحديث بعد ما امر لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اي اغضب
عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته عليه وقد كان قال عوف لخالد لابد ان
اشتكي منك الى رسول الله عم في منعك السلب وسمعه رسول الله عم اي سمع عم قول عوف
لخالد قال الحديث قال عامل في لنا اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون
له بتنفيل الامام فالنبي عم امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لا تعطه
لئلا يجترئ الناس على الائمة وحق له عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع
النبي عم السلب منه بوجهين احدهما انه عم لعله اعطاء السلب للقاتل وانما اخره تعزيرا
لاطلاق لسانه في خالد وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه عم استطاب قلب صاحبه
فترك صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد
استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهي عن القضاء
في الغضب لمخافة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبي عم شرعا لم يكن حكمه في الغضب
ضائرا خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب
من القول والفعل قاله لرجل قال له اي النبي عم اوصني فلما راى النبي عم طالب الوصية
مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن مغفل رضي بالغين المعجمة وفتح

الضير بالفتح زيادة الملك وحقيقته الملك وهو وجود الملك وهو من باب قال وباع

الفاء المشددة روى البخارى عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي خاصة
والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابى والى الثانى عربى على اسم صلوتكم المغرب
بالرفع خبر مبتداء محذوف اى هى المغرب وبالنصب بتقدير اعنى وبالجر صفة او بدل
يعنى سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب
فى الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يظن
السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا فى ذلك الوقت قال اى النبى عم او الراوى ويقول
الاعراب العشاء يعنى الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملون فى موضعه
واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا حرف تنبيه الضمير فى انها
للصلوة من باب تسمية الشىء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اى دخل فى العتمة
وهى اسم للوقت الذى كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة
الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها فى كتاب الله العشاء يعنى الاعراب كانوا يؤخرون
صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى
النبى عم عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله تعالى فبين انها فى كتاب الله فى حكمه الذى
اوحاه الى النبى عم وانها تعتم بحلاب الابل روى معلوما ومجهولا فعلى الاول الضمير ان
للاعراب وعلى الثانية للصلوة ق ابو سعيد وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما
قالا كان رجل حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله عم اكل تمر خيبر هكذا
قال لا انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال عم لا تفعل بع الجمع بفتح
الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع
بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة
نوع جيد من التمر يعنى لا تفعل لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجيد
والردى فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع
الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلوص
من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان تبيع الجمع من صاحب الجنيب او من
غيره قاله لاخى بنى عدى الانصارى وكان قد استعمله على خيبر اى عاملا وساعيا
للخراج وغيره م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء
هو التطهر ولا الصدقة من غلول يعنى لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو
الخيانة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضاء
معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقتسم ورثتى دينارا وقد
جاء فى رواية البخارى ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبى عم لما روى عم
قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء
عليهم السلام لو كانوا موروثين لظن ان لهم رغبة فى الدنيا لورثتهم وتنفر الناس

الناس عنهم او لاحتمل ان يتمنى موتهم بعض وراثهم فيهلكون فان قلت قوله تعالى
حكاية عن ذكريا عم وانى خفت الموالى من ورائى يفهم منه ان خوفه منهم كان
من ماله لان نبوته بعده لا يخاف عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء
فيلزم جواز كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من مواليه وهم بنو اخوته وبنو
عمه من جهة تغييرهم احكام شريعته لكونهم شرارا فطلب ولدا يرث نبوته
ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى يعنى الذى فضل من نفقة هؤلاء من
صفايا اموال بنى النضير وفدك فهو صدقة كان النبى عم ياخذ منها نفقة نفسه
واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة باقية على ملك رسول الله عم
وكان ينفق منها اذ واجد لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه
خادما له وقائما بامره عم تكرمة للنبى عم ولهذا منع ابو بكر فاطمة عن الميراث حين
طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجرى فيه الميراث وفى قوله بعد نفقة
نسائى ومؤنة عاملى اشارة اليه وكان ابو بكر متصرفا فى تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما
صارت الخلافة الى عثمان رضه استغنى عنها بماله فاعطيها مروان واقاربه ق المقداد ابن
اسود رضه قيل المقداد بن عمرو ونسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر المقداد بكسر
الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن النبى عم
مائتان واربعون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها
لمسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت اقاتل واحدا من الكفار وبيننا ذلك يضرب
ويقطع ثم اغلب عليه فيهرب منى ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا منى فهل
يحل لى ان اقتله فقال عم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعنى
انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك
بمنزلته قبل ان تقول كلمته التى قالها يعنى انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل كما
كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روى عن الشافعى توجيه هذا الحديث والاوجه
ما قاله الطيبى هذا محمول على التغليظ كما فى قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع
اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى عن العالمين لانه لم ير ان النبى عم اوجب على المقداد
القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قول لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما باتيانه م
نهى عم عن قتله لانه بعد ما اتى باحدى الشهادتين كان قريبا بالشهادة الاخرى
فينبغى ان لا يستعجل فى قتله قاله حين سأله المقداد عن قتل من اسلم من الكفار واقول كان
ينبغى للمصلى ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروى من
الراوى هذا القول بعد ان قطع يده اى الكافر يد المقداد فى الحرب والقطع كان واقعا
وكذا القتل لكن الراوى لم يخبر عن وقوعهما بل سأل النبى عم على وجه الاستفتاء
ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا فى ربع دينار فصاعدا

احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار وما قيمته ذلك
وقال ابو حنيفة لا يقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي انه عم قال ادنى ما يقطع
فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة رضه في قيمته والاكثرون على انها كانت
عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود
والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على
عايشة في اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت
عندها كذا ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان
اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قاله اي قال النبي عم حين قال
رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكران هذا
النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه ايس
من رحمة الله فيصر عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه ح الربيع
بنت معوذ بن عفراء رضه روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن
بالدف ليلة زفافي ويندبن موتى بدر فجاء النبي عم فجلس فلما قالت احديهن
وفينا نبي يعلم ما في غد قال عم لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهى عم عن ذلك
القول لان نسبته علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جايز بل كان ينبغي ان تقول
رسولنا يعلم من الغيب ما اخبر الله به كما قال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا
الا من ارتضى من رسول او لانه عم كره ذكره وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء
مرثية القتلى لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي من نحو المقتولين
قيل تلك البنات لم تكن بالغات حد الشهوة او كان دفهن غير مصحوب بالجلاجل
م انس رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر ح ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي مآخذ القرون جمع مأخذ القرون
جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرن من الناس اهل زمان واحد
قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب كذا قاله القرون الماضية
الجوهري يعني تسلك امتي مسالك في المعاصي ومخالفة الامراء لا في تبديل الدين
وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم
من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر حال
يعني حال كون شبر من طرق امتي مقدرا بشبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية
موافقتهم بتلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس
والروم يعني هل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم
نوح قال ومن الناس الا اولئك من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة
من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة

ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز
تضيء من اضاءة وهو يتعدي ولا يتعدي وههنا متعد اعناق الابل ببصرى
قال النووي بصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث
مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت هذه
النار في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت المدينة
وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمرة بالنار
من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وساير البلدان واخبرني
من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك اليات بالفتحات جمع الية وهي
لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من
اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو
اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى
بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بني دوس
سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي
الخلصة فيتحرك اكفالهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون
ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كساير الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي
وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب يكون اطول
فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه سيحدث من الغيب شيء فبكوا فتضرعوا الى الله
فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا رآها الناس
آمن من عليها يعني من اطلع على تلك العلامة فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها
لم تكن آمنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا
ايمانها الآية قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن آمنت من قبل هذا صفة نفس
لكن الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول
اوكسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين ليت شعري
لم طرحه الشيخ فلا على ان ابينه اوكسبت عطف على آمنت فان قلت الآية تقتضي
ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت
يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك
النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك
الوقت مخصوص لمن يشاهد طلوعها حتى من ولد بعده او لم يشاهده يقبل
كل منهما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح

انه غير مخصوص لمن يشاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال
مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان
في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان لخوف الهلاك
كما قال الله تعالى فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة
عبادتهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب
مروجا اي رياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحاري ذات مياه
واشجار فخربت ثم يكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان بالعمارة يدل عليه
قوله حتى يعود وقال بعض المروج هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان اراضي
العرب تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا تنتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن
لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار في الاراضي التي لا نهر فيها لا يكون
الا بالكري والعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه بمد الراء
بمعنى خلفه يهودي الجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا
يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود خ ابو هريرة رضه
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء والزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف
هما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان
منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس
وهو الذي ينخفض قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كأن وجوههم
المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء
المخففة هي التي البست طراقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدورها
وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد ان نعالهم يكون
جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات
المذكورة مرات وهذا كلها معجزات لرسول الله الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم المجان المطرقة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر
معناهما ظاهر ق ابو هريرة رضه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة
بالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة
وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم
جيش من المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقرب وقيل المراد

المراد منها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا
وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم وسبوا ذراريهم وروي سبوا
على بناء المفعول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب
لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا ثم هم اليوم بحمد الله
يسبون الكفار نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم
فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله
توبتهم وان تابوا هذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على
الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتدأ محذوف
وبالنصب حال ويفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة الخلف
وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو
الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم
ما زيدة معوضة عما تستحقه من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال فبينا هم يقتسمون
الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني بشجره اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم لان عينهم
بتخفيف اللام اي تمام مقامكم في اهليكم يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك اليسرى
ممسوحة فيخرجون وذلك اي ما قاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا
اي جيش المسلمين الشام خرج اي الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال
يعني بين احوال يهيئون فيها الآلات لقتال الدجال يسوون الصفوف اذ اقيمت
الصلوة يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم عم فأمهم يعني
قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم الا ان عيسى عم يؤمهم ويقتدون
به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب في امهم الى اهل الدجال ومتابعيهم يعني
قصدهم باهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك
عيسى عم الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي
بيد عيسى فيريهم اي عيسى عم المسلمين او الكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان
النبي عم قال في صفة عيسى عم لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي
حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى عم حتى يقتله قلت يجوز ان يكون
الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا
في قلوب المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة يكون ثابتة لعيسى عم اول نزوله
ثم يكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والدي
تغمده الله بغفرانه يقول وجها آخر وهو ان نفس عيسى الذي يموت به الكافر يحتمل ان
يكون هو النفس المقصود به اهلاك الكافر لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون
لعدم النفس المقصدي ويمكن ان يقال المفهوم مما نقله من الحديث ان من وجد نفس

عيسى عم من الكفار بموت فجأة ولا يفهم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز
ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عم دم الدجال في حربته تعييرا لهم على اعتقادهم
كونه الها م انس رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله
قال النووي الله روي بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يعرف معناه لا يتلفظ بهذه
الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثاني خبره معناه الله
معبود لا غيره وان روي بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى في
الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكريرها فايدة وهي ان في الارض خواص لله تعالى
يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم
يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام
هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مختف
مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فانى ينتقل الذهن اليهم بل
الوجه ان يقال انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من رأى شيئا
وانكره يقول في العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى
من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر
الفرات اي ينقطع يقال حسر الغيار اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعني على كنز من
ذهب عن هنا بمعنى على يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة
وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو هذا من قبيل انا الذي سمتني
امي حيدرة فنظر الى المبتدأ وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غايب المعنى
يقاتل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فياخذ المال خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون
الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق
الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال جهجاه ق ابو هريرة رضه صح م
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا
انصب عند امتلائه حتى يهم من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله
من يقبل منه صدقته الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في آخر الزمان
حتى جعل مهموما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة
الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل يا ليتني مكانه يعني يا قومي ما ارى م
ليتني كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا ارى من بلوغ البليات م ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي خوفا من اختلاطه
بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا على هذا حديث منسوخ صدره بقوله عم اكتبوا

اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المصنف ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا
على اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا فلا يدخل في هذا الوعيد الناسي
فانه من كذب على يلج النار اي يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان تكون من شرطية
وضمها على ان يكون من موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لا انه يقطع بدخوله
وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لا صحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث
بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله عم لا عليه واستدلوا
بما جاء في رواية من كذب على متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم
بان استدلوا به من الرواية غير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في
ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة اي ان عاقبة كذبه على النبي عم صايرة الى الضلال
كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تاويل
مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن اليمان رضه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا
الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ
منه ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة وهي
دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في
الدنيا ولكم في الآخرة م معاوية بن ابي سفيان بن ابي سفيان رضه روى مسلم عنه
لا تلحفوا في المسألة الالحاف هو الالحاح والمسألة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني
احد منكم شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وانا له كاره الواو فيه للحال فيبارك له
فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك
له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسألة كما يقال ما تاتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث
على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا اي عدم السؤال الملح المخرج
سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر
الى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله تعالى ولا يؤذن
لهم فيعتذرون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم
واو الجمع لا لتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع
فمن تلقى واشترى الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده السوق المراد به
بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب والشراء
منهم بارخص الثمن حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي ح واصحابه اذا كان مضرا
لاهل البلد او لبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل
احد بفساد بيعه لكن الشافعي اثبت الخيار للبايع بعد قدومهم ومعرفته تلبيس
السعر عليه لظاهر الحديث وقال ايضا لا خيار له لان لحوق الضرر كان لتقصيره

من جهة حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل همه تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك
الظاهر لان المشتري اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبائع في اصح قولي الشافعي
فلا ينتهض حجة م جابر رضه روى مسلم عنه لا تمش في نعل واحدة انما نهي عنه لانه
مخالف للوقار ولانه يعسر مشيه بها وربما يكون سببا للعثار ولا تحتب في ازار
واحد الاحتباء هو ان يقعد الانسان على اليته وينصب ساقيه ويحتوي عليهما
بثوب او بيده ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل
بالثوب حتى يجلل جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا
قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصنف من الاشتمال
فالنهي على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام
وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت
تكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل
بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه ان انكشف به العورة
فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي عم استلقى في المسجد واضعا
احدى قدميه على الاخرى فيحمل على انه للضرورة او لبيان الجواز والا لخالفه عم في
المجامع كانت على خلاف هذا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله
بكسر الهمزة والمد وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة نهي المنع عن خروجهن
للعبادة يعرف بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مختص
بان يكون في الليل لقوله عم لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون
الخارجة متطيبة لقوله عم اذا شهدت احداكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح
احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن سببا لتحريك الشهوة
وقال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد
الخروج الى الحج يؤيده ما روي انه عم قال لا تمنعوا اماء الله مسجد الله واقول يحتمل ان
يراد من مسجد الله مسجد النبي عم لا المسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكره ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء هو النبات رطبا كان
او يابسا قال النووي صورته ان يكون للانسان بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن
حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا امتنع صاحب البئر اصحاب المواشي
عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل
النهي للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب المعروف م ابو قتادة الحارث بن ربعي
رضه لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر او نحوه والانتباذ هو اتخاذه الزهو
بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة او صفرة
والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على

حدة ثم قال بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث
الشدة فهو آثم بجهة واحدة وان شرب بعده فآثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه
لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس
بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما
اتفقا عليه ق انس رضه لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد والمد جمع دباءة وهي
القرع اليابس ولا في المزفت وهو الاناء الذي اطلي بالزفت والاختلاف في
هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنذروا
بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان
النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد عن
القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا
على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عم وانما يستخرج به من البخيل
انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه فالمال ذي النذر مكروه لان الناذر
انما ياتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما الزمه عليه
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرايت رسول الله عم ضامر
البطن من الجوع فرجعت الى امراتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع
من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي ولد ضان مالوف في البيت فذبحتها وطحنت
الشعير ثم جئت النبي عم فساررته قلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي عم يا اهل
الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعى اليه فحيهلا بكم فقال عم لا تنزلن
بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء المهملة القدر المتخذة من
الحجر المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء فالراوي
قال الراوي فجاء رسول الله معي يقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا
فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله انهم اكلوا حتى شبعوا
وانحرفوا وان برمتنا لتغلي كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امراة لا زوج لها صغيرة كانت
او كبيرة بكرا كان او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى
تستامر هذا باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويز اجبار الولي الثيب الصغيرة على
النكاح وحجة على ابي ح في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم
لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستاذن هذا باطلاقه حجة لابي ح
في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما
في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين

العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اى لا يجوز
جمعهما فى النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضى الى قطيعة الرحم
وكذا لا يجوز الجمع بينهما فى الوطء بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص
عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد رض لا تواصلوا
خ فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعنى اتفقا على الرواية عنه لا تواصلوا
من ابى سعيد وانفرد البخارى منه بقوله فايكم الى آخره تقدم الكلام على صوم الوصال
فى حديث انكم لستم مثلى ق اسماء بنت ابى بكر رض اتفقا على الرواية عنها قالت قلت
يا رسول الله ليس لى مال الا ما ادخل على الزبير افاتصدق فقال عم لا توعى اى
لا تحفظى فضل مالك فى الوعاء وهو الظرف فيوعى الله عليك بالنصب جواب النهى
يعنى فيمنع الله عنك مزيد نعمته عبر عن منع الله بالايعاء ليشاكل قوله لا توعى ارضخى
ما استطعت اى اعطى شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء معجمتين العطية
القليلة وانما امرها عم بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف فى مال
زوجها بغير اذنه الا فى شىء يسير يجرى به التسامح فى العادة ككسرة وغيرها
لا توكى الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعنى لا تدخرى ما فى
يدك فيوكى الله عليك اى يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق
المشاكلة لا تحصى يعنى لا تبقى شيئا للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لان من
ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدى ما انفقته فتستكثريه فيكون ذلك سببا
لانقطاع انفاقك فيحصى الله عليك يعنى يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشىء
المعدود الذى هو مظنة للقلة او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه فى الآخرة
م جبير بن مطعم رض روى مسلم عنه لا حلف فى الاسلام بكسر الحاء المهملة وسكون اللام
المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل فى الجاهلية من المعاقدة على القتال والغارات
وغيرهما مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف ما فيه زايدة كان فى الجاهلية المراد منه
ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده الاسلام
الا شدة اى تاكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا شغار فى الاسلام
الشغار بكسر الشين وبالغين معجمتين اسم نكاح معروف فى الجاهلية صورته ان
يقول زوجت ابنتى على ان تزوجنى ابنتك ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى
فنهى النبى عم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه
وذهب الشافعى الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو ح العقد صحيح والواجب فيه
مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصح مهرا فيجوز العقد
ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر فى العقد كون بضع كل

منهما صداق الآخر واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا فى المصفى ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله عم قال
لا صاعين تمرا بصاع اسم لا محذوف اى لا نبيع صاعين تمرا بصاع تمر موجود والنفى
بمعنى النهى ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان
الاصل فى المنفى نفى وجوده وهى فريضة فى الركعات كلها عند الشافعى لان كل
ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلى فصلى ركعة حنث وفريضة فى ثلث ركعات
عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة فى ركعتين عند ابى ح واصحابه لان الصلوة
فى الحديث مذكورة صريحا فينصرف الى الكاملة وهى ركعتان عرفا وفى مسئلة اليمين
لم يكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغى ان
لا يجب القراءة فى الشفع الثانى من النافلة كما لا يجب من الفريضة قلنا الشفع الثانى
فى النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتداة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب
القراءة فيه كما فى الشفع الاول واما الشفع الثانى فى الفريضة فانما جاز بدون القراءة
لقوله عم القراءة فى الاوليين قراءة فى الاخريين يعنى ينوب عن تلك م عايشة رض روى
مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفى جوازها وقال اهل
النظر المراد منه نفى فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذى يريد المصلى اكله لما فيها من
اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعنى لا صلوة كاملة حاصلة للمصلى والحال
انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغايط عن الاداء ويدافعهما المصلى للاداء الواو
فيه للحال قيل هذا اذا كان فى الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت
صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعى لا يصلى بل ياكل ويتوضا وان خرج الوقت
لان الخشوع الذى هو المقصود من الصلوة اذا فات فات بلا خلف وللصلوة خلف
لانها تقضى ق عبادة بن الصامت رض اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ
بفاتحة الكتاب احتج به الشافعى على ان الفاتحة فريضة فى الصلوة حتى فى صلوة الجنازة
لان المراد منه نفى الجواز يؤيده ما روى انه عم قال لا تجزئ صلوة لا يقرأ فيها فاتحة
الكتاب وقال ابو ح فرضية القراءة انما ثبت بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر وهذا الحديث
خبر الواحد لا تثبت به الفرضية لثبوت الشبهة فى نقله فتثبت به الوجوب عملا بالدليلين
فيكون المنفى كمال الصلوة فان قلت الاية مطلقة فهى لا تنافى التعيين كما
لو قال لغلامه اشتر لى لحما ولا تشتر الا لحم الضان فانه يتعين ولا تعارض قلت
تقييد المطلق نسخ وخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق على رض اتفقا على الرواية
عنه قال بعث رسول الله عم جيشا فجعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم
ان يطيعوه فلما اغضبوه فى شىء قال اوقدوا لى نارا فاوقدوا فقال الم يامركم

رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا
من النار الى رسول الله عم انـدخل فكانوا كذلك حتى يسكن غضبه فلما رجعوا
ذكروا ذلك للنبي عم فقال عم لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام في المعصية
انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا طيرة
وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم به كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير
كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا
قصد واحد منهم الى حاجة واتى من جانبه الايسر طير او غيره يتشاءم به فيرجع هذا هو
الطيرة فابطلها النبي عم بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفال بسكون الهمزة
وربما يخففها الناس فسره النبي عم بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفاؤل كسماع
مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله عم لا طيرة ينفيها
مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل
له مطلقا لا تفضيله على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي
الفال في بابه ابلغ من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب لما فيه
من حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي عم
يتفأل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره
اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن
الثاني اولى لقوله عم لا يوردن الممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطيبة
عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع ولا
طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن وكان العرب يعتقدون
انه في الفلاة يتصرف في نفسه ويترآى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى
ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال عم اذا تغولت
الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم دفعه الله عن عباده
او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعم العرب من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده
الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لالهتهم رجاء البركة في امها ولا عتيرة بعين
مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في
العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام
يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عم عن ذلك لان المقصود
ان يكون الذبح لله اي مذبوح كان في اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ق
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها اي على

ملك ساري باذن الله او لدغني
مرض صار طاعون حقفتن يحذر
معنوصا طاعون بيوريلور
نه كرشرحدن

ان صدقت في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون
بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول المهر
ابعد لك منها اي من تلك المرأة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان
لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار لاعن امرأته فقال يا رسول الله مالي
يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج
الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل
بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال
الزهري لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضه اتفقا على الرواية عنهم قيل
كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الله له ولد ابويه وولد ولده ولد
صحبة مع رسول الله عم ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة فضائله كثيرة ما رواه عن
النبي عم مائة واثنان واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد
البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء المجهول يقال ورثت ابي
واورثني ابي وورثني نورثنا ما تركناه صدقة هذا استيناف جواب عمن قال
لم لا يورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا تقتسم ورثتي ح
عبد الله بن هشام رضه روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عم وهو اخذ بيد عمر
رضه فقال له عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا نفسي فقال عم لا والذي
نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي
على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة
الطبع لان كل احد مجبول على حب نفسه من غيرها قاله لعمر فقال عمر فانه اي فان
الشان الان والله لانت احب الي من نفسي فقال الان يا عمر يعني الان صار ايمانك
كاملا ح انس رضه روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي عم مع المشركين يوم
بدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان
رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا العباس ويتركوا فداءه له حين اراد ان يفدي
نفسه ويجعلوا ذلك من انصبائهم طلبا لرضاء رسول الله عم فلما استاذنوا في
ذلك من النبي عم ~~فلما استاذنوا في ذلك من النبي عم~~ فقال لا والله لا تذرن بضم
الراء لا نترجم يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس انما ابى النبي عم عن
ذلك واكده بالقسم تاديبا للعباس ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ولئلا يقع
في نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان
التهمة ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه لا وجدت انما دعا
عليه النبي عم زجرا له عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له ما فيه
عبادة عن العبادة عبر عنها بالموصول تعظيما لشانها قاله لرجل نشد اي طلب

انتدم

صالة في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي وهي الجمل الاحمر
فدعاني اليها ق يعني من وجد ضالتي وهي الجمل الاحمر فدعاني اليها ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المنفي فرضية الهجرة وفضيلتها التي
كانت قبله لا وجودها لان هجرة المسلم اليها غير منقطعة م ابو قتادة رضه روي مسلم عنه
لا هلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا لي غمري يعني ائتوني به
الغمر بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير قال الظهيرة ليلة التعريس حين اشتد
الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر
وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غمره عم بقية
ماء من وضوئه وقد اوصاني بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير
رسول الله ثم صب وقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال عم
ان ساقي القوم آخرهم شربا م ابن عمر رضه روي مسلم عنه لا ياكل احد من اضحيته وهي
بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام قال القاضي
ابتداؤها يجوز ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها
النهي في الحديث لكراهته وقيل للتحريم واياما كان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث
الذي رواه ابو سعيد الخدري رضه وهو قوله عم في حق لحوم الاضاحي كلوا واطعموا
واحبسوا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما قال المص ذكرناه للتفأل اولئلا يفهم
الباب الخامس قبل هذا الباب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى
اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به نفي كمال الايمان وبالحب
الحب الاختياري مثله لو امر رسول الله عم مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا
او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة في
امتثال امره عم وان كان لا يحبه بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دواء مر ولكن
يميل اليه ويفعله لظنه ان صلاحه فيه وبيانه ان نبينا عم اعطف علينا منا ومن آبائنا واولادنا
لانه عم يسعى لنا لا لغرض قال القاضي ومن محبته عم نصرة سنته والذب عن
شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما في الناس لفضل المحبة فان قلت
كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت
هذا وهم منك لانك رايت ان احب ماخوذ من حب الشيء بضم الحاء اذا صار محبوبا
فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة
العين الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب ق انس رضه اتفقا على
الرواية لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات والاشياء
المباحة لما جاء في رواية النيسابوري حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه
وانما قال في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان

الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر
بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي عم
فيستوي فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يبع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار
افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح صورته
اذا اراد ان يشتري رجل شيئا من آخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فياتي آخر
فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها اقول هذا صورة السوم على
السوم لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة غبن
فاحش فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رضه
روي مسلم عنه لا يبع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية
يقال بدا فلان اذا نزل كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد
ليبيعه بسعر يومه فيرجع فياتيه البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر زايد
على التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة قيل هذا اذا كان المتاع
مما تعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا يشعر به قوله عم دعوا الناس يرزق
الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبدوي ولا يشتري له ايضا لان لفظ البيع
من الاضداد يستعمل في البيع والشرى والمشترك في موضع النفي يعم ح ابو سعيد م
ابو هريرة رضه يعني راوي الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة
لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد به النهي عن بغضهم وان وجد
سببه لقوله عم في حديث آخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على
رعايتهم ح عائشة رضه روى البخاري عنها قالت لددنا رسول الله عم في مرضه وكان
مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال عم
لا يبقى احد في البيت النفي هنا بمعنى النهي الا لد على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو
الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه تقول لددته اذا سقيته ذلك وانا انظر
الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت السقي انما
امر النبي عم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه
عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كنص يحده وعلى ان المتعدي
يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعله محرما م ابو هريرة رضه
روي مسلم عنه لا يبولن احدكم في الماء الدائم اي الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا
للتراخي في الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج
عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعي والماء الذي
لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضع بيانه مشبعا الفقه

ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة
الكلام يعني لا يتقصد احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي باسكان
الياء عطف على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي ويجوز نصبها باضمار
ان عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين الفرايض والنوافل
جميعا عند ابي ح واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعي لقوله عم من نام عن
صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان
يصوم صوما فليصمه يعني الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان المنهي عنه التقدم
بنية رمضان عند ابي ح لقوله عم لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي هو
التقدم مطلقا نظرا الى ظاهر الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان
لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه
متطوعا فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قليل وكان
مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا عن
التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من جهة الفرضية وقيل لكونه
شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يتمنين احدكم الموت بضر نزل به انما نهى عن تمني الموت لانه يدل على عدم
رضاه بما نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف على دينه
لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني
غير مفتون ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء
اي يكمله برعاية فرايضه وسننه فيصلي صلوة اي من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه
وبين الصلوة التي تليها قيل المغفور هو الصغاير ونرجو من الله ان يغفر الكباير
ايضا للعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمة الله في النار
ابدا اعلم ان جهاده ذلك ان كان مكفرا لجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك
فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع آخر م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لا يجزي ولد والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اي لا يكافي ولد باحسانه
على والده وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال
اهل الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملكه ولزم عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد
الشرى الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه
فيخلصه ولده عن الرق بسبب شرائه بعينه قوله عم من ملك ذا رحم محرم فهو حر
سمعت من بعض شيوخي ههنا معنى لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد لما لم يوجد الا

الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما
يوجد مقارنا بالشرى لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله
تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال
فيفسد نكاح منكوحات الآباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تعالى فتوبوا
الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذ جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار رضه
اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال المهملة
ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن
النبي عم حديثان له في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في
حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على
العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبي والى ما دون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه
عند ابي ح والشافعي ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واولوا الحديث
بانه لا يزاد على العشر بالاسواط يجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه
في باب ح ابو بكر رضه روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال
حين جاء الساعي صورته ان يكون لواحد اربعون شاة وللآخر كذلك فيجب فيهما شاتان
فاذا جمعت ففيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته
ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة واذا فرق
يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك
فمن ان يكثر الزكوة واما خشية الساعي فمن ان يقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة
يجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام
يأبى عن ذكرها م عايشة رضه روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم التمر هذا محمول
على بلد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة
وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحسن عن الملال ق
البراء بن عازب رضه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق من احبهم احبه
الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله
يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما
يحبهم لمحبته عم وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن يبغض
ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه لا
يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا في
تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تعالى
انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد

بالمسجد هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن أن يدخل فيه وإن كان ذميا منهم ولا يطوف
بالبيت عريان هذا إبطال لما كان عادتهم في الجاهلية أن يطوفوا بالكعبة عراة
ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق أبو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان إنما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لأن
الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع
المقلق والمنام وغيرها خص الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة
مقاومته م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه أيحب أحدكم
أن تؤتى مشربته وهو بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة يحرز فيها الطعام وغيره
الاستفهام في قوله أيحب بمعنى الإنكار اعلم أن في تشبيه الضرع بالغرفة إشارة إلى
أن حرز الضرع مستوثق في الشرع جدا لأنه شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها
وتكون مقفلة بحيث لا يظفر بما فيها إلا بالكسر فينبغي أن لا يحلب الماشية بلا إذن
صاحبها انظر إلى حسن نظر النبي عم وكمال بلاغته لا يزال يخصه الله بمزيد عنايته
فتكسر خزانته فينتثل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون والثاء المثلثة من
باب الافتعال أي ينثر ويستخرج فإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم فلا
يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه إنما كرر النهي تأكيدا قال شارح فيه دليل على إثبات
القياس ورد الشيء إلى نظيره في الحكم فيستدل به على أن من حلب لبنا من ماشية
محروسة لغيره يقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة إلى هنا كلامه لكن فيه تأمل
لأن القطع مما يدرأ بالشبهات فكيف تثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم أي إراقة دمه يشهد أن لا إله
إلا الله وأني رسول الله هذا تفسير لمسلم على قول من جعل مرادفا للمؤمن
إلا بإحدى ثلث أي علل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع
خبر مبتداء محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم الحر الذي أصاب
في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه لا بد في هذه الصفات
الثلثة من تقدير المضاف ليصلح أن يكون علة تقديره زنا الثيب الزاني وانتقاص
النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه
والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فارقهم بالردة عن الدين وهي سبب
لإباحة دمه وفي الحديث دلالة على أن تارك الصلوة لا يقتل لأنه ليس من الأمور
المذكورة وعلى أن المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فإن قلت فعلى هذا
ينبغي أن لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما
في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لأن القتل في المرتد لكونه
محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر رضه روى مسلم عنه لا يحل لأحدكم أن

أن يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ق أبو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم
وليلة وليس معها حرمة أي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها الحرمتها على
التأبيد قولنا الحرمتها احترازا عن الملاعنة فإن تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ
وقولنا على التأبيد احترازا عن أخت الزوجة ويروى إلا مع ذي رحم محرم عليها اعلم
أن الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية أخرى فلا بد من إلحاقه بالمحرم
في جواز السفر معه وأن المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة
يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي
عليه السلام بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف
وقع لاختلاف السائلين وروي إطلاق في رواية ابن عباس رضه لا تسافر امرأة إلا مع
ذي محرم إلى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا
بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك في أنهما جوزا سفر المرأة بلا محرم إذا
كانت آمنة على نفسها أو مع نسوة ثقات ق أم سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها
لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلثة أيام الإحداد
ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر وقوله تحد على بناء المعلوم من الإحداد
ويجوز أن يكون من الباب الثاني للثلاثي المجرد يقال أحدت المرأة إحدادا وحدت
حدادا وعن الأصمعي أنه لم يجئ إلا أحدت رباعيا إلا على زوجها هذا يقتضي جواز
الإحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول أو قبله ويدل أيضا على أن لا إحداد
على الأمة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على أن لا إحداد
على الذمية وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه وقال الشافعي على الذمية الإحداد لفوات
نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالإسلام في الحديث على شرفه وكونه أدعى للانقياد
قال الإمام الطيبي قوله أربعة أشهر وعشرا إن جعل بيانا لقوله فوق ثلثة أيام
يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامرأة أن تحد أربعة أشهر وعشرا
على كل ميت إلا على زوجها وإن جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا والمعنى
لكن تحد على زوجها أربعة أشهر وعشرا ق سعد بن أبي وقاص رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يحل لامرئ أن يهجر أخاه فوق ثلث أي ثلث ليال أما إباحة الهجرة في
الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وإنما عفي عنها في الثلث
لأن الآدمي مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا فيما إذا كان الهجر لأمر
دنياوي وأما إذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله
عليه السلام عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وأمر الناس بهجرانهم
خمسين يوما روي أن بعير صفية لما اعتل قال النبي عم لزينب أعطيها بعيرك

وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب ع م فهجرها
ذا الحجة والمحرم وبعض صفر ح ابو هريرة رضه روي البخاري عنه لا يخطب احدكم
بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج
قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك
فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي ع م ان معاوية وابا جهم خطباني
قال ع م انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول
فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال
الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين
المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون
له مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في
الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو اخوة
من جهة كونهم من بني آدم لحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووي ثم لو خطب
على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ ح ابو هريرة
رضه روي البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا أري على بناء المجهول مقعده بالنصب
مفعوله الثاني من النار لو أساء لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق لقوله أري
ولا يدخل النار احد الا أري مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله أري
عليه حسرة م جابر رضه روي مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار
بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا يعني ولا انا ادخل الجنة
بعملي الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء فيه زايدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله
ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله يدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل
بل نفي الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا
ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة مقارنا بشيء الا برحمة الله
وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان
دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون فلا ينافي الحديث
لان الآية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليته وايجابه الهي اني احب طاعتك
وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها
م انس رضه روي مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوايقه جمع بايقة وهي
ما يصيب الناس من عظيم نوايب الدهر والمراد هنا الشرور ق جبير بن مطعم رضه اتفقا
على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعرف تاويل هذا الحديث وما قبله
وما بعده من تاويلات نظايره فيما سبق ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل
الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل

ونظائره

نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم
فينم والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي
ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كره
المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما
حتى لو رأى انسانا يخفي حاله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رضه روي مسلم
عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحدة الذر وهي
النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة
قال اي النبي عليه السلام ان الله جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في
قلة اظهار الحاجة الى غير الله تعالى او معناه انه تعالى جميل الفعل بخلقه بقضاء
حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي قضاء حوايج اخوانكم وبر الجمال لكم كذا قاله
الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب ههنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة
والطاء المهملة اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا يعني الكبر هو تضييع
الحق من اوامر الله تعالى ونواهيه وعدم التفات وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم
وسكونها وبالطاء المهملة اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في تاويل الحديث
وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب
او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال تعالى ونزعنا
ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله بادنى مقداره
لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازي به بل يدخل كل موحد الجنة
ح ابو بكرة رضه روي البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها
الخوف المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن
الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على
ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليه م ام مبشر رضه روي مسلم
عنها قيل ما روي عن النبي ع م عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين لا يدخل
النار احد بايع تحت الشجرة روي ان رسول الله ع م بعث عثمان رضه عام الحديبية الى
قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله ع م ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة
وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الفا
وخمسمائة وعشرين م ام مبشر رضه روي مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا
القول للتبرك لا للشك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة
وهي بنت عمر رضه زوجة النبي ع م بلى يا رسول الله وهو ايجاب للنفي اي يدخلها اصحاب
الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت على ما ادعته من
الدخول بقول الله تعالى وان منكم الا واردها فقال النبي ع م قد قال الله ثم ننجي الذين

اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثويا وهو مصدر حال اي جاثين على الركب
من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم في الآية مضمر اي والله ما منكم
من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع
اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول
غير مناسب للحديث ولا لما بعد الآية وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان
يكون ننجي بمعنى نسوق يعني بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من
شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا
دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم عم فان قلت كيف
يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون
والمبعدون عنها الآية (داخلها) قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب
ومزيد غم للكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد ورود المؤمن النار
هو مس الحمى جسده في الدنيا لقوله عم الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا
التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتاده معنى الورود القرب
من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء ولم يدخله لقوله تعالى ولما ورد ماء
مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله عم لا يدخل
النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم
التناقض بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب بمعنى الحديث لانه يبقى
استدلال حفصة رضه بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون
الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث
نفي العذاب بناء على ان دخول النار مستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه
العذاب فحينئذ ينتظم بما قبله استدلال حفصة على كونهم ممن تبين بدخولهم
النار بهذه الآية ودفعه عم كلامها ببيان ان كل داخل في النار غير معذب لقوله
ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى
ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه
الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا لرد مقالته عم م عبد الله بن
عمر رضه روى مسلم عنه قال اخبرني ابو بكر رضه رسول الله عم انه دخل بيته فرأى عنده
زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره وقال عم لا يدخلن رجل بعد يومي
هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه
رجل او اثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما
العدد صغيرين او كبيرين ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء
عليكم يعني المخنثين هذا تفسير هؤلاء قاله عم حين رأى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو

وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها وهو الذي شبه النساء
في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبه بجبلة عليه وتارة يكون بتكلف والثاني
هو المذموم الذي قال عم في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات
بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال الفحول في
الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء
بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة اولاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن
يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا كان حقه ان
يقول عليكن ح ابو امامة رضه روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله
الذل قاله لما رأى شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه
لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز
ان يقال ان الزارع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر او بالخراج وهذا نوع من
السلطنة عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كيف وقد روي
انه عم قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الآخر
لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث
وقال ابو ح وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده مما كسبه في الاسلام وعندهما
مما كسبه في الحالتين والدلايل مذكورة في الفقه ح جرير رضه روى البخاري عنه
لا يرحم الله من لا يرحم الناس مر تاويل نفيها عمن لا يرحم الناس في الباب الاول
في حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم
في صلوته ما دامت الصلوة تحبسه لا تمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة
قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى لتادية المقصود كما في قوله تعالى امدكم
بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة
كان كالكاين فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه
لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما مصدر ميمي اي مدة عدم اصابته
يعني المؤمن لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير
حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشوم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد
في امر الدماء ح سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا
الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن
المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه
مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرون الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رضه روى
مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب

من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري
غرب الفرس حدته وقيل الغرب هو الدلو الكبير والمراد باهلها العرب لانهم
يختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها ق
المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين
على الحق حتى ياتيهم امر الله قال شارح امر الله هو القيامة كقوله تعالى اتى امر الله الى
هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح التي ياتي فياخذ روح كل مومن
ومومنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وهم ظاهرون الواو فيه للحال
والعامل فيه ياتيهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ جاء ناس
من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله صلعم
بكفه فرماهم فقال لا يزالون يسالونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله
فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك
فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش
ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقي من الناس
اثنان حتى يكون احدهما خليفة والآخر تبعا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يستر
عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله معاصي ذلك الساتر
من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر
في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المجرم
انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى
الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على دفعه لان الستر عليه تقوية على فعله بكونه
م سلمان رضه روى مسلم عنه لا يستنج احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي
لا بد في الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو ح
العدد غير لازم لقوله عم من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج واما الحديث فمتروك
الظاهر لانه لو استنجى بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يسم المسلم على سوم اخيه المسلم يقال سام السلعة اذا طلبها للشري
صورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشتري بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع
لابيع منك خيرا منه او يقول للبائع استرده لاشتريه منك باكثر قيل مجرد سكوت
احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا ففيه
وجهان كذا قاله النووي خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت
المؤذن اي غايته جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة ذكر الشيء بعد
ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذوا العلم وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة

اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى
وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد
له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي
قال النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل
الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه في يده
كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروي في غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء
كما في قوله تعالى ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز
ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم فيقع عند الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل
من يده من هيهنا بمعنى على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز
ان يكون من زايدة على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير في حفرة من النار
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي وشرب قائما
فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مامورا بطلب في ما شربه فالشارب
عامدا يكون مامورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي عم شرب من زمزم قائما
فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه عم قائما يكون لبيان الجواز
انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قائما فمن زعم نسخا بين الحديثين
فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا يصبر على لأواء بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من
امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هنا ليست للشك لان رواته كثيرة
رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات
بها بعدي وشهيدا لمن مات بها في زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا
للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عم عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات
وان جعلت او بمعنى الواو كما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون
اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن
ايقانهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لا يصلح
الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما لان فيه
اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وينعقد عند
ابي ح واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلي احدكم
في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب
واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا عن انكشاف
عورته ولئلا يفوت عنه الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن

صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها
لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر
ويروى العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر
بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من
صليها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود
بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي عم فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب قاله منصرفه
اي وقت انصرافه من الاحزاب اي من غادتهم وهم طوايف من العرب اتوا المدينة وحاصروها
فلما انهزموا بنصر الله تعالى خرج رسول الله عم خلفهم لغادتهم خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث
لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تغتسل احدكم في
الماء الدايم وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدايم م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يفرك مومن مومنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض
بغضا يودي الى تركها ان كره منها خلقا رضي آخر اي من خلقها الآخر وفيه حث على
حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة رضه روى البخاري عنه قال بلغ
النبي عم ان اهل الفارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عم لا يفلح قوم تملكهم
امراة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر عليهم وان المراة لا تصلح ان يكون اماما ولا
قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمراة مستورة ناقصة
العقل م مطيع بن الاسود رضه قيل عن النبي عم حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل
قرشي صبرا نصب على المصدر موكدا لغيره مثل قولك زيد قايم حقا يقال فلان
مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتدوا
منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى
على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه لا يقعد قوم يذكرون الله قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر والتلاوة
او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي احاطت بهم الملايكة وغشيتهم الرحمة ونزلت
عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله
تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملايكة المقربين المراد من
العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم
ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل
احدكم ربي هذا الخطاب للمماليك والخطاب السابق في احدكم للملاك وليقل سيدي
ومولاي وفيه نهي عن اسم الرب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك
المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهات وهذا

وهذا لم يمنع اضافته الى ما لا يتعبد له فيقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد
ان يقول سيدي لان مرجع السيادة الى الرياسة على من تحت يده ولذلك سمي الزوج
سيدا قال الله تعالى سيدها لدى الباب واما قوله عم ان تلد الامة ربتها وفي رواية
ربها فمحمول على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد النهي عن اكثار هذا
الاستعمال وهذا هو مختار القاضي خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم
اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة اي في وقت مسئلته
تنازع فيه الفعلان احدهما لا يقولن والآخر ليعزم والعزم في السوال هو ان يجهد في
الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تعالى في الاجابة سبب كراهة هذا
اللفظ في الدعاء هو ان يرى منه صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر
بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهذا
معنى قوله عم فانه لا مكره له خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني
خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يكون
خيرا من يونس بن متى تقدم البيان في حديث من قال انا خير من يونس بن متى ق
عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها لا يقولن احد خبثت نفسي ولكن ليقل لقست
نفسي يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت قلبي وانما كره النبي عم
لفظ الخبيث لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال النبي عم في الذي ينام على
الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهي استعمال خبثت بمعنى غثت
مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث في خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات
للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان الخبايث طبيعية لان فعل يفعل بالضم فيهما
يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي عم ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد
المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة رضه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم
عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره
النبي عم ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد في الحقيقة انما هو لله
تعالى قيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء
القرآن به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي
عن هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان
كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان الله هو
الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الداهر
يقال دهرت الشيء اذا جمعته ثم فرقته وما قاله الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين
الى ان الدهر من اسماء الله تعالى ومعناه الازلي الابدي وهذا اذن يجوز اطلاقه على الله

تعالى غاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين تسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا
يكون وجه المنع عن سبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر فلا يخفى ما فيه من
الضعف والتكلفات م جابر رضه روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعنى
من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اى يأتى من
خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا اى توسعوا فان
قيل ثبت في الصحيح ان النبي عم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه
وهذا يدل على جواز اقامة الغير من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة
في حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتأخر ان يقيمه قال
النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس والافتاء
فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع
من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضى شغلا يسيرا سواء ترك
في موضعه خمرة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل
اختصاصه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس
فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولن
احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون
الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث
وسبب النهي ان العرب يسمون العنب وشجره كرما لان الخمر المتخذ منه يحمل شاربها
على الكرم فكره النبي عم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويزعموا حسن الاسم الى
شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وذكائه والغرض منه تحريض
المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع
الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على
ان المنهي لبس ما يحيط في البدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس
بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان
الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الرأس لا بمعتاد
اللباس ولا بنادره او الى انه لا يجوز التغطية بغير المحيط كالعمائم ولا بالمحيط كالبرنس
ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به
ولا زعفران قيل المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة
يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد
اي الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع نعلين م عمارة

عمارة بن رويبة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورويبة بضم الراء المهملة
وفتح الهمزة على وزن ثويبة قيل ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث اخرج له مسلم
حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما
بالذكر لكونهما مشاقين فمن واظب على غيرهما اولى ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
كان شاعر يقال له ابو غرة اسر يوم بدر فمن النبي عم وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين
فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عم
لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن
المستيقظ ان يخدع مما تضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة
النهي ايضا قيل في امور الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب
ولا يعود اليه كما فعل يوسف عم بزليخا كان لا يتكلم امرأة حتى يرسل على وجهه ثوبا
والاولى ان يجعل عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في الدنيا والآخرة
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه
لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج
المرء اليه بحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي
ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك
يمينه ولا يتنفس في الاناء نهى عنه لمخافة ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه غيره
وقيل لان برودة الماء على الكاسر للعطش تقل بحرارة نفسه واما ما روى ان النبي عم
كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان الجواز او لانه زعم يستشفى بنزاقه فلم يتصور فيه الكراهة
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها في
جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم
وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص علم الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه
اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك
عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن
احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه يؤذن
او قال وهو شك من الراوي اي قال النبي عم ينادي بليل ليرجع اي الاذان قائمكم الرجوع
يجيء لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى مصلحة متى تنبه على علمه بقرب
الصبح كالايثار ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ
نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام ق
ههنا يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين
اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى
يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من

لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عم حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض ايضاحا بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال عم حتى يقول هكذا بين اصبعيه ايضاحا بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان الكلام المصنف اختلط واختلاله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال شارح الفاء فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينتصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبله سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا لمس النار الى هنا كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسر سيبويه والشارح كانه لم ينتبه معنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اي ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف مما قسم عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رض روى مسلم عنه لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عم قبل موته بثلثة ايام النهي في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست تريد النهي عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا ينبغي لصديق بتشديد الدال للمبالغة في الصدق والمراد المؤمن لانه اذا جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين لا يكونون شهداء و عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله عند نزعه فروج حرير لبسه اي النبي عم الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه قيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عم نزع كاره له لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عم صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبرائيل عم وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم لبسه عم استمالة لقلب واهبه فمردود لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته فكيف ممن هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل ح ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم النبي عم عن ذلك وقال لا ينفر احد هذا نهي من النفر بالسكون وهو الرجوع حتى يكون آخر عهده اي لقائه بالبيت وفي رواية حتى يكون آخر عهده

عهده بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو ح والشافعي في اصح قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء في الرواية الا انه خفف عن الحائض م عائشة رض روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله قاله لها حين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان قبل بعثته عم قريبا منها سمي به لكثرة الجهالة فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد مما ورد في الآيات والاخبار في بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات ارتكبوها سوى الكفر ووافقه المازري فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك اي يحفظك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبي عم انما ينفعه من جهة انها تصير سببا لشفاعته عم لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف عنه بها يشعر به قوله عم بعد قوله نعم ولولا انا كان من الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال اتخذ النبي عم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال عم لا ينقشن احدكم على نقش خاتمي هذا هذا صفة لخاتمي يعني لا ينقشن احد مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه عم كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان رض روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني ولا يخطب الافعال الثلثة فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم امرأة ولا تزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امرأة للتزوج ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب ابو ح واصحابه الى انه يجوز لما روي انه عم تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث عثمان على الوطي لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه منسوخا ان ثبت تاخر المروي وان لم يثبت يتعارضا فيصار الى القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح ولكن فيه تامل لان قول النبي عم وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب

الإبل المراض ومفعول لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد صاحب
الإبل الصحاح وانما نهى عنه لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره الذي
اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضررا ولئلا يقع في نفس صاحبها ان
المرض يعدي بطبعه فيكفر كذا قاله النووي

الباب الرابع

م جابر رضه روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في
الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا
عليه من حديث ابن عمر رضه وابن عباس وانت ترى ان المص وسمه بعلامة مسلم من حديث
جابر م جرير رضه روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه
جاء كلام الله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازري
والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها
لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تاويله
سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سأل عرافا لم تقبل له صلوة اربعين م
جرير رضه روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذي ياخذ الصدقات
من وجبت عليه بنصب الامام وتشديدها المتصدق والمعنى الاول مراد هنا فليصدر
عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امره
لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رضه اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى
توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية
اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس
لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا
يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في
حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعني
جامع امرأته او امته ثم اراد ان يعود اي يجامعها مرة اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره
تمم الحديث فانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها ايضا
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه
وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين
او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه ولي بكسر اللام
حره وعلاجه اي الضيافة المجهودات للطعام يعني فان للخادم قرب من الطعام
وباشره وربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى
ان السيد لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في المأكل ق ابو ايوب
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا

فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط اراد به نفس الحدث قال قوم
الحديث مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر رضه قال النهي المذكور انما هو بالفضاء وعلته
ان الصحراء لا يخلو من مصل ملك او جني الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث
لا يختص بالاشياء وقال آخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج
القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر انه رأى رسول الله عم قبل ان
يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان
هذا الفعل النادر من النبي عم يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ
مع احتمال الجمع على ان فعل النبي عم وقوله اذا تعارضا ترجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن
شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا تكون
القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله ح ابو هريرة رضه اذا احب الله
العبد نادى جبرائيل ان الله يحب فلانا فاحبه الضمير في نادى الى الله يعني اذا
اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها اولا جبرائيل عم فيامره بمحبته فيحبه
جبرائيل فينادي في السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند
الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم
يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض
محبة الله عبده مجاز عن ان يرضى عنه وعن مالك انه قال لا احسب في بغض الله
عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري
لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رضه روى مسلم عنه
اذا احدكم اعجبته المرأة تقديره اذا اعجبت احدكم المرأة فالفعل المذكور تفسيره
فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد
بناء المضارعة من الورود بالباء الموحدة على صيغة الماضي من التبريد ما في
نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة ويجعله باردا والمشهور هي الرواية
الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم المحبة ثم الهوى ثم
الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن
القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امرأة ولم يقدر
على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى فيوقعه صاحبه
في غير مرضات الله فامر النبي عم باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل
بانقطاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا عليه اذا احسن احدكم
اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة
الضعف يجيء بمعنى المثل كذا قاله الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء
ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة نظرا الى ظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه

التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها
تكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت هذا المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء
استقامته في الطريق بحيث لا يعصى ربه اقول لا شك في كون ذلك حسنا لكن
كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مرتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص
فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع
جمع ذراع قال المظهري هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي تذرع
بها مجازا وهي تذكر وتؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين
اراضي لقوم وارادوا احياءها فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل
سبعة اذرع واما اذا وجد ناطريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد
ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع
من شوارع المسلمين يقعدون في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين
سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا تضيق المارون بالاحمال ق
ابو هريرة رضه اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة
العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل
ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقم المص بعلامة ق لكنه مما انفرد البخاري
استدل به الشافعي ومالك على من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت
وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو ح واصحابه تبطل صلوة الصبح لان
السبب وهو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة
في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال الناطقي الاداء
ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واولوا
الحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاؤها في وقت كامل قال القاضي
الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص
بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول
على الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرط ليتغافل الاذان عليه كما يفرط الحمار من
ثقل الحمل وهو محمول على استخفافه اللعين بذكر الله من قولهم اضرط به فلان اذا استخف
انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى
ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عم لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس
الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من
يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله عم اذا اذن اذا قصد
الاذان م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها

نبيها قبلها فجعل لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليتعين لهم المنازل
فيهيئ لهم حوائجهم وسلفا اي متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء
واللام امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اي والحال ان النبي عم ينظر الى
هلاكهم فاقر عينه اي بلغه امنيته بهلكتها حين كذبوه وعصوا امره انما كان
موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده
فيتضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما تكون بدعائه عم عليهم
لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح عم فالمراد بالامة الاولى
امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته عم حيث كان
قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدي بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصائد
الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال
لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات
وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم قلت وان قتلن
اي كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها الجملة صفة
كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم
معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله
الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الزكاة
الاضطراري وفي قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت
فاني ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتله به افاكل منه
قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكله
وان اصابه بعرضه فلا تاكله ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن
احدكم ثلثا فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام
والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في ان المستحب تقديم السلام على
الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردي هو ان يصح ان وقع على انسان قدم
السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعدما استاذن ثلثا فلم يؤذن
له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف فلا يعيد لهذا
الحديث وقال آخرون يعيده وحملوا على من علم او ظن انه اسمعه خ ابن عمر رضه روى
البخاري عنه اذا استاذنت امراة احدكم اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها خ ابن
عمر رضه اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان
عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رضه روى
مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر اي اجعله وترا وقيل الاستجمار

استعمال البخور للتطيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من
منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان
يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها ان
الانسان اذا نام يجتمع فيه الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى يفسد مجاري وتغيير الانفاس
الطبيعة ويستمر الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تادية الحروف من مخارجها فامر
النبي عم بالاستنشاق لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون
البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خص الخيشوم لبيتوتة لان
العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهي باب العبرة والفم باب الذكر والاذن
باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب
الشيطان من الانسان وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمسن يده في الاناء حتى
يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم على موضع النجس
لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء
انما يطهر في حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة
قوله باتت يده لان البيتوتة يكون بالليل وقال بعضهم حرام اذا استيقظ من نومه
مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عم علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد
كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا اصبح احدكم يوما صائما الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم
يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف
الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه يعني ان شتمه امرؤ متعرضا لمشاتمته
او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم ليسمعه الشاتم فينزجر
عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجاراة الشاتم ولو جمع بين الامرين
لكان حسنا اني صائم انما كرره ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم للتاكيد صح
الغيبة فلا يطرق اي لا ياتي اهله ليلا بل ينبغي له ان ياتي منزله نهارا لتمتشط
زوجته وتتاهب له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امرأته
اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر رضه
ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا قدم من
سفر في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب
فيه الشهوة غالبا فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة
فظهر التوفيق بين حديثين م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله
الى عتبان يدعوه فجاءه وراسه يقطر ماء فقال عم لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عم

فقال عم اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر من الانزال فلم تنزل او اقحطت
على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان
ومعنى الاقحاط عدم انزال المني وهو استعارة من قحوط المطر وهو انحباسه فلا غسل
عليك وعليك الوضوء قاله لعتبان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق
وبعدها الباء الموحدة ابن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق
عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبي عم عمر رضه على الصدقة وامر له بعد فراغه
منها اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال عم اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من
غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا له لان الصدقة انما
يكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب
والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل في
وقت الافطار وقيل معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال
بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى
لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار
وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض
الشمس جاز الافطار او لانه قد يكون في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج
الى ان يعمل بهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن
تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله عم في اخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب
وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان
يقصر ويتقارب اطرافه حتى تكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه
وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب
اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة
وبنزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولمشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى
من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة
المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة رضه يقومون للصلوة
قبل ان يخرج النبي عم من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام
اذا عرض النبي عم عارض فيتاخر به عن الخروج م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا
اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء
كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان
يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو ح واصحابه

بتكبيرة الافتتاح

سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله عم صلوها وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين
نقلنا يصلى سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين
الفضيلتين ويتركها حين خشى لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم خ
ابو اسيد على وزن التصغير الساعدي رضه روى البخارى عنه قيل اشتهر بكنيته مارواه
عن النبي عم مائة وعشرون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديث
ومسلم بواحد قال صف المسلمين للقتال فى يوم بدر فقال عم اذا اكثبوكم اي
قربوا منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال يعنى
لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل م ابن
عمر رضه دتم هنا علامة مسلم والحديث متفق عليه كما فى التحفة اذا اكفر الرجل اخاه
اى دعاه كافرا فقد باء بها اى رجع بكلمة الكفر احدهما يعنى يلزم الكفر على احدهما
لان من اكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن
اكفر اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل
لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متاولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام
يكون كاذبا فى حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على
المستحل قال شارح الضمير فى بها عايد الى المعصية المذكورة حكما يعنى رجع بمعصية اكفاره
اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا
على منوال قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او فى ضلال مبين والمراد فى المعطوف خصمه
لكن تلطف فى القول ومنه قول حسان فى حق من هجا النبي عم اتهجوه ولست له بكفو
فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما
فلا يمسح يده حتى يلعقها اى يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ
فلا يلعقها ولا يمسحها بشئ او يلعقها بضم الياء مفعوله الثانى محذوف اى غيره والمسح
بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر عليه باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رضه روى مسلم
عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله
ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه فى حديث لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا يأكل باقل من
ثلثة اصابع لما روى انه عم قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل
الجبابرة فانه لا يدرى فى ايتهن البركة يعنى لا يدرى الآكل فى اى جزء من الطعام
بركة افى الذى اكل او فيما بقى على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما اورد
التاء فى ايتهن باعتبار الاصبع او اللقمة وفى قوله فى ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه
فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي وقع فى بعض نسخ مسلم فى ايتهن
وفى معظم اصولها لا يدرى ايتهن البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل

واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية على
طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة
لان يكون انسانا قال ابن عباس فى تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بنى آدم من جملة
تكريمها انه يأكل الطعام بالاصابع يعنى ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما
فينبغى ان يحترم كل جزء من الطعام ويأكل بالاصابع ولعل امر النبي عم بلعق يكون لهذا
ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول
فى النار تمامه قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا
على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما
كان قصده قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه
الا بقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه مأذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية
ولا يكون متأولا فى فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة رضه كقتال على
وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم
لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة او ان يسعى المحق فجرى
بسبب ذلك فيهم ما جرى م عثمان بن ابى العاص الثقفى رضه قيل ما رواه عن النبي عم
تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت قوما
فاخفف بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا بأس به ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اى قال آمين الامام
فامنوا قال النووي ينبغى ان يكون تأمين المأموم مقارنا لتأمين الامام لقوله عم
فى حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا
امن اذا اراد التأمين فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة هذا تعليل لما قبله
مع اضمار الاخبار عن تأمين الملائكة تقديره فامنوا كما ان الملائكة يؤمنون غفر
له ما تقدم من ذنبه حكى القاضى ان موافقة التأمين فى الخشوع والاخلاص وقيل
فى الاجابة والصحيح انها فى الوقت اختلف فى هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل
غيرهم ويعضده ما روى انه عم قال فانه من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان
يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة واهل السماء ايضا م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال ولينعلهما بضم الياء
قال الجوهرى يقال انعلت قدمى ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما جميعا قال النووى
هكذا وقع فى بعض نسخ مسلم وفى صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما
صحيحان ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله
بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا
على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فيجازى

ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة
نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها
اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج بما كسب اي وللزوج اجره بسبب كسبه
وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص
بعضهم من اجر بعض ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من
كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في لا تصم المرأة
وبعلها شاهد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة و
سكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه
في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام الزمام السير الذي يعقد فيه
الشسوع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي
انقطع شسعها لانها يسقط عن رجله فيكون احد رجليه متنعلة والاخرى حافيا والمشي
هكذا يؤدي الى العثار او يخالف الوقار ولهذا نهى النبي عم ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخل ازاره وهي حاشيته التي
تلي الجسد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك
من الهوام فانه لا يدري ما خلف عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من الموذيات ثم يقول
باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فا
حفظها هذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في
منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين
وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها
الملائكة حتى تصبح لانها كانت مامورة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي
ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل
على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان
في امر الدين وانما غي اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عند حدوث المانع
عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار
يقال له حبان بن منقذ فكان متغير العقل لشجة راسه في الغزاة وكان يخدع كثيرا
في البيع فذكر ذلك للنبي عم قال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء
الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع لو قال المص قاله لحبان بن منقذ لكان اولى
لان الخطاب له قال احمد من قال في بيعه لا خلابة كان له الرد اذا غبن
كحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبي عم اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة
لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يتخدع في الواقع ويكون هذا

هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اراد به ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه
فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس
فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام في الباب الثالث في حديث لا يتحرى احدكم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا بويع لخليفتين اي اذا بويع لاحدهما اولا وللاخر
بعده فاقتلوا الاخر منهما لانه كالباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم
الالتفات به والقاؤه في عداد القتلى كما قتلت الشراب اذا امزجته وكسرت سورته
م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض نسخ مسلم
وفي اكثرها تثاوب بالواو قال الجوهري يقال تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال
تثاءب بل يقال تثأب بتشديد الهمزة كذا قال القاضي التثاؤب فتح الحيوان فمه لما عراه
من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار
منسوبا الى الشيطان كما قال عم التثاؤب من الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه يعني
ليضع يده على فمه ستر اعلى فعله المعيوب فان الشيطان يدخل فيه يعني يغلب عليه انه لم يدفع
التثاؤب عن نفسه ومعنى غلبته ان يجعله معتادا به واما اذا اعتاد به ولم يكرهه يعتاد
بالضرورة بما يحصل منه هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير
من هذه الاشياء التي هي اسباب التثاؤب ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله
حقيقة وانما خص بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع صار طريقا
للشيطان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قرا التحيات لله والصلوات
الى اخرها سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم
اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا وهي بلية تعرض
حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هي شدة سكراته وقيل
هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عم
لابن مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت فقد تمت صلوتك ولو كان
الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى
اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير بكسر الخاء فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن
عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة وابو سعيد
رضه اتفقا على الرواية عنهما قال راى رسول الله صلعم نخامة في جدار المسجد فتناول
حصاة فحكها بها وقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث
حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه ولا عن
يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه

اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه
كل خطيئة نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها
بعينه مع الماء او مع آخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس للشك بل هو
من لفظ النبي عم واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها اي اخذت
تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه
خرجت كل خطيئة مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى
يخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضئ من وضوئه وقد نظفت اعضاء وضوءه من
الخطايا التي اكتسبتها تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن
الوضوء ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام
فليركع ركعتين استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام
في الخطبة وكرهها ابو ح ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد
روي انه عم قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع
على وجوبه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روي بالتشديد
والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة
واغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة
الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من
الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما حتى ان من مات في رمضان من المؤمنين يكون من
اهل الجنة فيأتيه من روحها او في ماياتي في غيره او كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة
لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه
قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين
مصفودة مقترنة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور
في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين
صاموا رمضان على شروطه وراعوا حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال انها
مغلولة عن كل صائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية
او يقال ان المقيدة هم المردة منهم يؤيده ما جاء في الحديث الآخر صفدت مردة
الشياطين فيكون الشر واقعة بغيرهم م ابو هريرة رض روي مسلم عنه
اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث
اذا اتيتم الغائط م عايشة رض روي مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع يعني يديها
ورجليها وقيل فخذاها واسكتاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقوى
لان الجلوس فيها يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك
ومس الختان الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانها كناية

كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابن عمر رض روي مسلم عنه اذا جمع الله
الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء اي علم بقدر
غدره تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتأنيثه باعتبار كونه
علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف
والكرامة ومع النبي عم لواء الحمد م طلحة رض قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون
حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها
هذا اذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به اورده بالباء لتضمين معنى العمل فيه فاني لن
اكذب على الله حذف مفعول التعليم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انما انا
بشر ق مالك بن الحويرث بضم الحاء اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم
خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن
عم لي فاتينا النبي عم عشرين ليلة وكان عم رحيما رقيق القلب فظن انا قد
اشتقنا الى اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا
ثم اقيما خاطب في الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص
بالاكبر كما اختصت الامامة به وليؤمكما اكبركما ولم يقل اعلمكما العلم لتساويهما في
العلم والورع قاله له ولصاحب له م ام سلمة رض روي مسلم عنها اذا حضرتم الميت
فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة بأعقاب من هو خير منه
هذا امر تأديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملائكة يؤمنون على
ما تقولون ق عمرو بن العاص رض اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان
الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا الى تاويل تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد او هو من
باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا
ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطاء عدمها فله اجران اجر
الاصابة واجر الاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم
اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب
من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق
عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا احرز الشروط الاجتهاد وهي ان
يكون حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون
مصيبا في القياس عالما بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له
قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله
فاخطأ معنى قد نقله الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها
فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اول قوله فاخطأ عطف على مدخول اذا والاصل
فيها ان تستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطاء منه في حكم على ان

ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بسبب من الشارع فلا يحمل عليه م جابر
رضه روي مسلم عنه اذا احلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه النايم في نومه والماضي
منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث
احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر احدا
لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا يحزن من الشيطان يريد الانسان
ليحزنه فيسوء ظنه بالرب تعالى ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل
انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر صورته فوقع على ما فسر
بتقدير الله تعالى م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان
يصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب اهل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري
في البدن سريان ماء الورد في الورد قال حماد بتشديد الميم من مقول مسلم وحماد
احد الرواة عن ابي هريرة فذكر اي ابو هريرة من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهو مما
يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض
صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب
بالروح الى ربه اي الى محل كرامة ربه ثم يقول اي الله تعالى انطلقوا به اي بالروح الى
موضعه في السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة الى آخر الاجل اي الى يوم القيمة قال
اي النبي عم وان الكافر اذا خرجت روحه انما لم يقل في روح الكافر يلقاها ملكان
مع ان قابضه هو الملك استهانة له قال حماد وذكر ابو هريرة رضه من نتنها وذكر لعنا
ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي عم فيقال انطلقوا به
اي الى موضع اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى آخر الاجل قال ابو هريرة رضه فرد رسول الله
عليه السلام ريطة بفتح الراء واسكان الياء المثناة تحت وهي ثوب رقيق لين
كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة الى فعل ابي هريرة رضه من رد شيء الى انفه وانما ردها
عم على انفه بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس م ابن عباس
رضه روي مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء
وضمها لغتان والفتح افصح جلد الآدمي والخنزير مخرجان من الحديث بالاتفاق وجلد
الكلب ايضا عند الشافعي لما روي ان النبي عم نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى
ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روي انه عم قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب
قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ خ ابو هريرة رضه اذا دخل احدكم المسجد فليركع
ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة البخاري لكنه متفق عليه
من حديث ابي قتادة ولم اره للبخاري من حديث ابي هريرة وقد اخرجه صاحب جميع الاصول
عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد بركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على
انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليهما في اي وقت كان وعند ابي ح في غير اوقات النهي

النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة
او غيرها م ابو حميد او ابو اسيد رضه كلاهما على صيغة التصغير روي مسلم عنه الشك
وقع في كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج
فليقل اللهم اني اسالك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد
الاشتغال بما يقربه من الطاعات التي كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق
الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رضه روي مسلم عنه اذا دخل الرجل
بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع
البيتوتة قال القاضي هنا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا
لاهل البيت دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني محروما لكنه
بعيد لان المخاطبين في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت لعوانه فالمناسب في الاول
ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من
سمي لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين والمد الطعام الذي
يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع
الفجر كذا قاله الجوهري واذا دخل ولم يذكر عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت
واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان رضه
قيل ما رواه عن النبي عم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هنا اذا
دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اي دام الله وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف
الاستفهام ازيدكم اي على ما اعطيته من النعم وهي صفة شيئا الضمير العايد اليه محذوف
يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثر السرور والنعم في
وجوهنا فاي شيء نريد الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اي النبي عليه السلام
فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله تعالى فيرونه فما اعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية
شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون
متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله
في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسألة ولا يقولن هذا بيان لعزمه
في سؤاله اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولان فيه صورة الاستغناء
عن المطلوب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا الرجل امراته الى
فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث
اذا باتت المراة ق ابو هريرة رضه اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على
هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه الى ابي هريرة رضه

او وقع الشك في كنيته

كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله عم من دعي الى
وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما
من كان معذورا او كان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة
وقيل للاستحباب لقوله عم بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك
الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله عم بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم
الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم
انما امر النبي عم المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر بقوله اني صائم وان
كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض في الداعي تقدم
الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم
فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل تمرة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه
يسمى طعاما وللاستحباب عند الجمهور وكلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من
الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شيء وغير
ذلك مما في معناها هكذا قاله النووي فان كان صائما هذا تردد لحاله بعد الاجابة
فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل
له وللحاضرين بركتها قال ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه
فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر رضه روى مسلم عنه اذا رأى احدكم
الرؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار
يحمل اسفارا او حال عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان
ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان
واشارة الى ان ما رآه رؤيا تحزين منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار
والمكروهات ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا رأى احدكم في منامه
ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا احلم احدكم
حلما ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي عم قوله تعالى هو الذي
انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين
في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الاية وبعد ما تلاه قال اذا رأيت الذين يتبعون
يعني يبحثون في الآيات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب
لعائشة ولمن يصلح له من ساير المسلمين بقرينة قوله عم في آخر الحديث فاحذروهم
ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلا مفعوليه محذوف فان اي سماهم الله اهل الزيغ
فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الاية
المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التأويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة

الدالة على ذات الله تعالى وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى
معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اي اصله الزيغ هو الميل
الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة اتفقا على الرواية عنه ثمامة بضم الثاء
المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم اثنى عشر حديثا له في الصحيحين حديثان اذا
رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني تمر عنكم وتبقون خلفها هذا حديث
منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الموت فزع م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اذا رأيتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف
يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه
آثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا
لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين فلا بأس به وروي بفتح الكاف
على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة او معناه
فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والا
والانهماك في المعاصي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا
رأيتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا
ثلثين يوما م ام سلمة رضه روى مسلم عنها اذا رأيتم هلال ذي الحجة قال الجوهري
الهلال هلال في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان
يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعر نفسه واظفاره
بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره وظفره
حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووي
الحكمة في النهي عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو ح ومالك
في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن عائشة رضه انها قالت كنت افتل قلائد
هدي رسول الله عم في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا
مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة قد جاء متواترا واما
حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها ومما قاله بعض الشارحين وهو صاحب
التحفة وشارح المشكوة في قوله واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية
سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب
فيه نوع لان المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو
الامساك ومثله لا يدل على التخيير كما قيل في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا
قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة الخشني رضه ثعلبة بالثاء المثلثة
والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن النمر
قيل ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها

متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته
اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا يدل على انه لا ياكل
ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روي
انه عم اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا خيف من ضرره فيحرم اكله قيل الحديث
محمول على ما لم يجد الصائد فيه غير اثر سهمه فان وجد لا ياكله لقوله عم في حديث
آخر فان غاب عنك ولم يجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو ح واصحابه يشترط فيه
ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا ياكل لاحتمال ان يكون موته بشيء
آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصائد في طلبه ضرورة ان الاصطياد
لا يعري عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اي ليقم مولاها
عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها
الجلد لا انه نصف جلد الحراير لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف
ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الآية هو الزنا وبالمحصنات
الحراير وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا ينتصف والحكم في زنا العبد كالامة عرف
بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم النساء مستفاد
من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة
فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد
على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عم اربع الى الولاة وذكر
منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان
او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة
الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما صح نهي التثريب
وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزناة قبل ان يشرع الحد
كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان
الحد اذا اقيم ثم ان زنت يكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت مرات ولم تحد يكتفى
بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كان
ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها
لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا بيعها على قصد ان تستعف عند
المشتري بهيبته او بالاحسان اليها او بنحو ذلك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات
فاعطوا الابل حظها من الارض اي من نباتها برعيها عنه واذا سافرتم في السنة اي
في القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها اي بالابل نقيها اي ذهابا وهو

نفعها

وهو بكسر النون وسكون القاف وهو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل ليصلوا
الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير واذا
عرستم بتشديد الراء اي نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها
طرق الدواب قيل بها المراد الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى
الهوام يعني الهوام تمشي في الليل على الطرق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة
وتأوي اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها م العباس رضه
قيل هو عم النبي عم كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبي عم خمسة وثلثون حديثا
له في الصحيحين خمسة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا
سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول
وسكون الثاني عضو كان اصل آراب ءاراب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه
وركبتاه وقدماه بالرفع مع ما عطف عليه بدل سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل
على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها
وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم
م البراء بن عازب رضه روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك
معناه ظاهر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا
عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي عم جوابهم بالحديث
وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان الواو يقتضي
المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان
الواو يجيء للاستيناف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا
الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى
الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا
والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التاني في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك
والوقار التاني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم
فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول
صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه
آخرها محتجين بما روي انه عم قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل
بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا
منها مر معنى الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد
قيل علة النهي مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل
بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره كمخافة ان تصيبه غير المقدر قال

مطلب الطاعون

النووي الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا بأس به لما جاء في
رواية لا تخرجوا فرارا منه م عبد الله بن عمرو رضه روي مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن
اي اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا المشابهة في مجرد القول لا في
صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان
لما جاء في حديث آخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان
المتابعة فيهما يشبه الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه
بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من
عباد الله وارجو ان اكون انا هو هنا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك
العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال عم ارجو
تواضعا لان نبينا عم اذا كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام غير ذلك
الهمام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحائض
اذا لم يكن في الخلاء او في الجماع وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية يجيبه لعموم
هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في النافلة دون الفريضة وقال ابو ح لا يجيبه لان
في الصلوة لشغلا وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند
سماع كل مؤذن فقط او لمؤذن مسجده فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة
تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق
بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا سمعتم
صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من فضله فانها رأت ملكا
وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء
في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص
الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض حكمته الى الله تعالى ورسوله ق
ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس
في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في
الباب الثالث في حديث لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه
اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال
ابو ح واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله عم يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا
وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة الفتهم بها
حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب
لاعتقاده طهارة الكلب ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في

صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع لابهام العدد في كم ام اربعا فليطرح
الشك اي ما يشك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث
ركعات ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل
به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو ح انه بعد لقوله عم لكل
سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا
واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته
بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى السجدتين لان المثنى جمع عند بعض يعني يصير
تلك الصلوة شفعا سجدتي السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة وهو السجود وان كان
صلى اتماما لاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك
فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما له كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له
لانه حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم
في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلبه التحري طلب احرى الامرين واولاهما فليبن عليه اي على
ما غلب عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك
غير مرة وان كان عرض له اول مرة استأنف الصلوة لقوله عم اذا شك احدكم في صلوته
فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك هنا معناه اللغوي وهو التردد
مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على
ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل
المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الآخر فما التوجيه قلنا يحمل حديث
ابي سعيد على من لم يكن له ظن اعمالا بالدليلين م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امرأة
عبد الله بن مسعود رضه قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب
بنت عبد الله بن معاوية مارويت عن النبي عم ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان
احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احديكن صلوة العشاء اي اردت
حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اذا صلى احدكم
الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ
ابو هريرة رضه روي البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف
والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن
عمرو رضه روي مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان يطلع قرن الشمس
اي ناحيتها الاول وهو صفة القرن وفي قوله الى ان يطلع حجة لنا على الشافعي في ان
آخر وقته عند الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر
العصر وهذا الحديث الى آخره بيان لاواخر الاوقات واوائلها كانت معلومة لهم
بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تصفر الشمس بالضاد

المعجمة وتشديد الياء اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط
الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء
فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال اي الرجل
بعد ما اجابه النبي عم كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة
وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض وهو من الوسادة وضع وسادة الامر
لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا بمعنى اسند والمراد بالامر الخلافة
وباهلها قريش او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم لم يقتصر في جواب السؤال
الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله
فانتظر ليتنبه على انه من اماراتها فعلى هذا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان
ياتي في سؤال الثاني بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تضيع الامانة
وكيف يحصل اضاعتها فاجاب عم بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع
لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة
وفسادهم مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رضه
روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له لانه شكر الله على نعمة وهي
العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك من
الراوي يرحمك الله اذ اسمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس لمن دعا له
يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافات لدعائه وتالفا له م عبد الله بن عمرو رضه روى
مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني هل انتم من
الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع
المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اي نقول في انفسنا
نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اي النبي عم او غير ذلك روي
منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير حالكم غير ذلك وفيه اشارة
الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تتنافسون
اي ترغبون الى الدنيا وهذا الى اخر الحديث تفسير لقوله غير ذلك او استيناف جواب
عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف يفعل غير ذلك ثم تتحاسدون اي بعد اخذها ثم تتدابرون
اي تتقاطعون موليا كل منكم دبره عن الاخر ثم تتباغضون او نحو ذلك بالنصب
يعني او تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين
فتحملون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تاخذون حقوق
مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يرتحلون به فتحملون انتم ضعفاءهم على رقاب

رقاب اقويائهم حين ارتحالهم قيل قد وقع ذلك كله في فتنة عثمان رضه خ ابن عمر رضه
روى البخاري عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان فيه حجة الشين والمثلة قيل
الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في
وجوههم انجح للمقصود م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قال احدكم امين وقالت
الملائكة في السماء امين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام
عليه في حديث اذا امن الامام فامنوا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا قال احدكم
لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه في حديث اذا اكفر الرجل اخاه ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد
لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه
اي من الصغاير والضمير في فانه للشان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قال الامام
ولا الضالين فقولوا امين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه
معناه ظاهر م عمر رضه روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم
الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم اشهد ان لا اله
الا الله ثم قال اي المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول
الله ثم قال اي المؤذن حي على الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه
لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة
القدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة
قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال
لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب او بعد دفع العذاب
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القران اي استغلق
والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في
قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير في قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين
لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفة انسب لدفعها
لتعاقب الحركات فيها او لانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث
فيهما نفسه كما قال عم من توضأ نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه
غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه
ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم
الرجل من مجلسه م ابو ذر رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اي حال كونه
يريد الصلوة فانه يستره اي يحفظه عن قطع الصلوة هذا تعليل لمقدر وهو
فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل اخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء

اكثر العلماء من الصحابة ومن بعدهم على انه لا يقطع صلوة المصلي شيء يمر بين يديه وهو قول عثمان وعلي وابن عمر رضي الله عنهم وبه قال ابو حنيفة واصحابه ومالك والشافعي رحمهم الله وذهب بعضهم الى انه يقطع صلوته المراة والحمار والكلب الاسود يروى ذلك عن انس وبه قال الحسن رحمهم الله وقالت طائفة لا يقطع الا الكلب الاسود وروي ذلك عن عائشة رضي الله عنها وهو قول احمد رحمه الله وقال احمد وفي نفسي من الحمار والمراة شيء [illegible] الكرماني

هي الخشبة التي يستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين
في علم الفقه قال النووي يحصل السترة باي شيء اقامه بين يديه لما روي انه عم
كان يعرض راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة في الصحراء لمن لا يأمن
المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين
يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمراة والكلب الاسود ذهب بعض
الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها
واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اذا قرأ ابن آدم السجدة اي آية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلى
معا المنادي محذوف اي يا قوم هذه ويلي الويل كلمة عذاب وقيل واد في جهنم او يقال
جعل الويل منادى لكثرة حيرته ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا
عن ياء الاضافة كما يقال في يا غلامي يا غلاما امر ابن آدم بالسجود هذا استيناف
جواب عمن سأل عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان
فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضه روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اي اداها
فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل في بيته من صلوته اي من اجل صلوته
خيرا قيل هذا في الفرايض يعني اجعلوا بعض فرايضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج
الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله عم افضل الصلوة
صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ولان الستر فيها افضل كذا قاله النووي ق
ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا السلام
على الله السلام على جبرائيل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عم قال اذا قعد
احدكم في الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة
من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهري يقال حياك الله اي ملكك
او بمعنى السلامة من الحدوث ونقايصه جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات
اي الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات
اي من الصلوة والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على
التنزيه والتقديس روي ان النبي عم لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات
فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال عم السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرائيل عم اشهد ان لا اله الا الله الى آخره
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فايض منه
على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصالحين لان التسليم لا يليق بالمفسد
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبي عم انكر

انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان
السلام على احد انما يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه غائلة من غيره والله تعالى منزه
عن ذلك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم
الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اي تكلمت بما لا ينبغي وفي رواية
فقد لغيت من لغي بالكسر قال ابو ذر هذه لغة ابي هريرة رضه وانما الافصح عند
اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القرآن جاء على الثانية قال الله تعالى
وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغي يلغى كسعى يسعى
ولو كان من لغا يلغو يقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي نهي عن جميع
انواع الكلام لان قول انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام اولى
وانما طريق النهي هنا الانكار بالاشارة وفي قوله والامام يخطب اشعار بان
هذا النهي انما هو في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة يجب الانصات
بخروج الامام لقوله عم اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل على ان
الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه
فلا يعجل اي الى الصلوة هذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضي
حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقديره على مقدار ما يكسر سورة الجوع به
رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى لا يعجلن حتى يفرغ منه
ولان التشوق الى البعض الباقي يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت
الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات اذا وضع العشاء
وحضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد
بها جنس الصلوة لان الحضور فائت جميعها ولان قوله عم لا صلوة بحضرة
الطعام يدل على العموم ولعل النبي عم انما ذكر المغرب لان توقان الطعام
يوجد فيه كثيرا او بيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان
في النفس توقان الى الطعام او يخاف من فساده وكان في الوقت سعة والا
يبدأ بالصلوة لما روي ان النبي عم كان يأكل كتف شاة من فدعي الى الصلوة فالقاها
ثم قام فصلى ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عم بزاقا في
جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر
القاف وفتح الباء اي جهة وجهه فان الله قبل وجهه اي ان قبلة الله مقابل
وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق لان في القائه استخفافا بها عادة ولا يتوهم
منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره او تحت قدمه لان النهي عنه ورد في
حديث آخر وانما يبصق في ثوبه تقدم البيان عليه في حديث ان المؤذن اذا كان

في الصلوة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اي المصاحبون ثلثة
فلا يتناج اثنان التناجي هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع
في قلب الآخر خوف قيل هذا اذا كانوا في الموضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه
على نفسه واما لا فلا منع لما صح ان النبي عم سار فاطمة عند ازواجه قيد بالثلثة
لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا بأس م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم هذا يدل على قول ابي يوسف
من تقديم الاقراء على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الثامن في حديث يؤم القوم اقرأهم
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان اي الثوب واسعا فخالف بين طرفيه
بان تلقي كل طرف منه على عاتقك الاخرى ليكون كالازار والرداء ولا يصلي مكشوف
المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشدد على
حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قاله له حين رآه يصلي
مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة
كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اي ثواب من يأتي في الوقت
الاول فالاول اي يكتبون ثواب من يأتي بعده في الوقت الثاني سماه اولا لانه سابق
على من يأتي في الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعني صعد
المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف
وجاؤا يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم
الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا كان
يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اي اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك
من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اي يخلص يعني كان لك منزل في
النار لو كنت استحقته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك
لانك نجوت منه وتعين الكافر له فالقيه فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابي بما
اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين
م جابر رضه روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان الكفن
جعله ابيض وانظف وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي تجدد الثواب له الا من ثلثة الا من
صدقة جارية كالاوقاف هذا الى آخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل
او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول
ما خلفه من تصنيف وتعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها قيد العلم
بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان

الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته
في تحصيله الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد
لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا
كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك
الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عم من سن في الاسلام سنة
حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عم من مات يختم على عمله الا
المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة
العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابطة ان ثواب عمله الذي قدمه في حيوته ينمو له
الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا ينقطع
عنه لانه سبب لها فيلحق منها ثواب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مات
الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة اي
فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب
المعروض ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار اي فالمعروض مقعده في النار
ليزيد حزنه واما تكرار العرض فليتجدد الفرح او الترح في كل مرة ووجه تخصيصه
بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث
اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده
في الجنة لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد
في الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضي ان يعرضا عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان
لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجدنا او سوقنا ومعه نبل وهي السهام العربية
لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ
بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اي بحديدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات
للتأكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكون
م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة
بعث الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها
وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء المخاطب
من كان حاضرا عند رسول الله عم او سائلا عنه ويكتب الملك ثم يقول يا رب
اجله يعني ما مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ثم يقول يا رب رزقه يعني
ما مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك
بالصحيفة في يده فلا يزيد على امره ولا ينقص ظاهر الكلام مشعر بان الكتابة كانت
في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب في دار ثم خرج منها مع

قرطاسه وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك
وكتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه خ ابو موسى رحه
روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر وفات عنه ما وظفه من النوافل كتب
له مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا لف ونشر غير مرتب وفي الحديث
دلالة على ان العبد يجازي على نيته م ابو هريرة رحه روى مسلم عنه اذا مضى شطر
الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه او محمول على نزول
ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال
الى السماء الدنيا اي القربى فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفي هذا الكلام
توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له
حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عدم
اي غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة
مالية كانت او بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا
يجد جزاءه كاملا عندي كمن يقرض غنيا لا يظلمه بنقص ما اخذه والله تعالى شبه اعطاء
الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض
استعارة م ابو بكر رحه روى مسلم عنه اذا نزلت اي الفتنة او وقعت شك من الراوي
فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له
ارض فليلحق بارضه فقال يا رسول الله ارأيت اي اخبرني كيف يفعل من لم يكن له
ابل ولا غنم ولا ارض قال اي النبي عم يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن
ترك القتال وقيل هو على الحقيقة لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه
قال قوم لا قتال في الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا
بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق في الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التي
تبغي حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج بضم الجيم ان
استطاع النجاء نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم بلغت
ذكره ثلث مرات للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم باني بلغت الرسالة
فقال رجل ارأيت ان اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول
الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم ليقتلني قال
اي النبي عم يبوء باثمه واثمك اي يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب
النار ق ابن عمر رحه اتفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اي قام بمصالحه على وجه
الخلوص واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين خ ابو هريرة رحه روى البخاري
عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عائد للاحد في المال والخلق
فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه

روى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا من نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به ونظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله الله فيه عليه كتبه الله شاكرا صابرا ومن نظر في دينه الى من هو دونه ونظر في دنياه الى من هو فوقه فاسف على ما فاته لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا
وقال حذيفة اياكم ومواقف الفتن قيل وما مواقف الفتن قال ابواب الامراء يدخل احدكم على الامير فيصدقه بالكذب ويقول له ما ليس فيه • رحمه الدين • [illegible]

حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه في النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده
خ انس رحه روى البخاري عنه اذا نعس احدكم في الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرأ معناه
ظاهر ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد اي لينم
حتى يذهب عنه النوم اي ثقلته فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم
لا يدري لعله يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي
فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفرني والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م
ابو هريرة رحه روى مسلم عنه قال سئل النبي عم عن انصراف المصلي اذا تخيل له
انه نفخ قال عم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا يعني
صار مشكلا عنده خروج شيء من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعله في حكم
المصدر كما في قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم انذارك
سواء فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبارة
اشارة الى ان الاصل في الصلوة ان يكون في المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه
مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعني حتى يتيقن الحدث لا ان نفس السماع شرط او
يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه قد يحتج على ان الريح من القبل لا يوجب
الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه
دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك في نفس
الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كانت الشك في خارجها م
طلحة رحه روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم
وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخرة فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم
بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد رحه روى البخاري عنه اذا وضعت
الجنازة وهي بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان
كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات
من المتكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد
منها السرير يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة
ومن قوله قدموني ما حمل عليه فيلزم التجوز في موضعين فارادة الميت يكون
اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون ان حقيقي لان
الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون والله اعلم اين
تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه
وقيل اي مات وهذا ابلغ في حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد
العالم م ثوبان رحه روى مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها
الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي عم حيث كان الامر كما اخبر ق عايشة رضها اتفقا

على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت
الصلوة فابدؤا بالعشاء اي باكله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب جعله الله
ممن احيي سنن رسوله وكان ذلك اشارة الى مصدر احيي اكبر سؤله بالهمزة او
بالواو بمعنى المسؤل كالخبز بمعنى المخبوز وفي قوله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى قرئ
بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان اري النبي عم بعد مماته انما يمكن في المنام واساله
عن صحة حديث فيخبرني به لا كون راويا عنه عم باعلى سند يمكن لان الرواية
عن النبي عم بعد مماته انما يمكن في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة
السبت الثامنة عشر من ذي القعدة سنة احدي عشرة وستماية عند السحر رايت
كاني على سطح وقد شرعت في صلوة المغرب والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد يتعشى
اي ياكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه
فذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي عم وهو في الصلوة فلم يجبه
حتى فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت
اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة
فابدؤا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة رضه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه
ثم لينزعه اعلم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا
سقط الذباب ومما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم ليطرحه
والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له
نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء
على الحقيقة قال لا يبعد في حكمة الله ان يجمعهما في جزئي حيوان واحد كالعقرب
يهيج ابرتها السم ويتداوي من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب
يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيمنع النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله
يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء م جابر رضه روي مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم
فليأخذها فليمط الاماطة هو الازالة ما كان بها من اذي المراد به ما يستقذر
من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا
وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة
واستحقارها او لان المانع عن تناول تلك اللقمة الكبر غالبا وكلاهما منهيان
ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية
والقوة على طاعة الله م عبد الله بن مغفل رضه روي مسلم عنه اذا ولغ الكلب اي
شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب
السباع منه انما يكون على جهة الظرفية لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه
سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه

معناه اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب
قائما مقام غسله مرة اخري يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب
فان قيل جاء في رواية اخري اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى
او الاخري ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع
مرات فالصحيح انه يكفي الجميع سبع كذا قال النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي ح
يغسل ثلثا بلا تعفير كساير النجاسات لما روي انه عم قال اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل
ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ق
ابو هريرة رضه وجابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسري فلا كسري بفتح
الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده
قال النووي معناه لا يكون كسري بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عم ولكن
كسري زال ملكه بالكلية لقوله عم في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانه انهزم
من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذا معجزة منه عم لانه كان كما قال والذي نفس محمد بيده
لتنفقن على بناء المجهول اي يجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله خ جابر رضه روي
البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية
الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك
الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك
بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري
او قال في عاجل امري او اجله بمد الهمزة هذا شك من الراوي يعني في دنياه وآخرته فاقدره
بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا
الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني
واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته
قال الراوي كان النبي عم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض
الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر
لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول فصل ق عبد الله بن زمعة رضه
بالزاء المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روي عن النبي عم هذا
الحديث وحده اذا انبعث اشقاها اي ذهب ومضى الضمير في اشقاها للامة انبعث اليها اي
الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على من
يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع والله اعلم

الباب الخامس ق

انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما اجد لكم اي دواء ورأحة الا ان تلحقوا بالذود وهو ما بين
الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها قاله لرهط وهو اسم للثلثة فصاعدا من

ذود ابراغ الملك ومنع الملك
وارجه واوجدن بكى سبه
وايوزه وارجه دوه لر

عُكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عُكل وفي
بعض الروايات نفر من عُرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان
لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة
بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوي وهو المرض وقالوا
يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك
الشيء اي جعلتك طالبا له يعني اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ما اذن الله بشيء كاذنه وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى
استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال الامير
يسمع كلام فلان لان الاصغاء به لانه مستحيل على الله يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة
او المقروء به من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له
قال الكلاباذي معنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف
الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما تغنى بالشعر يطلب بذلك فرجة مما هو فيه
والصد يقون همومهم هم المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يتفرجون من
كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي عم بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا
اي من لم يتفرج من غمومه بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل
معناه يستغني بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس
وتكلفهم يفضي الى مفاسد من تضييع القاري وفوت التبليغ وغيرهما على ان مجيء تفعل
بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر ان استغناءه
يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم
منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اي يطرب بتحسين
صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو ح وجماعة من السلف لان ذلك
سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعي
كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة
والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما اعطيكم
ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله والمعنى فيما
اعطيته ومنعته قاله لما قسم الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل
في القسمة خ المقدام بن معدي كرب رضه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا
انفرد البخاري منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل
من عمل يده وهو تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان يأكل من عمل
يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م مستورد الفهري
رضه بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث انفرد منها

منها بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر
بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروي بالياء تحت ضميره راجع
الى الاحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة بهذا المقدار خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا
ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل رجل خرج
يخاطر بنفسه وماله اي يقع في الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء
اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر
ذي الحجة ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها ما انا بقاري قال شارح مسلم ما في
ما انا نافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ الشارح واقول لعل حمله على
المنفي احسان القراءة لا نفسها مع ان النبي عم كان اميا ومما قاله بعض من انها استفهامية
فضعيف لان الباء لا تدخل في خبر قاله للملك الذي جاءه بغار حراء وهي بكسر الحاء
المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبي عم يذهب اليه في زمان
قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع عن المالوفات فقال اي
الملك للنبي عليهما السلام اقرأ قال اي النبي عم فاخذني فغطني اي عصرني وفي بعض
الروايات خنقني انما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقول من تلقاء
نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة يروى برفع الدال معناه بلغ الجهد
مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبريل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال
اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال
اقرأ فقلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار
الغط ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه زايدة او
للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف وتفسير لخلق الاول ولكونه مبهما خص
الانسان بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم
الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه
الجمهور واستدل لابي ح على ان البسملة ليست من اوايل السور ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ما انزل الله علي فيها اي في الحمر شيئا الا هذه الآية الفاذة اي المنفردة وصفها
بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرايضها ونوافلها
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن الحمر بضم الحاء
والميم جمع حمار اي عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما انزل الله من
السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة
لاقتصاده على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان يدل عليه قوله بها كافرين
اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشيء الى سببه والاقتصاد عليه شايع

في القرآن والحديث فكيف يكون كفرانًا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لأن
من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء في بها للسببية ينزل الله
الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باحتراق الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث
ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال هنا الاحداث والداء
علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون
باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام
لانه لا دواء له ومما قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها يكون دواء للامراض المعنوية
وهي المعاصي لا الموت خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف
خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب
سره والمراد بها هنا الداعي بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر
وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه ترغيم بين في حديث آخر ان كل احد
وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة الا ان الله اعان نبينا عم فاسلم قرينه من الجن
ولم يبق له داع الى الشر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم
فقالوا وانت اي هل رعيت انت قال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم
بموانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط
نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه اعلم بان
مقدار القراريط في كل شهر استهانة بالحظوظ العاجلة او لانه نسي كميتها وفيه جواز
استيجار الاحرار ومن قال القراريط موضع بمكة وعلى يعني في لاستعظامه ان يأخذ
النبي عم اجرة على عمله فقد تعسف لان الانبياء انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعملون
لله تعالى لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا
التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب م هشام بن عامر الانصاري رضه قيل ما رواه
عن النبي عم تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام
الساعة ما نافية اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة
وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي
فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده
واضر ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسألة اي السؤال عن الناس
بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي
العاطفة يعني يأتي يوم القيمة وما في وجهه الواو فيه للحال وما نافية مزعة بضم
الميم وسكون الزاء المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له
وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه

ما حق امرئ مسلم يمر عليه ثلث ليال ما بمعنى ليس حقه من جهة الاحتياط
والانتباه للموت ان يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني
الدين بهذه الحال وهي ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه
الموت قيد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب
بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عم جعلها حقا للمسلم
لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا
في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه
اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا استشهاد عليها كاف وليس كذلك
بل لا بد من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق الغير يتعلق به فلا بد له ذلك
من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهدهما على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه ق
المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما ما خلأت القصواء
قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته
فقالوا خلأت القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس القصواء
بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا ازاد فهي عضباء فاذا قطع كله فهي صلماء قال
صاحب الصحاح كان للنبي عم ناقة تسمى قصواء ولم يكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها
بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من السير من منع اصحاب
الفيل من مكة وهو الله تعالى لئلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي
بيده لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به هنا المصالحة
يعظمون فيها حرمات الله وهو جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف
فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسؤلة عبر عن المستقبل بالماضي
مبالغة ثم وجه النبي عم الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي عم فرسا من ابي طلحة فركبه
معروريا فخرج ليكشف سببه فلما رجع عم سأله الناس عما رآه من السير فقال عم
ما رأيناه من شيء اي من البطؤ الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا
ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا
تفسير من المصنف لضمير وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي عم حيث
كان البطؤ سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد روى مسلم عنه ما رزق
العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن
ثابت رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يخرج من حجرته فيصلي فرآه رجال
فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله
عليه السلام فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ودموا بالحصى فخرج اليهم

مُغضبًا فقال ما زال بكم صنيعكم يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه
سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير ترك وقيل
ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب
ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هذا للاغراء او للايجاب وفيه بيان
رأفته عم لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام
لجميع النوافل والسنن الا النوافل التي من شعاير الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقا
الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها
ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي سيحكم جبرئيل بميراث احد
الجارين من الاخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم
فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه عم قال اذا رميت كلب جارك فقد
اذيته م ابو الدرداء رضه روي مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح
النون بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل المنفق خلفا والممسك تلفا قيل المنفق مستحق
للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف
اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان يفرط كالبخل بكسيرة والظاهر ان المراد الاعم ايضا
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عم عن العزل فقال ما عليكم ان
لا تفعلوا تمامه ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا هي كائنة يعني العزل هذا
تفسير من المص لمفعول ان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المراة حذرا عن الحمل فذهب
طايفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي عم سئل عنه فقال ذاك الوأد الخفي فمعنى الحديث
عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة ولا زايدة وروي بفتحها فلا هذا
لا غير زايدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستانفا موكدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى
الرواية الاخرى لا عليكم ان لا تفعلوا يكون نفي لا بما قبله او ضرا اي لا تعزلوا وبقية
الحديث وهي ما من نسمة الى اخره يقوي بها لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس
قدر الله خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة في العزل ومن
ذهب الى جوازه تمسك بما روي جابر ان رجلا سال رسول الله عن العزل فقال عم
اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ما عليكم جناح في ان لا تفعلوا الجاب الاول لو ثبت بان
قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عم بعده فانه سياتيها ما قدر لها م انس رضه
روي مسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق
والعنف في شيء الا شانه الشين هو العيب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال
اتت يهودية رسول الله عم بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال عم ارفعوا
ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله عم
فسالها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عم ما كان الله ليسلطك على ذلك اي

اي على قتلي او قال علي شك من الراوي قاله لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان
عصمته عم اختلف في قتل اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي
رواية قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اوليائه فقتلوها
ق كعب بن عجرة رضه بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
اثنان منها المسلم واخران متفق عليهما قال راني النبي عم وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي
فقال عم ما كنت اري بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة
وبضمها الطاقة المعنى الاول مراد هنا بلغ بك هذا القدر ويروي بك ما اري بفتح
الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او
اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو ح المراد من الطعام
البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فله من الشعير ايضا نصف صاع
لظاهر الحديث واحلق راسك قاله له وفي الحديث جواز حلق راس المحرم لاذي
القمل قاسوا عليه ما في معناه من الضرر والمرض خ سهل بن سعد رضه روي البخاري
عنه ما لي اليوم في النساء من حاجة قاله لامراة عرضت نفسها عليه قيل تلك
المراة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور
صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون من قلب اي اعتقاد
احترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث
الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه
بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من لم يعمل
بقول الرسول فكانه لم يصدق فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة
دخول النار على التابيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا
اعطي من الايات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله ما مثله امن عليه البشر ما موصوفة
بمعنى شيئا او موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتدا والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية
صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بامن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف
تقديره امن به البشر واقفا وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي النبي عم
والا فمعجزاته كثيرة غير القران وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها
اذا شاهدها البشر امن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو
القران مشتمل على الدعوة والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون
ولذا رتب النبي عم قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة خ انس رضه روي البخاري
عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب

عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير
رحمته عايد الى مسلم اي بزيادة شفقته او عايد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل
رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد هنا من تقدير وهو بعد ما مسته النار
تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من
الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اول الثلثة ههنا مقيدة بكونهم معصومين فيحمل
ان يدخل الله والدهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا
حاجة الى تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان
المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رضه روى مسلم عنه
معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة
وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين
ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم
وينصح لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد مر غير مرة م ابن
عباس رضه روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا
لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء
في رواية عايشة مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة
جرى على وفق سوال سائل او نقول اقل الاعداد متأخر لان من عادة الله تعالى انه
يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم
عدد لا يحتج به فلا يمنع الماثر ما دونها فضعيف لان ذكر العدد ح يبقى عبثا م جابر
رضه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة
وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم ليكون
اثقل وقعد لها بقاع اي في مكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي
املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن
ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون بقوائمها واخفافها اي ترفع يديها وتطرحها
معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا
جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها
ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع
قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة
الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها
ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مبطونا كان في الارض اولا لكن المراد هنا مال
وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر
اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد

اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته
فانا عنه فنى ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه كما له
في كونه كنزا جرد عن نفسه كنزا آخر فاذا راى انه لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها
اي يعضها من باب يعلم قضم الفحل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب
ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة
منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تاويل الاموال
او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى والذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة
عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد
الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره روي
منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من لابتداء
الغاية فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت
كانها ماخوذة من نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها
في نار جهنم وروي صفائح مرفوعا على انه قايم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن
النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله عم فاحمي عليها في نار جهنم زايدا الجار
والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح النارية
يحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما
يكوي هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا راى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس
جبهته فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره
اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اي لكيه الى نار جهنم في يوم كان
مقداره خمسين الف سنة حتى يقضي بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان
يحكم الله بين عباده فيرى سبيله مبنطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها وبرفع
سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى
عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما من
عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا قال له
الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف
اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه ومما قاله
الشراح ولك بمثل ما دعوت اي بثواب نظير خافيه كاكته قال النووي كان السلف اذا
ارادوا ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون
اعون له لاستجابته م ام حبيبة روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم
ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واوفى

قرقر: دوز يرطينجي

ظلف: صغر وقيون طرنغي

لتادية المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة من بيانه في الباب الاول
في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في
النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون ادل على المقصود الا
بنى الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة هذا شك من الراوي ق معقل بن
يسار رضه اتفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية
رعية وهي بمعنى المرعية يموت خبر ما يوم يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاش
اي خائن لرعيته المراد من يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبله من حالة لا تقبل
التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه
الجنة تأويل النفي بم قدمنا غير مرة م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ما من غازية
اي جماعة غازية او سرية وهي اربع مائة رجل انما ذكرهما تنبيها على اثبات الحكم في القليل
والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا
قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلف في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان
ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين
حتى قال النبي عم في حقهم نال اهل بدر من الاجر ما نال زاعمين ان من رواته ابا هانئ
وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي
اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه شيئان من مراتب الغزو وبقي له دخول الجنة فصح
انه قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر
الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر في الاخرة فمن سلم وغنم استوفى
ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار عنه في الاخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا
فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقي له ثلثان ومن رجع مجروحا يقسم على
هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله في اهل بدر
فلا ينهض حجة له لان الاثر لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم
نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام وما من غازية او سرية تخفق الاخفاق ان تغزو
ولا تغنم كذا قاله الجوهري وتصاب اي اصابتهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة
روى مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب
بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به فيمضمض ويستنشق ويستنثر
الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله
الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في
شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما تعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول
وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما ومن
الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع الراس وفتح الفم فلهذا سقط فرضية

فرضية غسلهما للوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية
سنن غسل الوجه وانها سبب محو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل
وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الفرض يشعر بقوله كما امره الله وجواب اذا محذوف
والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل
وجهه يغسله كما امره الله الا خرت خطاياه ولما قيد عليه السلام غسل الوجه بهذا
القيد لم يقيد فيما بعده من الفرائض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا
محوه بسببه ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم
يمسح راسه الا خرت خطايا راسه من اطراف شعره مع الماء اي مع اصول اثر الماء وهو
البلل في اصابعه وانما ذكره ثم الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط
الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند الاغتسال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت
خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي
اي بالوصف الذي هو له اهل اي لائق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء
الشرط محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون على حال الا على حال انصراف من خطيئته
ونقاء منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه في نقاء من الصغائر لا من الكبائر خ
عدي بن حاتم رضه روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم الا سيكلمه ربه
ليس بينه وبينه اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان
بلسان والمراد هنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى في الاخرة
بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من
اعمال الصالحة وينظر اشام منه اي الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله
السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة
اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اي شيئا تنجي به من النار فبكلمة
طيبة اي فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم ق عدي رضه اتفقا على الرواية
عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار اي اثبت في اللوح المحفوظ او معناه
قدر في الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا
كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فائدته فقال
اعملوا يعني اعملوا بظاهر ما امرتم به واما كونه ذلك موافقا لما في الكتاب او غير موافق
فلستم منه بشيء وكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره الرزق مقسوم
مع الامر بالكسب ثم فصل عم ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسيصير
لعمل السعادة السين فيه للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا واما من كان
من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الانسان لا يقتضي
لذاتها سعادة او ضدها وانما هي بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية

وتلك الامور مع معروضاتها حاصلة في القضاء اجمالاً فما يقع من الافراد تفصيل
لذلك خيراً كان او شراً ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله عم
اعملوا ما شئتم فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره قال
الامام السمعاني السبيل في معرفته هو التوقيف من عن عنه واحال فيه العقل ضل
دنادة لان القدر سر ضرب دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء
وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى اي حق الله من ماله واتقى
اي خاف من الله وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اي الجنة
واما من بخل واستغنى اي بلذات الدنيا عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى اي بلا اله
الا الله فسنيسره للعسرى اي للنار وهذا توضيح قوله الى قوله للعسرى م
ابن مسعود رضه روي مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل بر على بناء المجهول من
التوكيل بمعنى التسليط قرينه اي مصاحبه من الجن اراد به الشياطين وقرينه
من الملائكة ولما كان الامور العارضة للانسان مشوبة في القضاء بالخير والشر
مسلطا عليه من حكمته قرينين معينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله
قال واياي قال الامام الطيبي اللائق بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال
وانت فيقول عم وانا لكن كل واحد من ضمير المرفوع والمنصوب يقام مقام الاخر وهذا
شايع اقول يمكن ان يقال انه عم لما قال ما منكم من احد الى آخره قالوا واياك اي
واياك تدخل في هذا الحكم فقال عم واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم
اي انقاد وامتنع عن وسوسته ومعناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت من شره يؤيد
قوله عم فلا يامرني الا بخير اختار القاضي هذه الرواية وروي برفع الميم اي اسلم
انا من شره قيل هو افعل التفضيل اي فانا اسلم منكم لان النبي عم كان يجري عليه بعض
الزلات في بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله عم فلا يامرني الا بخير محمولا على
اعم الاوقات رجح الخطابي رواية الرفع م عمر رضه روي مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ
فيبلغ الوضوء اي يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به او يسبغ الوضوء
بضم الواو اي يكمله على وجه المسنون ولعل احدهما يستلزم الاخر وهو شك من
الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية تدخل من ايها شاء خ ابو هريرة رضه
روي البخاري عنه ما منكن امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير راجع الى الثلثة
باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قال انه راجع الى ما تقدم لها حجابا من النار تمنته
فقالت امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان قال عم واثنين وفي رواية
ثلثة لم يبلغوا الحنث انما اختص هذا بالصغار لان قلب الوالد اخفى ومصيبته
اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى الى الاعلى لانه اذا كان الثواب في

الكبير اعظم م ام سلمة رضه روي مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول
ما امره الله اي امره الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير ما امره الله فان
قلت الاسترجاع ليس بمامور به فكيف يفسره قلنا هذا القول مندوب لانه تعالى مدح
القائلين به فيكون مأمورا به معنى او نقول المراد من امر الله مطلق قوله من قبيل ذكر
الاخص وارادة الاعم اللهم اجرني بهمزة الوصل اي اجعلني ماجورا واخلف لي خيرا
منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فات في هذه الا اخلف الله له خيرا
منها فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد
وغيرهم فكيف تستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية لا يلزم ان يكون في الدنيا فمن لا يعطيه
الله خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الاخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا م عثمان رضه
روي مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر
به الذي كتب الله عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الاتيان بفرائض الوضوء فقط اذا
استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سننه معها يكون ثوابه اكثر فيصلي هذه
الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغاير ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتاذى به النفس الا حط
الله به سيئاته كما يحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون كذلك
وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا وهم بعض العلماء من هذا الحديث
ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انها يكتب بها الحسنات ايضا لقوله عم ما من
مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئته رواه
مسلم م جابر رضه روي مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل
منه اي مما غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق الماكول انه يضمنه
الاكل وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس
المعنى ان يكون الماخوذ ملكا للاخذ كما لو تصدق به عليه قال النووي كذا فيما اتلفته
دابة او طائر وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يرزأها احد براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها
همزة اي ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله
مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة
باليد والغرس افضل من الزراعة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة
تصيب المسلم الا كفر الله بها اي بمحا خطيئته بمقابلتها حتى الشوكة بالجر عطف على
لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعراب التقديري يشاكها الضمير المستكن فيه للمسلم يقال
شكت الرجل اشوكه شوكا اي ادخلت في جسده شوكة ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ما من مكلوم اي مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم
في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اي جراحته يدمى بفتح الياء والميم

اي يسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك وفي مجيئه بسيلان الدم اماره
الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال
من الاحوال الا في مس الشيطان حين يولد فيستهل اي يصيح صارخا من مس الشيطان
اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد بالمس الحسي لقوله عم كل ابن آدم
يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد اما عدم مسه مريم وابنها فلاستجابة
دعاء حنة في حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه
نظر لان استعاذتها يجوز ان يكون من الاغواء لا من المس ولان الاستعاذة كانت
بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة على ان العقل يابى مما قالوا لان الشيطان
لو سلط على الناس ينخسهم لامتلأت الدنيا صراخا والاوجه ان يراد من المس الطمع
في الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم بالاستثناء لانه
المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه
اشار القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل
فاذا كان نبينا عم افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصايصهما
فلا يلزم ان يوجد في نبينا عم اذ كم من مفضول موصوف بخاصية لا يوجد في الفاضل منه
فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله
تخييل وتصوير لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن
الرومي لما تؤذن الدنيا به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عايشة رض
روى مسلم عنها ما من ميت تصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون
له الا شفعوا فيه على بناء المجهول وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه
قريبا في حديث ما من رجل مسلم يموت ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا
وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور
هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس
باعور نفي النقص من الله لا اثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر
وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز عن
سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى يقرأها كل مؤمن ولو كانت حقيقية
لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقية جعلها الله علامة لكذبه
يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته م
ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون
يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو التبيض قيل لاصحاب عيسى عم حواريون
لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ومنه الخبز الحواري الذي نخل

نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل
ناصر نبيه حواري تشبيها باولئك واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون بامره
يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث آخر ان نبيا يجيء يوم القيمة ولم يتبعه من
امته الا واحد ثم انها ضمير للقصة تخلف من بعدهم اي يحدث بعد الحواريين خلوف
بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو
الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منها بالفتح والاسكان
يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من حاربهم واذاهم بيده
فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي يؤذيهم وينهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن
جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغلب عليهم ويقول لو قدرت غيرتهم فهو مؤمن ليس
وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار ادنى
المراتب فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق في قلبه من نور الايمان مقدار هذه
الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان
اقول الرضا بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في
حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ما
من نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام
على وجه تخييرهم في حديث ان الله خير عبدا خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه
ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذا تتمة قوله عم ما عليكم ان
لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من نفس يموت
لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا
وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها
اي والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان
يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان
ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عايشة رض روى مسلم عنها ما من يوم اكثر
من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زائدتان
ومن يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو اي ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم
الملائكة المباهاة هو الافتخار على الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون هذا
اللفظ متشابها كما قبله او المراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاؤه عنهم فيقول
ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم
عرفة على ساير الايام حتى لو قال رجل امرأتي طالق في افضل الايام تطلق يوم
عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع

ما لم يكن فيها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رضه روي مسلم عنها ما نقص مال من صدقة
نقص هنا لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على مائتي درهم حول يكون
خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي بر يصيبه من النائبين
ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه مما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من
شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فيتوب مناب ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا
يدخر له ما انفقه قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد
ويغني لا ما ينصاف ويبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا اسبق الى وهم
الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز فبين النبي عم انه ليس كذلك بل يزيد
لذلك عزا بان ينتقم له ممن اساء له في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه
وان اخره الى الاخرة يعطى من حسناته او يطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويزيد
عن المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروي ويجوز ان يراد به
الدنيوي لان من عرف بالسخاء او العفو ساد عند الناس وزاد كرامته م المقداد رضه
روي مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي نجهلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد
يقبلنا فاتينا النبي عم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال عم احتلبوا هذا
اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي عم نصيبه وكان
يجيء من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم ياتي مصلاه
فيصلي ثم ياتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا ياتي الانصار
فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فندمني الشيطان فقال ويحك
شربت شراب محمد فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم فجاء النبي عم ففعل كما
كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الان يدعو علي فاهلك
فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز
لاذبح اسمنها فاذا كل منها حافل كثير اللبن فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم
شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب فناولني فلما عرفت ان النبي عم قد روي واصبت
دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال عم احدى سوآتك يا مقداد فقلت يا رسول
الله كان من امري كذا وكذا فقال عم ما هذه اي الحلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة من
الله اي عطية عظيمة افلا اذنتني بعد الجرعة اي اعلمتني ما فعلت من حلبك اولا وتركك
نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبان منها اي من تلك العطية نصيبا قاله للمقداد عند
حلبه بفتح اللام مصدر الا عني الثلث مرة ثانية م عايشة رضه روي مسلم عنها
ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله قاله بعد ما وعد جبرائيل ان
ياتيه البارحة فلم ياته تقدم قصته في الباب الثاني في حديث ان جبرائيل كان وعدني
ان يلقاني اعلم ان تلك القضية كان في بيت ميمونة ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز

يجوز ان يكون عايشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان يكون
عايشة حاضرة في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة وهو
الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رضه روي مسلم عنه ما يصيب المؤمن وصب وهو
الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا نصب اي تعب ولا سقم
بضم السين وسكون القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء
وسكون الزاء المعجمة وفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستعمل
بالمستقبل والحزن لما فات وقيل الهم يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة
النفس منه يهمه قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه
للمؤمن اي يصيبه مهموما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق
وضبط غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يغمه فالبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم
قال النووي كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه اي بعضها ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت اخر النبي صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان
فخرج فقال عم ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعني صلوة العشاء هذا تفسير للضمير
في ينتظرها يحتمل ان لا يصلي في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة مسلم
لكن عرف النبي عم بنور النبوة ان لا منتظر غيرهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه قال بعث النبي عم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس
الصدقة فقال عم ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله
ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة وهي انه
كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بما يغير عن الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وهذا
كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب وانما عطف عم
نفسه على الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا بما اباحه الله من الغنائم قيل
تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت
فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله عم في اخر الحديث فهي علي
يدل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر
مقام المضمر كما في قوله ان تسالوا الحق نعط الحق سائله قد احتبس ادراعه واعتده بالباء الموحدة
جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني افراسه الاعبد من قولهم فرس عبد اذا
كان سريع الوثب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروي
بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتاهب به للحرب في سبيل الله هذا الكلام
اعتذار من النبي لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعبده للتجارة فطلبتم منه الزكوة
وانها وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعبده مع انه
غني واجب عليه فكيف يقولون انه منع الواجب لكن المعنى الاول اولى واما عباس بن

عبد المطلب عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه والاولى اولى
قال ابو عبيد هذا انشاء في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي عم اخر صدقة
العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته اليه والتزم عم اعطاء صدقة العام الذي
طولب فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب ان يكون هذا اخبارا عما مضى وهو ان
رسول الله عم قبض زكوة ذلك العام الذي شكي منه والعام الذي بعده لما جاء في حديث
اخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه واقول روي مسلم في هذا الحديث ان
النبي عم قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا
يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله عم فهي علي والتقريب انما يحصل
اذا التزم عم اعطاء غير المقبوض واما الحديث الاخر فغير معلوم صحته ؛ نوع اخر ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل القائلون
كانوا ثلثة علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكرهم النبي عم باسمائهم
لعظم خلقه حيث كره حياءهم عن الناس لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء
ذكر فيه المفعول دون ما قبله اهتماما بشأن النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد
على تركه بقوله عم فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم يجعل الوعيد راجعا الى
الكل قلت عرف الاقتصار من قوله عم النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني
اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على
الاقتصار قاله حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم
لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراشي ولا يختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح
لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا في هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته ق
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ
يتنزهون عن الشيء اصنعه الجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني افعل شيئا من
المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم
كان لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل
بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت لم يقل واخشاهم والتوصل انما يكون
في الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي
الحديث حث على الاقتداء بالنبي عم وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب
اشتداد الخشية له م ابو سعيد رض روي مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد
وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسال عن النبي عم اشياء كثيرة على وجه الامتحان
والنبي عم كان يسال عنه احيانا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق المنخول الابيض
بيضاء مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية
اخرى ان ابن صياد سال النبي عم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص

قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر
كان جابر وابن حمزة يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات وقيل بل فقد يوم
الحرة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها
منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل خطب امرأة عرضت نفسها
للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يردها النبي عم اي لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يزوجها
غيره فلما خطبها رجل سال عم عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار فقال عم الحديث
فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن م ابن مسعود رض روي مسلم عنه ما تعدون
الرقوب بفتح الراء اي ما تعدون معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له اي
لا يعيش له ولد قال اي النبي عم ليس ذاك بالرقوب وهذا ليس ابطالا لتغيير المعنى
اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة
وهي التعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الاخرة ومن
لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال اي النبي عم فما تعدون الصرعة بضم
الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذي يملك
نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان الممدوح قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس
خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد
شعراء النبي عم ما رواه عنه ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري
بواحد ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفرها كان بعيدا
والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله
ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون
اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت
تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديها فقال لي ما خلفك الم تكن
قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال
اما هذا فقد صدق قاله مقدمه من تبوك اي في وقت قدومه من غزوة تبوك
قيل انها كانت اخر مغازيه عم وكان معه فيها ثلثون الفا بقية الحديث فقال عم
قم حتى يقضي الله فيك فما ذاك الناس يلومونني ويقولون اعجزت ان تعتذر الى
رسول الله كما اعتذروا وقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله عم لك
فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي عم عن
ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد
للصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا
جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ
يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوابي وكسوتها

اياه واستغرت ثوبي فلما سلمت على رسول الله عم قال وهو يبرق وجهه من
السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يارسول الله ان من توبتي
ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي
بخيبر فقلت يارسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم جهة نجد خيلا فجاؤا برجل
سيد اهل اليمامة يقال له ثمامة فربطوه لعمود المسجد فخرج اليه النبي عم فقال ماعندك
يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذادم وان تنعم تنعم على شاكر وان
كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ماعندك يا ثمامة
فاجابه بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ماعندك يا ثمامة فقال
مثل ما قال فقال عم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم
اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب
الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذادم تقتل من يستحق القتل لكونه وجب القصاص
عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يبطل دمه بل يطلب
لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قال ثمامة
بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رض روى مسلم عنه
مافعلت في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قال جابر
وقد ارسله في حاجة فجاء وهو اي النبي عم يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة وكلمه
فقال اي النبي عم بيده هكذا او اومأ اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله
فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت
واستحباب الاعتذار على من يسلم عليه فيمنعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد رض
اتفقا على الرواية عنه مالك ولها دعها قاله لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل فان
معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه اراد بكونه
معها انها تقوى به على السير وورود الماء وسقاءها وهو بكسر السين من اناء الماء المراد
بكونه معها انها اصبر البهائم على الظماء ترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد في المعنى لما قبله
حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب
بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك
المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع
وهو قليل في ضالة الابل م جابر رض روى مسلم عنه مالك يا ام السايب او يا ام
المسيب شك من الراوي تزفزفين بزائين معجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهور
في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه
بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف معناه على جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى

الحمى يعني الحمى تترفرفني لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب بضم
التاء خطايا بني ادم كما يذهب الكير خبث الحديد م عايشة رض روى مسلم عنها قالت
خرج النبي عم من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فراى ما اصنع فقال مالك يا عايشة اغرت
الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو بهن عن
الغيرات م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه مالي اراكم رافعي ايديكم ما للاستفهام
بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين
الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس
وهو من الدواب ما لا يستقر لحدتها اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرانا حلقا
بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال مالي اراكم عزين جمع عزة بكسر
العين وتخفيف الزاء وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني مالي اراكم اشتاتا متفرقين
ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يارسول الله كيف تصف
الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف اي يتلاصقون
فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي عم الى بني
عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فقال نعم
فصلى ابو بكر فجاء رسول الله عم والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس
التصفيق التفت ابو بكر فراى رسول الله فاشار اليه النبي عم ان امكث مكانك فرفع ابو بكر
يديه فحمد الله على ما امره به النبي عم فاستاخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي عم فصلى
فلما فرغوا قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة
ان يصلي بين يدي رسول الله فقال عم للناس مالي اراكم اكثرتم التصفيق وهو ان
يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به شيء
يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما
التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشياء يعرف لمن تامل فيه ق ابن عباس وخ جابر رض
يعني اتفقا على الرواية عنه عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن جابر رض ما منعك
من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا قالت ابو فلان تعني
زوجها له ناضحان حج على احدهما هذا استيناف جواب عمن سأل عن كيفية منع زوجها تعني اي ام سنان
من ضميرا احدهما البعيرين والاخر اي البعير الاخر يسقي ارضا فلم يبق لي مركب قال
اي النبي عم فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب
لا انها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحجة
او حجة معي شك من الراوي قاله لام سنان نوع اخير وما في اوله الموصول ويكون
خبر مبتدا محذوف م ابو ذر رض روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته او لعباده
المبتدا هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده وهذا بدل

من الخبر قاله حين سئل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا
يعارض قوله عم افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له
قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد
سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر وهو في
اوله ما الشرطية خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر لكان
المقدر من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار هذا في حق من اسبل ازاره
للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار ذكرا للفعل وارادة لفاعله فعلى هذا يكون
ما مصدرية ومن للازار بيانا للمحذوف يعني اسباله من الكعبين شيئا من الازار ففي
النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع المأخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء في خبره
ق رافع بن خديج رضه اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار هو الاسالة والمراد
به هنا الاخراج تشبيها لخروجه بالجري وذكر اسم الله عليه قال النووي هكذا في
النسخ كلها وفيه محذوف فاي ذكر اسم الله عليه او معه ووقع في رواية ابي داود
وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان جواز
الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقهما منزوعين
كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وسأحدثكم عن ذلك اي عن وجه استثنائهما اما
السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام منهي عنه
لكونها زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين
العظيم الحبشة يعني انهم يجعلون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا تتشبهوا بهم
لانهم كفار وعند ابي ح المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عم انهر الدم
بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى المنخنقة والحبشة
كانوا يفعلون كذلك ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي عم عطاء
فقلت اعط من هو افقر مني فقال عم خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من
هذا المال اي من مال الصدقة جمعه عمر رضه وانت غير مشرف ولا سائل اي غير
متطلع اليه ولا طامع فيه فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط
لا تعلق نفسك ق يعلى بن امية رضه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وعشرون
حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ فقال
يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبي عم
ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله
ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في
عمرتك يعني هذا تفسير من المصنف لما كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز
ان يراد بما كنت الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب

هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كان فائتا عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه قال سأل ناس من الانصار رسول الله عم فاعطاهم ثم
سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن
ادخره عنكم يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر
العين اي يعطيه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله
اي يجعل غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اي يسهل
الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في
كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعات وغيرهما نوع آخر وهو ما يكون ما فيه الموصولة
وصلتها ظرف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اي نفخة
النشور ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة او
شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلمه وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم
اربعون سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات
ومن في الارض الا ما شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد
نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجال فيكون منه الاجسام فاذا انتهت
الاجسام فكملت نفخ في الصور نفخة البعث فيأتي كل روح الى جسده فيحييها كل
ذلك في لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصاري
رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين
ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت
بيت سكناه وقيل قبره لما روي مفسرا ما بين قبري ومنبري ولا ينافي بينهما
لان قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه مؤدية الى روضة
الجنة كما قال عم الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى
الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله
تعالى في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المص آخر الحديث وهو قوله ومنبري
على حوضي اي حافته وقد روي انه عم قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم التاء
المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون
له عم في الآخرة منبر ويجوز ان يراد منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عم
من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية في بيداء الجهالة
كما ان حوضه مورد الاكباد الظامية من حر القيمة وقيل معناه من آمن بكون
منبري وما يسمع منه حقا يرد على حوضي ويشرب منه ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه ما بين لابتيها حرام تقدم بيانه في حديث انه احرم ما بين لابتي المدينة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام

للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه
قدجاءت احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر في
صور الرجال فيساقون الى سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث
يدل على عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو في وقت الحشر اقول في النار
غير مذكور في بعض نسخ مسلم كذا قاله النووي فلا وجه في منع قول القرطبي ان قال
ماذكره لا يدل على انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو في
الحقارة لا في الصغر والا لا يستقيم قوله في صور الرجال م انس رضه روى مسلم عنه
مابين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه في حديث ان
امامكم حوضي فصل م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدري
اي اية من كتاب الله معك اعظم قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم
انما كانت اية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد
مجموعة في اية سوى هذه الاية قال فضرب في صدري اي تماضي برء ثم تلطفا بر ليتمكن
العلم في صدره وقال اي النبي عم ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير
العلم له ورسوخه فيه اختلف في جواز تفضيل بعض القران على بعض فذهب قوم الى
عدمه لانه يفضي الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم في
ترجيح بعض القران بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما هي بواعنه يأتيهم على هذا
التاويل ايضا والقول بان اية الكرسي من كتاب الله عظيمة لا بد وان يكون بالنسبة
الى غيرها وذهب اخرون الى جوازه لهذا الحديث قال النووي وهو المختار فيكون
جميع الايات فاضلة وبعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما
كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها
قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث
ورسول الله عم مسجى بثوبه فقال ابو بكر ابمزامير الشيطان في بيت رسول الله
وذلك في يوم عيد فقال عم يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى عيدا
وهذا اي هذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة
للاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا
في الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الاخرون
بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي كانتا تغنيان به كان
في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين وانما الكلام فيما
يهيج الناس على السرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته
وفيه ان اظهار السرور في العيد من شعار الدين وتسجيته عم بثوبه كان
من حسن خلقه لئلا تستحييا فتقطعا شعرهما م عائذ بن عمرو رضه روى مسلم عنه

عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان و
وصهيبا وبلالا رضه هذا تفسير للضمير في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان
غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم
حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول
بعد اسلامه لا خساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تاكد اسلامه ما اخذت
سيوف الله من عنق عدو الله ما خذها ضبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء
والثاني بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيحان فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش
وسيدها ثم ثمته فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك
هكذا صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر
نهى عن هذه الصيغة فقال قولوا لا ويغفر الله لك ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان
احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال عم يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله
ثالثهما يعني بالنصرة والمعونة وهو في معنى قول الله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن
ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله عم الى الغار جعل يمشي
بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله ما لك يا ابا بكر قال اذكر الطلب
الكفار فامشي خلفك ثم اذكر رصدهم قدامنا فامشي بين يديك قال عمر رضه والذي
نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبي عم ق سهل بن سعد
رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك
تقدم ذكره قريبا في حديث ما لي اراكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رضه اتفقا على
الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله عم جالس فلما غابت الشمس قال عم يا ابا ذر
اتدري اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش
هذه الجملة حال فتستاذن معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس على تينك الحالتين
وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستيذانها قطع فلكها على
ما يترتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها
وتستاذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها
على ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع
من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر
اسم زمان يعني تجري الشمس على ما ترى من الطلوع والغروب في وقتيهما الى وقت
قرارها وتغير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم
القيمة لان جريها ينقطع فيه او الحد الذي ينتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا
المقام ولقد سلم من قال نصدق ما اخبر الصادق عن غيب ولا نشتغل بكيفيته

ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا اباذر اذا طبخت مرقة
فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اى احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها خ ابو ذر رضه
روى البخاري عنه يا اباذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل
تقدم بيانه في حديث انى قد وجهت الى ارض ذات نخل م ابو ذر رضه روى مسلم عنه
يا اباذر انك ضعيف وانها ضمير الكناية راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا
تستعملنى باعتبار انه امارة او باعتبار تانيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزى
وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعنى لا يكون
للامارة خزى بالاولى بل قد يكون ذا اجر لقوله عم ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك
فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قاله له لما قال يا رسول الله الا تستعملنى
اى الا تجعلنى عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا اباذر
انى اراك ضعيفا اى في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق وانى احب لك ما احب لنفسى
هذا تلطف من النبي عم وتحريض على قبول قوله لا تأمرن بفتح الميم المشددة من
الامارة على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة من الولى وهو القرب مال يتيم
م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضى بالله ربا اى اكتفى بالله تعالى
ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اى لم يسع في طريق غير دين الاسلام وبمحمد
نبيا بعضهم لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد عم وجبت له الجنة ثم قال
واخرى اى وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين
السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحد الدرج فيكون لاهل الجنة منازل
بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان يكون واحد الدرجات وهى المراتب
المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس قالوا وما هى قال
الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كررها ثلثا للتاكيد ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه يا اباعمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اى امرض وفيه اشارة
الى ان كبير القوم ينبغى ان يتفقد ويسال عمن غاب عنهم يعنى ثابت بن قيس بن شماس
بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس في بيته وابو عمرو الذي ساله النبي عم هو
سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل
النار يعنى لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي عم وتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية
وهى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمتم انى ارفعكم صوتا
على رسول الله فانا من اهل النار فحصلت لى خجلة فلما اخبر بقوله يعنى لما ذكر
ابو عمرو للنبي عم زعمه انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي
عليه السلام ونطقتم فلا تبلغوا باصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته بل اخفضوا
اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية للادب ق انس

انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم ياتى ابا طلحة كثيرا فجاء يوما
وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسالهم عنه فاخبروه فقال يا ابا عمير تصغير
عمرو ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار ومنه يفهم حسن
خلقه عم خالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه عم لم يمنعهم عنه واباحة ان
يكنى احد ان لم يكن له ولد وحملة على التفاؤل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية
عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود شبهه عم صوته في الحسن
وحلاوة النغمة في المزمار الآل هنا مقحم والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم
يشتهر احد من آله بحسن الصوت او المراد بالآل قومه الذي بعث اليهم لان
صوت داود عم معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبى يكون نوعا مما عليه قومه
وفي الرواية ان الله تعالى يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود
مجدنى اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول انى
اردّه عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستغرق نعيم اهل الجنة م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب من عندهم
فابطأ ففزعوا عليه فكنت اول من خرج بطلبه فوجدته في حائط لبنى الانصار فلما
دخلت عليه اعطانى نعليه فقال عم يا ابا هريرة اذهب بنعلى هاتين قيل كان
ابو هريرة رضه يستصحب نعلى رسول الله عم واعطاؤه نعليه ليكون علامة انه
لقى النبي عم ويكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغيرها فمن لقيت من وراء
هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة
رضه لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة كيفية
قلنا اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين
اكتفاء بالاخرى تمت الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت من عنده عم فاذا اول من لقينى
عمر فذكرت له الحديث فضرب بين ثديى حتى خررت على استى فقال ارجع فرجعت
فذكرت لرسول الله عم ما جرى فجاء عمر على اثرى فقال عم يا عمر ما حملت على ما فعلت
قال يا رسول الله بابى انت وامى خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له خلهم يعملون فقال عم
فخلهم اعلم ان رفع عمر رضه لم يكن ردا لامر النبي عم بل كان غرضه عرض رايه عليه بان
كتم هذا البشرى اصلح لهم وضربه بين ثدييه لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان
قلت كيف رجع النبي عم عن كلامه برأى عمر رضه قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده عم
لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقرره عم على الخطاء فيه واما
عند من لم يجوز اجتهاده عم فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحى ناسخ لوحى
سبق بامر التبشير ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال استحفظنى النبي عم شيئا
من صدقة التمر فدخلت ليلة فرايت واحدا يحثو فاخذته وقلت لارفعنك الى

كرجعني من الطعام

كرجلني حافظا

رسول الله قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي عم فقال
يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته
فخليت سبيله قال عم اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا
كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود
قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي
فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فقال عم اما انه قد صدقك
فهو كذوب قال يا ابا هريرة اتعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك شيطان
وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال
اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي عم
فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت اما اني اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة
منه عم حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول ابي هريرة اشهدك انه حر كان شكرا
لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع رضه اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي عم ترعى بذي
قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال
غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت
على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا ابن
الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء
النبي عم والناس فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال
عليه السلام يا ابن الاكوع ملكت اي اخذت فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة
ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون على بناء المجهول
في قومهم يعني ان هؤلاء القوم الذين اغاروا يجعل العفو لهم مكان قراهم واطعامهم من جهتنا
اللقاح هي النوق ذات الدر قرد بفتح القاف والراء وبالدال مهملتين ماء على نحو يوم
من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع اي رضع اللؤم
في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تربى بالحرب من صغره فكانها ارضعته م عمر رضه
روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا
على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عم كلا اني رايته في النار في بردة غلها فقال عم
يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله عم كلا
ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من
آمن بمحمد عليه السلام وبما جاء به ومن غل فكانما لم يصدقه لعدم جريه على موجب
تصديقه ولم يجعله النبي عم من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين
هنا المتقون من الذنوب او من الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله
عم اني رايته في النار يدل على بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم

القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تامل لان النصوص شاهرة على ان دخول
النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون
كذلك كما مثل عم دخول بلال في الجنة قبل موته نعم عذاب القبر حق لكنه بنوع آخر
لا بهذا الوجه ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله عم
وهو مضطجع على حصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته عم فرايت نحو صاع من شعير
فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر ينامون على فرش الحرير وانت رسول الله
ارى بك من الفقر ما ارى فقال عم يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الآخرة انما
قال لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الآخرة لمتابعيه ايضا
ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان
حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة ق سهل بن حنيف رضه
بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين ستة
احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله عم
في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله السنا على حق وهم على باطل قال بلى وقال
وليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال فنعم نعطي الدنية على ديننا فقال عم
يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا
مبينا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر رضه لم يكن شكاية منه وانما كان استكشاف
حال لكي اهتز الناس الفتح م عمر رضه روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله
قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا م اسامة رضه روى مسلم عنه
قال بعثنا رسول الله عم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال
لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي عم فقال يا اسامة
اقتلته بعدما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء وبالقاف
بلد من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية
لرجلا لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين اجمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي
قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال عم افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها
عن قلب ام لا فما زال النبي عم يكررها تشديدا في الانكار على قتله حتى تمنيت اني اسلمت
يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم
عليه قود او دية لانه لم ينقل انه الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام
قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رضه روى
مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان
حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل وارفق في سوقك

قال انس كان البراء بن مالك
يحدو بالرجال وانجشة
يحدو بالنساء
صح

عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير
رحمته عايد الى مسلم اي بزيادة شفقته او عايد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل
رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد هنا من تقدير وهو بعد ما مسته النار
تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من
الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اول الثلثة ههنا مقيد بكونهم معصومين فيحتمل
ان يدخل الله والدهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا
حاجة الى تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان
المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رضه روى مسلم عنه
معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة
وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين
ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم
وينصح لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد مر غير مرة م ابن
عباس رضه روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا
لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء
في رواية عايشة مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة
جرى على وفق سوال سائل او نقول اقل الاعداد متاخر لان من عادة الله تعالى انه
يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم
عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة وما دونها فضعيف لان ذكر العدد حينئذ يبقى عبثا م جابر
رضه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة
وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم ليكون
اثقل وقعد لها بقاع اي في مكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي
املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن
ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون بقوائمها واخفافها اي ترفع يديها وتطرحها
معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا
جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطوه بقوائمها
ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع
قرقر تنطحه بقرونها وتطوه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة
الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها
ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مدفونا كان في الارض او لا لكن المراد هنا مال
وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر
اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد

اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته
فانا عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكماله
في كونه كنزا تجرد عن نفسه كنزا آخر فاذا راى انه لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها
اي يعضها من باب يعلم قضم الفحل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب
ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد بها كل واحد
منهما فالفضة مونثة واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تاويل الاموال
او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى والذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة
عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد
الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره روي
منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من الابتداء
الغاية فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت
كانها ماخوذة من نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها
في نار جهنم وروي صفائح مرفوعا على انه قايم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن
النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله عم فاحمي عليها في نار جهنم زايدا الجار
والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح النارية
يحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما
يكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا راى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس
جبهته فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره
اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اي لكيه الى نار جهنم في يوم كان
مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان
يحكم الله بين عباده فيرى سبيله مبنيا بضم الياء المثناة تحت وبفتحها وبرفع
سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى
عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما من
عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا قال له
الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف
اليه يعني بمثل ما دعوت وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه ومما قاله
الشراح ولك بمثل ما دعوت اي بثواب نظير ما دعوت كذا قال النووي كان السلف اذا
ارادوا ان يدعوا لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون
اعون للاستجابة م ام حبيبة روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم
ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واو في

باقي دعواته عم فرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم
يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي
جعل رسول الله عم المسائل الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب
الزمان مرتين في الدنيا واخر الثالثة لليوم الآخر تقدم الكلام على قراءات السبع في
حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سأل الله
فلم يجبه فله ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب السائل اما في
الدنيا في وقت آخر واما في الآخرة م قبيصة بن مخارق رضه قبيصة بفتح القاف وبالصاد
المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي عم ستة
احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي
ومثلكم كمثل رجل رأى العدو اراد به الجماعة ومنه قوله تعالى فانهم عدو لي فانطلق
يربأ اي يحفظ والاسم الربيئة وهو الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف
اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شيء توجه الينا صباحا هذه كلمة يقال عند
خوف الغارة م ثوبان رضه روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحيته قيل
اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديده لان تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل
اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى المدينة وفيه
دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
يا حسان اجب بغناء هجو المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله اللهم ايده بروح
القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك خ حكيم بن حزام
رضه قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح
ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد
رقمه الشيخ كما ترى للبخاري وهو سهو كذا في التحفة قال سألت رسول الله عم فاعطاني
ثم سألته فاعطاني فقال عم يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد
المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال ولا يمل منه كما لا يمل العين من النظر الى الخضر
والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة
نفس يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفسه من غير استحياء وان يريد
به نفس الآخذ وهو ان يأخذ بغير سؤال بورك له فيه اي فيما اخذه ومن اخذه باشراف
بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل
ولا يشبع اي يكون له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا اي يد المعطي
خير من يد السفلى وهو يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال
والسفلى يد السائل فعلى هذا يكون علوها معنويا ق الزبير رضه بضم الزاء وفتح
الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة

المبشرة ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث
سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل من الانصار في
مسيل الماء فقال عم لي اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري
فقال ان كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عم ثم قال
يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع اي يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون
الدال المهملة هو الجدار الحايل بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عم
اولا ان يسقي الزبير دون قدر حقه توسعة للانصار لعلمه بانه يؤثر الاحسان
الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان يأخذ جميع حقه وانما لم يأمر عم بقتله لانه كان
في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة
منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي عم
على الانصاري حين غضبه مع قوله عم لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه عم كان معصوما
من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى
الاصلاح بين الخصوم ق علي وسعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنهما يا سعد
ارم فداك ابي وامي قاله يوم احد كره بعض العلماء تفدية المسلم بابوية المسلمين
قالوا انما فداه عم بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه
ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام محبته وفي الحديث فضيلة
الرمي والدعاء لمن فعل خيرا خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قال حاصر النبي عم بني
قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه عم فجهدهم الحصار فطلبوا النزول
على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء
اوس فقال عم يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان
يقتل مقاتلتهم ويسبى ذراريهم فقال عم حكمت حكم الملك وهو الله سبحانه تعالى وفيه
دليل جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ في بني قريظة
اي في وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه يا سلمة ابن الاكوع اين جحفتك
او درقتك شك من الراوي التي اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس
فيه خشب ولا عصب يقال له جحفة ودرقة تقدم قصته في الباب الثاني في حديث
انك كالذي قال م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة واميرهم
كان ابو بكر وفي سباياهم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدم المدينة لقيني رسول الله عم
فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني عم من الغد في السوق فقال
يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها نبي الله الى اهل
مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة مدح يعتاد العرب
الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني امرأة

من النسبي قيل في الحديث جواز مفادات الأسير بالأسير فيكون حجة على ابي حنيفة في
عدم تجويزه يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا اقسمت فخرج
الأسير في سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان
يكون الأسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء لضعفهن خ ابن عباس رضه روي
البخاري عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت
نفسها وكان زوجها يحبها يطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال عم يا عباس
الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء
الموحدة وبالرائين المهملتين بينهما ياء مثناة اسم جارية اشترتها عايشة فاعتقتها ومن
بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله تامرني قال انما اشفع
قالت لا حاجة لي فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت
فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو ح وصاحباه الى ثبوت الخيار
ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه الفقه انما قال عم او تعجب
لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض
عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض ولا خفاء في خفاية وفيه
دلالة على نفقة بريرة حيث فرقت بين امر النبي عم وشفاعته وعلمت ان للوجوب دونها خ
ابن عمر رضه روي البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قال له لما راى في ازاره استرخاء
قال اي الراوي فرفعته ثم قال اي النبي عم زد فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال
تقدم الكلام عليه ق ابو موسي رضه اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا
من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة بدل من كنز شبه عم
ثوابه المدخر في الجنة بالنفيس من المال المدفون في الارض لان كلا منهما معد للانتفاع قاله
لابي موسي ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل
فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال
الخير خ عدي بن حاتم رضه روي البخاري عنه قال بينا انا عند النبي عم اذا جاء رجل
فشكا اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكا اليه قطع السبيل فقال عم يا عدي هل رأيت
الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت
لم ارها وقد انبئت عنها اي اخبرت عنها قال اي النبي عم فان طالت بك
حيوة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد
الياء المثناة تحت المرأة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف
احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن في الانام حتى تامن المرأة على نفسها
في السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المرأة بغير محرم قلنا بجماعة
النساء شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت

طالت بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسري قلت كسري بن هرمز قال اي
النبي عم كسري بن هرمز قال الراوي رأيت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبي عم وكان
هذا الفتح في خلافة عمر رضه وكنت ممن افتتح كنوز كسري ولئن طالت بك حيوة
لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اي فضة يطلب من يقبله
منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيامة وفي الارض كنوزها
وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة وليس بينه وبينه اي
بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده فليقولن
له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث الم يبلغك
الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول
بلى فينظر عن يمينه فلا يري الا جهنم وينظر عن يساره فلا يري الا جهنم والمناسبة بين
الشكوي والحديث ظاهرة لانه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة
شكوي الفاقة كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابي
وقاص رضه روي مسلم عنه قال خلف رسول الله عم علي بن ابي طالب في اهله في غزوة
تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال عم يا علي انت مني من منزلة
هرون من موسي الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة هرون من موسي كانت في خمسة اشياء
الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما استثني النبي عم النبوة بقي
ما عداها على حاله تمسكت الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حتى غلا بعضهم
بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه فمذهب
هؤلاء اسخف من ان نرده ونناظر فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم
زعموا ان الخلافة منها مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حيوة النبي عم
زمان سفره وذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسي باربعين سنة
فان قلت اذا لم يخلف هرون لموسي في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبي
بعدي قلنا انما استثني نفيا لتوهم الشركة في النبوة كما كان هرون كذلك تقديره لا نبي
بعد بعثتي على حذف المضاف كما كان بعد بعث موسي بعثة ترتيبه م عمر رضه يا عمر الا
يكفيك اعلم المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين
ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطاء من رواية زيد بن اسلم مولي عمر بن الخطاب
آية الصيف التي في آخر سورة النساء قاله حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة وانما
قال آية الصيف لان في الكلالة انزل آيتان احدهما في الشتاء وهي قوله تعالى وان كان
رجل يورث كلالة وفي الاخري في الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في
الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن
لها ولد وفي آية الصيف من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن

هذا البيان لا يروي الظمآن لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من
الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله عم سئل عن الكلالة فقال
من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاقول آية الصيف بان الولد مشتق من الولادة
فيتناول الوالد والاقرب منه ما قاله الجصاص ترك ذكر الوالد في آية الصيف لكونه مفهوما
من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه
الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام
في الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم نعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي آية
الصيف اعطى الاخوة للكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال
النبي عم عمر رضه على آية الصيف القائلة لهذه التأويلات تحريضا على النظر فيها وان لا يرجع
الى السؤال ولذا روي انه عم طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث
عليه م عمر رضه روى مسلم عنه قال شكي الى النبي عم عن منع العباس الزكوة فقال عم
اما العباس فهي علي ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور
هو الادراك الحسي ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون
واحد الصنوان وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل
فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وقع قوله يا عمر الى آخره كالتعليل
لالتزامه عم الزكوة عنه م ابو هريرة رضه عنه روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن
صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا
بالتخفيف حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه فيجب عليه ان
يتفكر في تكميله لان نفع عمله عايد اليه وقع هذه الجملة تأكيدا لما قبله اني لا ابصر
من ورائي كما ابصر من بين يدي قاله لما صلى يوما ثم انصرف ق عبد الله بن ابي
اوفى رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وتسعون حديثا له
في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري عنه بخمسة ومسلم بواحد قال
كنا في سفر مع رسول الله عم فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح
الدال وبالحاء المهملة اي اخلط السويق بالماء لنا قال اي فلان يا رسول الله ان عليك
نهارا انما قال هذا لانه رأى آثار الضياء التي يكون بعد غروب الشمس وظن ان
الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي عم لم يرها فاراد تذكيره قال
انزل فاجدح لنا قال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي بما جدحه
فشرب ثم قال اي النبي عم مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من
ههنا فقد افطر الصائم اي دخل وقت الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وان لم
يطعم شيئا الوجه هو الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر لانه عم
عمله فان قيل كيف صام النبي عم وقد قال عم ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا

هذا محمول على لحوق المشقة فيه او يكون فعله لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس رضه
وهو بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا
انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها يا فلان باي الصلوتين اعتددت اي اعتمدت
ابصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي عم في الفجر فصلى
ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث دلالة على الاقتداء بالامام قبل السنة
تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر رضه روى مسلم عنه يا فلان بن فلان
ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع
بدر ملقاة في بئر وهذا الاستفهام للتحسير فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا
اي من تقوية ديني والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها
فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شيئا قيل هذا
السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال الزعام لما صح ان النبي عم كان يعلمهم اذا خرجوا
الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق
رضه روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله عم اسأله فيها فقال اقم
حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد
ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء
وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم
ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون الى معونته فحلت
له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها الضمير المنصوب
فيه عايد الى ما حصل له من المسئلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك
اي يدفع نفسه من المسئلة ورجل اصابته جايحة اي آفة اجتاحت ماله اي
اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به الشيء من عيش
او قال سدادا من عيش هذا شك من الراوي السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة
ورجل اصابته فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد
اصابت فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة
حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة
سحت وهو الحرام الذي يلحق آكله منه عار ولذلك غلب في الرشى قال النووي
هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم يحتاج الى
الاضمار اي اعتقده سحتا يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير في يأكلها او تمييز
الجملة صفة لسحتا وارجاع الضمائر المؤنثة على تأويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف
ان حرام في اعتقاد صاحبه لما قال تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم
كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام عجبا

من المص انه بادر الى تخطيته لفظ يقوم وقد قال النووي فى شرح صحيح مسلم يقوم
هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم وهو صحيح اى يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة
قال قوم الثلثة شرط فى اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة
عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب قال القاضى لعله اراد بقوله ثلثة
ان يصل اعساره الى حد الاشتهار المراد بر هنا الجماعة او نفس العلو فان قلت ما معنى
الحصر فى الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا
او ذا علة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يومه قلنا المعنى ان المسئلة لا تحل
لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك
ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعى هلاكه
بسبب خفى والمسئلة يجوز بعد ان يخبر بر جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب
فتركه لاشتغال العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة
التطوع خ جابر رضه روى البخارى عنه قال كان معاذ يصلى مع النبى عم العشاء ثم
يأتى قومه بنى سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبى عم العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح
بسورة البقرة فالخوف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكنى آتى رسول
الله عم فاتاه فاخبره بما جرى وقال انما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال عم
يا معاذ أفتان انت الفاتن المضل ومنه قوله تعالى وما انتم بفاتنين عبر عنه بالفتان
تشديدا فى الانكار عليه الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه
افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووى هذا اللفظ غير مذكور فى صحيح مسلم
وانما هو من لفظ الراوى يعنى ناداه النبى عم بهذه الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس
وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قال له حين قرأ البقرة فى العشاء الآخرة
ذهب الشافعى الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل لهذا الحديث وابو حنيفة منعه لئلا
يلزم اتباع القوى الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلى مع النبى عم نفلا
الناضح الابل التى يستقى عليها يعنى انما نحن اصحاب تعب لا نستطيع تطويل الصلوة
وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل رضه اتفقا على
الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله عم على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك
يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال
هل تدرى ما حق الله على العباد قال اى الراوى قلت الله ورسوله اعلم قال اى النبى عم
فان حق الله على العباد ان يعبدوه اى يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ الكفار
على الاشراك فى عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدرى ما حق العباد
على الله اذا فعلوا ذلك الحق يجئ بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى الجدير

الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان
قيل قد جاء فى رواية عن معاذ انه قال كان بينى وبينه مؤخرة الرحل فانها تختص
بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل ذكر معاذ هذا الحديث
وقد منعه النبى عم عنه على ما جاء فى بعض روايات مسلم من تمة الحديث قال قلت
افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهى كان لكونه فى زمان
الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما راى تمكن النفوس بالطاعات رواه ولذلك
روى ان معاذا رواه فى آخر عمره او يقال المنهى عنه التبشير على سبيل العموم لانه قال
افلا ابشر به الناس كلهم وورود المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند
العامة ونداء رسول الله معاذا ثلث مرات كان للتوقف فى افشاء هذا السر ومنه
حديث ابى هريرة رضه قال حفظت من رسول الله عم وعائين اما احدهما فافشيته
فيكم واما الآخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخارى وقال البلعوم مجرى
الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله
ان تعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما تتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب عن
المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير ولقوله
فيتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كنت معه فى سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من
جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه عم حتى يتوارى عنى فقضى حاجته وعليه
جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه
فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة فى
الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روى من النهى عنها فمحمول على
ان يباشر الاجنبى غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة نوع آخر ق
جابر رضه اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم نقدم قصته
فى الباب الثالث فى حديث لا تنى لن يبرح منكم سورا بسكون الهمزة كل طعام يدعى
اليه الناس كذا فى النهاية فحيهلا بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف
فيها لبيان الحركة كالهاء فى قوله تعالى كتابيه ويجوز فحيهلا بالتنوين م ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحى بتشديد الياء جمع اضحية
فوق ثلث قال القاضى ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من
يوم النحر وان تاخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى
رسول الله عم ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عاله اذا مانه
وحشما وخدما قيل خدما تفسير لحشما بواو العطف وقال النووى حشم الرجل من
تعصب له وخدمه من يخدمه وتعصب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام

فقال كلوا واطعموا واجبسوا او ادخلوا شك الراوي اي في انه عم قال اجبسوا او قال
مكانه ادخلوا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رضه انفقا على الرواية عنه انما ذكر
جد الراوي ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن عبد ربه قال قسم النبي عم الغنيمة
يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا
لذلك فقال عم يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين يشملهم وصف
كالانبياء الم يجدكم ضلالا فهديكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي
وعالة بالتخفيف اي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه
من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التي هي اعظم النعم ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل اراد وابه النبي عم
فادركته رغبة في قريته اي في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي عم وقعد فيها
قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي
كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا يأتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كهذه القضية
والثاني بمعنى النفي يعني لا تفتنوا باخباري اياكم بالمغيبات كما فتن قوم عيسى فاني عبد الله
ورسوله الى هنا كلامه لكن الاقرب ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم
من اقامتي بمكة يعني قوله اني عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب
الى بلدة هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب
الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعني
قصدي ان احيى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه يا معشر الشباب جمع الشاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين
كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها
الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة بالمد بلا هاء والرابعة الباهة
بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لابد هنا من تقدير المضاف يعني من استطاع مؤنة
الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل تفضيل من غض طرفه
اذا حفظه يعني ان التزوج احفظ عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن
لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن
قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد دق الخصيتين لبضعف
الفحول يعني ان يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء الامر في الحديث للوجوب لانه
محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذووا التوقان على
الجبلة السليمة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله عم اذا
اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة
بني المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج

في هودج يعني في مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبي عم من غزوته تلك فدنونا
من المدينة فاذن عم ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي
فلمست صدري فاذا عقد كان علي من جزع قد سقط فرجعت التمسه فحبسني
ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري
الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي فجئت منازلهم
وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه وظننت ان
القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي فبينما انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي
فنمت وكان صفوان بن عطال من وراء الجيش قد عرس فاصبح في المنزل فراي سواد
انسان فاتاني فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب الحجاب فلما راني استرجع وقال
عرس رسول الله عم فاستيقظت باسترجاعه فسترت وجهي بردائي فوالله ما
سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده
فاتينا الجيش فافاض اهل الافك في قولهم فهلك في شاني من هلك فدخلت المدينة
فمرضت شهرا وكنت لا ارى من رسول الله اللطف الذي كنت ارى منه حتى اشتكى فلما
نقهت اخبرتني امراة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي فاستاذنت
من رسول الله ان آتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا امه
ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك قلما امراة ذات منزلة عند زوجها ولها
ضرائر الا كثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث بهذا فبكيت تلك
الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين
استلبث الوحي عليه في حقها شهرا فقال اسامة ما نعلم في اهلك الا خيرا وقال
علي رضه لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة ارسل الى الجارية تخبرك فدعا
رسول الله عم بريرة فقال لها هل رايت من عايشة شيئا يريبك فقالت والذي
بعثك بالحق عايشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله على المنبر فقال عليه السلام
يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه يعني من ينصرني فيمن اذاني في
اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا
وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك
منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا
ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله ان كان من الخزرج
لا تقدر على قتله وتخاصما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله
على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله عم قالت فبينا انا ابكي اذ دخل
رسول الله عم فسلم وجلس في جنبي فتشهد ثم قال يا عايشة فانه قد بلغني عنك
كذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك فان كنت الممت بذنب فاستغفري الله

وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة فقلت لأمي يا امه اجيبي عني
رسول الله عم فيما قال قالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله
قلت لابي يا ابت اجب عني لرسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول
لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به
ولئن قلت لكم اني بريئة لا تصدقوني بذلك وان اعترفت لكم بامر يعلم اني
منه بريئة لتصدقنني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف
فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله عم مجلسه
حتى انزل الله تعالى عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية فلما سري
عن رسول الله كان اول شيء تكلم به وهو يضحك ابشري يا عايشة اما الله
فقد برأك به فقال لي ابي وامي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله
الذي انزل براءتي ق ابو سعيد رضه اتفقا على الروايته عنه يا معشر النساء تصدقن
فاني اريتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج الى المصلى في يوم فمر على النساء ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الروايته عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله ليهود مدينة
وفي الحديث دليل على ان الايمان والاسلام واحد خ عايشة رضه روى البخاري عنها
يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا الله انكم لتعلمون اني
رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام
عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يروي البخاري هذا الحديث الا عن انس رضه
لعل نسبته الى عايشة رضه يكون سهوا من الكاتب **نوع آخر من اجناس شتى** ٥
وهو ما في اوله حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد نادر لا
ومضاف اخرى م المغيرة بن شعبة رضه روى مسلم عنه اي بني وما ينصبك يقال
نصب الرجل اذا تعب منه انه لا يصيبك اي لا يضرك يعني الدجال قاله له لما
اكثر سؤاله عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظ اي بني
ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الروايته عنه قال ركب النبي عم على حمار واردفني
وراءه لعيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من
المسلمين والمشركين فسلم رسول الله عم ثم وقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن
فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع
الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق
فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك
فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاورون فاسكنهم رسول الله ثم ركب
دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال
ابو حباب عدي التسمع هنا بالي لتضمنه معنى التوجه قال كذا وكذا قاله لسعد بن

بن عبادة حين عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك فعفى
عنه النبي عم وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز
الشكاية من ابن آدم الى ابن آدم م العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه
قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله عم يركض
بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال عم اي عباس ناد اصحاب
السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت باعلى صوتي اين اصحاب
السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك قال فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله عم وهو على
بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين
حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانهزموا
الوطيس التنور واراد بكونه حميا اشتداد الحرب وركوبه عم على البغلة في مقام الحرب
دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في روايته ان رسول الله عم قبض
قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما
من بين وانه عم قبض قبضة مخلوطة بهما قيل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان
من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف ورا عرفات ق المسيب بن حزن رضه
بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون
الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث له في
الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق عليهما احدهما اي عم قل
لا اله الا الله ولم يقل معه وان محمدا رسول الله لان شهادة التوحيد لا يعتبر
في الايمان بدون تصديق محمد عم كلمة احاج بها لك عند الله روي ان ابا طالب
لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي عم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى
وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد
ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبيل
النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي عم بالايمان لان ايمان البأس غير نافع وحمله بعضهم
على النزع لانه عم رجا ببركته ان تناله الرحمة بايمانه فيه وفي قوله عم احاج بها
اشارة الى هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة للذين
يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قاله الشيخ الشارح
اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى تنافي الآية بل قالوا رجا النبي عم ان ينال
الرحمة وان آمن في حال نزعه وهذا لا ينافي الآية الاخرى انه استغفر له بعد ابائه عن
التوحيد لغلبة همته على مغفرته مع ان تاخر الحديث عن الآية غير معلوم ق ابو موسى رضه
اتفقا على الروايته عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم
انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون ويروى تدعون سميعا قريبا وهو معكم

اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب
الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد
قد يامر المبتدئ برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رضه روي
مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله تعالى منزه عن النقائص
فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين
قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها
الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم
في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوي والضمير
للنبي عم الرجل بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله عم ويجوز ان
ينصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر اي يمشي من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني
صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال شارح
المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما ليتناول السفر في وجوه الطاعات اشعث
اغبر اي حال كونه ذوائب وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا
يا رب يا رب ذكره ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات من اطالة السفر وكل الرحمات
من مظان اجابة الدعوات الواو فيه للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي
بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشراح اشار بهذا القول
الى صغره وبالقولين الاولين الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على استواء حالتيه الى هنا
كلامهم لكن العكس اولى لان قوله وغذي حال فلا بد من تقدير قد يعني فقد قرب
قوله يا رب بتغذيته الحرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان
لاستحالتها لذلك اي لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كونه مطعمه ومشربه حراما فيكون
علة لاستبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعات اذا لم يستجب
دعاؤه لذلك فما ظنك بمن انهمك في المحرمات م ابن عباس رضه روي مسلم عنه
ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل
اي الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي الا قسم
الرؤيا الصالحة يراها المسلم اي لنفسه او ترى له على بناء المجهول اي يراها مسلم
لرجل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمنين يمتنع ان يكون نبوة
فيكون بوجه آخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرح وغيرها الا واني نهيت الا بالتخفيف
حرف تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله غير
معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة لما روي انه عم حكم
شهورا في بدء نبوته بما سمع في رؤياه ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا انما نهى
عنه لان المصلي فيهما يكون ذا تعب فلا يتمكن من تدبر المعاني او لتعظيم كلام

الله لانهما هيئتا التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان
ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا في الدعاء بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن
ليس في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء
تمسك به الشافعي على انه لا تسبيح في السجود فقمن اي جدير ان تستجاب لكم قال
شارح هذا فاعل قمن لعله قاله على تقدير خبر مبتدأ محذوف اي فالدعاء قمن والظاهر
انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر عن ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان
السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد رضه روي مسلم عنه ايها
الناس انه الضمير فيه للشان ليس بي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني
الثوم هذا تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة قاله
حين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رضه
روي مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام
ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال
ان يكون الامام سهى في الصلوة فيسجد للسهو فاني اريكم امامي ومن خلفي انما
ذكره عم الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته عم من خلفه كرؤيته من قدامه
لعل هذه الحالة يكون حاصلة في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون
بشريته لانه عم قال انما انا بشر انسى كما تنسون ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رأيتم
ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت يا رسول الله قال رأيت الجنة
والنار خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان
البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو السريع يعني الاسراع ليس من البر لانه
اكثر الناس في الطريق فيتأذون من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه
زجرا شديدا للابل م علي رضه ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو
المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطب
علي فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله زنت فامرني
ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك
للنبي عم فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى المص رفعه الى النبي عم ورواه
كما رأيت ورفعه منه مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه
في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رضه روي
مسلم عنه يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر اي بحرمة الخمر
ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان تنزل حرمتها
ولينتفع برأي بثمنها م سبرة بن معبد الجهني رضه روي مسلم عنه يا ايها الناس اني
قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله تعالى قد حرم

ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تاخذوا مما آتيتموهن
اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول
في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر رضه يا ايها الناس خذوا
مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي وفيه اشارة الى
توديعهم وحث على الاعتناء بتعليم امور الدين منه اعلم ان المص اعلمه بعلامة م لم
لكن المذكور في صحيحه عن ابي جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رايت
النبي عليه السلام يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتاخذوا مني مناسككم فاني لا ادري
لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المص اطلع
على رواية اخري م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم
الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي الرمز علم هذا من نص آخر خ
ابو هريرة رضه روي البخاري عنه يا ابن آدم ان تبذل الفضل اراد به ما فضل عن
قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك
لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف
يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على جيرانك
م جابر رضه روي مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منازلهم ويشتروا
مساكن في قرب المسجد فقال عم لهم يا بني سلمة بكسر اللام دياركم نصب على
الاغراء اي الزموا دياركم تكتب آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد وبكتابتها
كتابة ثوابها دياركم تكتب آثاركم كرره النبي عم للتاكيد نوع آخر اوله نداء
ومناداه مضاف الى مؤنث او مفرد مؤنث ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت سالت النبي عم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عليه السلام
يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس من عبد القيس
وهم قبيلة بالاسلام من قومهم اي بعرض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني
عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها
من السنن تقضى وذهب ابو ح واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر
وموضع بيانه مشبعا الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح والمهمات يبدي باهمهما
ولهذا بدا النبي عم بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات وقتها
خ انس رضه روي البخاري عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان
قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت
في البكاء فقال عم يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي الجنان جمع جنة
وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير قيل الضمير في انها للجنة يعني
ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس

الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكر في شرح المشكوة المراد
بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص رح وقيل بنت خالد بن
سعيد رضه قيل ما روت عن النبي عم خمسة احاديث انفرد البخاري منها باثنين
قالت اتيت رسول الله عم وقد اتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال
من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال ايتوني بام خالد فاتي بي
النبي عم فالبسنيها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين فجعل عم ينظر الى علم الخميصة
فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بمعنى حسن
على لسان الحبشة ويروي سنه بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين
هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاولا
والمفهوم من الحديث حسن خلقه عم واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم
جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فكانه عم قال لها عمرك الله تعيري الابلاء
والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروي اخلفي بالفاء يعني البسي
بعده ثوبا آخر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان نساء رسول الله عم
حزبين حزب فيه عائشة وصفية وسودة والحزب الاخر ام سلمة وساير ازواجه
وكان المسلمون علموا حب النبي عليه السلام عائشة فمن اراد ان يهدي هدية
لرسول الله اخرها حتى اذا كان في بيت عائشة رضه بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة
لام سلمة كلمي رسول الله يامر الناس ان يهدوا حيثما كان من نسائه فكلمته ام
سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسالنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه
فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال عم يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة
اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف وهو اسم ما يتغطى به
امراة منكن غيرها اي غير عائشة رضه فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك
يا رسول الله وفيه اعلام الرجل بحب بعض نسائه م انس رضه روي مسلم عنه
قال كانت عند ام سليم يتيمة فراها رسول الله عم فقال انت هيه لقد كبرت
لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله عم ان
لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله فقال يا نبي الله ادعوت
على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر
سنها فضحك رسول الله عم فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني
اشترطت على ربي هذا بدل مما قبله واوفى في الدلالة على المراد فقلت انما انا
بشر ارضى كما يرضى واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي
بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا او زكاة وقربة يقربه بها اي
يقربه الله اليه ذلك المدعو عليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة

لم يكن اهلا لدعائه عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي عم الدعاء
على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر
وهو عم كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله او بان يكون لا على قصد بما جرت
به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف
النبي عليه السلام ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسأل ربه رحمة وقربة م انس رضه
روى مسلم عنه قال راى رسول الله عم مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر
قالت اتخذته لانى ان دنا منى احد من المشركين بقرت بطنه فجعل رسول الله عم يضحك
ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن يعني كفانا شر العدو واحسن الينا
قاله يوم حنين ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل بيت ام سليم
لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها فجاءت ذات يوم فنام على فراشها فعرق
وكان عم كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة فقال عم يا ام سليم ما هذا
الذي تصنعين قاله حين رآها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب منه
ونرجو بركته لصبياننا قال العلماء هذه الرائحة الطيبة كانت صفته عم وان لم يمس طيبا
ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة
م انس رضه روى مسلم عنه يا ام فلان انظري الى اي السكك جمع السكة وهي الطريق
المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور شئت صفة اي
واللام في السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة او زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة
وشئت صلتها ومعنى انظري فابلي نفسك يقال داري تنظر الى دار فلان اي تقابلها
يعني اسلكي اي سكك تريدها حتى اقضي لك حاجتك قاله لامرأة كان في عقلها شيء يعني
اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة م عايشة رضه روى مسلم عنها يا بريرة
هل رأيت منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قال اهل الافك يعني عايشة هذا تفسير
لضمير منها قاله حين قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان فاتيان الموصول
للتفخيم لقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ق عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبي عم يسئلن
العدل يعني يطلبن عن النبي عم ان يسويهن في عايشة رضه في المحبة اذ المساواة بينهن
في القسم كانت حاصلة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله عليه السلم
يخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله حين صار مسحورا وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا
ثم دعا فقال يا عايشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني اي
بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استيناف بيان لافتاء الله فقعد احدهما عند
راسي والاخر عند رجلي بتشديد الياء هذا يشير الى انه عم رآهما في المنام فقال
الذي عند راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي للذي عند راسي هكذا يمكن ان

ان يكون شكا من النبي عم او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي عم قال مطبوب بالطاء
المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الاخر انه مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم
قال في اي شيء قال في مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهي ما يخرج من الشعر اذا امشط
وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد
الغشاء الذي على الطلع يعني ان سحره في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال
في بئر ذي اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت
رسول الله عم يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر
بعضهم الى بعض فقال عم يا عايشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا
تفسير للامر او لزمان يقع فيه النظر م عايشة رضه روى مسلم عنها يا عايشة لا تكوني
فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش في حديث ان الله لا يحب الفحش خ عايشة رضه
روى البخاري عنها يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة
المسمومة التي كان اكل منها قاله في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان وجدت اي
وقت وجداني انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن في القلب فاذا انقطع مات صاحبه
من ذلك السم خ عايشة رضه روى البخاري عنها يا عايشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا
يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعني رجلين
من المنافقين وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان اذا ترتب عليه مصلحة
خ عايشة رضه روى البخاري عنها يا عايشة ما كان معكم لهو بحذف الاستفهام قاله لما
زفت امرأة الى الانصاري المراد باللهو ما يكون مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكن
كان دفهم كالغناء بالقول فان الانصار يعجبهم اللهو م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت
جاء النبي عم ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره
على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق
وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في راسي وتقنعت
ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات
ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت ٥
فاضطجعت فدخل فقال عم يا عايشة ما لك حشيا وهي على وزن عطشى حال الحشى
ضرب النفس وارتفاعه من العدو ورابية وهي التي اخذها الربو وهو بمعنى الحشى
قالت قلت لا شيء قال النووي هذه اصوب الروايات وفي بعضها لا بي شيء بكلمة اي
للاستفهام متعلق بحذف اي لاي شيء اخبرك وفي بعض النسخ لا بي بالباء الجارة
الداخلة على الياء فقال لتخبرني بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرني اللطيف الخبير
قالت قلت يا رسول الله بابي انت وامي يعني انت مفدي بهما يقال هذا الكلام للتعظيم
فاخبرته اي اخبرت النبي عم عما فعلت من خروجي عقيبه واختفائي منه قال فانت السواد

الذي رايت امامي قلت نعم فلهدني اي دفعني عم في صدري لهدة اوجعتني ثم قال
اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك بان تذهب في نوبتك الي زوجته
الاخرى قال الجوهري يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلم قالت هذا من قول المص
وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عايشة كيف اخفي منك حالي
يا رسول الله فان لخفيت منك يعلمه الله ويخبرك بر فعمت بالقول وقالت مهما يكتم
الناس مكان مهما كتمت قال نعم قال فان جبرائيل هذا شروع في بيان سبب خروجه
من عندها مخفيا اتاني حين رايت بكسر التاء اي حين رايت خروجي فناداني فاخفاه
منك اي اخفي جبرائيل عم ذاته منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اي جبرائيل ليدخل
عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اي نمت فكرهت ان اوقظك
وخشيت ان تستوحشي فقال اي جبرائيل ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع وهي
مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عايشة ما
يؤمنني ان تكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا
لما قبلها وقد راي قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق
ممطرنا قاله لما قالت له يا رسول الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون
فيه المطر واراك اذا رايته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال مخيفته عم
وشفقته على امته م عايشة رضه روي مسلم عنها يا عايشة متى دخل هذا الباب
ههنا تقدم الكلام عليه في اوايل هذا الباب في حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله
م ابو هريرة رضه يا عايشة ناوليني الثوب ويروى الخمرة وهي السجادة فقالت اني حايض
فقال ان حيضتك ليست في يدك ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عايشة
والله لكان بتشديد النون ماءها نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي
ينقع فيه الحناء يعني كان احمر ولكان نخلها اراد بر طلعه بقرينة بيانه عم فيما سبق
ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل الي البئر لانه كان مدفونا فيها رؤس
الشياطين يعني الحيات الخبيثة لوحشته وقبح منظره يعني بئر ذي اروان تفسير للضمير
المؤنثة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عايش بضم الشين وفتحها ترخيم
عايشة هذا جبرئيل يقرئك السلام تمامه فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه
فضيلة لعايشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتب
مفسدة عليه م عايشة رضه يا عايشة هلمي اي ناوليني وهاتي المدية وهي السكين
الكبيرة قالت قاله حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم قال بسم الله اللهم تقبل من
محمد وال محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذبايح وقول المضحي
اللهم تقبل مني م عايشة رضه روي مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك
الاقربين قام عم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني

عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انقذكم من النار في الاخرة
فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم اي في الدنيا ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنها يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها
على انها منصوبة حملا على محله وروي بنصب نساء تقديره يا نساء الطوايف المؤمنات
لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جارة المرأة مرأة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة
كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز نصب
كراع على ان يكون المحذوف كان واسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة محرق الخطاب
للمهديات يعني لا يمتنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود
بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدي اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية
جارتها بل يقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي والرواية يا نساء المسلمات
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد
يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واستجلاب القلوب الباب السادس
خ عايشة رضه ليس احد يحاسب اي في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما استقصى
فيه الا هلك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش اعلم ان المص
رقم الحديث برقم البخاري وانه متفق عليه من حديث عايشة كذا ذكره صاحب
التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم برواية عايشة رضه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي بكثير الصرع وهو
الاسقاط وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على
ان يسقط خصومه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي
من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي عم معنى هذا
الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء يتناول صنوف
الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض مقابل
الجوهر وهو على راي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا شبه به في سرعة زواله
وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصله عن كثرة العرض والمتاع انما
الغنى غنى النفس يعني انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير
دايما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس
لا يكون محظوظة الا به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين
اي ليس الكامل في المسكنة الذي يرده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان عند
سؤاله لانه المردد في الباب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل
الذي يتعفف اي يترك السؤال عن الناس مع فقره اقرؤا ان شئتم لا يسألون الناس

الحافا الضمير فيه للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث يحسب من لا يعرف
حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس
الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال اى ملحفين او صفة مصدر محذوف
اى سؤالا ذا الحاف او عامله محذوف اى ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال
ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفتهم بسيماهم
خ عبد الله بن عمر رض روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني
ليس حقيقة الواصل ومن يعتد بوصله بالمكافي اى الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه
بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد واجاز التخفيف الواصل اى الذي يعتد
بوصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق
اسماء بنت عميس رض اتفقا على الرواية عنها قالت هاجر جماعة الى النبي عم من الحبشة
بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم
للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوج النبي عم وكنت عندها فوجدنيها
زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر
كنتم مع رسول الله عم يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم فكنا في دار البغضاء يعني في دار
الكفار وذكرت ذلك للنبي عم فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين
كانوا معها في الهجرة الى نجاشي الحبشة وله اى لعمر رض ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم
هنا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور وتاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب
على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر
هجرتان احديهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله عم يعني تفسير
من المصنف ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة
سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رض ليس بكذاب يعني ليس
باثم من كذب من قبيل ذكر الملزوم وارادة عنه او معناه ليس يكتب الكذب
من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان
هذا الكذب يؤدي الى الخير وقليل ايضا واليه اشار بقوله عم فقال خيرا
او نمى خيرا شك من الراوي اى بلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن سمعه يقال
انما الحديث اذا بلغته على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغته على وجه
الافساد قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاء للاصلاح
بين الناس فللاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة
هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان رض بل من حديث ام كلثوم
رض بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية ما رويت عن النبي عم
عشرة احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذي

الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في حديث الرجل امرأته وبالعكس
كان يقول كل منهما للاخر لا احد احب الي منك فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث
الاخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم عم اني سقيم ومنادي يوسف عم
ايتها العير انكم لسارقون وليس في حديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال
قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهو ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل
ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدره الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم
وينوي به احدا من المتقدمين خ الصعب بن جثامة رض روى البخاري عنه ليس
بنا رد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لن نرده عليك
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليس السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة
القحط ومنه قوله تعالى واخذنا آل فرعون بالسنين الاية ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا
كرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو
بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان اليأس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه افظع مما
كان حاصلا من اول الامر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم في عبده
ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس
وللشافعي في عدم وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم يكن في قوله القديم
وذهب ابو ح الى وجوبها في الفرس لقوله عم في كل فرس سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن
للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه عم كان يأمرنا بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع
وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا
باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبيد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن
ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رض روى مسلم عنه ليس فيما دون خمس
اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي
في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هي الفضة مضروبة
كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون
ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود لا خمس
اذواد الذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس
فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي عم وهو اربعة امداد
كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون
درهما وعند ابي ح مد رطلان من التمر صدقة وفي آخر الحديث حجة على ابي ح في ايجاب العشر
في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن يأول بان المراد منه زكوة التجارة
لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل بقوله عم
فيما سقت السماء والعيون العشر لانه ابعد من التأويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد

الخدري دون جابر كما صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة
لم نر راوي هذا الحديث جابراً ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قال النبي عم
من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت
يا رسول الله فقال عم ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعائشة اي ليس المعنى على ما زعمت
من ان المراد من كراهة لقاء الله كراهة الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه
وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير في
العذاب للتهكم وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه قال لها حين قالت كلنا نكره الموت
تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رضه
روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي شعيراً في عدتي فسخطته فقال والله ما لك
علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت ذلك فقال عم ليس لك عليه نفقة قال لها لما طلقها
زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلقات الثلث وروي آخر تطليقة من الثلث قال
الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم
وكذا للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له
وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقاً لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم
من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التي
ارادت وهي ما يكون اجود من الشعير وروي الجعفي ان عمر رضه رد حديث فاطمة وقال
لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عم رجلاً في السفر قد ظلل عليه والناس حوله فقال
ما هذا قالوا صائم فقال عم ليس من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم في
السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي عم في السفر
وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا بخصوص السبب قلنا فرق
بين السياق والسبب فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه
ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من القبيل الاول ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية
عنه ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا خرق اي ثوبه ولا سلق
اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على الميت ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين
من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض
التي تعلوها الملوحة ثم ترجف اي تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل
كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة ومدينة شرفهما الله ق ابو ذر رضه اتفقا على
الرواية عنه ليس من رجل ادعى من فيه ذا برع لغير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالماً ان
من ادعاه اباً غير اب له الا كفر ان كان مستحلاً وزكى الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة

النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول الدعاوي الباطلة كلها مالية كانت او غيرها
فليس منا اي من اهل سنتنا وليتبوأ مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعى
رجلاً بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي حار ذلك القول على القائل
وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من قال
لاخيه يا كافر كذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر
الا ارتدت اي الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني
وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او او يعني او شق
الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن
بالقرآن اراد به الحث بالقرآن على التغني بالقرآن لا بغيره بعدم الكلام على معنى التغني في
الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلماً الا كان على ابن آدم الاول وهو قابيل
قتل اخاه هابيل ظلماً كفل بكسر الكاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك
القتل مقسوماً بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي عم قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان
عليه وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء قلت لعل من في الحديث يحتمل ان
يكون بمعنى لاجل فلا يفهم منه قسمة اثم الدم او يكون قابيل مستثنى من قوله عم من سن في الاسلام
سنة سيئة او يكون قوله عم من سن في الاسلام بياناً للسنة الواقعة بعد بعثته عم لا قبل
سن القتل اولاً ويروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم
عظيم قاله لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط الظلم وضع الشيء
في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك ان هذا القول النازل على اصحابه لانهم
ظنوا ان المراد من الظلم في الآية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي عم بالحديث
ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق
الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك فصل في نعم وبئس م جابر رضه روى مسلم عنه
قال سأل النبي عم من اهله الادام فقالوا ما عندنا الا الخل فقال عم نعم الادام الخل
اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة في ان ما خلل من الخمر حلال روي ان
عامة ادم ازواج النبي عم كان الخل ق حفصة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
قص عبد الله علي قال رأيت في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فقلت
اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي لا ترع عليك فقصصتها على النبي عم
فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال
سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلاً خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه

نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوب الصفي اي التي اصطفاها صاحبها
لنفسها لكثرة لبنها هذا فعول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث
منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهي يتناول
الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تغدو
صفة مادحة للمنحة او استيناف جواب عمن سال عن سبب كونها ممدوحة باناء حال
اي ملتبسة بملء اناء لبنا وتروح باخر اي باناء آخر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه نعما بكسر
العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد المماليك
ويروى نعما للمملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال
وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر يعني خدمة مولاه نعما له م عدي بن حاتم رضه روى مسلم
عنه بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع
الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو قال
القاضي سبب انكاره عم لتشريكه في الضمير المقتضي للتسوية وكذا امره بتقديم اسم الله والعطف
عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود
انه قال علمنا رسول الله عم خطبة قال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن
يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان
من شانها الاطناب فانكره النبي عم لتركه ذلك وخطبته في رواية ابن مسعود رضه كانت
خطبة تعليم والايجاز اليق بها لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء هذا استيناف
جواب عمن سال عن كونه مذموما ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة
فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه في الباب الرابع اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها ق
ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت وكيت
هذه كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة الآية بل هو نُسّي على بناء المجهول بالتشديد
قال الخطابي معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في
زمن النبي عم انما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك
من قبل الله لما راى في نسخها من الحكمة كما قال تعالى ما ننسخ من آية او ننسها نأت
بخير منها وقال آخرون انه عام وانما نهى عنه لانه يتضمن بترك القرآن وعدم ملازمته
عليه فكره عم نسبة الترك اليه وتبين ان ذلك لامر سماوي واستذكروا القرآن
اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس
ما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة القرآن واستذكروه فانه اشد تفصيا اي ذهابا
وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام وهي المال الراعية
واكثر استعماله في الابل اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها

فصل ٣ العقل بضمتين جمع العقال بالضم وهي الحبلة التي يشد بها ذراع البعير
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه بينا وهو ظرف زمان الفه مشبعة بمعنى المفاجاة
مضاف الى الاسمية والفعلية ما بعده محتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فاجات
بين اوقات مشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء
بكسر الحاء المهملة وبعد الراء المهملة من جملة علم جبل وهو على ثلثة اميال من مكة يصرف
جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثائين
مثلثتين بعدها بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر وقيل يعني جئثت
قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني امر بمعنى غطوني زملوني
كرره للتاكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها المدثر المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة
واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف بالعذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اي من
النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستنكرة والعرب يكنون
كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر الرجز في اللغة
العذاب والمراد به هنا الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطا والصواب
ان يقال اول ما نزل اقرا باسم ربك كما صرح به في حديث عائشة رضه واول ما نزل بعد
فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه عم كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه
من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة
باطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت بكمالها خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بين انا نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعني
اتاني الملك بمفاتيح خزائن الارض قيل اتى بالخزائن حقيقة اشارة الى تملك امته
عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي معلوما وضميره الآتي ومجهولا في
يدي سواران بكسر السين وضمها وروي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا علي اي
ثقلا لكراهة نفسي اياهما واهماني اي صيراني ذا هم وحزن فاوحي الي ان انفخهما
ان هذه التفسير للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان ذين الكذابين اللذين
اول النبي عم سوارين بهما يضمحل امرهما بادنى سعي فاولتهما الكذابين انا بينهما صاحب
صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تاويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد
لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضته ويصدان عن نفاذ
امرها فان قلت قوله عم انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي
من ان قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه نزل
في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين الذين يخرجان
بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه يظهر
محاربتهما ودعواهما النبوة بعدي كذا قاله النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت

البني عم قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عم قال فاز فيروز وقتل مسيلمة
في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية
وشر الناس في الاسلام ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم اتيت بقدح
لبن فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب
قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم آخر يقال
له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور في
عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسماني والعلم مصور بصورة اللبن
في ذلك العالم لمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول
غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر
والعسل تناولتها الآية التي فيها ذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن
شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال ومن شرب العسل
يعطى العلم بطريق الوحي ولما الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان
الاستعداد متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الري وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال
بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل
على انه لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي رحمة الله عليه من
انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب عن
دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله تعالى استعدادا
لعلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب البحر كلما ازداد شربا ازداد
عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه بينا انا نايم اذا زمرة اذ اللفظة اي اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم
خرج رجل بيني وبينهم فقال هلم خطابا الى الزمرة او نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال
الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات
وليس المراد به الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده عم الا قوم من جفاة العرب
على ادبارهم القهقري وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم
اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم قال هلم قلت الى اين قال الى
النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة
والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبي عم يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك
جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة ق
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايت الناس يعرضون علي وعليهم
قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء
المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب

الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر رضه
قميصه يدل على بقاء اثره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد من زمانه ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايتني على قليب وهي البئر التي
لم تطو وانما راى النبي عم القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان هم ارباب الديانات
موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المعولة عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله
ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وهو بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة الملائى ماء
او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر مدة خلافته
وهي سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير منه لانه تحمل
في خلافته ما تحمل من الاعباء اي مشاقها حتى قالت عايشة لما توفي رسول الله عم ارتدت
جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما لو نزل الجبال الراسيات لهضها اي كسرها
بل اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله
يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله
يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فاخذها
ابن الخطاب في الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلبت الذنوب في يده من
الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا
ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس ابلهم ثم آووها
الى عطنها لتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة عمر خاصة وانه عم ضرب
مثلا لاتساع الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن
مسعود رضي الله عنه ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات
انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا في حق خلافتهما جميعا لان بتدبيرهما وقيامهما بمصالح
المسلمين تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين
وابتداء الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رضي الله عنهما وعن سايرهما ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب
قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس
فقال بابي وامي انت يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضا تغسل
يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي في
الجنة هو الوضوء العرفي الرافع للحدث ومما رواه النبي عم من توضؤ الحورية كان صوريا
فلم يقم دليل على منعه وفي تمثيلها بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء
العرفي فالحمل عليه اولى خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل
عريانا فخر عليه اي سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثير
من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى

قال النبي عم عن تلك الواو فيه للقسم ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير
المال الحلال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع
صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ
ماءه في حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهو بسكون
الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت ذلك
الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي
اسم آلة عريضة من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله
ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسألني عن اسمي
فقال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك
فما تصنع فيها قال اما اذا قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل
انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رضه بفتح الصادين المهملتين
وبالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث
وحده بينما ما فيه زايدة انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جدره منكسرة
عن مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بمعنى الحطيم سمي
حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كلما حجرته من حائط فهو حجر وانما
قال الراوي وربما قال لان النبي عم حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة
وبالحجر تارات مضطجعا اذ اتاني آت فقد بتشديد الدال اي شق قال اي الراوي
وسمعته اي النبي عم يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث
يعني من ثغرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي
كان في صغره على ما روى مسلم عن انس ان رسول الله عم اتاه جبرئيل عم وهو يلعب
مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان
منك ثم غسله في طشت من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان
يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل واستقبلوه وهو منتقع اللون
قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطشت وهو معروف
وقيل تاؤه بدل من الشين من ذهب مملوة ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل
او يمثل له الايمان بصورة الجسم كما يمثل له ارواح الانبياء بالصورة التي كانوا
عليها وقال النووي ان الطشت كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا
لكونه سببا له الى هنا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يقوي القلب
بخاصيته اشد تقوية فيكمل به تصديقه كان شيخي ووالدي تغمده الله برحمته يقول
كون الطشت مملوة بالايمان يحتمل ان يكون ما يؤول اليها من انها تملأ بقلب
النبي عم الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته وتز

وتزييد قابليته لمعرفة ما يخفى القلوب عن معرفته ثم حشي بناء المجهول اي ملئ
بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب
في مكانه او معناه التئم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج
القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف
ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهربا مما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي
نحن لا نرى العدول من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحل وهذا الخبر
مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى
طرفه اي بعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل
من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون
انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها
الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا قيل معناه
هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على حراس السموات
قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص
بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت
اي وصلت فاذا فيها آدم اذا للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اي جبرئيل هذا ابوك
آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح
قال الامام التوربشتي امر النبي عم بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا
عليهم وكان في حكم القائم وهم في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد حتى اتى
السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قيل جبرئيل قيل ومن معك قال
محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى
وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الاخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما
فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد الى السماء الثالثة
فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت
عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته عم الانبياء
عم في السماء الاولى الى السابعة يدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبوره عم عن
جميعهم يدل على انه عم اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى الى السماء الرابعة فاستفتح قيل
من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا
به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت
عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة
فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال

ثم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم
عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان
ارواح الانبياء مشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عم فانه مرئي بشخصه
ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن
معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت
فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح
والنبي الصالح فلما جاوزت اي عن موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما
بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي انما بكى موسى عم اشفاقا
على امته قصر عددهم عن عدد امة محمد عم لا حسدا عليه لانه لا يليق به واما
قوله ان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تعالى
لان محمدا من غير طول العمر في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء
السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا
ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح
والنبي الصالح ثم رفعت بي اي جعلت قريبة ومنه قوله تعالى فيها سرر مرفوعة اي
مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد وينتهي
اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها
مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة هجر وهي قرية قريبة من مكة كانت يعمل فيها
القلال مثل الحباب فاذا ورقها مثل اذان الفيلة بفتح الياء جمع الفيل كقردة جمع
قرد وهو الحيوان المعروف قال جبرائيل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار
نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرائيل قال اما الباطنان
نهران في الجنة يقال لاحدهما كوثر والاخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث اخر وانما
قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول الى وصفهما او لانهما مخفيان عن
ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات
يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرفا بين الناس ويكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة
وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهري
الجنة في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسماء نهري الجنة
موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور ففسره النبي عم في حديث اخر
بانه بيت يدخل كل يوم سبعون الف ملك كل الف ملك اذا اخرجوا منه لم يعودوا
اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال
هي الفطرة التي انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واول ما

ما يحصل به تربية المولود صوريه في العالم القدسي مثال الهداية والفطرة التي تتم بها
تربية القوة الروحانية وهي الاستعدادات للسعادة الابدية اولها انقياد الشرع ثم
فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا يرى ان
من قال لله علي صلوة تلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى عم فقال بما امرت قلت امرت
بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى عم ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني
والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم ولقيت الشدة
فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا
فرجعت الى موسى فقال مثله اي مثل ما قال اولا وهو عالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك
فاسأله التخفيف فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا
فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال
مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمس
صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك
وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك قال سألت ربي
حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تقدير الكلام هنا حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت
كنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى بما قضى الله امري وامرهم الى الله فعلى هذا يكون لكن
واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي هذا يشير الى ان
مراجعة النبي عم في باب الصلوة لعله فهم ان الامر الاول كان غير واجب قطعا والا لما صدرت
منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي فهي خمس
فرايض في التخفيف وخمسون فرايضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة حديث المعراج متفق
عليه لكني تبعت فيه سياق البخاري هذا كلام المص يعني هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان
وبهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة متفق ولكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طائفة كان
اسراء النبي عم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تعالى في كتابه العظيم
المسجد الاقصى نهاية للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي
ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسمه في يقظته ومن قال
كلاهما كان في منامه احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله
بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله عم في اخر الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد
الحرام في بعض روايات انس رضه اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في
الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون هذا
الاستيقاظ من نوم اخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد منه
افاقته من تلك المخامرة ورجوعه الى حال البشرية ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
بينما ثلثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون اخذهم المطر

فاووا بقصر الجهرة اي انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت
عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله
يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه الضمير للشان كان لي والدان شيخان كبيران ولي امرأتي
ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم قال الجوهري يقال
فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح لاجلهم
حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي الشان نأى بي اي بعد ذات يوم الشجر
اي المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر
اي باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما
والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع
عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى طلع الفجر الداب هو العادة يعني انهم بكوا
وصاحوا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة فراوا منها
السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء
فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى آتيها بمائة
دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا
عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم ارادت به بكارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت
نفسي من قربانها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة
ففرج الله بتخفيف الراء اي كشف لهم وقال الآخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق
ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت
عليه حقه فتركه ورغب عنه اي اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها
وهو جمع الراعي فجاءني وقال اتق الله ولا تظلمني حقي حتى قلت اذهب الى تلك البقر
ورعائها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك خذ تلك
البقر ورعاءها فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
ما بقي ففرج الله ما بقي من اطباق الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال
والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق
لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي
فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاني اؤمن به انا اي اصدق بما اخبرني ملك من تكلم البقرة وان
كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة ايقانهما بما اخبرت وبينما راع في غنمه
عدا عليه الذيب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي استنقذها منه اي استخلصها من

من الذيب فالتفت اليه الذيب فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيد
كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل الذيب غنمهم يعني من الحافظ لها في ذلك
اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر اي من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان
قول الذيب ليس لها راع غيري لا يناسبه لان الذيب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي
بضم الباء وهو الصحيح رواية وروايته معناه من لها عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم
فيتمكن منها السباع فما يحكم فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الانس فقال الناس سبحان
الله ذيب يتكلم فقال رسول الله عم فاني اؤمن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثم اي ليس
ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذيب وقال شارح معناه ليسا
حاضرين في الموضع الذي قال النبي عم هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري
قال ثم بمعنى هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق
العادة لغير نبي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق
وجد غصن شوك على الطريق فاخره اي بعد ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي
المارين فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه بينما رجل يمشي في حلة وهي ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن
تعجبه نفسه اي يتكبر مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد
الميم ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به
فهو يتجلجل به الى يوم القيمة اي يتحرك ويخسف بالتدريج انما عذب بهذا لكبره
لا لان التنظيف ممنوع كيف وقد ورد ان النبي عم لبس ثيابا يمنية وكان يكثر
تدهين شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي
لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح

فصل م

جابر رضه روى مسلم عنه لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة في
الوجه وبالشين المعجمة اثر الكي وفرق بينهما بان بالمهملة مستعمل في الوجه وبالمعجمة
في ساير الجسد قاله لما رأى حمارا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلقا منهي عنه
بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما في غير الوجه فجائز اذا دعت اليه حاجة
لما روي ان النبي عم وسم ظهر ابل في الفتح وغنما في آذانها وقوله لعن الله يحتمل ان
يكون اخبارا من الغيب لاستحقاقه بذلك لانه غير مسلم ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل
فتقطع يده قيل القطع في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ بقوله عم القطع
في ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة اي المغفر
وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التأويل لان الحديث ورد في ذم
السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة مال قدر له ووجه كونه سببا للقطع

ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لعن
الله الواصلة وهي التي يصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة وهي التي تطلبه والرجل
والمرأة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الآدمي لكرامته واما غيره فلا بأس
بوصله فيجوز اتخاذ النساء القرامل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج او سيد
فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهي
التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فيخضر والمستوشمة وهي من يطلبه فان فعلت
ذلك بصغيرة تأثم فاعلته ولا تأثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب
الشافعي وجب ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو ق
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد معناه ظاهر م علي رضه روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من
باب التسبيب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان
البادي بنفسه يلعن ابويه هكذا فسره النبي عم في حديث آخر سب الرجل والديه
اقول لعل الوجه في تفسيره عم السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه
بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق
من يكون سبب السب لعنة فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله
قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او غيرهما ذكر الشيخ
ابراهيم المروذي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارا
بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الشافعي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه
استبشارا بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم
ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وايواؤه اجارته من خصمه وروي
محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضا
به ولعن الله من غير منار الارض وهو جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين
حدين للجارين م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء
المثلثة اي عاقبه بجعله غرضا للرمي فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود يعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم
لآمن بي اليهود اي كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى
لو تابعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد الى الارض وان لم تكن
مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ق ابن عباس رضه اتفقا
على الرواية عنهما لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي اهله اي يجامع زوجته او امته
قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون
اذا ظرفا للقال وقال يكون خبرا لان وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة

والجملة خبر ان فان ترك ان يقدر هذا جواب لو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمني اعلم
ان لو هذه على تقدير ان يكون شرطية يفيد ترتب وجود التالي عند وجود المقدم
لا انتفاء التالي لانتفاء المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما
ولد في ذلك اي في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب
ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار
الديني لزم ان يكون الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب
ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد مصونا عن اغوائه بالنسبة الى الولد
الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر الشين ما انفرج
من الجبلين لسلكت وادي الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا
لم يرد النبي عم بذلك القول متابعتهم لانه عم هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيار
موافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد
في المتابعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى
بيتك الذي انت فيه بغير اذن فخذفته بحصاة الخذف بالخاء والذال المعجمتين
هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام
عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه
لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس
هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة الخوف شدة
عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة
وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تعالى
وتحقيق ان ما سبق في علمه كان لا محالة لانه سبق في علمه تعالى انه يغفر العاصي فلو قدر
عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روي عن النبي عم انه قال قال الله تعالى
من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا ق
ام حبيبة بنت ابي سفيان رضه اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبي عم
قلت يا رسول الله انكح اختي قال اوتحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت
لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال عم لو انها لم تكن ربيبتي وهي
مستفعلة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه عم كان يربيها ويقوم بامورها
في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة
ارضعتني واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان درة حرام علي بسببين
وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن بسكون الضاد خطاب
لازواجه عم علي بناتكن ولا اخواتكن يعني درة بنت ابي سلمة هذا تفسير للضمير

في انها قالت لها لما عرضت عليه اختها عزة بفتح العين الحديث كان صادرا في حق درة
وعزة لكنه عم عمم في الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة
مقتضى آية التحريم وهي وربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف
عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاي فائدة في قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت
ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت
نكاح النبي عم ربيبة ظنت انه من الامور المختصة ثم ظنت ان نكاح اخت امرأته يكون
كذلك فقالت انكح اختي خص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة
لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمي رضه
روى مسلم عنه لو اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتيت
اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين
حكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني عمان البلقاء وهذا غلط
ما سبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حي من احياء العرب فسبوه وضربوه
وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل
النبي عم النخل التي ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان عم يتقي بجذوع النخل
ليسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما رأته ام ابن صياد قالت له اي صاف هذا
محمد فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال عم لو تركته بين اي ابن صياد ما في نفسه
وكان من جملة نوع الكهنة فاراد النبي عم ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه
جواز كشف احوال من يخاف مفسدته تريد ام ابن صياد هذا تفسير للضمير المستكن
في تركته م جابر رضه روى مسلم عنه لو تركتيها الياء في تركتيها لاشباع الكسرة
ما زال قائما اي السمن يكون موجودا في العكة قاله عم لمالك حين عصرت العكة وهي
وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدي فيها للنبي عم سمنا وكلما
يأتيها بنوها ويسألون عنها الادام تعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي عم فما
زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في زواله عند عصرها هو ان عصرها مضاد
للتوكل على رزق الله ومتضمن للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت فاعلته بزواله
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الاخرة وما اعد في
الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين
فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين وان دخلوا
النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون
الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء
ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة يعني
النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وبتخفيف الذال المعجمة والفاء

والقاف السهمي امير من امرائه قيل انه كان رسول رسول الله عم الى كسرى مات في خلافة عثمان
بمصر تقدم قصة الحديث في الباب الثالث في حديث لا طاعة في معصية الله خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق لو دعاني احد الى ضيافة
كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت
اي الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا على رسم الهدية او كراعا
وفي المثل اعطي العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في
الرجل لقبلته دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض الناس عليه م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رأيت محمدا
ساجدا لاطأن رقبته فرآه يوما يصلي فما كان يفجؤهم الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي
بيديه فقال عم لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد الخطف
هو الاستلاب يعني لجعلوه قطعا فقيل له ما لك قال ان بيني وبينه خندقا من
نار يعني ابا جهل مصداق الحديث قوله تعالى والله يعصمك من الناس م ابو موسى رضه روى
مسلم عنه لو رأيتني وانا استمع الواو فيه للحال لقراءتك البارحة جواب لو محذوف اي
لاعجبك تتمته لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن قال له
وفي رواية قال له ابو موسى لو علمت انك تسمع قراءتي لحبرته لك تحبيرا خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر
بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله عم مع ثابت بن قيس وفي يد رسول الله عم قطعة
من قضيب حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال عم لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها
ولن تعدو امر الله فيك يعني لن تتجاوز من امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته من
النبوة ولئن ادبرت اي ان اعرضت عن طاعتي ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد به
هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة واني لاراك الذي بضم الهمزة اي لاظنك
الشخص الذي اريت فيك ما اريت وهو من قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة وهذا
اشارة الى رؤياه عم السوارين الذين ثقلا عليه فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عني
قيل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله عم يجاوب الوفود عن خطبهم قاله لمسيلمة
الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما
جاء النبي عم الى مسيلمة تأليفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه لو فعله لاخذته الملائكة يعني ابا جهل لما قال
ان رأيت محمدا يصلي عند الكعبة لاطأن على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع معروف يسلك اليه من
البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا قاله له تتمته فلم يجئ مال البحرين حتى قبض
النبي عم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله عم عدة

او دين فلياتني فاتيته فقلت ان النبي عم قال لي هكذا وهكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية
فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كانت ثلث حثيات وانما قال
ابو بكر رضه لانه خليفة رسول الله فيه قائم مقامه وفي الحديث حسن وفاء العهد
واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تانيثه باعتبار كونه عبادة او حجة اي
لوجبت كل سنة وفي بعض الروايات لوجب بلا تاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلزوم
الابتداء وما النافية اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اي النبي عم الحديث حين
قيل اكل عام قال الراوي قائله اقرع بن حابس حين قال عم ايها الناس قد فرض الله
عليكم الحج فحجوا فسكت عم حين قالها ثلثا اعلم ان سكوته عم عن جوابه كان زجرا
له عن سؤاله فلما راه لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رايه عم
ولا يشترط فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي
نازل يعني وجوب الحجة هذا تفسير من المص للمبتدا المحذوف في قوله اكل عام اي
افي كل عام وجوب الحجة ام في هذا العام عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل وكان بينه عم وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا
لاحد من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم واسر رجلين من اصحاب النبي عم واسر اصحابه
عم رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله فناداه يا محمد فيم اخذت
فقال عم بجناية حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد فرحمه فرجع فقال ما شانك
فقال اني مسلم فقال عم لو قلتها اي تلك الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك
وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي عم
لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده
ما روي انه عم فداه ورده الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير
بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان المنفي
بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيارك
لتخلصت من النار في العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها في
اضطرارك تخلصت من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافي
اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا في العهد الجاري بينه وبينهم واستدلالهم
على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي عم
نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند هربه منه والتجائه الى شجرة فاسر الاسير
من بني عقيل بضم العين اصابوا معه العضباء بفتح العين وبالضاد وبالمد بعد
الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعني اخذه الصحابة مع ناقته
العضباء وهي التي صارت للنبي عم اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذي

يسمى صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فاو نحوه فقال اني مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم
خلفائه وقد قال عم الا لا يجني جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان
من عادتهم اخذ غير الحليف بجرم الحليف ثم نسخ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه
القبيلة ويروى لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي
اراد به سلمان الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم
جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء
النتنى بفتح النون بينهما تاء مثناة فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى
بمعنى الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعني اسارى بدر وما قاله بعض الشراح من
ان المراد من النتنى الذين القيت جيفهم في بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم
السليم من قوله لتركتهم ومن تفسير المص اياهم بالاسارى انهم احياء دون الموتى
وانما ذكر عم هذا الحديث لان مطعما كان سعى في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على
بني هاشم وبني المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين النبي عم وقريش وقيل كان
مطعم يجير النبي عم مرجعه من الطائف وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب عم ان لو كان
مطعم حيا لكافاه على تلك النعمة وقيل انما قال عم ذلك تاليفا لابنه على الاسلام وفيه
بيان حسن المكافات وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير
منة من غير فداء اسامة بن زيد رضه روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال
اني اعزل عن امراتي فقال عم لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال عم لو كان
ذلك ضارا الضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر حملهن
على اولادهن الرضيعة يعني العزل عن المراة اي ترك العزل على حذف المضاف والعزل
اخراج الذكر من فرجها وقت الانزال انس رضه اتفقا على الرواية عنه لو كان
لابن ادم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء هو الطلب عدي هنا
بالى لتضمنه معنى الضم يعني لضم اليهما واديا ثالثا وهلم جرا ولا يملأ جوف ابن
ادم الا التراب يعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب
قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان الله تعالى يقبل التوبة
من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قاله النووي
ويمكن ان يقال ان تاب يجيء بمعنى وفق قال الجوهري يقال تاب الله عليه اي
وفقه فمعناه ان بني ادم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه
الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله يتوب الله على من تاب موضع
الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى
الذنب وان ازالتها ممكنة بتوفيق الله وههنا نكتة وهي ان في ذكر بني ادم

دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس وازالته
ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه خ ابو هريرة رضه روي البخاري عنه لو كان
لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء الواو فيه للحال
يعني لسرني عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي
وفي الحقيقة النفي راجع الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحال في تلك الليالي الا
شيء ارصده لدين يعني احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما
استثنى الشيء من الشيء لكون الثاني مقيدا خاصا واما رفعه فلكون جواب لو في حكم
النفي ومن جعل لو هنا للتمني فقد جاوز عن المنهج لان الجواب مذكور فيه م جابر رضه
روي مسلم عنه لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه
شطر اي نصف وسق شعير وهو ستون صاعا فما زال الرجل ياكل منه وامراته
وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على معجزته ثم يفهم حكمة زواله عند الكيل مما ذكر
قريبا في عصر العكة م ابن عباس رضه روي مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين
فقط لانه هو الحجة في الدعوى آخرا والا فعلى المدعي اقامة البينة اولا رفعا
للفساد لما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر قال
مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة
او معاينة بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه ليغلب السفهاء على العقلاء
بتحليفهم مرارا في الدعاوى المختلفة وقتا واحدا قلنا هذا الحديث لعمومه
حجة عليه على ان هذا راي في مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة اي من غير التفات
الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب
من غير التفات الى رحمته لم يامن من النار وذكر المضارع بعد لو في الموضعين
لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة
الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل له في الصحيحين حديثان فقط انما ذكر
الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو جهم بالجيم
المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه اي من الاثم
لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني لاختار الوقوف اربعين
ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري
اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة
لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له فهذا اذا امن وليس للمصلي سترة

سترة او مر بينه وبينها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن
ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة
ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه
الاقامة على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله عم والصف
الاول اي في الوقوف فيه والتحرم مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا اي طريقا
لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذانين بعد اذان او لا يؤذن في المسجد الا واحد
وبان يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا يسمح بعضهم ببعض الا بان يستهموا
عليه اي الا باقتراع القرعة لاستهموا بتخفيف الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في
التهجير وهو التبكير الى اي صلوة كانت يعني المبادرة اليها لاستبقوا اليه
ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كان الاتيان حبوا
او التقدير ولو اتيتموها حبوا اي حابين الحبو بسكون الباء الزحف على الاست
وقيل المشي على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عم لفظ العتمة على
العشاء مع نهيه عم عنه قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس
للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية الله بالعشاء وان يكون ابو هريرة
سمعه بلفظ العشاء عبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او نقول
فاطلاقه منها فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء في المغرب ولو
قال لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة
الذي يعرفونه خ ابن عمر رضه روي البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من
المضرة الدينية والدنيوية كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه
في حوائجه لما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن التفرد بالسفر راكبا كان
او راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد انما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر
في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لنفور مركوبه من ادنى شيء اعلم ان العلم في
هذه الاحاديث بمعنى المعرفة فصل ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها هكذا لك يعني صلوة العشاء قاله
حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظ فقام عمر رضه فقال
الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة
في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره عم للوجوب
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك تتمته
عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به الفم وجمعه
سوك ككتاب وكتب وانما استحب الاستياك كيلا يتاذى الملك برائحة فم المصلي

لما روی ان الملک الکاتب یقرب من المصلی حتی یضع فاه علی فیه ولکن یکره للصائم بعد
الزوال لقوله عم لخلوف فم الصائم عند الله اطیب من ریح المسک قال النووی کذا
یستحب السواک غیر وقت الصلوة والقراءة اذا تغیر الفم بالجوع او النوم او اکل ماله
رایحة کریهة کیلا یتاذی به الناس وان استاک بما یزیل التغیر کالاصبع والخرقة
الخشنتین حصل السواک م انس رضه لولا ان تدافنوا لدعوت الله ان یسمعکم عذاب
القبر ای صوته تقدم بیانه فی الباب الثانی فی حدیث ان هذه الامة تبتلی فی قبورها
م ابن عباس رضه روی مسلم عنه لولا انا محرمون لقبلناه منک قاله للصعب بن
جثامة لما اهدی لیه ای الی النبی عم حمار وحش تقدم الکلام علیه فی الباب الثانی
فی حدیث انا لن نرده علیک الا انا حرم خ انس رضه روی البخاری عنه لولا الهجرة لکنت
امرءا من الانصار قاله لما قسم المال ولم یعط الانصار شیئا المراد منه اکرام الانصار
بان لا رتبة بعد الهجرة اعلی من نصرة الدین وقیل معناه لولا ان النسبة الی الهجرة نسبة
دینیة لا یسع ترکها لانتسبت الی المدینة والنصر للدین اعلم ان هذا الحدیث
وقع فی النسخ المصححة فی هذا المحل وموقعه علی مقتضی ترتیب المص کان اول هذا
الفصل یلوح ذلک بادنی التفات ق انس رضه اتفقا علی الروایة عنه لولا ان
معی الهدی لاحللت تقدم بیانه فی الباب الثانی فی حدیث انی لبدت راسی ق
انس رضه اتفقا علی الروایة عنه لولا انی اخاف ان تکون ای التمرة من الصدقة
لاکلتها تقدم الکلام علیه فی الباب الثانی انی لانقلب الی اهلی ق ابو هریرة

انفقا علی الروایة عنه

رضه لولا ان یشق علی المسلمین ما تخلفت ما فیه نافیة عن سریة متوجهة الی الجهاد
وهی طائفة من الجیش یبلغ اقصاها اربعمائة یعنی لولا ترک تخلفی عن الجهاد کان
مشقة علیهم ولکن لا اجد حمولة وهی الابل التی تحمل علیها ولا اجد ما احملهم علیه
ویشق علی بتشدید الیاء ان یتخلفوا عنی وفیه فضل الجهاد وانه عم کان یترکه
احیانا رفقا بالمسلمین اللذین لا مرکب لهم ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه
لولا بنو اسرائیل لم یخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون ای لم یتغیر ولم ینتن بیانه
ما روی ان المن والسلوی کان یسقط علی بنی اسرائیل فی مجالسهم کسقوط الثلج
فیاخذ کل منهم بقدر ما یکفی ذلک الیوم الا یوم الجمعة فیاخذون منه للجمعة والسبت
لترکهم العمل فیه وقد کانوا نهوا عن ادخارهما اکثر من ذلک فادخروا فافسد
واستمر النتن من ذلک الوقت لان البادی للشیء کالحامل للغیر علی الاتیان
به ولولا حواء ای لولا خیانة حواء لم تخن انثی زوجها لانها ام النساء ٥
فاشبهتها بیانه ما روی ان ابلیس اغواها قبل آدم حتی اکلت من الشجرة ثم اتت
آدم فزینت له ذلک حتی حملته علی ان یاکل منها م ابن عمر رضه روی مسلم عنه لو لم
تذنبوا لجاء الله بقوم یذنبون فیغفر لهم ویدخلهم الجنة تقدم البیان علیه فی

فی حدیث لو انکم لم یکن لکم ذنوب اعلم ان هذا الحدیث کان ینبغی ان یذکر فی فصل لو قبل
حدیث جابر لو لم تکله لاکلتم فصـــل م ام الحصین الاحمسیة رضه قیل
ما روت عن النبی عم ثمانیة احادیث انفرد منها بحدیثین ان امر علیکم علی صیغة
المجهول من التامیر ای جعل امیرا من قبل الامام عبد حبشی لا ان یکون هو الامام لان
الائمة من قریش او المراد منه الامام علی سبیل الفرض والتقدیر مبالغة فی طاعته
مجدع بتشدید الدال ای بین الجدع بان یقطع انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا
واطیعوا ما قادکم ای مدة قوده ایاکم بکتاب الله المراد به حکم الله لیتناول السنة
ایضا م جابر رضه روی مسلم عنه ان بعت من اخیک تمرا فاصابته جائحة ای آفة
فلا یحل لک ان تاخذ منه شیئا من الثمن فیجب وضع ثمنه له بقدر هلاکه بم تاخذ
مال اخیک بغیر حق عمل بظاهر الحدیث الشافعی فی قوله القدیم وقال مالک ان تلف
الثمر او اکثر یجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو ح لا یجب مطلقا محتجا بما روی ان النبی
علیه السلام امر بالصدقة علی من اصیب فی ثمر ابتاعه فکثر دینه لیدفعها الی غریمه
ولو کان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحدیث علی الاستحباب او علی صورة عدم تسلیم
المبیع الی المشتری فان الهلاک فیها یکون من البایع بالاتفاق خ ابن عمر رضه روی البخاری
عنه قال کان النبی عم امر زیدا فطعنوا فی امارته ثم امر ابنه اسامة وکان صغیرا علی
جیش فیه کبار من الصحابة وطعن بعض فی امارته فقال عم ان تطعنوا فی امارته فقد
کنتم ای فبسبب للاخبار بقد کنتم تطعنون فی امارة ابیه من قبل انما طعن من
طعن فی امارته لانه کان من الموالی وکانت العرب تستنکف عن اتباعهم وقوله عم
اشارة الی ان العادات الجاهلیة قد بطلت والی ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة
والتقی وایم الله هذا قسم اصله ایمن ان کان لخلیقا ای لایقا بالامارة وان کان لمن
احب الناس الی ان فی هذین المومنین مخففة اسمها ضمیر الشان محذوف او الضمیر
فی کان عاید الی ابیه وان هذا لمن احب الناس الی اراد به بیان حبه له وتفضیله فی
الحب علی غیره وکان النبی عم یتبنی زیدا حتی کانوا یدعونه زید بن محمد دون زید بن
حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لآبائهم ترکوه خ ابن عمر رضه روی البخاری عنه
ان دعیتم الی کراع فاجیبوا تقدم بیانه فی فصل لو خ البراء بن عازب رضه ان
رایتمونا تخطفنا ای تسلبنا بسرعة الطیر اراد به انهزامهم فلا تبرحوا ای لا تزولوا مکانکم
حتی ارسل الیکم وان رایتمونا اوطاناهم ای غلبناهم فلا تبرحوا مکانکم حتی ارسل الیکم
قاله یوم احد لعبد الله بن جبیر واصحابه وکانوا خمسین رجلا ق ابو هریرة رضه و
زید بن خالد الجهنی رضه اتفقا علی الروایة عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت
فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ذکره ثلث مرات للتاکید ثم بیعوها ای ان زنت
مرة رابعة ولو بضفیر وهو الحبل المفتول من شعر یعنی ولو بثمن قلیل تقدم الکلام

عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت أمة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي غير
المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال فاذا أحصن فان
اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير
المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة رضه ان رسول الله عم سُئل عن الامة اذا زنت ولم
تحصن فقال عم الحديث ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال أتت النبي عم
امرأة فقالت اني أصرع وانكشف فادع الله لي فقال عم ان شئت صبرت على
ذلك المرض ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان يعافيك قاله
لامرأة كانت تصرع أصبر فادع الله لي ان لا اعافى عن الصرع وهو مرض معروف
نوعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة العليا ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو
الاسلمي رضه وسأله عن الصيام في السفر ظاهر ان سؤاله كان عن صوم رمضان لان
الخيار في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اي يواليه ويواظب عليه خ ابن
عمر رضه روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر اي فالامير جعفر وان قتل جعفر
فعبد الله بن رواحة قاله حين أمر بتشديد الميم في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون
الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها من
المناصب خ جابر رضه روى البخاري عنه قال دخل النبي عم على رجل من الانصار
فقال ان كان عندك ماء بات في الشنة بتشديد النون القربة الخلقة وهي اشد
تبريدا جواب الشرط محذوف وهو فهاته والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم
من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان ق جابر رضه اتفقا على
عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الشرطة بفتح الشين الضرب
بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر آلة تجتمع فيها الدم
عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان
الشرطية ان يستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء من ادويتهم لاعلى النبيه
كان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد يستعمل ان لتاكيد تحقق الجزاء
كما يقال لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت
معنى التصديق وثبوت ذلك حق التصور وحصلت معناه في نفسك فهو زيد او شربة
من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة والعين المهملة اي احرقته
والمراد بها هنا الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض
الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية
فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلثة الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق
بكل خلط فكانه عم نبه بشرب العسل على المسهلات والكي محلل للبلغم والريح وفي

وفي تاخيره عم العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه
لما فيه من الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات ولا احب ان اكتوي م جابر رضه
روى مسلم عنه ان كدتم آنفا بمد الهمزة اي في هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة
ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية
لعل الشيخ اوردها في فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون
هذا استيناف جواب عمن قال ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون
فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى اي امامكم قائما فصلوا قياما اي قائمين وان
صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم
فقعدوا فلما سلم قال اي الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رضه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة
احاديث له في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ
معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سألت النبي عم عن مسح الحصى في المسجد فقال عم
ان كنت لابد فاعلا للجملة الاسمية وهي لابد حال يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال
كونك لابد لك من فعله فواحدة اي افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير
لا تبطل الصلوة خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه ان لم تجديني فاتي ابا بكر
قاله لامرأة امرها ان ترجع اليه لتقضي حاجتها فقالت ارايت ان جئت فلم اجدك
جواب الشرط محذوف اي فما افعل قال الراوي كانها عنت بقولها لم اجدك الموت
قيل في النسخة المقروءة على المص ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق رضه
ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا
فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال عم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي
للضيف اي من القرى فاقبلوا وان لم تفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم
حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون واحدا وجمعا كذا قاله الجوهري
قال احمد يجوز للضيف ان ياخذ حقه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه
عملا بظاهر الحديث واوله الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة
وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول
على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف لغير المضطر ثم نسخ
وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل
الذمة الذين شرطوا الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا
ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رضه حين قوي الاسلام دون
زمن النبي عم وقيل حق الضيف في الحديث ان يهتك عرضهم باللسان ويلومهم
لا ان ياخذ طعامهم م انس رضه روى مسلم عنه قال سئل رسول الله عم عن

الساعة وعنده غلام من الانصار فقال عم ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه
الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة
ما جاء في رواية عائشة رضه ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال
الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد فوق لجاء تصوير
اخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله عم بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى
السبابة والوسطى قال قتاده يعني كفضل احديهما على الاخرى ق عمر بن الخطاب رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله عم فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد
قارب البلوغ فقال رسول الله اتشهد اني رسول الله قال لا بل تشهد انت اني
رسول الله فقلت ذرني يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال عم ان يكن
هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه
لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلا خير في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في
الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر محذوف
اي ان يكن هو الدجال ولما كان فيه قرائن حالية على احتمال كونه دجالا ذكر النبي عم
الحديث بصورة الشك م ابن عباس رضه روي مسلم عنه قال صام النبي عم يوم عاشوراء
وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال عم لئن بقيت الى قابل
اي ان عشت الى المحرم الآتي لاصومن التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال
الراوي فلم يأت المحرم القابل حتى توفي رسول الله عم في الثاني عشر من ربيع الاول
قيل صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي عم لانه عزم عليه فكل ما فعله
او عزم عليه او امر او رضي به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان
موسى وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى م انس رضه روي
مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة لما سأل النبي عم عن
الفرائض وكان وفدا عليه فقال بعد بيانه عم عما سأله والله لا ازيد على هذا ولا
انقص منه م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه لئن كنت كما قلت اي ان كان مقولك
كما قلت فلما حذف المقول صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما تسفهم المل تسف
من باب الافعال من السفوف المل بفتح الميم وهو الرماد الحار قال الطيبي فكانما
بالفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر
ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جواب سد مسد جواب
الشرط المقدم الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال
النووي كانما تسفهم معناه كانما تطعمهم شبه النبي عم ما يلحقهم من الاثم بما يلحق
اكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم
فصار وكانه تسفهم المل وقيل معناه احسانك اليهم كالمل يحرق احشاءهم ولا تزال

ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان
اليهم قال الرجل قال يا رسول الله ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن
اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة
عنهم ويجهلون علي اي يسبون والجهل ههنا هو القبيح من القول فصل ق
حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل
الصدقة ما تبقت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك
يندم غالبا وروي ان متصدقا جاء رسول الله عم ببيضة من ذهب فحذفها النبي عم
بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي لما سئله
ابو هريرة عن افضل الصدقة قال عم جهد المقل يعني ما يتصدق الفقير مع احتياجه
اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس
او غنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا
واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب تفاوت الاشخاص وقوة التوكل
فلما كان ابو هريرة مقلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام
اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما غني به
الفقير ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرني القرن اهل
كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرنه عم فالذين فيهم
عين رآه عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي عم ثم الذين
يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي عم وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح
ان قرنه عم اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء
قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووي معناه يجمع بينهما
فتارة يروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى
ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثر شهادة الزور واليمين
الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايهما يبتدئ
لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه خير امتي القرن الذي
بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر اي النبي عم الثالث
وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكورة مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون
السمانة بفتح السين اي السمن المراد منها ما يكون مكتسبة بالتوسع في الماكل
لا ما يكون خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال
وقيل التكثر بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء
المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عم خير الشهود الذي يأتي
بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلنا

الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده
شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضي احتج بالحديث من ذهب
الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا يقبل والجمهور على خلافه ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبايل التي يسكنون فيها من
باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج
ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر ماثرهم وسبقهم
الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها
وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال
الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متأخرة
عن مرتبة الذكورة يكون آخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف
النساء اللواتي يصلين مع الرجال وانما فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال
وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها خ
جابر رضه روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد بر قضاء الدين وحسنه ان
لا يوجد منه ما يوذي صاحب الحق خ عثمان رضه خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال
شارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص روي ان عبد الرحمن
السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد يعلم القرآن من زمان عثمان الى
امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه خير نساء ركبن الابل اراد بر نساء العرب نساء قريش احناه الضمير
فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران
قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تركب الابل قط على ولد في صغره هذا استيناف
جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي
الحانية من يقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية
وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف اليه وقيل
هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني هي اشد حفظا فرجها لزوجها ق علي رضه
اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة المراد به
جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحد منهما خير نساء الارض في عصرها واما
التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير يوم طلعت
عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم
الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه القضايا لبيان ما وقع فيه من
الامور العظام لا انها فضايل اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة فضيلة قال

ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضايل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام
الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام في ان افضل او يوم عرفة في الباب الخامس
في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه خيار ائمتكم
اي امرايكم الذين تحبونهم ويحبونكم الخطاب من الفريقين انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة
عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي على جنازتهم وقيل المراد
منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم
وتلعنونهم ويلعنونكم فصل خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ابغض الناس
الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ ومما قاله شارح البخاري
من ان الذم في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل
على التهديد بل الذم فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد
في الحرم اي مايل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه مصداقه
قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة
جاهلية يعني طالب ان يحيي سنة اهل الجاهلية كالميسر وجزاء شخص لجناية من هو
من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اصله متطلب
فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه بالهاء
المفتوحة اصله يأريق ماضيه هراق اصله اراق والهمزة في مضارع افعل انما كان
محذوفا لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك الحذف وبقلب
الهمزة هاء بقي الهاء مفتوحة فلم يحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زايدة اصله يأهريق
ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن الحذف والمذكور بقيت
الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صريحا
ولم يكتف بقوله ليهريقه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اثقل صلوة على المنافقين
صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في
الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما
يثقلان على المنافقين واما المومنون المخلصون فيطيب لهم هذه المشقات لنيل
الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين
والحبو بالسكون المشي على الاست او على اليدين والرجلين ق ابو هريرة رضه وعائشة رضها
اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي
يداوم عليه احب لان النفس تالف بروية دوم بسببه الاقبال على الله تعالى ولهذا
ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
احب البلاد اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد
ماوى الانسان الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض

البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغبن المراد بحب الله المسجد
ارادة الخير لاهله وببغضه السوق خلافها لاهلها خ عبد الله بن عمرو رضه
روى البخاري عنه احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما
انما كان هذا النوع احب لان التشوق اذ النفس يصادف مالوفها في يوم ويفارقه في
آخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما
كان اكثر كان الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر في التنوع فان قيل كيف يكون صوم
الدهر افضل وقد قال النبي عم لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقة بان
يكون يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ما روى
مسلم انه عم نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيعجزه ولم ينه حمزة بن عمرو لعلمه
بقدرته او نقول لا صام دعاء عليه لا رتكابه المنهي عنه او معناه لم يجد ما يجد
غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله اي في النوافل صلوة داود كان ينام نصف
الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه فانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت
الثلثين من الليل يكون اخف وانشط في العبادة م سمرة بن جندب رضه روى مسلم عنه
احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام
كلام البشر لما روى انه عم قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الخ وانما
كان هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد
والتمجيد لا يضرك بايهن بدأت لان المعنى المقصود لا يتوقف على هذا النظم لان كل
كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يراعى هذا النظم لان المتدرج في المعارف
يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها
الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك انه تعالى
اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها
اي بوفائكم بها ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج
امراة على انه اقام في بلدها وعلى انه لا يخرجها وما قال بعض الشراح من انه يدخل
فيه ما دعا المراة الى الرغبة في الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف
لان ما يحترم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون اليق بالوفاء
دون غيره وفي قوله احق الشروط اشارة الى ان كل مشروط في حق النكاح لا يجب الوفاء به
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اخوف ويروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما
يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض
اراد به الاموال نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل
ياتي الخير بالشر هذا استفهام انكار ارادوا به ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير
لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير لا

لا ياتي الخير الا بالخير كررها ثلث مرات لينقمع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير
الحقيقي لا ياتي الا بخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض الى شر
لانها تشغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب عم مثلا بقوله ان كل ما انبت الربيع
من النباتات فصله عما قبله لكونه استينافا جوابا عمن قال ان الخير لا ياتي
الا بخير فلم الخوف يقتل الحيوان الذي اكله او يلم اي يقارب من الهلاك
ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان يفرط الدابة في الاكل
حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شيء وهو نصب على التمييز او يلم الا آكلة الخضر
بمد الهمزة اي الدابة التي تاكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد بمجتنى نوع من
البقول غير جيد فلا ياكله المواشي كثيرا هذا استثناء مفرغ من المثبت فانه جائز
اذا اصلح المقام للعموم كما في قرات الا يوم الجمعة وههنا كذلك فانها تاكل اي الدابة
التي تاكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت
بتشديد التاء اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ويبلعها وبالت
وثلطت اي القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان ضرب المثل
هو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه وذلك لانها لما رات نباتا خضرا
زينت لها الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت في الاكل من غير نظر الى عاقبته فهلكت
فكذا من يجمع المال ويلتذ بها ولا ينظر الى احتلال آخرته فيهلك الظالم المفرط في جمع
الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا يستكثر منه
ثم اذا اكلت وشبعت يتوخى ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا
من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها وينجو من
وبالها ولك ان تعرف ان ههنا صنفا آخر وهو ان ياكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد
جوعته ولا يشبع منه حتى يحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب
في الآخرة وانما لم يذكره النبي عم لانه في بيان ما يخاف على امته ولا خوف في هذا الصنف
ان هذا المال خضرة تانيثه على تاويل ان العيشة بالمال خضرة ويروى خضر وهو
ظاهر حلوة فمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه اي
في محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذي
ياكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيتان
اذا قنعت نفسي بايسر بلغة ٭ من المال تكفيني الى يوم تكفيني وان هي لم تقنع
فتلك مصيبة ٭ اصبت بها في المال والعقل والدين اعلم ان قوله عم ان هذا المال
الى آخره زيادة توضيح ولا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح م عايشة رضه روى
مسلم عنها قالت لما قال عم لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اول من يموت منكن بعد
موتي اطولكن يدا كن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها

جواب لما في قوله لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لازواجه

كانت تعمل بيدها وتصدق هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج
النبي عم ان المراد من طول اليد معناه الظاهري فاجتمعن تطاولن ايديهن ولكن نه
كان كناية عن سخائهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري
من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عايشة انهن فهمن منه
السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيتهن ولكن ظنن منه طول الجارحة
لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم ان من له ادنى
دربة يعرف ان لا تعلق لطول العضو بلحوقه عم فكيف غفلت عنه ازواج النبي عم مع
قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي عم حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به عم ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد
وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه
بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان في
حد ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا
القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع
قال رسول الله عم له صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال عم كذبت فان نعيم الجنة
لا يزول م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق
الثاني مبتداء والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي
عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا
لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق خاله الى رؤياه فيخترع خياله
صورا غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه
اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان تسمى بملك الاملاك لا ملك
الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة
كراهة هذا الاسم وعقوبة المتسمي به اذا اتخذ منه م جابر رضه روي مسلم عنه افضل
الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي
على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل
في النهار كثرة السجود وفي الليل طول القيام لان من وصف صلوة النبي عم في الليل وصف
بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه افضل
الصيام بعد شهر رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم
فان قيل اذا كان افضل فما وجه ما روي انه عم كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم
قلنا لعله عم علم افضليته في آخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض
او سفر وغيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل
باعتبار الزمان فيكون طريقة داود في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة

بعدما لفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل
على السنن الرواتب م ثوبان رضه روي مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ه
ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق
عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان
افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رضه
روي مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتداء خبره محذوف وجوبا
لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثمة مفرد وهنا
جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله تعالى حالة السجود لانها حالة غاية
التذلل والاعتراف بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عم بقوله فاكثروا الدعاء
اي في السجدة اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث
على افضلية الاول وآخرون على افضلية الثاني بحديث جابر تقدم قريبا رجح اهل التحقيق القول
الاول بان السجود مذكر للمبداء والمعاد اللذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها
نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني بانه مشتمل على القراءة
التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان رضه اول جيش من امتي
يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال عم انت فيهم قيل ام حرام
اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها
فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخاري
ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري خ ام حرام بنت ملحان
رضه اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم
قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري اعلم الشيخ
بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب
بانه لم يحضر الجيش وبانه عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذا الجواب
على تقدير كون يزيد مستحلا ما فعله وهو غير معلوم فهو من اصحاب الكبائر فامره
الى الله ومما قال الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت
فيه سواء ضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد
منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود رضه روي مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس
يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم
البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا
مخالف لقوله عم اول ما يحاسب به العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه
وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله بين الناس خ ابن عباس رضه روي
البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه فيه

قد اوجبوا لانفسهم الجنة ... [illegible]

دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة
الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه **فصل** ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه كل ابن آدم تأكله الارض يعني كل اجزاء بني آدم تبلى الا عجب الذنب
هو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم
ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لا انه لا يبلى اصلا
لما روي في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق وآخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه
انه قاعدة بدن الانسان فبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من
هذا الحديث الانبياء ع م لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل
حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق
له وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل امتي
معافا اسم مفعول من المعافات وهي من العفو مرفوع تقديرا خبر كل يعني كلهم سالمون
عن ألسن الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا
ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤاخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها
وروي الا المجاهرون ووجهه ان يقال معافا في معنى النفي فيكون استثناء من كلام
غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول
يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان اريد من
الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان ممن اطاع غير
متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى
قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه ع م
لا الاتيان بمنهية ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه
صدقة اي وجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم
تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتداء والجملة التي
بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي يعدل فيه ويعين فيه ويكون استينافا
جوابا عمن قال من يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو في تأويل
المصدر مبتداء خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمل عليها او ترفع عليها متاعه
وهذا الفعل ايضا مبتداء اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة
صدقة يعني اجرها كاجر الصدقة حذف المضافان وحرف التشبيه للمبالغة وكذا
المعنى في اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل
منهما وبكل خطوة وهو مبتداء الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلوة اطلق على الكلمة الطيبة

صدقة
صدقة تم

الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة
او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انهما صدقة على نفس الفاعل وتميط
الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان
على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو
حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي
يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر
بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رضه روى مسلم عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة
بالاشياء في اوقاتها الخاصة وهي تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية
لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس اي الحمق والفطانة قال الشراح روي
بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهي الغاية
وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختص بانفسنا نفعهما
اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز
للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطلب به من العدل
ان كان واليا ومن عدم الجناية ان كان موليا عليه وكلكم مسؤل عن رعيته اي عما التزم
حفظه يوم القيمة م جابر رضه روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب
المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق
اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصير وهو
قيح اهل النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اي مخامر للعقل ٥
ومغطية وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الواو فيه
للحال ادمان الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل او حال
عن ضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الآخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه كل مصور في النار
تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من صور صورة ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه
اشارة الى انه لا يحتقر شيء من المعروف كما لا يحتقر شيء من الصدقة **فصل** ق
ام هاني بنت ابي طالب رضه قيل كان اسمها فاختة مروي لها عن النبي ع م سبعة واربعون
حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله ع م عام
الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت
ام هاني فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات
ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن امي انه يقتل رجلا

قد اجرت تريد بر ولدها فقال عم قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة
اصل اجرت اجورت فاعل وامنا من امنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى
اعطينا الامان قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ قيل
هذا انما يصح اذا امنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من
الامام ثم لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله فاعيا بعيري فلما اتى عم على تحسسه فوثب
فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي عم فقال
بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال عم قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره
اي ركوب ظهره الى المدينة استدل به على جواز بيع الدابة فاشتراط ركوبها
للبايع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله عم نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين
وفي الحديث ذلك لانه شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة
واما بغيرها فيكون بيعا في عارية قال له تمتع به فلما قدمت المدينة اتيته به
فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن
جابر مختلفة في رواية قال باوقية ذهب وروايات البخاري ايضا مختلفة في
بعضها في ثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين دينارا العل التوفيق بان يقال
رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير يكون محمولا على ان
يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدر بها وثمانمائة ان قدر بالدراهم
ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله عمر رضه روى مسلم عنه
قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع
يوم وجوع يوم وقنعه الله بما اتاه بمد الهمزة اي اعطاه من الكفاف يعني من اتصف
بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والاخرة خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه
قد بلغني انكم قلتم في اسامة اي كلاما من الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب
الناس الي تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا في امارته م ابي بن
كعب رضه روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب الخطوات
كله قاله لرجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعايد اليه محذوف اي قيل له لو اشتريت
حمارا تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرمضاء وهي شدة الحر لو هذه
للتمني او شرطية جوابها محذوف اي لكان ايسر وكان لا تخطيه صلوة هذه
الجملة عطف على قيل مع بعده من المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد
اني اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر ميمي يعني ثواب مشي الى المسجد ورجوعي اذا
رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوب
كما في الذهاب اليه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه قد سألت الله لآجال مضروبة

اي محدودة ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل اي الله تعالى شيئا
قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول ولكن الكسر اشهر رواية اي قبل وقت نزوله المقدر
ولن يؤخر شيئا ولو كنت سألت الله ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب في القبر
كان خيرا او افضل قاله لام حبيبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعني بزوجي
رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها
سألته ان تحيي مدة حياتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء في الاول
دون الثاني قلنا مقدر ولكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال اني مجهود يعني
فقير جائع فارسل عم الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا الماء ثم ارسل الى اخرى فقالت
مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال عم من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة
انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال
فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئ السراج واريه انا نأكل ففعلت ذلك واكل
الضيف فلما غدا على رسول الله عم قال عم قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل
معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامرأته هذا تفسير
من المص لضمير التثنية قيل قوله فعلليهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين
وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جائعين لوجب تقديمهم على
الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال
انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبي عم فهي واجبة خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه قد كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اي
يكلمهم الملائكة ويلقون الامر الصايب في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن
في امتي احد فعمر تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه كان فيما مضى قبلكم
من الامم محدثون فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لقد احتظرت بحظار
شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما حجز بين الشيئين يعني امتنعت
من النار بمانع وثيق قاله لامرأة قالت ادع الله لي فلقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد
خ عمر رضه روى البخاري عنه لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت
عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته
بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال
انس رضه لما قرأ النبي عم انا فتحنا لك قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما يفعل
فما يفعل بنا فانزل الله الاية التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري
من تحتها الانهار الاية ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكن راويه في
الصحيحين ابو موسى دون ابي هريرة رضه لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تفسير

قال اذا اراد الصبية العشاء فنوميهم

المطوي على بناء المجهول الذي جو وزعن الحد في مدحته انما كان المبالغة في المدح سبباً
لهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الى العجب م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه قالت
انت امرأة من جهينة رسول الله عم وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حداً فاقمه
علي فدعا عم وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فأتني بها ففعل فامر بها نبي الله عم
فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر انصلي عليها يا رسول الله
وقد زنت فقال عم لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل
وجدت يعني ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قال الجهينية
التي اقرت بالحبل من الزنا لو قال الشيخ قاله للجهينية لكان ابين خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه لقد تحجرت واسعاً يعني ضيقت شيئاً واسعاً وهو رحمة الله قاله لاعرابي
قال اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا احداً م انس رضه روى مسلم عنه لقد رايت اثني عشر
ملكاً يبتدرونها اي يسارعون رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها
هذه الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت حالاً مقدرة بتاويل يعني يبتدرونها
حال كون زمان ابتدارهم مقرونا بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل كان
يعدو لادراك الصلوة مع رسول الله عم وقد حفزه النفس اي دفعه تتابع نفسه
من سياقه فقال الله اكبر الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه فلما قضى عم صلوته
قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري
قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف الله ذلك
العدد الى هنا كلامه لكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز
الاسراع للصلوة لسكوته عم عن المنع لكن المستحب هو السكينة م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لقد رايت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق
كانت تؤذي الناس م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لقد رايتني في الحجر اي حجر الكعبة
وقريش تسالني عن مسراي مصدر ميمي اي عن سيري الى بيت المقدس فسالتني عن
اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها على التعيين وكربت بضم الكاف
اي حزنت كربة بفتح الكاف وضمها هي الغم الذي ياخذ بالنفس ما كربت مثلها قط
فرفعه الله لي انظر اليه ما يسالوني عن شيء الا انباتهم به وقد رايتني في جماعة من
الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم
وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وههنا الاول اصح لما جاء في رواية ابي هريرة
انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني ايضاً
لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من
رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وقيل قبيلة من
اليمن ونسبتهم شنائي قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة بالتشديد غير مهموز و

ونسبتها شنوي واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبهاً عروة بن مسعود
الثقفي واذا ابرهيم قائم اذا هذه للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلي اشبه الناس به صاحبكم
يعني نفسه اي نفس النبي عم هذا تفسير من الراوي فحانت الصلوة اي جاء وقتها فاممتهم
فان قيل كيف رأى الانبياء عم يصلون وهم في دار الآخرة اجيب بان المراد بالصلوة
الدعاء لكن قوله عم فحانت الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول مثل لهم حالهم
التي كانت في حيوتهم لا انهم مصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب
العمل لا نفسه فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم
عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا صالح النبي عم اهل
مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد عم من جاء منهم اليهم وان
اسلم ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلماً يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين
فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله
اني لارى سيفك هذا جيداً ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الآخر
حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عم لقد راى هذا ذعراً بضم الذال المعجمة
وسكون العين المهملة اي خوفاً يعني احد الرجلين الذين رجعا بابي بصير من المدينة
فلما انتهى الى النبي عم قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاءه ابو بصير فقال
يا نبي الله لقد اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال عم ويل امه مسعر حرب لو كان
له احد اي احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه عم سيرده اليهم خرج حتى
اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت
منهم عصابة فكلما سمع خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسل
قريش الى النبي عم تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن
م ثوبان رضه روى مسلم عنه لقد سالني هذا عن الذي سالني هذا الموصول للتعظيم
وما لي علم بشيء منه اي مما ساله حتى اتاني الله به اي اتاني ملك الله بجوابه قاله لحبر
يسال حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة
وروي ان السائل كان عبد الله بن سلام فقال عم زيادة كبد النون وعن الشبه
اي شبه الولد باحد ابويه فقال عم اذا علا مني الذكر يكون ذكراً واذا علا مني
المراة يكون انثى باذن الله فقال السائل صدقت فآمن خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة
فقال عم لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت
بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن
فيه للتبيين على الحديث اي على سماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حظاً

بشفاعته من المؤمنين فبين عم اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة
من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي
من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون
افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث اخر صحيح
وهو انه عم يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب ائذن لي
فيمن قال لا اله الا الله فيقول تعالى ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن
منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون بلا شفاعة مخصوصون من
عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمستسعدين
بشفاعة امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستسعدين من
لهم ايمان مع ثمرة وهي ازدياد اليقين والعمل خ عايشة رضه روى البخاري عنها لقد
عذت بعظيم الحق باهلك قاله لابنة الجون لما دنا منه ليلة الزفاف فقالت اعوذ
بالله منك كذا في التحفة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبي عم غيرة عليها
وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة لما روي
عن ابن اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت في بيت مع ظئرها فانطلقنا مع رسول الله
عم اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبي نفسك لي قالت وهل
تهب الملكة نفسها لغير الملك فاهوى عم ان يضع يده عليها ليسكنها فقالت اعوذ
بالله منك فقال عم الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقيين والحقها
باهلها ولايكون مما اعطاها من رازقيين وهي ثوبان من كتان ابيض صداقا او متعة
بل برا مبتدا قيل انما استعاذت لانها لم يعرفه فلما اخبرت انه رسول الله عم تاسفت
على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها اسماء بنت
النعمان بن الجون بن الحارث انما تعرض المص لذكر اسمها لثبوت اختلاف في المستعيذة ٥
قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي والاكثر على ما ذكره
المصنف م جويرية بنت الحارث رضه روى مسلم من حديث ام المؤمنين جويرية
قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى
النبي عم كتابتها فتزوجها فكان اسمها برة فسماها عم جويرية مات روت عن النبي عم
سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ومسلم ٥
باثنين قالت خرج النبي من عندي وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة
في مسجدي فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قلت نعم فقال عم لقد قلت
بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم
لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه عدد
نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه اي ومقدار رضاء الله

عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه اي بوزن عظم عرشه ومداد كلماته اي
معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشيء مدا ومدادا ويحتمل
ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد التمثيل
عن كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون
هذا الفعل اخبارا عن ثبوته لله لا انشاء لانه ليس في وسعه انشاء تنزيه الله بعدد خلقه
خ خباب بن الارت رضه خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاول الموحدة والارت
بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عم اثنان وثلثون حديثا
له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد منها مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدها هذا
قال شكونا الى رسول الله عم قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عم
لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك
عن دينه ويوضع المنشار على مفرق راسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه ٥
وليتمن الله هذا الامر اي امر الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن
الى حضرموت وهو موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون
انما ترك عم الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر من جريان المحن
عليهم ليوجروا بها كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء عم ق عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان
اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عايد الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم اي من قومك
من الاذى يوم العقبة متعلق بما لقيت وهي موضع ويومها اليوم الذي وقف عند
العقبة ودعا القبايل فما اجابوه واذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفات عمه ابي طالب
لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت
نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت في اوله ابن عبد كلال بضم الكاف
اراد عم بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه
المدعو تسبب سفهاء قريش النبي عم ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا
مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق
من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين
مكة والطايف على مرحلتين منها فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت
فاذا فيها جبرائيل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك
وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال
يا محمد ان الله قد سمع قول قومك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتامرني
بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشيء اي غطيته ٥٥
الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما

جبل مكة يحيطان بها احدهما ابو قبيس والآخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين
فاجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون نغتة فقال رسول الله عم بل ارجو ان يخرج الله من
اصلابهم من يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى
عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعائشة عن هذا
السوال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه
كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك اذى هو اشد
من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه لقد هممت اي قصدت
ان آمر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني
ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة فامر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه
لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا
على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم خ عايشة رضه روى البخاري عنه
لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد عبد الرحمن واعهد اي اوصي لابي بكر بالخلافة
بعدي ان يقول القائلون اي كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى
المتمنون اي او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المومنون
يعني تركت الايصاء اعتمادا على ان الله تعالى يابى عن كون غيره خليفة وان يدفع
المومنون غيره او يدفع الله ويابى المومنون اي واعتمادا على ان يدفع الله كون غيره
خليفة ويابى المومنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار مما سيقع بعد وفاته
فكان كما قال م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قال نظر رسول الله عم في بعض اسفاره
الى امراة مسبية حبلى بباب فسطاط فسال عنها فقالوا امة فلان فقال عم لعله
يريد ان يلم بها اي يطاوها قالوا نعم فقال عم لقد هممت ان العنه اي صاحب الامة
الحبلى ان يطاها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل
له هذا وقع تعليلا يعني استحقاق اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن
للذم يعني اذا وطيها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها
الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو
لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطئ فان لم يقر به يبقى غلاما فكيف
يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطيها حذرا عن هذين المحظورين
م جدامة بنت وهب رضه جدامة بضم الجيم والدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول
اصح قيل ما روت عن النبي عم حديثان انفرد مسلم منها بهذا الحديث لقد هممت ان
انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امراته وهي ترضع كان
سبب قصده عم خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء حتى
ذكرت الروم وفارس يصنعون ذلك اي الجماع وقت ارضاع المراة فلا يضر اولادهم

اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقول له الاطباء من الضرر ليس بتعيين وجواز ٥
اجتهاده عم الباب السابع خ سليمان بن صرد رضه روى البخاري
عنه الآن نغزوهم ولا يغزوننا يعني في هذه الساعة تبين من الله ان الظفر لنا
عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قاله حين اجلي الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلى قال
الجوهري اجلى يجيء لازما ومتعديا اي انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من
معجزاته عم حيث كان كما قال الحمد لله ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الارواح
جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح شارك الآخر في المعرفة بان
ان الله عرف ذات الارواح بنعوت بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف
والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته تعالى ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع
الارواح في الاجساد ائتلف اي الف قلبه قلب الآخر وان تباعد جسداهما وما تناكر
منها اي كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة اختلف اي قلبه قلب الآخر وان
تقارب جسداهما الائتلاف والاختلاف للقلوب كما قال تعالى لو انفقت ما في الارض
جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تعالى تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان
الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت في الاجساد ائتلفت
واختلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار
الى الاشرار م ابو موسى وابي بن كعب رضه روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان
اذن لك جواب محذوف اي فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في
حديث اذا استاذن احدكم ثلثا م جابر رضه روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو
يعني الاستنجاء فرد وهو ثلثة ورمي الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التو في السعي
والطواف والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر
بتو فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار
ق عمر بن الخطاب رضه اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت
اليه سبيلا تمييز او مفعول به واليه متعلق بسبيل لانه بمعنى موصلا فان قلت اخذ
في تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احديها قلنا المراد منه الاسلام
الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قاله لجبرائيل عم
حين جاءه على صورة رجل غريب فساله عن الاسلام فقال صدقت انما صدق
جبرائيل عم اشارة الى انه كان عارفا به وانما ساله لاسماعهم او الى دفع الوهم
بان السائل لم يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا
الحديث من اثنين والشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال
اي النبي عم ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تعالى واحد قديم ازلي بما يليق به

وفي الحديث دليل على ان الارواح كانت موجودة قبل الابدان ح ابن م

من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته
لحظة ومن نفاهم يكون كافرا تقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب لواقع لانه
الله تعالي ارسل الملك الي الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل
الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف انزلت على آدم ع م وخمسون
على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابراهيم عليهم السلام والتورية
والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو اعتقاد انهم مبعوثون الي الخلق وخيرهم
واليوم الاخر وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ايذانا باهتمامه لانه مزلة الاقدام
ولهذا اضل فى معرفته الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت قال
فاخبرنى عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه
فانه يراك فان من علم معبوده مشاهدا بعباداته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ
صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده فى النسخ المصححة ولكنه مذكور
فى صحيح مسلم وفى كثير من الروايات لعل الراوي تركها فى بعضها اختصارا او نسيانا
قال فاخبرنى عن الساعة اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسؤل عنها باعلم من
السائل يعنى كلانا فى عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تعالى والغرض من قطع
الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرنى عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعنى
من علاماتها ان يكثر السبي ويكتفى بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون
الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتانيثها باعتبار النسمة او لتجوز اطلاقها
على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الي الانسان لا يطلق الا على الله وانما
صار هذا من اماراتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى
ان بلوغ الامر غايته يوذن انحطاطه ورجعته او معناه ان لا يطيع الولد امه
حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع الحافى وهو الذي لا شئ فى رجله من نعل
وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون
المقصرون فى الدين كعجزهم فى النسب والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعنى ملوكا
وهو مفعول ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم فى العجز كالشاء يتطاولون فى البنيان
اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعنى من جملة اماراتها ان يفوض الامارة
الي الاجلاف فح ينعكس الزمان ويتذلل الاشراف ق عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه الاعمال بالنيات المبتداء المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما
راينا ان ذوات الاعمال توجد بدون النية احتجنا الي تقدير والمراد صحتها على
راي الشافعى وفضيلتها على راي ابي ح فان قلت هذا غير مستقيم لان النية
عمل القلب فيحتاج الي نية اخري فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الي
عمل غير النية الا يري انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شئ فان

عن الشافعي واحمد رحمهما الله انهما قالا لا يدخل فى حديث الاعمال بالنيات ثلث العلم قال البيهقي سببه
انه كسب العبد بقلبه ولسانه وجوارحه فالنية احدا قسامه وارجحها لانها تكون عبادة
بانفرادها بخلاف القسمين وكذا كانت نية المؤمن خيرا من عمله ولان القول والفعل يدخلهما
الفساد بالرياء بخلاف النية وحيا الدين

فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان
العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب
الي الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون تكليفية لجنس
العبادات انما يعتد بالنية والبحث ههنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاملال
ولكل امرئ ما نوي هذا يشير الي ان حسن القبول منوط بحسن النية والي ان تعيين
المنوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل شرط
ان ينوي كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام ان يصح نية الفائتة بلا تعيين
فمن كانت هجرته الي الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الي دار الاسلام
لله ولرسوله وليست مخصوصة ان يكون من مكة الي المدينة فهجرته الي الله ورسوله فان قلت
الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال انا ابو النجم وشعري
شعري اي شعري كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الي دنيا بغير تنوين لانه تانيث
ادنى وجمعها دنى ككبرى وكبر يصيبها او امراة يتزوجها انما ذكرها مع كونها مندرجة
تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الي المدينة فى نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها على
زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرته الي ما هاجر
اليه لا يثاب على هجرته م ابو ايوب رضه روي مسلم عنه الانصار ومزينة وجهينة وغفار
واشجع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد ببني عبد الله هنا عبد العزي بن
غطفان انما اضاف العبد الي الله استهجانا لاضافته الي العزي موالي بتشديد الياء اي
احبائى دون الناس يعنى اتولي امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الي
غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا فى دين
الله رغبة فيما عنده بلا حرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع
قال القاضي البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها
واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اي قطعة يعنى خصلة ولما كان الاعمال
الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء
شعبة من الايمان رواية البخاري وستون ورواية مسلم سبعون او ستون على الشك الحياء
انقباض النفس عن شئ وتركه حذرا عن اللوم فيه وهو نوعان نفسانى وهو الذي خلقه الله
فى النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايمانى وهو ما يمنع المؤمن
من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن ويتخلق به وهو المراد من الحياء
فى الحديث وانما افرد بالذكر لانه كالداعي الي ساير الشعب لان الحيي يخاف فضيحة الدنيا والاخرة
فينزجر عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الي
سائرها قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء
الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه الايمان يمان اي يمني

الالف فيه عوض من ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول
من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة
كما انشد لامية يمانيا يظل يشد كيرا او ينفخ دايما لهب الشواظ قال القاضي يعني نسبته
الى اليمن ان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد
بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ
ابو عمرو ولو تاملوا هنا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا
بكماله فيهم لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لا ان يكون في ذلك
نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عم الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك
الموجودون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان م ابن عباس رضه روى مسلم عنه
الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في العقد فانه مباشرة الى وليها او الى الزوج
لا نكاح الا بولي وفي لفظ احق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى
قالوا لو اراد الولي تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج كفوا وامتنع الولي
اجبر والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث لا ينكح الايم حتى تستامر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعطت
رسول الله عم في دارنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما
فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى عم سؤره الاعرابي فقال الايمنون الايمنون الا يمنون
ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيدا خبره محذوف اي احق وفيه سنية اختيار الايمن
وان كان مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله عم اتي بشراب فشرب
منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال عم للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء
فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم لم يستاذن هنا عم عن الاعرابي اجيب بان
الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فانه عم لو استاذنه ربما يسبق الى قلبه شيء
يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله عم واما الغلام فقيل كان ابن عباس رضه
استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ باينه عم انه يوثرهم في الاعطاء لو لم يمنع منه
سنية الايمن م النواس بن سمعان رضه بفتح النون وتشديد الواو وبالسين
المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر
حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي عم عن البر فقال
عليه السلام البر حسن الخلق وهو الاتباع برسول الله عم في الاعمال والاداب ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتها
قال الخطابي رحه قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي
ذاته انما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير
الاخرة واما الحديث الاخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو

ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في
ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج اليه او لا بل يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعني
اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفنه في تراب المسجد ان كان والا فيخرجها
وقيل المراد به اخراجها مطلقا م حكيم بن حزام رضه روى مسلم عنه البيعان بتشديد
الياء اي المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي
الحديث حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة
في الحال فيكون معنى البيعان المباشران بعقد البيع فلو ثبت الخيار بعد تمام البيع لكان
اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة
فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع فالاخر بالخيار ان شاء
قبله وان شاء لم يقبل والمراد من التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت وقال
الاخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب
بورك لهما اي اعطى الله الزيادة فيما ياخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب
المبيع والثمن وكذبا يعني في صفاتهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه البينة او حد في ظهرك روي برفعهما تقديره عليك البينة او الحد
وبنصبهما اي اقم البينة او يجد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امراته بشريك بن
سحماء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه التثاوب بالهمزة اراد به سببه وهو
ثقل البدن وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع اي
فليحبسه مهما امكن سترا للفم ه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه التصفيح ه
للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث ما لي اراكم اكثرتم
التصفيق ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على
تقدير فعل اي اعطه ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتدا محذوف خبره
اي كاف والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحاق بن
راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل في ماله شبهة فله استغراق الثلث او كبير
شك من الراوي قاله له حين قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر
قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اي فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه
عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الحركات الثلث في فالشطر على الوجوه المذكورة
قال اي النبي عم الحديث روي ان النبي عم قال لسعد اوص اوص بالعشر فما زال يناقصه
سعد حتى قال عم اوص بالثلث خ ابو رافع رضه مولى رسول الله رضه قيل اسمه غلب
عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبي عم فلما بشر رسول الله باسلام العباس
اعتقه ما رواه عن النبي عم ثمانية وستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
انفرد منها مسلم بثلثة والبخاري بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالصاد

وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعني الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير
الجار وقيل اراد به الشفعة لما روي انه قيل يا رسول الله ما صقبه قال شفعته وروي
ايضا الجار احق بشفعته احتج ابو ح بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعي على
ان لا شفعة للجار بقوله عم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل
الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان شفعة الشريك ثابتة بالحديث
الاخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها ويحمل حديث
الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديث م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه الجرس مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخبر عن المفرد
بالجمع لارادة الجنس اضافه الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر وروي ان
جارية دخلت على عايشة وفي رجلها جلاجل فقالت عايشة اخرجوا عني مفرقة
الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه الجنة
اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل على وجهها والنار مثل
ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا
من المنكر سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب
النار ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال
للمرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا تقاد هي ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال
وهي الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه
ضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض
عهد روي انه عم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد المعلى رضه روى
البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم حديثا الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني
سميت بها لكونها سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك
سبعا من المثاني وكون قراءتها مثناة في الصلوة او لان فيه الثناء على الله والمثاني
جمع المثنى بمعنى الثناء او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن
العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء بعلميه
مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روي انه عم قال ما انزل الله في التورية
ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه السورة ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تمته فابردوها بالماء قال النووي
فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة
والفصيحة هي الاولى جعل رسول الله عم حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال
فاحت القدر تفيح اذا غليت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب واذابة
الجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا يجمع المسام ويخنق البخار و

ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام في الحمى
للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها للحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرف النبي عم
بالوحي ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه
لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي عم غير مفيد اذ لم يعرفوها
وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم في الحميات
الحارة شربا ووضعا على الاطراف لان الماء للطافته يصل الى اماكن العلة فيدفع حرارتها
والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس رضه وعمران
بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبدأه انكسار يلحق الانسان
مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين رضه
اتفقا على الرواية عنه الحياء لا ياتي الا بخير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الحياء
من الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى رضه روى مسلم عنه الخازن الامين الذي
يعطي ما امر به اي امره صاحب المال يتصدق به طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا يخون
فيما اخذه ولا يؤذي الفقير في اعطائه احد المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة
اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الامر ام لا ففيه كلام تقدم في الباب الثالث في حديث
لا يصوم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين
النخلة والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدا محذوف ويروى الكرمة
والنخلة ويروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي وهي
النيء من ماء العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان
حكم الخمر يعني يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتهما لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص
هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل الى
يوم القيمة اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه الخيل لثلثة لرجل وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل اجر ولرجل
ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها اي
للخيل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي يرعى فيه او روضة شك من
الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي
يطول للدابة لترعى ذلك صفة طيل من المرج او الروضة من فيه بيان لما كانت له
حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي
ربطت به ولو انه الضمير فيه للشان انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي
عدت شوطا او شوطين كانت له اثارها اي مقدار اثارها
واوراثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت

منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اي ما شربت منه
يعني مقداره حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل حين لم يقصد سقيه ففي
قصده يكون اولى فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن
سؤال الغير عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها ه
اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به زكوتها في سبيل الله استدل به ابو حنيفة على وجوب
الزكوة في الخيل واوله المانعون فان المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام
اليها بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك
امر موكل الى مولاها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون
اي معاداة لاهل الاسلام فهي لذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه
الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن هذا
تكلف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر م حذيفة اليمان رضه روي مسلم
الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء بمعنى كثير الشعر
معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من ادخله الدجال ناره بتكذيبه
اياه يكون تلك النار سببا لدخوله الجنة في الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه
اياه يكون تلك الجنة سببا لدخول النار في الآخرة فان قيل ورد في بعض الاحاديث
الصحيحة انه اعور اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين يعني ليس في موضعها اثر عين
فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى لبعض انه
البعض اعور اليمنى ولبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره او نقول يجوز ان
يكون كل منهما عوراء لان عور العين ان لا يكون سليمة الغض فيصدق على الممسوحة
ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى واليمنى على التعيين فنسيها فذكر
اليمنى مكان اليسرى او عكسه واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال
ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر وما ذكره مسلم ونسبة النسيان
اليهما بعيدة م ابن عمر رضه روي مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما
اعد له من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال
المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه فهي له كالجنة
حكي ان داود الطائي لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن
عمر رضه روي مسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم
وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينته
ومعينته على دينه وروايته الفضائل وخير متاعها م تميم الداري قيل انه
يختم القرآن في ركعة ما رواه عن النبي عم ثمانية عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا ه
الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام

مدار

مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج
عرفة اي عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله يعني نصيحته تعالى الايمان به واخلاص
العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته ولكتابه
نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة هذه
النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند
الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه الذهب بالذهب اي يباع به وزنا بوزن اي حال
كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر والفضة بالفضة
وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار المبيع الآخر من جنسه واستزاد اي طلب
زيادة والاخذ فهو ربا اي الزايد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان معطي
الربوا ومن اخذه في المأثم سواء ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق
اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح
الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من عاقدي الصرف
يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى
منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما والبر
بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء
ويروي الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم
ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهي بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحدا
في الجنس او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس رضه روي
البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل
ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عم من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من
يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي من الرجل الصالح قيل
المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا
عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات
وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطي ذلك يوسف عم واما تحديد الاجزاء بستة واربعين
فمما نتلقى بقبول حقيقة ويتوقى من استعلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة في
صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة
وفي رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي
الطيبي هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق يكون من سبعين
ورؤيا الصالح يكون ستة واربعين وهكذا يتفاوت بحسب مراتب الصلاح خ ابو سعيد رضه

مطلب [illegible]

روي البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
قيل هذا اخبار من النبي عن رؤياه لانه عم انباء بالرؤيا في بدء نبوته ستة اشهر وكان
زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء
من ستة واربعين جزءا وضعفه الامام النووي بشق بان كون زمان رؤياه ستة
اشهر قدره هذا القائل ولم يساعده النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رحه
اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما
عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا اضاف
الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء
الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الصحيح من الله لانه اذا نام العبد
وصعد روحه وكل له ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب
وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدث نفسه وتمناه في اليقظة
فيكون ما راه حلما قال النووي الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه حلم
بفتح اللام ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم
التي توصل وتقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة
واشارة الى عظم شانها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع
عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة رحه
روي البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اي ذات الدر
وهو اللبن اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة باعتبار تاويل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن
ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو
هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني
نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل رح
وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عند
الشافعي ويكون رهنا كالاصل عندنا وبيان الدلائل موضعه الفقه ق ابو هريرة
رحه اتفقا على الرواية عنه الساعي على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت
او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي
الكاسب لتحصيل مؤنتها كالمجاهد في سبيل الله لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر
عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة واحسبه اي النبي عم قال وكالقائم
لا يفتر وكالصائم لا يفطر شك من الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد وحده او شبهه
به وبالقائم والصائم معه ق ابو هريرة رحه اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة
من العذاب يمنع اي السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه
وشرابه المراد منعه هذه الاشياء منع كمال التذاذ المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة

بالمشقة فاذا اقضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه
اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير
الواجبة ق ابن عمر رحه اتفقا على الرواية عنه الشؤم وهو بضم الشين وسكون الهمزة
نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المراة والفرس والدار فشؤم المراة سوء خلقها
او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشؤم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه وشؤم
الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع خص الثلثة بالذكر
لان فيها يصل الضرر الكثير الى صاحبها او لانها اقرب الى الآفة فيما يبتلى به الانسان
فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن
قتيبة بان هذا مخصوص عنه اي لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روي ابن عمر
ان رسول الله عم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلثة المراة والفرس والدار
ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال انه بطل بحديث الفرض فلا منافاة م انس رحه روى
مسلم عنه الشرب في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لورود النهي عن
التنفس في الاناء اروى اي اكثر مريا في العروق واشفى اي من مرض يحصل بالشرب
في نفس واحد واشهى اي اكثر اشتهاء للشرب وابرأ اي اكثر براءة ونجاة من
الم العطش خ ابن عباس رحه روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم
او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان كان في شيء
من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الى آخره فان قلت المبتداء المعرف باللام يفيد الحصر
فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلنا حصر ادعائي على
معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ حدا كانه انعدم به في غيرها وانا انهى امتي
عن الكي انما نهى عم هنا عن الكي بعد بيانه في حديث آخر ان فيه خيرا لان فيه
تعذيبا بالنار فلا ينبغي ان يرتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا
عن حدوثه وقد ثبت ان النبي عم كوى ابيا بين حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رحه
روى البخاري عنه الشفعة فيما لا يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لا يقسم
اعم من ان يحتمل القسمة او لا وعند الشافعي لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا
الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء المجهول
اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتداء المعرف
باللام للجنس يفيد الحصر وذهب ابو ح الى ثبوتها للجار لقوله عم جار الدار احق
بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة
من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق خ ابو هريرة رحه الشمس والقمر مكوران يوم
القيمة يعني تلفان او معناه يلف ضوءهما ويذهب او معناه يسقطان من فلكهما
من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما نفعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما

خلقا من النار فهادا اليها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء
من كل داء قال الامام المازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار قال
المازري هذا محمول القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوي الحار بالحار بالخاصية
او يكون الشونيز نافعا عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل
النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك
مما ذكر في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت
من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال
ما تهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي
من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على الخمسة وقد روى
جابر انه عم قال الشهداء سبعة سوى القتيل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد
عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمرأة بجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطأ
صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فما وجه الجمع اقول يحمل على ان يكون عدد الشهداء
وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم يتفضل الله تعالى وجعل الثلثة الذين من
الشهداء وحكما كما كان من عادته تعالى زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى
فبينه عم وقال الشهداء سبعة م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه الشهر
هكذا وهكذا اشارة الى الاصابع بيدين مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه
في المرة الثالثة اراد بان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز
ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذي الى فيه النبي عم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
الشيخ شاب في حب اثنين في حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله تعالى لا يسأم الانسان
من دعاء الخير اي من طلب المال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عم على امرأة
تبكي على صبي ميت لها فقال اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي على مصيبتي فلما ذهب عم
قيل لها انه رسول الله عم فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه تستعذره وتقول
لم اعرفك يا رسول الله فقال عم الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب
بمثله والصدمة مرة منه يعني الصبر المأجور عليه صاحبه ما كان عند فجاءة المصيبة وحدتها
لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر ايسر له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الصلوات
الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اي من الصغاير اذا اجتنب
الكباير يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكباير حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن كذا قاله
الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم
سيئاتكم وقال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث
يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانما يكفرها التوبة او فضل

او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنب الكباير
وقت اجتناب الكباير وخروجها عما بينهن المراد انها لا يكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان
يراد من الكباير في الاية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية
او يقال جمعه ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل
واحد اذا اضمت الى كبيرة صاحبه صارت كباير ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية
عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله فقال الصلوة
امامك يعني هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهي المزدلفة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره او من المعاصي
لكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي رضه الضيافة ثلثة ايام وجائزته يعني زمان اكرامه
واتحافه بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعم ما حضر لا يحل
لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال
اي يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يؤذيه من المن وغيره
فان حبسه مطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف
اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا بأس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف
يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه من الباب الثاني اي يطعمه قال احمد الضيافة واجبة
في هذه الثلث لقوله عم فيما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث
المروي على ان المضيف برها واجبة عليه لمكارم اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ
اعلم هذا الحديث بعلامة ق لكن راويه على ما صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي
والمروي عن ابي شريح العدوي حديث آخر خ اسامة بن زيد رضه روى البخاري عنه الطاعون
رجز اي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب
سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل
من معنى الطاعون في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت شهيدا لكل مسلم م عمر بن عبد الله رضه روى
مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون
من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك
الاشعري رضه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين
الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل بهما اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم
مصدر وبالفتح اسم له وهنا معنى المصدر مراد شطر الايمان يعني ان الاجر فيه يضاعف
الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور
طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون
شطر الايمان الكامل وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان

[illegible]

الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باستجماع شرايطها واركانها جعل
الطهارة التي اقوي شرايطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا
وهذا اقرب الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله تملآن
روي بناء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين او يملأ ما بين السموات
والارض هذا شك من الراوي يملأ ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما
وقيل معناه يملأ ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده
والصلوة نور يعني يكون نورا لصاحبها في القبر او في القيمة حتى توصله الى الجنة
كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء
به في ظلمات الهوي كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة
برهان اي حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله بطيب النفس
كبذل الروح في سبيل الله او معناه يكون شاهدا للمتصدق في يوم القيمة على اداء ما عليه
او يكون علامة له يستدل بها على حاله ولا يسأل عن مصرف ماله والصبر ضياء
يعني الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية يخرج العبد عن عهدتها
فيكون ضياء ولكونه اساسا لاركان الاسلام قال عم في حقه ضياء وفي حق الصلوة
نور والضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس
النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر ركنيه فكانه عم
عد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن
حجة لك اي دليل على نجاتك ان عملت به او عليك اي دليل على سوء حالك ان لم تعمل به
كل الناس يغدو فبايع نفسه اي فهو بايع فالمبتدأ يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء
فمعتقها او موبقها اي يهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبايع يعني كل واحد من الناس
المكلفين اذا غدا او راح استحق بعمله عوضا فكانه باع نفسه به فان عمل خيرا يجد
خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا يستحق شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع
هنا الشرى بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه من
ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن
ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدايد كما فسرت بها في
قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدايد صاحبه ويجوز
ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي
الى السبيل حين تسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رض العايد في هبته
كالكلب يعود في قيئه رقم المص بعلامة ق لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب
يقيء ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا للتشبيه

للتشبيه بشيء مستقذر عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد
فيما وهب لبعض ولده فانه جائز عنده لما روي انه عم قال لنعمان بن بشير حين وهب
لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا
لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف
بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة م معقل بن
يسار رض روي مسلم عنه العبادة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور
الناس كهجرة الي اي في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن
اكثر الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه العجماء جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس
على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا
عليها او قايدا لها او سايقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبئر جبار
يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه او في
فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان
على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البئر وفي الركاز الخمس
وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المدفون لانه عم بعدما
بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من الصغاير والحج المبرور وهو
الذي لا يخالطه شيء من المآثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس
له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العمرى جايزة ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى اي ما يعمر
وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول في حديث
من اعمر عمري ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب
والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ومن اغتسل فالغسل افضل
فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى
بعضهم برايحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله عم
غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل
الجنابة والتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت
هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان
الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن اي يستعمل السواك وهذا عطف
على المبتدأ وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله مشعر بان
الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الفخر

والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في الفدادين بتخفيف الدال جمع فدان
بتشديد الدال وهي البقرة التي يحرث بها والمراد اصحاب الفدادين روي بتشديد
الدال اصوب الروايتين وقال الاصمعي الفدادون بالتشديد هم الذين يعلو اصواتهم
في زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اي اهل البادية
والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي
السنة القديمة التي اختارها الانبياء واول من امر بها ابراهيم عم وذلك قوله تعالى
واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن واتفقت عليه الشرايع وكانها امر جبلي
فطروا عليها كذا قاله القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعني
توابعه ولواحقه وقال النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه
ليس بمراد لما روي ان النبي عم قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة
خمسا اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الراس والسواك
واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينفي خرم القاعدة المقررة في علم المعاني
من ان المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر لعل الوجه ان يقال المراد
من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زايد متصل
بالبدن الختان وهو القطع للجلدة الزايدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من
شعاير الاسلام والكافر يتميز به من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اي
حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة وقص
الشارب اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة
وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب فيه ان يبدا باليدين قبل الرجلين فيبدا
بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى
فيبدا بخنصرها ثم ببنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدا بخنصرها
ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس
بسنة لان شعره يغلظ بالحلق ويكون اعون للرايحة الكريهة قال النووي
النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان
السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا
في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين
ليلة وذلك من المقدرات التي ليس للراي فيه مدخل وكان كالمرفوع خ عبد الله بن
عمر رضه روى البخاري عنه الكبائر الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه
غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل
عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس اي بغير
حق واليمين الغموس اي الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها

في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكباير في هذه الاربعة لكنه ليس بمراد
لوجود الكباير غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعني اكبر الكباير وليس المراد به
ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكباير بل يراد به ان هذه الاربعة من
قبيل البعض الذي هو اكبر الكباير اختلف الاقوال في الكبيرة روي عن ابن عباس انه قال
كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق الاسفرايني وقالوا
اتيان ما نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم او التنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا
ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبي
عليه السلام اثبته فتكون ضعيفة وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه
او لعنته او عذاب او نحوها فهو كبير وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال
الامام الواحدي الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يصفه الشارع به واغا لم يميز
عم بينهما بيانا اي اي نوع من انواع الذنب صغير واي نوع كبير ليجتنب العبد
عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر لتطلب في كل رمضان وقال الشيخ الشارح
كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة يعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت
الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب
فوقه فيكون اكبر الكباير واما اصغر الصغاير فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في
هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر
والكبر ومعرفتهما اذا توقفت على الاضافة يكون دورا على ان هذا البيان لم يرو
الظلماء لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة مكفرات للصغاير دون الكباير فاذا كان
كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث
التنفير فكيف يحصل به التبشير م ابو ذر رضه روى مسلم عنه الكلب الاسود
شيطان سمي شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا
وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق سعد بن زيد رضه
اتفقا على الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة من المن
اي مما من الله على عباده واعطاه او معناه هي شبيهة بالمن النازل من السماء في
حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء
وقيل ان كان الرمد حارا فمجرد مائه شفاء وان كان باردا فمخلوطة والظاهر ان
مجرده شفاء لانه عم اطلق ولم يذكر الخلط ولما روي عن ابي هريرة رضه قال
عصرت ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها في قارورة فكحلت معه جارية لي فبرات
باذن الله تعالى وقال النووي راينا في زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفي
وعاد اليه بصره خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الذي يخنق بضم العين

اي في الدنيا نفسه يخنقها في النار اي يعذب في الآخرة بمثل ما فعله والذي
يطعنها بضم العين اي في الدنيا يطعنها في النار م انس رضه روي مسلم عنه المؤذنون
اطول الناس اعناقا يوم القيمة اي يكونون سادات والعرب يصف السادات
بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل
معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون
في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان ذلك جزاء
مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية
عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس طالت اعناق المؤذنين
في الحقيقة لئلا ينالهم ذلك وروي اعناقا بكسر الهمزة يعني اشدهم اسراعا الى الجنة
وهذه الرواية غير متعلقة بها م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن
اي في الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشر وامعاشرتهم
في التحابب والتصافي والاجتناب عن التجافي م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه المؤمن
القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب
وقال النووي هو من له صدق رغبة في امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات
وقيل المؤمن القوي من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد
خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي
والضعيف خير لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر
احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة من الله في افعالك النافعة لك
في الآخرة ولا تعجز اي عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا
وكذا قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اي استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر
تفتح عمل الشيطان يعني اثمه من عمله اما من استعملها على وجه التاسف على ما فات
وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله عم لو اني استقبلت من امري
الحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن
كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه
ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوي ببعضه وفيه حث على التعاضد
في غير الاثم ق جابر وابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنهما قال اضاف النبي عم
ضيف كافر فامر عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها
فقال عم المؤمن ياكل في معي بكسر الميم والقصر واحد والكافر ياكل في سبعة
امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل في حقه لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم
قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بقدر الحاجة فكانه ياكل في معي واحد
والكافر لشدة حرصه ياكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من

وقيل معناه هم اكثر الناس جماعة يقال جاء
في عنق من الناس اي جماعة ومراجاب
دعوة المؤذن يكون معه صح

فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شاة
ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم
بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر باخرى صح
م

من مؤمن ياكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته او كون هذا ثابت
بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه
فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأ
ما ياكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا ياكل الا من جهة
الحلال والكافر لا يبالي ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء
قال اهل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى واحد تقدم بيانه في الباب الثالث
في حديث لا احد اغير من الله ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن
وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واخرج كل حرف
في مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون
اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم
ان يكون في منازل لهم ورفيقا لهم في الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب
وامين ومؤد به الى المؤمنين والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته
لضعف حفظه وهو عليه اي القرآن على ذلك القاري شاق يقال شق على الشيء
يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان
قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون للمتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان
كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابي بكر رضها اتفقا على الرواية
عنها قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع
من زوجي بما لم يعطني فقال عم المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك
بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب
الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور اي مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل
هو من يصل بكمه كمين آخرين ليري انه صاحب قميصين وقيل من يلبس ثوبين
لغيره واوهم انهما له ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين
عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي
توارى فيه النبي عم حين هاجر قيل ظاهره ان بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا
من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل
بمكة والمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه عم
اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي
المدينة مشبها احدى اللابتين بعير لنتو وسطها قال الجوهري يقال لنابت
النصل في وسطه عير وكل ناتئ العقدم في ظهرها عير واللابة الاخرى بثور اي
ثور الوحش لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي في المدينة امرا غير

موصوف في السنة أو آوى محدثاً بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعاً وروي بفتح الدال
اي امراً مبتدعاً فمعنى ايوائه الرضاء به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضاء بها
كابتداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطروداً عند الله عن
اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة اذا
وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطروداً عن الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان
يكون اخباراً او دعاء عليه وكذا في لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفي
كمال القبول صرفاً اي توبة او نافلة ولا عدلاً او فريضة او فدية اراد به فداء
الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولاً على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي
يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته قبولاً يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر
بها ما شاء من الخطايا كما قال عم الصلوات الخمس كفارة لما بينها فيجوز ان يكون
هذا الذنب من الكبائر التي لا تكفرها الصلوات ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان
مات غير تائب وجدها في ديوانه ما يغفرها الله بمشيته او بشفاعة النبي عم او يدخله
النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحد منهم كامان كلهم يسعى
بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن
مفسدة وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد عنده فمن اخفر مسلماً اي نقض عهده
وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة
صرفاً ولا عدلاً ومن والى قوماً بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني من
عقد الموالاة وعاقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه
من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجائز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به
وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي وولك ولائي
لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة
لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استأذن
عن معتقه في ان يرث عنه غيره بولائه لا يأذن له عادة وفي رواية ومن ادعى
الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفاً ولا عدلاً م سعد بن ابي وقاص رضه
روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للمرتحلين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون
جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفي العلم عنهم لان من ارتحل عنها
ان علم انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كان لا علم له وان لم
يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون للتمني لا يدعها اي لا يترك
المدينة احد رغبة عنها اي اعراضاً عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له
الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل كان هذا في مدة حيوته عم وقيل عام وله

ولا يثبت احد على لأوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اي شدائدها من
جهة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له
شفيعاً او شهيداً يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث لا يصبر
على لأواء المدينة خ انس رضه روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد
الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعد واذا ضمت الراء يكون لازماً
ومستعملاً بمن الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها
وما هذا الا ببركة النبي عم لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبرك لا للشك
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف
تقول في رجل احب قوماً ولم يلحق بهم فقال عم المرء مع من احب يعني من احب
قوماً بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم
وربما يؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء
اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس رضه ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث
م انس وابو هريرة رضه روى مسلم عنهما المستبان اي اللذان سب كل منهما الآخر اي
شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا من السيئات وهو مبتدأ خبره فعلى البادي اعلم ان
من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذباً وقذفاً مثل ان يقول
للساب يا ظالم يا جافي ولا يكون آثماً فيه لقوله عم ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك
ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك من عزم
الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثماً وبرئ البادي عن ظلمه بوقوع القصاص
بينهما فكيف صح ان يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافته بمعنى في يعني اثم كائن فيما
قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم يعني اذا تجاوز المسبوب
في السب عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الآخر آثماً ايضاً باعتدائه
قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي تعالى هذا يقدر
فيما قالا مضاف آخر اي لوم ما قالا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو
المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال والهمزة فيه للسلب
اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح تذكر وتؤنث ق
البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله
الا الله وان محمداً رسول الله فذلك قوله اي مصداق هذا الحكم قول الله تعالى يثبت
الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة الباء فيه للسببية
والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم به في الدنيا هو ان لا يزولوا عنه اذا افتتنوا
وفي الآخرة ان لا يسكتوا حين سئلوا في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول ق
عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون

من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان
في الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال
يكون بها ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله عنه
يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضله على الدوام وفضل الهجرة
من مكة كان في وقت ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبره بما نيح
عليه وفي رواية ما نيح عليه اي بما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الميت
يعذب م جابر رضه روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في الاسلام
والكفر يوضحه الحديث الآتي بعده ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الناس
تبع لقريش في هذا الشأن اي في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني
قريش كانوا متبوعين في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم وكذا هم متبوعين في اسلامهم
كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه ان السابقين في الايمان بالنبي صلعم كان من قريش
وكذا في الكفر لان اول من رد دعوته صلعم منهم فكانوا قدوة في الحالتين لمسلمي الناس
وكافريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا اشرارا
سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون
في مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب
والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق
ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاسات والتعب
خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاق في
الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكي كسرها
اي اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من خير الناس من فيه للتبعيض او زائدة على
قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشأن يقع فيه المراد منه الاسلام يعني
تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون
الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه خلصوا فصاروا اخيارا كذا قاله القاضي
ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهته اياها اعانه الله عليها فيقوم
بحقها فيصير خيرا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد
فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف في الناس والصالح للصحبة
والاستيناس قليل كقلة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال
القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها يجعل عليها الرحل فهي فاعلة
بمعنى مفعولة اقول اذا قل هؤلاء الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه
الاعصار المملوة بالفجرة والاشرار ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا
فقد صاروا اقل من القليل م ابو موسى رضه روى مسلم عنه النجوم امنة بالسماء

الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قال الجوهري فيكون وصفها بالامنة من
قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت
اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كالسجل ويجوز ان يكون امنة جمع آمن فعلى
هذا التوجيه يكون قوله صلعم وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تعالى ان ابراهيم كان امة
فانا فاذا ذهبت اتى امتي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي
امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من آخر الليل وبه عمل الشافعي في احد
اقواله وقال ائمتنا الحديث منسوخ ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها شرط بايعها ان يكون الولاء له فقال صلعم اشتريها
واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء
للجنس قلنا لا نسلم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها فان
كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال عبد بن زمعة ولد على فراش ابي ولد فادعى عتبة انه
ابنه فقال صلعم الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم
لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه
من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لاخر يقال لفلان الحجر او التراب
اذا خاب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله صلعم حكيم
بن حزام وابو هريرة رضه روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي وغيرهم اليمين
الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها ورواجها في ظن الحالف
وممحقة للكسب مصدر ميمي ايضا يعني سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما
بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل وثوابه في
الآجل او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروي بضم الميم فيهما خ
ابن عباس رضه روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة
تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو اعطي الناس بدعواهم م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعني من استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في حلفه
غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه او بقضاء يعتبر نية المستحلف لا نية
الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا
استحلفه القاضي في دعوى توجهت عليه اليمين يعتبر نية المستحلف وحمل
الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق
فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحالف بالطلاق
فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايما امرأة اصابت بخورا

وهو بالفتح ما يتخذ به فلا تشهد معنا العشاء الآخرة خص العشاء بالذكر لان وقت
انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المارة سبب لنهي احتمال وقوع الفتنة لان النهار يمكن
فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرءا مسلما استنقذ الله اي خلص
بكل عضو منه اي بمقابلة كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه
في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير رضه روى مسلم عنه ايما عبد ابق
من مولاه بفتح الباء اي فر اعراضا عنه ايما للشرط مبتدا وما زائدة للتاكيد وابق
خبره صفة عبد لان المبتدا بقي بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت منه
الذمة اي ذمة الايمان نوع عهد فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان
يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام يجي بمعنى الحرمة يعني يخرج الآبق عن احترام المسلمين
فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبته لجنايته على اباقه وروي ابق من مواليه
فقد كفر اي كفر ان نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايما قرية
اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار فما اوجفتم عليه بخيل
ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا
مصرفه جميع المسلمين فايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا بايجاف
خيل ومحاربة فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة
يوخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها بينكم الحديث يدل على ان مال
الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه
خ عمر رضه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اي رجال بعد موته
بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فقلنا واثنان يعني لو شهد لميت اثنان
بخير يدخله الجنة قال اي النبي عم واثنان قال ثم لم نساله عن الواحد اي عن
ان الواحد اذا شهد لمسلم بخير يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من اثنيتم عليه خيرا اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم ه
لم يقولوا وثلثة والمروي عن ابي الاسود يدل على انهم سالوا عن الثلثة ثم
سالوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار

فصل خ

ابن مسعود رضه روى البخاري عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله
ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله اي ماله الذي ينفعه
ما قدم اي تصدق ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه م
جابر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتريه بدرهم يعني
جديا اسك اي صغير الاذن خلقة ويقال سكاء التي لا اذن لها كذا قاله الجوهري
هذا تفسير من الراوي ميتا فتناوله اي النبي عم ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا

ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ننتفع به قال اي النبي عم
تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان
اي كونه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله الدنيا اهون على الله من هذا عليكم
اي من هوان الجدي انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعض
كل ما الهاك عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر رضه ايكم يحب ان يغدو كل
يوم الى بطحان بضم الباء وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه او الى العقيق
بفتح العين المهملة اسم واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي يقام
فيها اسواق الابل الى المدينة فياتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة
العظيمة السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير اثم اي لا يكون حصولهما بسبب فعل فيه
اثم كغصب او سرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو
احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخي برد الله ه
مضجعه وقال شارح المشكوة فيعلم بفتح الياء وسكون العين صح كذا او يقرا آيتين
تنازع فيه العاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي خير له خبر مبتداء محذوف
اي هما خير له من ناقتين وثلث اي ثلث آيات يقراها خير من ثلث اي من ثلث نوق
واربع اي اربع آيات يقراها خير من اربع اي اربع نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف
يعني واكثر من اربع آيات يقراها خير له من اعداد النوق على التفصيل المذكور من
الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح يحتمل
ان يراد ان الآيتين خير من ناقتين ومن اعدادهن من الابل وثلث آيات خير من
ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي
هي خير وابقى انما قال عم ذلك على وفق ما يغتنمه ويتمنيه المخاطب والا فالآية الواحدة
خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو
مثل شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة
قاله اي النبي عم الحديث لما تذاكروا ليلة القدر عنده يعني انها تكون في اواخر الشهر
لان القمر كذلك في العشر الاخير

فصل خ

انس رضه روى البخاري عنه
اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قاله لليهود بعد اسلامه هذا الكلام
مع التفسير لكتابه كلام المصنف او الراوي فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا
وابن سيدنا قال اي النبي عم ارايتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة
ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا اعاذنا الله من ذلك اي من اسلامه
فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا
وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا
اي يعيبه فقال اي عبد الله بن سلام هذا وهو اشارة الى مصدر انتقصوا الذي

كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم م ابن
عباس رضه روى مسلم عنه اي واد هذا قالوا وادي الازرق وهو واد بين الحرمين
قال كاني انظر الى موسى هابطا من الثنية وهي الطريق العالي في الجبل وله جؤار بضم
الجيم وبالهمزة يقال جأر الرجل اي تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى اي النبي عم
على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل قريب
من الجحفة فقال اي ثنية هذه قالوا ثنية هرشى قال كاني انظر الى يونس بن متى على
ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة
حبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام هو الليف
وهو يلبي فان قلت كيف رآهما النبي عم يحجان وهما في الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق
في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر فصل ق مالك بن
بحينة رضها اتفقا على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك بن
القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة
على صيغة التصغير ام عبد الله آلصبح اربعا آلصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما للاستفهام
على سبيل الانكار قال الشراح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين
في الصبح ثم لما اقيم صلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى انصلي فرض الصبح اربعا
لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة
الا المكتوبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني اتدرون
جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان
تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرأيت ان كان في اخي ما اقول
يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة
قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء
قال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء
وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يغتاب المظلوم الظالم
لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر
فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها
الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم يعرفه
المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون
مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعمى والاعرج م ابو هريرة روى مسلم عنه
اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين
خريفا فهو يهوي اي يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة
في النار الآن وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل

ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشركه حين انتهى الى قعرها
وهو بدل من الآن قاله اي النبي عم الحديث حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم
السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت يهودي عمره سبعين سنة فذلك
قوله عم الآن ينتهي الى قعرها لكن الاوجه ان يكون وجبة حقيقية ويسمع الله لهم دون
غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي عم بر عمقها وفي قوله عم اتدرون ما هذا وقولهم
١ الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون
من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع
الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لانه بمن
يسأل عن الجنس وبما عن الوصف وهنا بين النبي عم بوصفه الذي لا يمكن ازالته
بالكسب قال ان المفلس من امتي هذا بيان لمفلس امته في الحقيقة وليس باحتراز عن
سائر الامم من ياتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة وياتي قد شتم هذا قد هذه ٥
للتحقيق كما في قوله تعالى قد سمع وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب
هذا يعني بغير حق في الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض
حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اي من
الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء
الاوزاره فلا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم يطرح في النار خ عمر رضه
روى البخاري عنه هذا آخر الحديث السابق في اوائل هذا الباب من ان جبرائيل جاء
النبي عم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدري من السائل قلت
الله ورسوله اعلم قال فانه جبرائيل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشر
باذن الله اتاكم استيناف اي اتى مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعني عازما تعليمكم المراد به
تنبيههم على علمهم لانهم كانوا عالمين به بينهم قبله انما احال عمر رضه العلم الى الله ورسوله
مع قرينة دالة على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه
ولا يبادر بالجواب بما تصوره ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اترضون ان
تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم
واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عشر وعشر وحلم وحلم قلنا نعم قال
اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل اراد هم
ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف
اهل الجنة فان قلت لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في
الترقي من الربع الى الثلث ومن الثلث الى النصف تكريرا للتبشير وحملا اياهم على تجديد
الشكر وتكثيره ثم انه عم ترقى في حديث آخر الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون
صفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفضيل من الله تعالى لهذه الامة حيث زاد

عددهم فاخبر النبي عم فكأنهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي عم
ان من كل الف من اهل المحشر يختار واحد للجنة فازال عم استبعادهم بقوله وذلك
ان الجنة يعني كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني
مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهو بفتح العين معروفة البيضاء
في جلد الثور الاسود وكالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول
كلهم الجنة ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اترون هذه المرأة طارحة ولدها
في النار قلنا لا فقال لله الوم فيه للابتداء ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها
قاله حين رأى امرأة من السبي تسعى اذ وجدت كذا وقع في النسخ المصححة لكن
صوابه اذا وجدت لان اذا المفاجاة يدخل الفعل واذا المفاجاة يدخل الاسم
والمذكور في صحيح مسلم اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي
الصقته فارضعته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا كما
قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا
واليك المصير قاله لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في
انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اي
هي الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها
قيل هذه الاية في حق الشهود خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الاية
يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة شاملة
للخواطر المنهية والمعاصي المخفية في النفوس قيل يكون محاسبة الله اياهم بها
في الاخرة وقيل يكون في الدنيا باصابة المكروهات والنوايب تقدم الكلام في ان
الاية منسوخة او معمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي خ ام سلمة
رضه روى البخاري عنه اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي اكراما
لابي سلمة بصحة اسلامه وحسن هجرته قاله لامرأة جاءت تسعد اي تعين ام
سلمة على البكاء على ابي سلمة لعل المراد من دخول الشيطان البيت معصية من فيه
ذكر السبب واراد المسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها يؤدي الى
صدور كلمة غير مرضية ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة
رفاعة الى النبي عم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن
الزبير فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله فقال اتريدين ان
ترجعي الى رفاعة لا اي لا يحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك
وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها لذته بلذة العسل او ردها بالتاء على
ارادة قطعة وفي تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة
فقط كافية في الحل وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة

يحصل

يحصل بروالجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال
ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطي النائم لا يحلل لانها لم تحس اللذة
قاله لامرأة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم
القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب رضه اتفقا على
الرواية عنه قال اهدي الى النبي عم جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها
فقال عم اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والين ضرب
المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا كان
هو خيرا فكيف يوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ارايت معناه اخبرني انما استعمل ارايت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء
طريق الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة
وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم وبني عامر واسد بفتح
الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح
النون لانه غير منصرف اخابوا وخسروا همزة الاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع
راجع الى بني تميم والقبايل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب
ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خاب هذه الاربعة
وخسرت قال اي الاقرع بن حابس نعم قال اي النبي عم فوالذي نفسي بيده انهم اي
قبيلة اسلم والقبايل الثلثة بعدها لكونهم مسلمين لاخير منهم اي من بني تميم
وما عطف عليه ولا اعتبار لفضليتهم في الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب
وسلمان على صناديد القريش بالاسلام اللام في لاخير للابتداء اتى بصيغة افضل
مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا مفيدا التفضيل قاله للاقرع بن حابس
قال انما تابعك سراق جمع سارق الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة
وهذه الاسماء كلها لا ينصرف ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ارايت ان منع الله الثمر
اي لم يحتمل بوصول آفة سماوية بم تستحل اصله بما حذف الالف من ما الاستفهامية
مال اخيك تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته
جايحة م ابو امامة رضه روى مسلم عنه قال اتى النبي عم رجل فقال يا رسول اني اصبت
حدا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي عم ثم عاد فسكت وقال ثلثة
فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي عم تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه
فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال
بلى يا رسول الله قال اي النبي عم ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير
همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله
قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا

مغفورًا بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم
ولم يستفسره النبي عم ايثارًا للستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك
وذلك السبب ان كان ذنبًا صغيرًا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرًا فهو
مغفور رتبه يكون بحسن الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلبه الحد وما
تقرر تبين ان ما قاله الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصًا
له بحضوره الصلوة مع النبي عم يبقى بعيدًا قيل ذلك الرجل كان عمرو رضه بن غزية وكان
يبيع التمر فقال لامرأة في البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار
نادمًا فجاء رسول الله باكيًا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفًا من الليل ان
الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد
بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله زلفًا
من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
صلى بنا النبي عم ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبًا من آخر عمره فلما سلم قام فقال
ارأيتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها الجار والمجرور صفة مائة اي مائة كائنة
من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد في تلك المائة هذا من جملة الاخبار
بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا تعيش بعدها اكثر من
مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال
الخضر عم ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت
على البحر وضعف هذا التأويل بان الارض تناول البر والبحر والمقابل للبر هو البحر
لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ق ابن عباس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر
افاصوم عنها فقال عم ارأيت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي عنها
اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس
في الشريعة وارشادها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من
مات وعليه صيام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ارأيتم لو ان نهرًا بباب احدكم
يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه من فيه زائدة قالوا لا يبقى
من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلًا لكل منهما على اختلاف
المذهبين قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني
الصغائر منها ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما
ويروى قم فاركع ركعتين ويجوز فيهما تشديد الواو اي خفف اداءهما قاله لسليك
على وزن تصغير القطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل
ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة

رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله عم صلوة العصر فسلم في ركعتين
فقام فاتكأ على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه
فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال عم كل
ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل عم على الناس فقال اصدق
ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله عم ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد
التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقًا للواقع
ولا بد فيه بان يقال معناه لم يكن قصرًا ولا نسيانًا بل كان سهوًا لان السهو ما تنبه
صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصر ولا نسيانًا بل
كان انساء من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة فان قلت قوله لم يكن
يكون مجازًا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور فيكون ذكرًا
للملزوم وارادة اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في
الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي عم انه اتم الصلوة وظن القوم
انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك
قد كان وقولهم نعم انما كانا بعد قوله كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي
هذا الخطاب والجواب كان مع النبي عم وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا
اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان
بالاشارة لما روي في حديث حماد فاومؤا اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر
مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلامًا او اجتمع الامران
في بعضهم وثانيهما الحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقًا بين الدلائل اذ لو
كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير غير جائز فكيف
رجع عم قلنا رجوعه كان بتذكره عم لا بقولهم ق كعب بن عجرة رضه اتفقا على الرواية عنه
عجرة بضم العين وسكون الجيم ايؤذيك هوام رأسك قلت نعم قال فاحلق وصم
ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين اي اذبح ذبيحة
لكن الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فغير
مختص بمكة عندنا خلافًا للشافعي لا ادري باي ذلك بدأ هذا من كلام الراوي يعني
ذكر النبي عم هذه الاجزية ولا اعرف بايتها بدأ في الذكر قاله له زمن الحديبية حين
رآه النبي عم يحيى مما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي في نزلت هذه الآية فمن كان
منكم مريضًا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة
وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين قلنا نعم قال
فثلث آيات الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا انفرد ماذ علمتم انكم تحبون فاعلموا ان

قراءة الآيات خير من النوق الفانيات يقرأ بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث
خلفات عظام سمان وفيه بيان عظم ثواب القرآن وان طلبه خير مما يطلبونه
خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه أيعجز احدكم ان يقرأ بثلث القرآن في ليلة قال
الراوي كما قال النبي عم هذا الحديث قالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال عم قل
هو الله احد الى آخر السورة يعدل ثلث القرآن تقدم الكلام في الباب الثاني في
حديث ان الله جزأ القرآن ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه
أيعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب
احدنا الف حسنة قال اي النبي عم يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط
عنه الف خطيئة مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى
ويحط بالواو فيكون المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف
لمن يشاء **فصل** ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم
حديثا من الدجال اي عن صفاته ما حدث به نبي قومه الجملة صفة لحديثا وما فيها نافية
انه اعور وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي سبب
للعذاب بها واني انذركم كما انذر به نوح قومه م ابو ذر رضه روى مسلم عنه
الا اخبرك باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده فالكلام
تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته ق علي رضه اتفقا
على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند رسول الله عم
اتت اليه فسألت منه خادما ليعينها وكانت اشتكى يدها من ادارة الرحى فقال عم
لها الا اخبرك ما هو خير لك منه اي مما سألت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين
الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قاله لفاطمة حين سألته خادما
احب النبي عم لها ما احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع رضه
روى مسلم عنه قال مر ناس مع رسول الله عم رجلا محموما فوضعت يدي عليه فقلت
والله ما رايت رجلا اشد حرا من هذا فقال عم الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة
هذينك الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة اي الراجعين المنصرفين
من القفا المشار اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذانك على ان يكون خبر
مبتداء محذوف اي هو هذانك الى هنا كلامه لكن كلامه يحتمل ان يكون منصوبا
بتقدير اعني فلا يخطأ وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه
فيأول بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس في
الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا لطيفا ق حارثة بن
وهب الخزاعي رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث في
الصحيحين منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو

وهو المشهور يعني من يستضعفه الناس ويحتقرونه وروي بكسر العين معناه
متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تعالى ولو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل
النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل
جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين
الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة
والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رضه روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع
شهيد بمعنى شاهد الذي يأتي بشهادته وهو خبر مبتداء محذوف قبل ان يسألها على
بناء المجهول اي قبل ان يطلب تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث خير امتي
القرن الذي بعثت فيه ق ابو واقد بالقاف الليثي رضه اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه اربعة وعشرون حديثا له في الصحيحين احدهما هذا والآخر لمسلم قال بينما
رسول الله في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فرأى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر
مطلب فضيلة علم
فجلس في خلفهم واما الثالث فادبر فقال عم الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم
فاوى الى الله اي التجأ اليه بان دخل مجلس رسوله فآواه الله يعني اليه بان دخل مجلس
رسوله فآواه الله يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الآخر فاستحيى يعني ترك
الدخول في المجلس حذرا عن مزاحمته وحياء من النبي عم وجماعته فاستحيى الله منه يعني
غفر ذنوبه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب
معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا محوها كناية عن غفرانها او المراد به محوها من كتاب
الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره
جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض حال
كراهته فعله لشدة البرد او الم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي موضع
القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون ببعد الدار او بكثرة التكرار
الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا في
المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو
يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر
اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن تستحيي منه الملئكة يعني عثمان
بن عفان تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد
من استحياء النبي عم والملئكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق
الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر

الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول
الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني من اكبر الكبائر
ايضا وانما افردها بالذكر ثلث مرات وتكرار الا معهما اهتماما بشانهما وتغيير
هيئته عم عند ذكرهما يدل عليه وذلك لانهما اسهل وقوعا بين الناس والحوامل
عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اي النبي عم كلمة الا وقول الزور ه
وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت من طائفة اكبر
الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة كمفاسده الا
يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بفتح الهيئة م ابن مسعود رض روي
مسلم عنه الا انبئكم ما العضه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين
وسكون الضاد وهذه اشهر روايته هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد
قال الجوهري العضه هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال
كثرت قالة الناس كذا في الصحاح وهو هنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث
والله اعلم العضه الفاحش غليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم
الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما
قبله الا بان يقدر قبله مضاف اي نميمة القالة فيكون صفة للنميمة او بدلا ق
عمرو بن العاص رض اتفقا على الرواية عنه الا ان آل ابي فلان قال النووي هذه
الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه او غيره ان سماه فكني بدليل
ما روي ان الراوي قال سمعت النبي عم جهارا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء
وقال القاضي قيل المكني عنه هو الحكم بن العاص انما وليي الله وصالح المؤمنين
قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر وقيل علي زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها
بضم الباء وتشديد اللام اي اصلها ببلالها بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى
للسببية اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروي بفتحها فيكون جمع بلل مثل جمل
وجمال ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان
يمان وان القسوة وغلظ القلوب اي شدتها هذا عطف تفسيري لمعنى القسوة
في الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث
الفخر والخيلاء في الفدادين حيث تطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا راسه المراد به
المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من
حيث بالفتح فيهما لا ينصرفان للعلمية والتانيث يعني ان القساوة فيهم لانهم
عاندوا النبي عم وابوا عن اجابة الحق م عقبة بن عامر رض روي مسلم عنه الا ان
القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة الى

الى عظمة شان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة اقوى منه قاله على المنبر لما
قرا واعدوا لهم ما استطعتم وفي تحريض بتفسير القوة المذكورة في الاية ق المسور بن
مخرمة رض اتفقا على الرواية عنه الا ان بني هشام ابن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا
ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم ذكره ثلث مرات
اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما
ابنتي بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني بفتح ياء المضارعة قال
الجوهري يقال رابني فلان اذا رايت منه ما يكرهه يعني الامر الذي يكرهه ابنتي
فانا اكرهه ويؤذيني ما اذاها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان
فاطمة مني ق فاطمة رض اتفقا على الرواية عنها فجملة ما روت عن ابيها النبي عم ثمانية عشر
حديثا لها في الصحيحين حديث واحد قالت عايشة كانت ازواج النبي عم عنده فاقبلت
فاطمة تمشي فلما راها قال مرحبا يا بنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء
شديدا فقلت لها خصك رسول الله بسر من بيننا ثم انت تبكين فلما راى حزنها
سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله عم سالتها عما سارها قالت ما كنت
افشي سر رسول الله عم فلما توفي عم استخبرتها عنه فقالت حين سارني في
الاول اخبرني ان جبرئيل كان يعارضني اي يدارسني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني
به العام مرتين ولا اري الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف
لك وانك اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال الا ترضين
ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قاله لها هذا قول المص
وفي الحديث معجزة النبي عم حيث اخبر في حيوته عن لحوق ابنته به فصار كما قال ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبي عم لما مات ابنه ابرهيم فقال له الناس
اتبكي يا رسول الله فقال عم الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن
القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم خ ابو هريرة رض روي البخاري
عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا ينسبوني الى
الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله بري منها وزاد رفعتي وخابوا
فيما طمعوا من مذمتي يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا
يقولون له مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت
العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي
كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان رض روي مسلم عنه الا رجل
ياتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدا خبره جعله الله معي يوم القيمة قالها
ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوي فلما لم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فاتني
بخبر القوم ولا تذعرهم علي اي لا تخوفهم لئلا يقبلوا علي فلما اتيتهم رايت ابا

سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت
قول رسول الله عم لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرته خبر القوم فالبسني عم فضل
عباءة فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثه الجواسيس لكشف حال العدو
م جابر رضه روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا
او ذا محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت
او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار
والبكر مطلقا مصونة في العادة خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه الا من كان حالفا
فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تعالى كما كان عادتهم
في الجاهلية لا عن الحلف بصفات تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه الا وان
من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما للسجود لهم
او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة لله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا
القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك وهو اشارة الى مصدر تتخذوا فصل ق
عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم
ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره تصلي الليل فلا تنام لان
النهي ليس عن نهي الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان لعينك حظا اي من النوم ه
ولنفسك حظا اي من الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام
الدهر حتى تنقطع قوتك ولا تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم
من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم
ويروى فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك
اي غارت ونفهت بالنون وبكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك احتج بالحديث
من منع صيام الدهر وبقوله لا صام من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة
ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله عم في بعض الروايات
له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين
وايام التشريق فلا يكون صائما لارتكابه المنهي م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه
الم تر هذه كلمة تعجب ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب
التعجب يعني لم يوجد آيات كلهن تعويذ غير هاتين السورتين وهما قل اعوذ برب
الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من
نسب الى ابن مسعود رضه انهما ليسا منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الم تروا
الانسان اذا مات شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره
نفسه اي روحه تقدم البيان عليه في الباب الثاني ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق

ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الم تري بسكون الياء خطاب لعائشة رضه
اصله ترأيين فاعل ان قومك اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد
ابراهيم جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان
بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على
قواعد ابراهيم قال اي النبي عم لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب
عهدهم بالكفر لفعلت اي لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بني البيت
خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي عم ينقل
معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما حكى ان البيت لما احترق زمن يزيد بن
معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا
علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها واصلح ما وهى منها فقال ابن عباس ارى ان تصلح
ما وهى منها وتدعها على ما بعث عليها النبي عم فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق
بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني سمعت عائشة ان النبي عم قال
لولا ان الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوي على بنائها لكنت
ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون عنه
فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه خمس اذرع من الحجر فجعل له
بابين وكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير
كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل الزبير فاجابه انا لسنا في تلطيخ
ابن الزبير في شيء فانقض البيت واجعله كالاول في الطول والبناء ففعل واستمر
الى الآن على ذلك حكي ان هرون الرشيد سأل مالكا ان يهدم الكعبة ويردها
الى بناء ابراهيم عم فقال مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذه البيت ملعبة للملوك
تذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من
المفسدة ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما هاجرت مع النبي عم من مكة ه
فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام عم فظل صخرة طويلة فجعلت افتش
ما حوله فرأيت راعي غنم فحلبت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ عم
شرب منه فقال عم الم يأن للرحيل يقال انى يأني انيا اي حان يعني الم يجئ وقت
الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن
مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله عم فساخ فرسه في الارض اي دخل الى بطنه
فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله ما القي احدا الا رددته
فدعا رسول الله عم له فنجا فقدمنا المدينة قال له بعد خروجه الى المدينة
قيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله تعالى قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر
اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا ه

وراى النبي عم يهودي يوما على اطم من اطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب
هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون
يا محمد يا رسول الله كانت الجواري يضربون بالدفوف ويقلن * طلع البدر علينا * من ثنيات
الوداع * وجب الشكر علينا * ما دعى لله داع * فنزل على بني النجار اخوال بني عبد المطلب يوم
الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول **فصل** ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال قال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اي الاغنياء
بالدرجات العلى فقال عم وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ه
ويتصدقون ولا نتصدق فقال عم افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اي في الثواب
وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون
البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان
قلت ما معناه والاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه
لقوله عم مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقته
في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم
بصدقته وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من
صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذا لا يكون احد
افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في قولك لا يكون احد ان قدر انه من الاغنياء
لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة
وان قدر انه من الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق في بيان النسبة
بين ثوابي الاغنياء والفقراء وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله وهذا افضله
عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اي عقيبها
ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون مجموعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد
من الاذكار يكون ثلثا وثلثين ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها افلا اكون
عبدا شكورا اي مبالغا في شكر ربي قاله حين قيل له اي قالت عايشة للنبي عم حين
رات ان قدميه تورمتا من القيام في الصلوة اتكلف هذا اي اتصنع هذا
الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر م عبد الله بن
جعفر بن ابي طالب رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وعشرون
حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليهما افلا تتقي الله في
هذه البهيمة اي في تقصيرك في حقها التي ملكك الله اياها فانه يشكو الي انك
تجيعه وتدئبه بهمزة بعد الدال المهملة يقال ادأبه اذا اتعبه ويذكر الضمير
الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله لرجل من الانصار حين دخل حائطه يعني
حريمه فاذا فيه جمل فلما راه جرجر اي صوت وذرفت عيناه اي جرى دمع عينيه

عينيه قيل اتاه النبي عم فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة
لرسول الله عم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه افلا تخرجون مع راعينا في
ابله الضمير راجع الى الراعي اضافته باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها ه
والبانها يعني تجدون بعضها وتشربون منه قاله لنفر من عكل او عرينة شك من
المص تقدم بيانه في اول الباب الخامس **فصل** ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال عم
اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة
كذا ذكره مسلم وقال الشراح كان سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون
في النار على وجوههم واقول هذه الآية لا تناسب السؤال لان السحب وهو الجر لا يفهم
منه المشي بل المناسب قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر اذا
كان على الوجه يفهم منه ان المشي يكون كذلك باستصحاب الحال كأن السائل قال
كيف يمشي الكافر على وجهه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال تحدث اصحاب
النبي عم عن مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق وودوا ان يدعو عليه النبي عم فقال
اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله يعني مالك بن الدخشم هذا تفسير
من المص لضمير يشهد ذكر في جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشن بضم الدال
المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بابدال
النون ميما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه الضمير فيه
للشان لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من الراوي
يعني تحرقه النار اقول لاح لي ههنا اشتباه واندفاعه اما الاول فبان يقال
ان اريد بالشهادة في قوله عم لا يشهد احد الى آخره ما يكون عن لسان فحسب لا يصح
معناه لان المنافق في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب
لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يقع هذا الكلام دفعا لهم لان دعواهم
ان مالكا يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون عن لسان
ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستلزما له فبين عم
ان من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد في النار زاعما من
حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابو ذر رضه اتفقا
على الرواية عنه او ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي ثوابا مثل ثواب ما تصدقون
الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه الواو محذوف اي اليس لكم مثل
ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعني ان بكل تسبيحة
اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع كل
صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم يعني في

جماعه انما لم يقل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه
عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهي انه لا لتذاذه
والشهوة وعلى هذا لا يكون صدقة صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته
ويكون له فيها اجر قال ارأيتم لو وضعها اي شهوة بضعه في حرام اكان عليه فيها
وزر الاستفهام فيه للتقرير وكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله
اي النبي عم هذا الحديث لناس من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب
اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا استيناف
جواب عمن قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن
فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له
ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر عم برجمه فرجم ثم قال خطبنا فقال عم او كلما
انطلقنا غزاة نصب على الحال في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب اي صوت
الجملة الاسمية كنبيب التيس وهو صوت عند الجماع على ان بتشديد الياء وان مخففة
واسمها ضمير الشان يعني ليكن لازما على هذا الشان وهو لا اوتى على بناء المجهول
برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف اي عذبته بسبب ذلك
الفعل اعلم ان المص لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعد او هنا كاف
وفي الحديث المتقدم لدم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه او لكلكم ه
ثوبان قاله لسائل ساله عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث
استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل وغيرها عليها من جنس
الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام فيه للانكار يعني ليس لك ثوبان
وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي
واجب يحصل به وكيف خفي عليك جوازها فيه م عايشة رضه روى مسلم عنها
قالت دخل رسول الله علي بمكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان
فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال اوما شعرت اني امرت الناس بامر وهو
امره عم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم في الحديبية لما احصروا فاذا هم يترددو
اذا للمفاجاة وترددهم في تصيرورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلال النبي عم
ق ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل
احرامي ما علمته بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي ما سقت الهدي
معي ما هذه نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك
ولو علمت ترددهم لاحرمت بعمرة ولما سقت الهدي معي حتى اشتريه اي الهدي بمكة او ببعض
جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقران اي
مقارنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا اخر ولهذا لم يذكر المص رواية بل هو

هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية
مسلم فقط فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي عم
في غزاة فاتى علي فقال ما شانك قلت اعيى جملي فتخلفت فنخسه فصار سريعا حتى
احبس خطامه لاسمع حديث رسول الله عم فقال هل تزوجت قلت ان لي اخوات فاحببت
ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال عم اما انك قادم اما بالتخفيف
حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل
اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كان من جملة عقل وكرره للتاكيد قاله له اي الحديث للراوي
وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم
ق ميمونة بنت الحارث رضه اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتي بلا استيذان
من النبي عم فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال عم اما انك لو
اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك
المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير قاله لها لما
اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المراة بمالها
بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث
وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء
بالاقارب من جهة الام اكرامها لها م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال لما رجع
النبي عم من خيبر سار ليلة فنزل في اخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم
الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال عم اما انه الضمير للشان ليس
في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار منا لنائم انما
التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك
الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى ابو هريرة رضه انه عم قال من نسي
صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن
الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا
ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها
اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون الفاسد في الغد
لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو
نزول المسافر في اخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوته بالجماعة باذان
واقامة قضاء لها ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عم بقبرين
فقال عم اما انهما اي ان صاحبي القبرين يعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان
يكبر عليهما فعله قال القاضي لعله عنى بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه ه
بالاجتراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان

يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله ورد
هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول ولان كشف العورة مذموم سواء كان ثمه بول او لم يكن
وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي يقتضي ان يكون ابتداء الستر من البول وكان لمحل
في الستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه
وكل من هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر م ابو سعيد رض
روى مسلم عنه اما اني لم استحلفكم تهمة اي اتهاما بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء
وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام لكم ولكنه الضمير للشان اتاني جبرائيل فاخبرني ان الله
يباهي بهم الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار
فضلهم للملائكة قال حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة
الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة
بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير القياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم
قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله على اضمار
حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر واعمال فعل
القسم ما اجلسكم الا ذاك وما فيه نافية قالوا آلله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان
فضيلة الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي ع م
الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا
عنده فلما سمع ذلك تاذى منه فاخبر النبي ع م بقولهم فقال ع م كذبوا وقال اما ترضى
ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى
غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون
من موسى م عمرو بن العاص رض روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان
قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا يسقط لو كان المسلم ذميا
قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل
واخذ المال واحرز بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني
المراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اي من المعاصي المترتبة عليها
حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا
يسقطان لانهما من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في
الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر انه ع م سال من الله تعالى في المزدلفة ان يغفر جميع
ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعاءه يقتضي
ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام
تاكيدا في بشارته وترغيبا الى مبايعته قاله له حين قبض اي الراوي يده عن البيعة
اي بعد قوله للنبي ع م ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط يمينه ع م فقال

فقال مالك يا عمرو وقال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي ع م تشترط ماذا كان
ينبغي ان تقدم ماذا على يشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه
مفعولة ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر
قبل تشترط ماذا او يكون ماذا المتاخر مفسرا له قال النووي ضبطناه تشترط
بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد كما في نظائرها وان يتضمن
تشترط معنى يحتاط قال ان يغفر لي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اما لو قلت
حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين
هذا مقام من بقي له التفات الى غير الله فاما من توغل في بحر التوحيد بحيث
لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي ع م لما ترقى
عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات في تمامها في الباب الاول
في حديث من نزل منزلا لم يضرك قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب
لدغتني البارحة قيل للتعجب اي شيء لقيته وقيل موصولة وهي مبتدا خبره محذوف
اي الذي لقيته الم عظيم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال سال رجل
اي الصدقة افضل واعظم فقال اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي ع م
على العادة بلا قصد اليمين لتنبانه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب
القسم معناه لتخبرن ما سالته ان تصدق اي تتصدق فحذف احدى التائين
وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون
بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف
مالك كيلا تصير فقيرا او تامل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك
مالك في بيتك لتكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتامل البقاء ثم اتفقا
اي الشيخان على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق
وكلاهما خبر مبتداء محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع
احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد
به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا
قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال
يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا من مالي في عمارة المسجد
الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا لغيرك
ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جميعها فكيف
تقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما
وابيك لتنبانه والثاني لفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن حزن رض
اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه نفس متكلم على بناء

المجهول من النهي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الآية
قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله هذه الآية وهي ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان
ينبغي قال المفسرون انه نفي في المعنى نهي اكد وفي ولو كانوا الحال قاله لابي طالب عند
وفاته ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل
الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار هذا شك
من الراوي وقال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في
هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد بافعال الجاهل
بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق به من العقوبة في الدنيا هذه
الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع رأسه قبل
الامام في الركوع ويقاس عليه السجود فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة
بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اي سترتان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض
النسخ وقع الاولى بالنون والثاني بالباء قال القاضي رواية جبتان بالباء على
الشك تصحيف عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديد
اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة
فصبها على رأسه ليسهل اللبس عليه ويسلك يديه في كميها ويرسل ذيلها على بدنه
حتى سترته وحصنته وهو معنى قوله عم حتى تعفي اثره على بناء المجهول من باب
التفعيل اي بحوافر مشيه لطولها ويستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد بصدقة
سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة جنة وحصنا
واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة ٥ وهو موضع الرداء من المنكب منه
فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه على تراقيه جمع ترقوة وهي
العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان
يوسعها اي تلك الدرع فيدخل يديه في كميها فلا يستطيع ويروى فلا تتسع فكانت
الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق
صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م
ابو موسى رضه روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله فيه ومثل البيت الذي
لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه
مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حي فكيف يكون مثل حي
الى هنا كلامه واقول الحي المقدر المشبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلا
يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في قوله تعالى او

او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل
انسب من تشبيه بيته به يشهد عليه الذوق م جابر رضه روى مسلم عنه مثل الصلوات
الخمس كمثل نهر جار غمر اي كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فمن
فعل كذا لا يبقى في بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغائره شيء خ النعمان بن
بشير رضه روى البخاري عنه مثل القائم في حدود الله اي المجتنب عن المحارم والناهي
عنها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة وفيه
اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس في الاعلى والاسفل اذا نزلوا بها
جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به من غيره وليس لاحد ان
يقيمه منه فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاولى من السفينة وبعضها اسفلها فكان
الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا
خرقا ولم نؤذ من فوقنا اي من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اي لكان حسنا
فان تركوهم اي ان ترك الاعلون الاسفلين وما ارادوا اي مع ما ارادوه من الخرق ولم
يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم يقال اخذ عليه اذا
منعه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا ترك من باشر المناكير فيهم عاد الضرر عليهم
بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اي المعتادة بالعقال وهو الحبل
ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اي شدها بالحبل صاحبها امسكها وان تركها
ذهبت انما شبه القرآن بالابل المعتادة بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد قراءته يذهب
ان تركها ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل
الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا
طيب وهو افضل ثمار العرب وهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن
مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق الذي
الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ
القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي عم في ضرب هذا المثل الى
معان منها انه ضرب بما يخرجه الشجر للمشابهة التي بينه وبين الاعمال فانها من
ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشيء وضرب مثل المنافق
بما تنبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق
واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلو عمن يغرسها ويسقيها ويربيها
كذا المؤمن يقيض الله من يؤدبه ويعلمه ويهذبه وكذلك الحنظلة المهملة المتروكة
بالعراء ق جابر رضه مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث
ليس مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة رضه لا عن

جابر كما ذكره الشيخ تحركها الريح فتقوم مرة وتقع أخرى ومثل الكافر مثل الأرزة ه
بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاء هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب الغريب
بفتح الراء وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الأرمن وقيل هو شجر
الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر يعني أن المؤمن كثير الآلام في بدنه وماله غالبا
فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتي بسيئاته كاملة يوم القيمة م النعمان بن
بشير رضه روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال مصدر توادد أي
تحابب وقع في بعض النسخ بدون في فيكون بدلا من المؤمنين بدل الاشتمال وتراحمهم أي
تعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى أي مرض بعضه تداعى له الدعوة سائره أي باقي
الجسد اسم فاعل من سأر إذا بقي وهذا مما يغلط فيه الخاصة فيستعمله موضع الجميع
بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم أن لفظ الحديث خبر لكن معناه أمر يعني كما
ان الرجل إذا تألم بعض جسده يسري ذلك إلى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا ه
كنفس واحدة إذا أصاب أحدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا
ازالتها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العائرة أي المترددة
بين الغنمين أي القطيعتين من الغنم تعير إلى هذه أي تذهب تلك الشاة إلى هذه
القطيعة مرة وإلى هذه مرة أي إلى القطيعة الأخرى مرة أخرى ولا يستقر في أحديهما
لأنها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول
لكل منهم أنا منكم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل الأنبياء كرجل
أي كمثل رجل بنى دارا فأكملها وأحسنها إلا موضع لبنة فإنه يكون خاليا عنها ه
وجعل الناس يدخلونها يعني شرعوا بدخولها ويعجبون أي من حسنها ويقولون
لولا موضع اللبنة جواب لو محذوف أي لكانت كاملة وزاد مسلم فأنا موضع اللبنة
الموضع زائد المعنى فأنا اللبنة أو المضاف مقدر يعني بوضعي موضع اللبنة جئت
ختمت الأنبياء م جابر رضه روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا فجعل
الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال
وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع في النار
يقعن فيها وهو يذبهن عنها أي يدفع عن النار والوقوع فيها وأنا آخذ بحجزكم بضم
الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الإزار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار
أي أدفع عن نار جهنم وأنتم تفلتون بتشديد اللام أي تخلصون من يدي ويطلبون
الوقوع في النار بترك ما أمرتم وارتكاب ما نهيته

فصل ق

أبو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه إياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس
في الطريق إنما حذرهم عنه على وجه الكراهة لأن الحقوق كانت متعلقة بالجلوس
فيه وخاف عم أن يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا

بد نتحدث فيها ما نافية البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة أي نحن نحتاج إلى الجلوس
في الطريق ولا نفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله عم فإذا أبيتم إلا المجلس
بفتح اللام مصدر ميمي أي إذا امتنعتم عن كل الأفعال إلا عن الجلوس في الطريق
يعني إذا دعت حاجة كمصالح الجيران وغيرها فأعطوا الطريق حقه واقعدوا فيه
بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه عن النظر
إلى المحرم وكف الأذى أي الامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام والأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه إياكم والدخول على
النساء أراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الأنصار يا رسول الله أرأيت
الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني أخبرني عن دخول الحمو عليهن أجائز أم لا فقال
الحمو الموت يعني خلوة المرأة مع حموها قد يؤدي إلى زناها على وجه الإحصان
فيؤدي إلى الموت بالرجم أو معناه أنها تؤدي إلى هلاك الدين وهلاكه كهلاك
البدن أو معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا
غير أبي الزوج وابنه لأنهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المرأة قال الإمام
تقي الدين الحمو تستعمل عند الناس اليوم في أبي الزوج وهو محرم من المرأة فلا يمنع
الدخول عليها مثل الموت خ أبو هريرة رضه روى البخاري عنه إياكم والظن أراد
به سوء الظن كما قال الله تعالى إن بعض الظن إثم قال النووي المراد بما يستقر
صاحبه دون ما يخطر في قلبه فإن الظن أقام المظهر مقام المضمر إذ القياس فإنه
لزيادة تمكين المسند إليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب أكذب الحديث أي حديث
النفس لأنه يكون بإلقاء الشيطان ق أبو هريرة رضه إياكم والوصال خ إياكم والوصال
رقم في الأول علامة ق لأنه كان متفقا عليه ورقم الثاني بعلامة خ إشارة إلى أنه
كان مكررا في البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث إنكم لستم مثلي خ أنس رضه روى البخاري عنه إياكم ودعوة المظلوم إنما حذر
عنها لأن للظلم تأثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون أنه تضرعا وأعون لاستجابة دعائه
وإن كان كافرا فإن قلت تفهم منه أن دعاء الكافر يكون معتبرا وقد قال تعالى وما
دعاء الكافرين إلا في ضلال قلنا الآية في حق دعائهم للنجاة من النار في الآخرة فلا يفهم
منه عدم اعتباره في الدنيا م أبو قتادة رضه روى مسلم عنه إياكم وكثرة الحلف في
البيع فإنه ينفق من باب التفعيل أي يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة أي
يذهب بركته م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه قال خرج رسول الله عم وكان
معتلا من الجوع فلقي أبا بكر وعمر رضه فقال ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا
الجوع قال عم والذي نفسي بيده لأخرجني ما أخرجكما فذهبوا إلى بيت رجل من
الأنصار فإذا ليس هو في بيته فلما رأتهم المرأة قالت مرحبا وأهلا فقال لها أين

ثلثون قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه
فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر
ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفي يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال عم ٥
اياك والحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق
وشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عم لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسئلن
عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضي المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع
وقال النووي هذا سؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال تقريع وقال الطيبي يدل على
القول الاول ما جاء في حديث آخر عم لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب به الارض
حتى تناثر منه البسر قاله لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت بن التيهان
بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها **فصل** ق
البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه انا النبي لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه
ولا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب عم نفسه الى جده دون ابيه لشهرته حتى
يقول كثير من الناس للنبي عم يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف فخر النبي عم بالمشرك
وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا المنهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد رخص
عم فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي
وكانت تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد عم بذلك القول تذكيرهم بانه عم لا بد من
ظهوره على الاعداء اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا
في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا فما ولي رسول الله عم وكان راكبا على بغلة بيضاء
وطفق يركض بغلته جهة الكفار قال المازري احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه
في كلام النبي عم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من النبي عم اتفاقا
فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فقرأ وانا النبي لا كذب
بفتح الباء ليفسد الروي وانما الرواية باسكان الباء م انس رضه روى مسلم عنه
انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة او معناه اول شفيع في
الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت الفعلان كلاهما على بناء
المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه عم اكثر امة منهم وان من
الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كان سائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب
عم بقوله الانبياء اولاد علات اي اخوة لاب شبه عم ما هو المقصود من بعثة جملة
الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة في الصور المتفاوتة في
الغرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي ابطل هذا قول من قال الحواريون كانوا
انبياء بعد عيسى عم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله عم اذا

عذق
خرما سلقی
کسر عینله

غذق بالتحريك
ماء كثير،

رجز
علم عروضده بر بحر در
اول بحرده شعر دیمک،

اذا اتي بميت يسأل ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح
الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي على بناء المجهول اي مات
فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة لصاحبيه في عدم تجويزه الكفالة
عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبي عم كان تبرعا وهو
لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك مالا
انتقل الدين اليه والا سقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا ٥
فلورثته لعل تركه عم الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحي على قضاء دينه او الزجر
على من مطله قبل قضائه عم ذلك كان من مال يرضخ لمصالح المسلمين وقيل كان من
خالص ماله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به مع
انه عم سيدهم في الدنيا ايضا لان سودده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله
تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي
لم يقل عم هذا الحديث فخرا لما جاء في غير رواية مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه
ما كان بكسبي بل كان بمزيد فضل الله علي وانما ذكره عم فامتثالا لقوله تعالى
واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم
ان الآدميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة
فاذا كان عم افضل من الآدميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عم في الحديث
الآخر لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول
او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن تفضيل في نفس النبوة فانها ٥
متساوية بينهم او على انه عم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا
واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول شافع
واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه
قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر رضه روى البخاري عنه انا شهيد
على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في
سبيل الله حق السعي او بانهم مستحقون لكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في
الدنيا ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث اني فرط م ابو موسى رضه روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان
اهل السماء والارض حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها
غيره والمقفي بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقيب الانبياء ونبي التوبة
لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله او لان التوبة في امته اسهل الا يرى ان
توبة عبدة العجل كانت بقتل نفس او لان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى
يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به في الدنيا ولا في الآخرة وغيرهم

يواخذ في الدنيا ولا في الآخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى
لولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراف ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه طرف الحديث
واختلاف رواياتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر ونبي
التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون
في اذا لم يومنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عم بعث بالسيف ان يرعوا عن الكفر ولا
يستأصلوا وفي كونه عم نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه
عم اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم
السالفة ومكتوبة في الواح الموحى اليه في ذلك الوقت كان هذه الاسماء م سهل بن سعد
رضه روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من
مال اليتيم وسواء كان اليتيم ذو قرابة منه او لا كهاتين في الجنة واشار اي النبي عم بالسبابة
والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عم
لا ان درجته تبلغ درجته وما روي انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان
يكون اشارة الى ذلك فصل ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسألت النبي عم ان انظرهم قال
تشتهين قلت نعم فاقامني وراءه وقال دونكم اي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني
ارفدة هذه كنية الحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قاله يوم
عيد للسودان وهم طائفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة
وهي الحجفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا
لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار ونحوهما وروي انه عم مر على اصحاب الدرق وقال
خذوا يا بني ارفدة حتى تعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة استدل بهذا من
يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان
الاصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس في معناه ق عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت لما قال عم اني رأيت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تجهز ابي للهجرة الى
المدينة ليخرج من الكفرة فقال عم على رسلك بكسر الراء يعني كن على هينتك ولا تعجل
فاني ارجو ان يؤذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيي بضم الحاء المهملة
والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي عم معتكفا فاتيته ازوره ليلا
فحدثته ثم قمت فقام معي يشايعني الى الباب فمر رجلان فلما رأيا النبي عم اسرعا فقال
عم على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله ان نأب فيك يا رسول الله فقال
ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم قيل انما خاف عم منهما ان يظنا به ظن التهمة
فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تأدبا ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه على رسلكم
اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او

او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة اي دخل
في الظلام بتأخير ادائها وكان الجماعة يسرعون بعضهم الى الانتشار م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعة اميرك في عسرك ويسرك اي
في حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك او لا
يوافقه واثرة عليك وهي بالفتحات والثاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار
يعني اذا فضل او لو امرك احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال
واثرة عليك وان كان قوله ومكرهك يتناولها اشارة الى شدة تلك الحالة م ثوبان
رضه روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله
بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله له حين سأل عن عمل يدخل الله به الجنة وفيه
دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في الباب السادس
في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر رضه روى مسلم عنه قال
امرنا رسول الله عم بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي
لا يخلط لونه لون آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقل وهي شجرة العاي
التي تجمع البياض والسواد وخوصها عودها اشبه الخطين على وجه الكلب بخوصة
من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه شيطان يعني الكلب تفسير الاسود احتج به احمد
على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان خباثته لان الخبيث يعبر عنه
بالشيطان في العادة او انه اخرج من جنس الكلاب ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كنا مع النبي عم بمر الظهران نجني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عم عليكم
بالاسود منه فانه اطيب اي من الكباث لكون اسوده يكون انضج قال جابر فقلت
اكنت ترعى الغنم قال اي النبي عم نعم وهل من نبي الا رعاها لعل الحكمة في رعي كل نبي الغنم
ان يحصل له التواضع بموانسة الضعفاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عليكم من
الاعمال ما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف من العبادات
لا تقدروا على مداومتها وتتركوا فان الله لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس
من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله تعالى فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال
ليزدوج قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا
سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة رضه لكن رواه
البخاري والنسائي عن عايشة رضه كذا قاله صاحب التحفة خ عايشة رضه روى
البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي امهلي مهلا يا عايشة عليك بالرفق وهو اخذ
الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد
الرفق والفحش قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام اللعنة بعد قولهم
للنبي عم السام عليك ورده عم عليهم بقوله عليكم فصل ق

جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لك الثمن ولك الجمل كرره للتأكيد
قاله له تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك م ابو مسعود عقبة
بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه لك بها اي بمقابلتها يوم القيمة سبع مائة
ناقة كلها مخطومة يعني مذللة مهيأة للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل
ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبع مائة ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب
سبع مائة كما قال تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية قاله لرجل
جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله م جابر رضه روى مسلم عنه لكل داء دواء
يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برأ اي من ذلك الداء يقال برأ من المرض
برأ بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله
من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس رضه اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر
وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه ه
وبشروط شرطها لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده تحقيرا
له لان علم العزة يكون تلقاء وجه الرجل وذلك العلم لا يفارقه ليرى الناس فيزداد
فضيحة بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان
اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل
نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تعالى
ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ معن بن يزيد رضه روى
البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه قال
كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئته فاخذتها فقال
اني والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب
ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز
اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر
الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا
دفعها بنفسه الى ابنه او ابنة الى ابيه في الظلمة من غير معرفة خ عائشة رضه روى البخاري
عنها قالت قلت للنبي عم نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال عم لكن افضل الجهاد
يعني افضل من الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لاداء حق الله واجر لخدمته مولاه باستقامة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته
بقدر ما يندفع ضرورته واجب على سيده ولا يكلف على بناء المجهول اي المملوك من العمل
الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد مما يطيقه المملوك ان يقدر على عمله دائما

حتى لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يكون منهيا عنه بقرينة
قوله عم في رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليبعه كذا في شرح السنة ق
جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي
يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي
يحشر الناس على قدمي بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد
مجيئه قرب قيام وانا العاقب اي الآتي عقيب الانبياء فصل خ ابو هريرة
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات
قال الرؤيا الصالحة تقدم تقريره في الباب الخامس في حديث ايها الناس انه لم يبق
من مبشرات النبوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة ه
عيسى بن مريم وهو ما نطق به القرآن فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد
صبيا قال اني عبد الله آتاني الكتاب الآية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتهما
سيأتي في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا عالما عابدا اعلم ان تكلم الصبيين
في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجمادات وان يكون عن معرفة بان
خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عم فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان
قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عم في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان
كان قميصه قد من قبل فصدقت الآية كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان
صبيا يرضع قال لامه حين امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون
في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل
انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر النبي عم بما كان في علمه مما اوحي اليه في تلك
الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات
كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبي عم
قط الا ثلث كذبات ثنتين بدل من ثلث كذبات في ذات الله اي في طلب رضاه اعلم
ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع ه
طبيعي فيها خصص الثنتين بذات الله دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدأ محذوف
اي احد الكذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم عم قال له ابوه لو خرجت معنا
الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم ه
تأويله ان قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي
انه عم بعدما القى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا
ورأوا احوالهم قالوا أانت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم تأويله
انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه
اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان سارة قصتها ما ذكره

البنيء م في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن
الناس فقال لها ان ارض الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك فان سألك فاخبريه
انك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيرك وغيري فلما دخل ارضه
رآها بعض الجبار فقال له لقد قدم ارضك امرأة لا ينبغي ان يكون الا لك فارسل اليها
فاتي بها فقام ابراهيم ءم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت
يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك فعاد فقبضت يده اشد
من القبضة الاولى فقال ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت
واطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تأتني بانسان فاخرجها
من ارضي واعطها هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله تعالى
واما في غيره ففي امكان وقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح
ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى
فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح
يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان
الكذب للاصلاح جائز فما ظنك في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام
ابراهيم ءم قرينة حالية او مقالية دالة على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى
ان من جملة كذباته قوله ءم لسارة انك اختي في الاسلام قرينة على انه لم يرد به
الاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد قرينة
على انه مأول ومجوز فيه فلا يكون كذبا **ق** ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير
ونحوهما لدعا لهم فيه اي في ازدياده يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم ءم بركة
ثمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون **ق** ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اي ولا ادخل
انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد لان
يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله
منه اي يسترني مأخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن ههنا بمعنى لاجل يعني
يسترني بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يضمن يتغمد معنى يمكن يقال امكنني
من ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع **فصل م**
انس رضه روى مسلم عنه لما صور الله آدم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء ان يتركه
بمعنى المدة ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اي يقاد به وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف
انه خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يستجوفه ويحصل به انواع
الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم في

في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطايف بوادي نعمان
وايضا قوله تعالى يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون طينته
بعدما خمرت وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة
وصورت فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها **ق** جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائه الى بيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة
فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم
عن آياته اي علاماته التي يسئلوني وانا انظر اليه الواو فيه للحال **فصل ق**
فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنها اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع
عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن
الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب للنساء قال النووي
فيه دليل على جواز ذكر الغايب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من
الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير
لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على نكاح غير الكفو اذا رضيت
به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قاله لها لما طلقها زوجها
ابو عمرو بن حفص البتة اي من طلاقا باينا فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية
بن ابي سفيان **ق** المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة
من الاقبال وهو توجيه الشيء للشيء مفعوله محذوف اي اوجهه لك واما المال فلست
منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا
قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي ءم لان يسلم وجاء بمال المقتول هكذا وجهه الشراح
لكن ما قاله الراوي بان من ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طمع بعض
الكفار على اسلامه لغدره السابق قال ءم الحديث تشعر بان فاقبل من القبول وهو
بفتح الهمزة والباء وهكذا وجد في النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصنف حين اسلم
اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وان ترى الشيخ رحمه
بعلامة ق **ق** عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذا اتاني رجل
فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد الدال جمع جادة وهي
الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت لاشرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تأخذ فانها طرق
اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ ههنا فاتى بي جبلا فقال اصعد فجعلت اذا
اردت ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا رأسه في
السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة فقال اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا
ورأسه في السماء فاخذ بي فزجل وهو بالزاء المعجمة وبالجيم بمعنى رمى فاذا انا متعلق
بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي ءم فقصصتها

عليه فقال عم اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق
التي رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن
تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال
متمسكا حتى تموت جعل النبي عم تمسك العروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة
ق يعلى بن امية رضه اتفقا على الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث
مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف
والسعي والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان العمرة
لا وقوف فيها قاله لرجل جاءه بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء
المهملة موضع على تسعة اميال من مكة وعن الخطابي قد يكسر فيها العين ويشدد الراء
كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصفر لحيته وراسه بزعفران وطيب وعليه جبة
فقال اني احرمت بالعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا
هل عليه فدية ام لا ذهب الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبي عم لم يامره
بالفدية ولو كانت واجبة لامر بها اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال
غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها الجاني ويمكن ان يقال الظاهر
من قوله ما تصنع في حجك انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان بوجوب الفدية
في جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امره عم بان يصنع في عمرته
كما يصنع في الحج يفهم وجوب الفدية عليه ضمنا ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على
الرواية عنه اما انا فافيض على راسي ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد
به الحفنة وقال البخاري ثلثا واشار النبي عم بيديه كلتيهما قاله حين تماروا اي
تنازعوا في الغسل اي في مقدار ماء الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل
راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء ق عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها قالت لما وصف النبي عم السحر الذي سحر به وكان في بئر ذي اروان
بان نخلها كرؤس الشياطين قلت له افا اخرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله اي
من ضرر ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي انشي على الناس شرا يعني خفت
ان يتعلموا من اجزائه شيئا فتركته في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن
سلام رضه اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس اي تجمعهم
مع السوق من المشرق الى المغرب والظاهر انه عم اراد بها نار الفتن والحروب وقد
وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الايات
مشكل لان بعثة نبينا من الاشراط والنار لم يتقدمه وقد قال عم في حديث آخر ان
اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة
علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول

بعثة نبينا عم ومن الثاني النار والدخان والدجال وخروج ياجوج وماجوج ومن
الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سمي اولا لانه مبدأ ذلك القسم
واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زائدته وهي القطعة المفردة
المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد اي يجره الى جانبه ويجعله
شابها به واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت اجابه بها اي بالاحكام المذكورة
حين سأله عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم
اهلها اي مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة ينتفعون
بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم اي
اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم بتائين اي اماتتهم النار
كذا قاله النووي معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا
المدة التي ارادها الله على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسة في النار من غير احساس
قال القاضي يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالالام او ان يكون الامهم
اخف لكن المناسب هنا ما قدمناه اما ترى حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم
اي حملوا كما يحمل الامتعة ضبائر ضبائر نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات
واحدتها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بضم الباء
اي جعلوا متفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها
فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء مما ليس بقوت تكون
في حميل السيل وهو ما حمله السيل من طين قيل اذا اتفقت فيه حبة نبتت في يوم
وليلة شبه عم سرعة عود ابدانهم بسرعة نباتها وفي حديث آخر يكتب على جباههم
هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله الا
يا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب
وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا
به واهل بيتي اي وثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل نساؤه
سماها ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله في اهل بيتي
اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد
وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل علي وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذه لم يكون
نساؤه من اهله الا ان يكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والمعروف
في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك
به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل الله
المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه
على ضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما

اما بعد فان اخوانكم تدجاؤ نا تائبين وانى قد رأيت ان اردّ اليهم سبيهم اي مسبيهم
فمن احب منكم ان يطيّب ذلك بتشديد الياء اي يردّ ما في يده بطيب قلبه فليفعل ومن
احب منكم ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض ما ردّه حتى نعطيه اي ذلك الحظ
اياه من اول ما يفئ الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال
فليفعل اي ليرده يعني وفد هوازن تفسير لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في
الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم م جرير رضه روى مسلم عنه قال جاء النبي عم
قوم غزاة متقلدوا السيوف فتغير وجه رسول الله عم لما رأى بهم من الفاقة فامر
بلالا فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم
الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس آدم وفرعكم منها وخلق منها زوجها اي خلق
حواء من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر هو صفة نفس وهو انشأها انما لم
يعطف على خلقكم لانه لا يؤدي الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز
ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم النبي عم وبث منهما رجالا كثيرا
ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء في السين والارحام
بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به كما في
قولهم الله لافعلن المعنى يسأل بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا
على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على
محل الجار والمجرور وبالرفع مبتداء خبره محذوف اي والارحام مما يتقى بها ان الله
كان عليكم رقيبا اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنه يا ايها الذين
آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير
بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اي ليتصدق من ديناره من درهمه
من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء رجل من
الانصار بصرة كادت تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب
فتهلل وجه رسول الله عم اي استنار وظهر عليه امارات السرور م جابر رضه
روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله خير الهدى بضم الهاء وفتح الدال
الارشاد هدى محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال
على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى
الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطريق طريقة محمد عم وشر الامور محدثاتها
بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة
بمعنى واصل في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل خصلة جديدة اتى بها
ولم يفعلها النبي عم ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب
الى غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضه

ضلع
أيكو كوكه

استعطاف
نفرع ايلمك
والحج لو ايلمك

رضه في التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلايل لرد
شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة
كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه قال قال النبي عم في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من
الانصار هم بيان للحي يقلون ويكثر الناس يعني ان الانصار نصروا النبي عم وقت
الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل
ويكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي في ذلك
الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعني ليتجاوز عمن اساء
من الانصار فيما سوى الحدود خ عمرو بن تغلب رضه بالتاء المثناة فوق وبسكون
الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان
انفرد منها البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع بفتح الهمزة والدال
اي اترك الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي ولكن اعطي اقواما لما بكسر اللام
اري في قلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل
بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو
القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه
فضيلة له ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عايشة فانه بلغني عنك
كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اي سيبين براءتك وان كنت الممت
بذنب اي نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير موافقة وهذا المعنى له
لطف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف
بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث اتهام عايشة
بصفوان تقدم بيانه في اواخر باب الخامس في حديث من يعذرني من رجل خ ابو الدرداء
رضه روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي عم لست ما جرى بينه وبين عمر من
التخاصم فقبل ان يقوله عرفه النبي عم بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اي
دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها يعني ابا بكر رضه تقدم البيان عليه في الباب
الثاني في حديث ان الله يغشي عليكم ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه
اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك قاله له

الباب الثامن

فصل في العدد

م المقداد رضه روى مسلم عنه احدى سوآتك يا مقداد
يعني هذه الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح
السوءة الخصلة القبيحة قاله له لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لشربه
حصة النبي عم من اللبن وهذا سوءة الاخرى وحلبه بفتح اللام مصدر حلب لناقة
يحلبها الاعنز الثلث جمع عنز وهي الانثى من المعز مرة ثانية تقدم بيانه في الباب

[illegible]

الخامس في حديث ما هذه الأرحام من الله م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اثنتان في
الناس اي خصلتان فخصالهم هما بهم كفر يعني من اعمال الكفار لا من خلال المسلمين
الطعن في النسب والنياحة على الميت فقد كفر نعمة الله تعالى ق ابو موسى رضه اتفقا على
الرواية عنه جنتان مبتدأ خبره محذوف اي للمؤمن جنتان او في الجنة جنتان من فضة
آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدأ خبره من فضة والجملة صفة لجنتان او فاعل للظرف الواقع
صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روي
عن النبي عم ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه
نافية الا رداء الكبرياء على وجهه اي ذاته قال النووي كان النبي عم يستعمل الاستعارات
لتفهيم العرب عبر ههنا عن مانع رؤية الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون
انا له لذلك الى هنا كلامه والاوجه ان يقال معناه لا يبقى للقوم حجاب من
كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين
الله تعالى الا هيبة كبريائه وهي وان ادهشتهم عن الرؤية لكن لا يمنعهم منها اذا
حصلت دعوة اليها يؤيده ما قاله المشايخ من ان الله تعالى لا يرى بلا مرتبة حجاب
ولا يقدر احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يفنى في جنة عدن وفيه اشارة الى ان
النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع
قرار الرؤية ومنه المعدن لمستقر الجواهر روي ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة
دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتي
تلي جنة عدن انما هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن
اما الوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده
نادى مناد يا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها
فيدخلون منازل لهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من
الواصلين اليهم م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه صنفان من اهل النار لم ار
يعني في عصره عم لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعني
احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط يسمى تلك السياط في ديار العرب بالمقارع
جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود وعرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون
بها السارقين عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون
الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء
يعني ثانيهما نساء كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني لانهن يلبسن
ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي
يلقين ملاحفهن من ورائهن فينكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه
كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الآخرة اذا خلا

اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي قلوب الرجال
الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما تفعل الرقاصات او مميلات
مقانعهن عن رؤوسهن ليظهر وجوههن مائلات اي الى الرجال او معناه متبخترات
في مشيهن رؤوسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤوسهن بالخمر والقلنسوة حتى
تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤوسهن المائلة بالهمزة من
الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة يعني المرتفعة
الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها من تاويل امثاله غير مرة وان ريحها
لتوجد عن مسيرة كذا وكذا اي توجد من مسيرة اربعين عاما هكذا اصح في حديث
آخر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان
على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صارتا احب لان فيهما
المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية يدل
عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس رضه روي البخاري عنه
نعمتان وهي الحالة التي يكون الانسان عليها كالجلسة كذا قال الطيبي وقال
الرازي النعمة عبارة عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما
كثير من الناس نعمتان مبتدأ ومغبون صفته وخبره الصحة والفراغ الغبن
هو الخسران في المعاملة شبه عم المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال
لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره
يربح كما قال الله هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية
ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندمه بالله م ابو هريرة رضه
روي مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت
في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث ه
لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لا يخفى ان ههنا سؤالا
وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احديها لا ينفع نفسا بعدها
ايمانها فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه عم لعله اراد بان كلا من هذه الثلث ه
مستبدة في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فايتها فرض تقدمها يترتب عليها
عدم النفع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة
اي كلام الرضا ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس
ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة
اي المفازة يمنعه من ابن السبيل اي من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اي
ساومه فيها وروي سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر
فحلف له اي البايع للمشتري بالله لاخذها على صيغة الماضي بكذا وكذا يعني زاد

البايع في الثمن الذي اشتري به فخلف عليه فصدقه اي المشتري البايع وهو علي غير
ذلك يعني والحال ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه
لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم
عمل نهاره بعمل شنيع وعسي ان يكون آخر عمره وقد قال عم انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر
الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بلا تنوين كحبلي وشكوي اي لغرض
دنيوي فان اعطاه منها وفي اي ذلك الرجل وان لم يعطه اي الامام الرجل منها لم يف
اي ببيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص م ابو هريرة
رضه روي مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب
اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ
المنطفئ شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض لجلب نفع ودفع
ضر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر عليه بدونه
اقبح وعائل مستكبر اي فقير مستكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال والجاه يدل
علي كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابوذر رضه روي مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله
يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اي الراوي فقرأها اي الكلمات
المذكورة رسول الله عم ثلث مرات تشديدا في وعيدهم قال ابوذر خابوا وخسروا ومن هم
يا رسول الله قال اي النبي عم المسبل وهو الذي يرسل ازاره اذا مشي المراد منه ما يكون
للكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة علي غيره لاحسانه اليه والمنة لا يليق الا لله لانه
هو المالك حقيقة واذا اعطي غيره فانه يعطي ماله فلم يجز له ان يمن فاذا من كانه ادعي
لنفسه الملك والحرية وانه من العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه وقيل
هو من المن بمعني قطع حق الفقير والمنفق سلعته وهو بتشديد الفاء الذي يروج بيع
متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسي رضه اتفقا علي الرواية عنه ثلثة لهم اجران
رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد عم اعاد لفظ آمن ولم يقل وبمحمد مع انه
اختصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصاري لان اليهود لا يثابون
علي دينهم لان الايمان بعيسي عم كان واجبا عليهم يؤيده رواية البخاري رجل آمن بعيسي
بدل قوله آمن بنبيه ويجوز ان يجري علي عمومه لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم
بموسي عم ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسي عم فمتي آمنوا بمحمد عم يحسب ذلك لاجرهم فيكون
لهم اجران كما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا
ادي حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداوله ايدي الناس غالبا
ورجل كانت عنده امة يطاها فادبها فاحسن الادب حسن الاحوال في القيام والقعود والاجتماع
خصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف والثاني لا بالضرب والشتم
فان قلت الاحسان موجود مع التاديب لا بعده فكيف اورده قلنا يعني قوله فادبها اراد تا

ديبها وعلمها ما لا بد لها من الفرايض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران
اتكلم ان احدهما في حق الامة لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما
لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلها لانها داعية اليهما غالبا ولما كان
جهة الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان
قلت فيما الوطي هل هو معتبر فيه حتي لو لم يطاها لم يثبت له اجران قلنا لا والمراد بارادة
وطئها دخلها لا سواء وطئها قبل العتاق او لا وفيه اشارة الي ترغيبها ان لا يجمعها عنه
م ابو قتادة رضه روي مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الاوائل في نسخ المشارق
ثلثة بالتاء لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث وقال النووي
القياس اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها وقع في بعض الرواة واكثر نسخ المشارق كذلك
النسخ لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المصنف قيل المراد منها ايام البيض كقوله عم
يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر
انها مطلقة لقوله تعالي من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الي رمضان فهذا صيام
الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الي المجموع ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء
علي الخبر لكون المبتدا نكرة موصوفة او يكون الفاء زايدة واقول ثبت في الفصيح انه عم
قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقا للاية المذكورة فما الفايدة في اضافة
رمضان اليه مع ان قوله الي رمضان يبقي مستدركا فلا بد من توجيهه والذي يلوح لي والله اعلم ان
يكون الي رمضان متعلقا بمحذوف وخبرا لقوله رمضان يعني صوم رمضان منضما الي
رمضان وكلا بعد فان يعطي الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا صيام يوم عرفة
احتسب علي الله اي ارجو منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغاير المكتسبة
فيها والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم يفعل بعد قلنا معناه ان
يحفظ من الذنوب في السنة الاتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة
لذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب علي الله ان يكفر السنة التي
قبله لم يتعرض الشراح لتوجيه اثر قال في هذا الحديث واحتسب ولم يجزم بتكفيرها
كما جزم في حديث آخر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله
وعد علي رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة بمدة طويلة قبله وبعده وقت صام عم
عاشوراء مدة قبله فمعناه ارجو علي عدة الله ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة رضها
روي مسلم عنه ثلث للثيب يعني ثلث ليال يحق لها والمبتدا محذوف تختص بالمضاف
اليه المقدر كما في قوله تعالي قل كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة
وسبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انس ليس علي اهلك هوان ق
انس رضه اتفقا علي الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو مبتدا خبره الجملة الشرطية
من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب

رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث ويكون الخبر من كان الله ٥
ورسوله على حذف المضاف اي خصلته احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة
في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب المرء لا يحبه
الا لله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله حتى يكون محبة ابويه لا لانه امر
بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان
يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه اي نجاه كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه
على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري رضه روى مسلم عنه اربع من امتي من امر الجاهلية
اي من افعال اهلها لا يتركونهن اي امتي تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب
وهو ما يعد الرجل من مفاخر آبائه والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يطلبوا
المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه اربع من كن
فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى
يدعها اذا اؤتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد
غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه ٥
لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا ٥
منهم ولم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا
بزمانه م فيحتاج الى تأويله بان معناه من اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا
او معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها
به تغليظا عليه لعل هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندرت
منه او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء
في حديث آخر آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع
يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق محصورة
في الثلث او الاربع بل كل من ابطن خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فحصر العدد
من خيس الا نام يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله رضه اتفقا على
الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة اي هي خمس صلوات قاله لرجل يقال له
همام ابن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسال النبي م عن اركان الاسلام ويخبرهم بما قاله
سأله عن الاسلام يعني عن فرايضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن
يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف
احدى تائيه قال شارح الاستثناء فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه
كالبحر ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعي واقول هذا اذا قدر والمعنى فيما قبل الاستثناء
مثل هل علي اداء غيرهن واما اذا قدر هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء
منقطع عند الكل قال النبي عم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان

ان تطوع وذكر له رسول الله عم الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال
همام كان في السابعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في
الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي عم او على ان سمعه فنسي بدليل
انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله
افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق روي بفتح الهمزة اي لان
صدق وبكسرها فان قيل حكم عم بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة رضه مطلقا
فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل
ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل وروايه ابي هريرة رضه يكون بعده او نقول انما قيده
لئلا يغتر به ويغفل عن العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان
الفلاح هو النجاة من عذاب الله ويروى افلح وابيه ان صدق الواو في وابيه للقسم او
دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي عم من غير قصد جريا على
العادة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فاسق سميت
فواسق لكونها موذيات على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلك فسق
بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور
المراد به عند الشافعي كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا
وعند الحنفية الكلب المعروف اختلف في تعليل هذه الخمس فذهب الحنفية الى عدمه لانها
لو عللت لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب بها بالقياس قلنا
ذلك باعتبار ان الذئب وجد في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف
في علتها قال مالك هي كونهن موذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يؤكل ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب
الاول في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي عادل قال القاضي
المراد بالامام هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأ به لان نفعه كثير
ومتعد الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق
بالمساجد اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضاء الله اجتمعا
عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحاب لله ولم يزولا عنه حتى تفرقا من
مجلسهما ورجل دعته امرأة اي الى نا بها ذات منصب اي ذات حسب وجمال فقال
اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته
الى نكاحها فيخاف الله في القيام والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها
هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله يعني من شماله
وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال عالما لما علمها ما ينفق يمينه

وقال النووي هكذا رواه مالك في الموطا والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان
المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما ينفق
شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث اخر
ان الملائكة سالوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا هل من خلقك اشد من
الريح قال نعم ابن ادم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله خاليا اي عن
الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه يعني بكى وبكاؤه يكون عن خوف او شوق ومحبة لله
م عايشة رض روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في
حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح
لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كاين من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء
اللحية اي اكثارها بلا نقص منها كما قال تعالى حتى عفوا وقالوا اي كثروا وقيل المكروه
قصها واما الاخذ من طولها او عرضها ليتناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بقص
شيء منها الا اذا نبت للمراة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي استعمالها واستنشاق
الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل
البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها
سنة وليس مختص في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن
ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء
بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا
غسل الذكر بعد ما بال ارتد الماء ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى
الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول
والانتقاص يجيء متعديا ولازما كما جاء في قولهم ولم ينتقص مني الشيب قلامة وروي
بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخل الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لو لم
ينضح ووجد بللا ظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود والانتضاح
قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ان فيه مخففة والاستثناء
منقطع بمعنى لكن فهنا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان
المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه اربعون خصلة
مبتداء خبره اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطي رجل من العنز لينتفع بلبنها او صوفها
زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له
وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخلها الله
بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام
وتسمية العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس
عشرة خصلة فصل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه والذي نفس محمد

نفس محمد في يده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني الكلام فيه للابتداء
احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره ليأتين
على احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله
جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتاكيد لصوق
الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عنده ذلك عن
مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن
بعده عم واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته عم كما روي عن عمر رض انه
قال الهاني عن النبي عم الصفق في الاسواق م حنظلة الاسيدي رض بضم الهمزة
وفتح السين وتشديد الياء في اخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه
كان من كتاب الوحي مما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال
انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله عم قلت نافق حنظلة قال سبحان الله
ما تقول عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراهما راي عين فاذا خرجنا عافسنا
الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عم والذي نفسي بيده ان لو تدومون
ان بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان على ما تكونون عندي اي من الحضور وفي
الذكر معطوف على عندي لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة
فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده عم ولكن يا حنظلة استدراك عن
هذه التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا ناداه باسمه ساعة
يعني تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون على الغيبة وحقوق
انفسكم تارة فلا يكون المرء بها بين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات
اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا
على الحالتين يعني كونوا عليهما لئلا تسام النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر
روحوا القلوب ساعة وساعة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي
بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء مرتين اراد بهما التكثير كما في قوله تعالى فارجع
البصر كرتين يعني للانصار خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان رض روى البخاري عنهما
والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث ان الله جزا القران م ابو ذر رض روى مسلم عنه والذي نفسي بيده
لانيته بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الانية الاواني ضميره راجع الى حوض
النبي عم اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار
قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة
فيه الا في الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استيناف جواب عمن قال كونها مرئية
في اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها بها لتبيين الصفتين لان النجوم فيها ترى

اكثر آنية الجنة روي مرفوعا على انه خبر مبتداء محذوف ومنصوبا على اضمار اعني
من شرب منها لم يظما اي لم يعطش هذا استيناف جواب عمن قال ما حال من شرب
آخر ما عليه بالنصب اي الى آخر حالاته من شدايد العرصات ذكر لعدم الظماء غاية
في الظاهر لكنه في المعنى مؤبد لانه لم يظما في الشدايد فلا يظما بعدها بالطريق
الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظما ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب
منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظماء بعده وقال شارح آخر
لو شرب منه لامن قدر له السلامة من النار لكن على ما قاله يكون في مدح الحوض
قصور واكتفى عم في صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول
النار لا يعذب فيها بالظماء يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي
اي يسيل في الحوض هذا استيناف جواب عمن قال هذه صفة الآنية فما صفة الحوض
ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظماء ولا يخفى ان هذا تكرار لان الاول اشارة
الى ان من شرب بالاواني لم يظما ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف ونحوه
لم يظما ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد
بالشام الى ايلة اسم بلدة بالساحل مما يلي بحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما في قوله تعالى ولا تاكلوا
اموالكم الى اموالهم والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من
العسل قاله لما حين قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه عم بيان كثرة الآنية
مع ان السوال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما موقع كم العددية كما جاء
في حديث آخر قال آدم وما بعث النار قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لاذودن اي لادفعن رجالا عن
حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي
لابعد من ايلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة
حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة
الاستفهام قبلها على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع
سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه وحكي ان عبد الله بن عمر رضه كان يقول اني اخرج الى
السوق ومالي حاجة الا لاسلم ويسلم علي فاعطي واحدة واخذ عشرا خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم م انس رضه روى مسلم عنه والذي
نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوي ما يحب لنفسه م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسالن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم
من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السوال ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا
النعيم قاله لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اياك والحلوب م انس

انس رضه روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش ومعها
غلام اسود فاخذوه وكانوا يسالونه عن ابي سفيان واصحابه فقال ما لي علم بابي
سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم عن ابي سفيان
فاذا تركوه فسالوه قال ما لي علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله عم قائم يصلي فلما
راى ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي قال
كلاما صادقا لكم وتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان
على روايا قريش وهي جمع راوية وهي الجمل التي يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان
اقرار المضروب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي
نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتحريك اي حاكما ه
مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان
يراد ملزومهما وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يكون احد
يقاربه قال النووي الصواب ان يقال معناه ترك الجزية ورفعها عن الكفار ولا يقبل منهم
الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا عم فكيف خالفه
عيسى هل هو ناسخه قلنا لا بل نبينا عم بين ان شرعية هذا الحكم سينتهي وقت نزول
عيسى عم فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في
الرواية ان عيسى عم يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال ولو كان حكما على هذه
الشريعة لم يزد في الحل لقوله عم الحلال ما جرى على لساني الى يوم القيمة قلنا معناه
انه ينزل في آخر الزمان ويتزوج امراة وذلك زيادة في ما كان احل الله له لانه
ما كان له النكاح حتى رفع وبذلك يوقن كل نصراني انه بشر وانه عبد الله ويفيض
المال بفتح حرف المضارعة اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه بقي
الارض افلاذ كبدها كما جاء كذا في حديث آخر ق سعد بن ابي وقاص وابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنهما قال استاذن عمر على رسول الله عم وعنده نساء من قريش
يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن من الحجاب
فاذن له رسول الله عم وهو يضحك فقال عمر اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن
رسول الله عم قلن نعم فقال عم والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من
المفعول فجا اي طريقا واسعا قط بضم الطاء المشددة ويجوز باسكانها ظرف
مبني بمعنى زمن المضي الا سالك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة رضه
قط سالكا فجا قاله لعمر بن الخطاب المعنى انهن معذورات في هيبتهن وكيف
لا يهبنك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر
في اي طريق سلك من طرق الدين لانه مستعد لمخالفته خوفا من فتنته واما النبي عم
فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح

ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده
ما من رجل يدعو امرأته على فراشه فتأبى عليه اي تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى
السخط الا كان الذي في السماء وهو الله او الملائكة كما جاء في رواية اخرى الا لعنتها
الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته باطاعتها له وفي الحديث
تحريم امتناع المرأة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها فوق
الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا ارادته وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع
اضرارها **فصل** خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله
واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار وتقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا
على الرواية عنهما والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية
حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي عم
الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا
نعلم انك لرسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار
واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا يكلمهم ولا يصل اليهم
آثم بمد الهمزة افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج له عند الله اي لذلك
الحالف اولاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه على تقدير الحنث يعني اذا حلف
على شيء يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم في الاقامة على ذلك
الحلف خ ابو هريرة رضه وابو شريح الخزاعي رضه روى البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن
والله لا يؤمن ذكرها ثلث مرات واراد به نفي كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن
جاره بوايقه جمع بايقة وهي الاذى ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان
النبي عم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا
الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا مصداقه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام
اي اقدامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اي ادبها الرد
الى الكفر ابينا اي امتنعنا روى انه عم كان يرفع بهذا صوته ويكرره **فصل** م
عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهري
اسكانها ويكفيكم الله اي في امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا فلا يعجز
بفتح الجيم امر احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به مراماة الهدف فانها
جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ستكون
فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما

ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها يعني القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي
يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعمل في
الفتنة من تشرف لها اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعني تجره لنفسها وتدعوه
الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا
شك من الراوي اي موضعا يخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به اي ليذهب اليه
ومن يجد ويدق سيفه بحجر فيقصعه لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي رضه اتفقا
على الرواية عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له فيها بعير
فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك قال
الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل
طي ق علي رضه سيخرج قوم في آخر الزمان حدثاء جمع حديث وهو نقيض القديم كما
جمع صغير على صغراء الاسنان يعني يكونون شبانا سفهاء الاحلام اي خفاف
العقول يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو
القرآن وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز
ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى
منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم
من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في
قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيكون
في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم هذا التحذير عن
مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم اما النهي عن الهجران فوق الثلثة فانما هو في امور الدين
فصل في الفصل المصادع م انس رضه روى مسلم عنه آتي باب الجنة يوم القيمة
فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اي بالفتح لك امرت على
بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه آمركم باربع
وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع في قوله آمركم باربع شهادة ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتداء محذوف
واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم
كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي
بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحذف
يكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس
كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى
قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وكذا عدم ذكر
الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباءة بتشديد الباء وهي القرع

والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل
النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء
تطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة يجعل
ماءها حارا فينقلب الى الاسكار من غير شعور صاحبها قاله لوفد جمع وافد وهو
الرسول عبد القيس وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي عم ليتعلموا منه ويرجعوا
اليهم فقال الوفد مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا م ابن عباس رض
روي مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي عم لابي بكر وعمر ما ترون
في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنوا العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم
فدية فيكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكنا
فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفرة وائمتهم فمال عم الى ما قال ابو بكر ولما
كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله عم وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله
اخبرني من اي شيء تبكي فقال عم ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد
عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قاله لعمر رض بعد يوم بدر وفيه جواز الرأي
لرسول الله عم عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان
حسنا وقول عمر رض كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات
الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطأت
اي توافقت قال النووي هكذا هو في النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف
بين الطاء والتاء ويقرأ مهموزا قال الله ليواطؤا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر
فمن كان متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه اراكم يا بني حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم
فيه وخرج بتشديد الراء مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله عم جعل اثني عشر ميلا
حول المدينة حمى بخاصة نفسه فان عمر رض قد حمى بعده عم لذلك تقدم الكلام على
حرمها في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما اي بهاتين
الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقريره غير مرة خ انس رض
روى البخاري عنه قال صعد عم المنبر متعصبا راسه بحاشية برد وكان آخر
صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي
بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين
المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب يعني صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم
يعني قضوا في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من ان يجازوا

باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود
فانها لا يعفى بعد ما ثبتت في مجلس الشرع م عايشة رض روى مسلم عنها تاخذ
احديكن ماءها وسدرتها وهو ورق النبق فتطهر مضارع بحذف احدى التائين
قال القاضي المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به
الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ سؤون
راسها بضم السين المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل يعني بشرة راسها وفي بعض
النسخ شؤون راسها وبضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شان وهو اصل الشعر ثم
تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة اي
اي مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة للحيض قاله لاسماء بنت
شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول
حين سألته عن غسل المحيض ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال استشهد
ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال عم لها تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذفت
النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظلها باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا
جابر ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون البشارة بما اعد له من الكرامة
او لفرحهم لصعود روحه وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء
على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها النور
يوم القيمة من المؤمن حيث تبلغ الوضوء بفتح الواو ما يتوضأ به م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو بياء
مثناة تحت مفتوحة او مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي
المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما
اسم موضع واحد واو فيه للتخيير في الذكر يعني تكثر سواد المدينة حتى تتصل هذا
الموضع وقد كان ذلك في مدة بني امية ثم تبعد تغير امرها ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه
وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز ق فاطمة بنت
قيس رض اتفقا على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال
اني والله ما جمعتكم لرغبة اي للسؤال عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم
لان تميما الداري منسوب الى جد له اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم
وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة
بحرية وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم بسكون الخاء
المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب
بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لصدم الامواج

السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفأوا اي لجأوا الى جزيرة في البحر حتى مغرب
الشمس فجلسوا في أقرب السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على
خلاف القياس وهو سفينة صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا
من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر
كثير الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب انما لم يقل هلباء على تاويل الدابة بالحيوان أو لوقوع
لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك
ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار
للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان لكن مصداقه
غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا
القول في جواب قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق
يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء منها
ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم
انسان رأيناه قط اي ما رأينا مثله لان قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء
تمييز واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشده وهو بالرفع عطف على اعظم
مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة
والموصول وهو ما بين بدل عن يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم
على خبري اي على اخذ خبري وقيل معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني
ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة
بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا
الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة
اهلب كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت
انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا الرجل في
الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نأمن ان تكون
شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي
شانها تستخبر قال اسألكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان
لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف
بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان
ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة
مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام وهي لا تنصرف قالوا عن اي
شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة
الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل قالوا قد خرج من

من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه
انه قد ظهر اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم ايكنا وهذا التفات
قد كان ذلك اي الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا
الى العرب ولا يكون التفاتا يعني هل للعرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك
خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محمد عم ان يطيعوه مبتدا وخير لهم خبره والجملة
الاسمية خبر ان أو يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل
على فضيلة نبينا عم لان الفضل ما شهدت به الاعداء ويحتمل ان يريد بالخيرية في
الدنيا لانهم ان خالفوه نبينا اهلكهم أو يقال جرى ذلك على لسانه من غير قصد
واني مخبركم عني اني انا المسيح سمي مسيحا لسياحته الارض في اربعين واني اوشك
ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في الاربعين
ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما
استقبلني ملك بيده سيف صلتا اي مسلولا عن غمده يصدني عنها وان على كل
نقب منها اي طريق ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله عم بمخصرته وهي ما يمسكه
الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكئ عليه ويشير بها اذا خطب في المنبر
هذه طيبة كررها للتأكيد واظهار سروره وتعجبه من ان خبر الدجال وتسميته
المدينة طيبة وافق خبر النبي عم وتسميته الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس
نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي كنت احدثكم عنه
اي عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف
للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب الشامي وبحر اليمن او اراد ما يلي الجانب اليمني والبحر
واحد انما ردد بينهما اما لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بمحله بل قاله عن ظن ثم عرض
له ظن آخر واما لتنقل الدجال من بعضها الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة
هو مبتدا خبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولا اي الذي يخرج هو منه من
جهة المشرق من قبل المشرق ما هو واوما بيده الى المشرق قال الطيبي لما تيقن عم
بالوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث
وقال التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول اليقين في احدهما لما رأى في تلبيس
موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا في هذين البحرين لكن تكراره عم
قوله من قبل المشرق ما هو مقو لقول الطيبي م انس رضه روى مسلم عنه قال لقد دمعت
عينا النبي عم على ولده ابراهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين ويحزن القلب
ولا نقول الا ما يرضى ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضى من باب
الافعال والله يا ابراهيم انا بك اي بفراقك لمحزونون ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه شرط كما سبق بيانه

هذه طيبة صح

قاله لرجل قال اي الاسلام اي اي خصال الاسلام خير لعل النبي عم فهم ان يسأل عن
الفضائل المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل
إطعام الطعام م نافع بن عتبة رضه روي مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيان
معناها في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس
فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح قتله
على يد عيسى عم وفي بعض النسخ فيفتحها الله اي يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن
الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال عم خ ام سلمة رضه
روي البخاري عنه تقتل عمارا الفئة الباغية رمز المص بعلامة البخاري لحمله وقع سهوا
منه لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع رواية المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج
البخاري في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته فكانوا ظالمين باغين
بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رضه وكان علي رضه هو المحق بالامامة فامتنعوا
عن بيعته حكي ان معاوية كان يأول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة
لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب له اصلا
ولانه ثم ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لا نرجاء في طريق وجع عمار م
ابو هريرة رضه روي مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن
القريبة العهد من النتاج الواو في والرجل للحال فما يصل الاناء الى فيه اي فمه حتى
تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل
يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه ليستقي منه فما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه
دلالة على ان القيامة يوم تقوم بغتة كما قال تعالى لا تأتيكم الا بغتة م المستورد رضه
روي مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام
الساعة لكن يكون الروم وهو قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعني يخرج كنوزها كما قال تعالى
واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من
الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا
اي بسبب هذا وههنا هذا التحقيق قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي
ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا ق
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام
التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض ينقلب من طبعه الى طبع الماكول لما ورد في الآثار
ان الارض بر وبحرها يملى نارا وينضم الى جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة وفيه
بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة التي اعد الله لاهل الجنة يكفؤها الجبار
اي يقلبها ويسويها وهذه استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيمينه كما يكفأ احدكم خبزته في

في السفر وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى يستوي نزلا لاهل
الجنة وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ننزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله
لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعني
المحصب وهو الشعب الذي يلي احد طرفيه منا ويتصل طرفه الآخر بالابطح هذا تفسير
من المص لخيف بني كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا يتخالطوا
بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي عم فلما نصر الله تعالى رسوله
بذلك الموضع اراد اظهار لطف صنع الله تعالى به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
يأتي الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى
يقول من خلق ربك بالنصب غرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه
مخلوق فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عايد الى مصدر
يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طردا للشيطان عنه ولينته اي عن تلك الوساوس
لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه يأتي المسيح اي الدجال
من قبل المشرق اي من جهته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر بضمتين
اي آخر جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رضه
روي مسلم عنه يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اي الى الخروج من
المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء اي الى سعة المعيشة فيها بقوله
وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرره للتأكيد والمدينة خير لهم الواو فيه
للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة
من الخير لما طلبوا الخروج منها والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي
اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف التنبيه ان المدينة كالكير
تخرج الخبيث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما المدينة كالكير ق ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه يأتي على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة
الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من راي رسول الله عم
فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من راي من
صحب رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين
وتابعيهم رضه م عمر رضه روي مسلم عنه يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل
اليمن وهم جماعات غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام من مراد بن قرن بفتح القاف
والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري
في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل حروف ميقات اهل نجد غلط كذا قاله النووي

كان به برص فبرئ منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر البر خلاف العقوق والمبرة
مثله يقول بررت والدتي بالكسر ابره بالفتح برا فانا بر وبار كذا قال الجوهري
لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر رضه وفيه حث
آخر خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روي ان عمر رضه قام على ابي قبيس فنادي
يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن اخ لي يقال اويس وهو اخمل ذكرا
واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال له عمر اين هو قال باراك من عرفات
فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي عم فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة
لاويس وروي مسلم انه عم قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رضه
كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار
عنه اشارة الى استحباب الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب ازدياد الخير
والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روي انه عم قال لعمر خرج
يعتمر شركنا في دعائك يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه كان
يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عم لكن بره بامه منعه من ذلك ليندفع توهمه انه مسيء
في تخلفه م جابر رضه روي مسلم عنه ياكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول
فيهما للتعميم ولا يتغوطون ولا يمتخطون اي لا يستنثرون ما يسيل عن انفهم ولا يبولون
انما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها ولكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث
لا يكون له فضلة يستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني فضول طعامهم يخرج
في جشاء كرشح المسك اي كعرق في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس
يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير
الثناء لازمة لهم لا ينفكون عنهم كالنفس اللازم للحيوان م ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري رضه روي مسلم عنه يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة
سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن القراءة
ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به
الصلوة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا
الاعلم اولى لان الفقيه محتاج اليه في جميع احوال الصلوة فيما يكره فيها او يفسدها
او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم
باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا اذ الرجل يكون ماهرا في القراءة ولا حظ له في
العلم قال الشيخ الكلاباذي اقرأهم اقربهم من رسول الله لقوله عم من قرأ القرآن فكانما
ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله عم لانه
اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة رسول الله عم وهو الموروث
عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بساير العلوم علماء

على التقييد بعلومهم فمقام القارئ مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام
الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى
لان مقامه مقام الوصي الوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من
مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر من شرف من هاجر بعده قيل بقي ذلك
الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة
جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا
انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل في سلطانه اي في محل
حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة
وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعد له بوضع وسادة
يتكئ عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه
وبيته وتكرمته للرجل الثاني م انس رضه روي مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى
يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة تانيث الضمير
باعتبار الامكنة او لكون البعض مؤنثا لاضافته اليه خلقا اي مخلوقا مما يشاء حتى
يملئ الجنة منهم م انس رضه روي مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة
وفتحها وبالباء او الفاء بلد معروف قيل المراد به اصفهان بخراسان لا اصفهان العراق
سبعون الفا وفي رواية تسعون والصحيح هو المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع
الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع
اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون معينه في المآل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على حالتها التي كانت
خيرا لا يغشيها اي لا يجيئها الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة
او طائر واخر من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش
حشرت حشرها موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يريدان المدينة
ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اي يجدان فيها وحوشا او معناه
يجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حتى دخلت المدينة وبقيت
ثمارها للعوافي لكن الاقرب منها سيكون في آخر الزمان لان قوله عم حتى اذا بلغا ثنية
الوداع خرا على وجوههما لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما
قيام الساعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة
بالنهار يعني طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة
العصر وصلوة الفجر جمع الله تعالى ملائكته وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم بخصص
هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم

والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيكم
فيسئلهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم
يصلون سؤاله تعالى عن الملائكة اما لان يتباهى بجبين العاملين مع كونهم للشهوات
حاملين واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به زمان القيمة وقيل
قرب زمان الموت يعني بقصر الاعمار وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون
السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل
العرب يستعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا
ان يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس
يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك
وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب
البخل باداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل
فسره بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم
قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعقول بما يطلب شرح الاسم لا باي ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم
كذا قاله الشراح وقال النووي اي يعتنون بسؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون
اي يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا يقال استشفعته الى
فلان اي سالته ان يشفع لي اليه لو هنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا للانبياء حتى
يريحنا بالراء المهملة وبالنصب جواب للتمني اي يزيلنا من مكاننا هذا فياتون آدم
فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك بيده ونفخ فيك من روحه النافخ كان جبرائيل نسبه
النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من
مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون في فيه من الشفاعة اشار
بقوله هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق بر كاف الخطاب يكون للتبعيد
عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها فيستحيي
ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول
وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم
لم يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث ولما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل
نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فياتون نوحا فيقول
لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل
هي غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه
خليلا فياتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث

الثلث تقدم ذكرها وهي وان لم يكن كذبات في الحقيقة بل كانت مستحبة في المعنى لكن
الكامل قد يؤخذ بما هو عادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فياتون فيقول لست
هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي فيستحيي ربه ولكن ائتوا عيسى روح الله
وكلمته فياتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته
غير مذكورة لعله كان لا يستحيا به من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا
قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا فكان الواجب
ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل
النبوة والمتاخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فياتوني فاستاذن على
ربي فيؤذن لي فاذا انا رايته اي رايتني هذا التفات من التكلم الى الغيبة وقعت
ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل يسمع بالجزم لجواب
الامر على بناء المجهول اي يسمع قولك سل تعط اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول
اي يقبل شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا ثم ليظهر على جميع المخلوقين
ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي
حدا اي يبين لي حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن اخل
بالصلوات وكذا يقبل شفاعته في كل طور في طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوات
او ارتكب بساير المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني
ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع
راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم
الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للاراحة من الموقف وآخره على ان
الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر
من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة يسار بهم
الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم اولا للاراحة من الموقف ثم
للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للاراحة وثانيها لادخالهم الجنة
بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر في الحديث ه
القسمين وطوى الاخرين من البين قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي
واو فيه ليس للشك لعدم استقامته معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع
منهم آثما او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه
الخلود وهكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار لانهم انكروا القرآن
وفي رواية ثم آتيه الرابعة الضمير المنصوب لله تعالى او اعود الرابعة شك من الراوي
وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه

كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض الروايات البخاري غير مذكور م
ابو موسى رضه روي مسلم عنه يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال
يغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب
بعد غفرانها وانعدامها لا يوضع على احد انه مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صاروا
في معنى الحاملين ذنوبهم فيما احسب اي اظن انها يوضع على اليهود والنصارى من جملة
الكفرة قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو بعدها احد رواة هذا الحديث
لا ادري ممن الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي عم او من الراوي ق
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة يحرم ما يحرم الولادة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق
وهو مؤنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة
الدقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف
الخلقة فان قلت كيف سلطه الله عليها ولم يحبسه كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون
هذا قريب الساعة عند فناء اهل الحق فسلطه على تخريبها لئلا يبقى بها نه معطلة بعد
ما كانت مطافة مبجلة خ جابر رضه روي البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة
في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة من اهل الكباير لان الصغاير معفوة
عندهم فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار
من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير المراد به رحمة المؤمن من الرغبة او الرهبة
الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان
في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس
بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكور
في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن اوقال ذكر مكان زاد لكان اولى
لان قوله من ايمان غير زايد على ما في صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ اخر منه والمراد
من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق
لا يتجزي خ ابو سعيد رضه روي البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على
قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم
كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية سبق في الباب السابع في حديث اتدرون
من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم
فطرحت عليه ثم تطرح في النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف
اي خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم

لاحدهم اهدي بمنزله وهو افعل تفضيل من هدي بمعنى عرف في الجنة منه اي من احدهم
يعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبيل الكحل في عين زيد احسن منه في عين عمرو يعني
عرفانه بمنزله في الجنة اكثر من عرفان منزله في الدنيا م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه
يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير في الرقة واللين كما ورد ان
اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل
لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحذر لان الطير اكثر خوفا ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء
وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالف الف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولا
والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب لما روي ابو امامة انه عم قال وعدني
ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف
سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد به الف زمر
بقرينة قوله عم زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتي يليهم في الدخول يكون وجوههم
على اضوء الكواكب ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل
النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار كل خالد
فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل
النار م ابو هريرة رضه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلني
من ذلك النفر بحرمة نبيك البشر خ ابن عباس رضه روي البخاري عنه يرحم الله ام
اسمعيل لو تركت زمزم او قال اي النبي عم لو لم تغرف اي كو لم تاخذ الماء بيدها من
زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن
السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون قصته ما روي ان
ابراهيم عم جاء بهاجر ام اسمعيل وهي ترضعه فوضعهما عند البيت ووضع عندها
اناء وفيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولي فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب ٥
تتركنا في هذا الوادي وليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك
بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث
لا ترونه استقبل البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الاية فلما
نفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر الى ابنها يتلوى من جوعه
فانطلقت ان تنظر اليه فوجدت الصفاء اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت
منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي
ثم اتت المروة فقامت فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة
سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم يبحث بجناحيه حتى ظهر الماء فجعلت

يجعله حوضا لئلا يجري الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت
وارضعت فقال لها الملك لا تخافي فان هيهنا بيت يبنيه هذا الغلام وكان موضع
البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة فراوا
طائرا يتردد حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها اتاذنين لنا
ان ننزل عندك قالت نعم فلما بنى فيه بيوت وشب الغلام جاء ابرهيم وقال يا اسمعيل
ان الله امرني ان ابني هيهنا بيتا فاشار الى اكمة فنصر ذلك رفع القواعد من البيت ق
ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي اكثر من هذا يعني اذاه
قومه اشد من هذا الايذاء فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي عم
الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها
وجه الله فتغير وجه النبي عم حتى احمر فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث
تسلية للنبي عم وتحريض لغيره على الصبر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يرحم الله
لقد اذكرني وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا اية كنت انسيتها على بناء
المجهول اي انسانيه الله تلك وتهاو يروى اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلك وتهامن
سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة
منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرء من الليل وفيه استحباب الدعاء
لمن ذكر اية او مسئلة قد نسيها واما المن عليها فبالطريق الاولى ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة فبدا بالسلام اظهارا ٥
للتواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة الوقار وله بذلك مزية على الماشي فبدا الماشي
بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة وعن تم قال النووي
الافضل ان يبتدئ القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر رضه روى مسلم عنه
يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اي يصبح صدقة واجبة على كل
سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسمه احدكم على قول من يجوز زيادة من الاثبات
وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال
اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة
الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر
بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام عليه في الباب الثاني
في حديث انه خلق كل انسان ويجزئ من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه
يعني يكفي مما وجب السلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة عمل لجميع
اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر مبتدا محذوف اي ائمتكم يصلون وانما قال
لكم وان كان صلوتهم لله تعالى لكونهم ضمناء بصلوة المأمومين فان اصابوا فلكم يعني ان

ان اتوا بجميع شرايط الصلوة وادكانها فالاجر لكم ولهم وان اخطاوا فلكم وعليهم قال
الشارح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا فقد الجزاء
فقد حصلت لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها واما
اذا فقد فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان
فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه يطوي الله السموات يوم القيمة ثم ياخذهن بيمينه هذا من المتشابهات وقد
مر الخلاف فيها ومن يرى تاويلها يقول المراد بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول
انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله وانما قال في الارضين
بشماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بما له شرف
وهو اليمين لا ان التفاوت يتطرق الى الله تعالى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين
المتكبرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب
عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاهوال وتراحم حر الشمس
والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تدير اهل الحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق
الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه
وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اي يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام
يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف
يصل الى كعبي الاخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض
او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما
امسك جرية البحر لموسى عم وقومه حين اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رضه اتفقا
على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه وكان عض يد صاحبه
فنزع صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال عم يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو
الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعي اذ لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص
منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل بالفجور ٥
بامرأة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتلته لا شيء عليها م ابو هريرة رضه روى مسلم الكي
عن عبد الله بن عباس رضه يعمد احدكم الى جمرة من نار وهي قطعة خشب محترق قبل ان
يخمد ناره فيجعلها في يده قاله حين راى خاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب كلبس
النار لانه حرام وسبب لوصولها فنزعه وطرحه اي رسول الله عم ذلك الخاتم قال الشيخ قيل
روى المص هذا الحديث عن ابي هريرة رضه والمشهور في الكتب الصحاح النقل عن ابن عباس رضه
وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل
فنسبته الى رسول الله عم في اخر الحديث لكونه امر له فلا يخلو عن تعسف لارتكاب المجاز
مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله عم خذ خاتمك انتفع برايي

ببيع او غيره فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله عم انما قال كذا مع ان
النبي كان يمنع عن لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد
اخذه من الفقراء ق عايشة رضا اتفقا على الرواية عنها يغزو جيش الكعبة يعني يقصد
اهلها بالاباحة بالاساءة والقتال عبّر عنه بالغزو واشارة الى شدة اهتمامهم بالافساد
كما يعزم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة
ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة
من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من
الصلاح والفساد لا نزر بما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك
اين ملوك الارض تقدم تقريره عن قريب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقطع الصلوة
الكلب والمرأة والحمار ويقي من ذلك اي يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم
وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخرة تقدم بيان معنى آخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة
في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير رضه بكسر الشين
والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم عنها بحديثين
يقول ابن آدم مالي مالي يعني يفتخر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به وهل لك من مالك
الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفذت عطاءك والممضه
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ما اكل فافنى او لبس
فابلى واعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها ما سوى ذلك ما موصولة
وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس م ابو ذر رضه روى
مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها
حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني اعطاء العشر اقل ما وعد الله
بفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيته
ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفر ه ضميره عايد الى السيئة على تاويل
الذنب ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربه مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا
يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربه زاد من الله رحمته
ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن
اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب بسهولة وصل
اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي ملؤها وقيل بكسر
القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملؤها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته
بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز
للمرء ان يغتر بها واكثر المعاصي لان الله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي له ان

ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان
يتقرب الله تعالى عشر شبر ممن تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار
الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه
بازيد منه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اي في يوم الموقف
يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك اخرج بعث النار يعني ميز اهلها
البعث بمعنى المبعوث قال وما بعث النار ما ههنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها
بالعدد قال اي الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اي النبي عم فذلك
اي ذلك التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع
ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حبل ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال القيمة
معناه لو تصورت الحوامل والصغاير هنالك لوضعن احمالهن ولشاب الصغاير
وانما خص لآدم هذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم
بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد وقال اي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي
ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقي من الالف
فقال ابشروا فان من ياجوج وماجوج بالهمزة فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم كفار
من ولد يافث بن نوح وراء سد ذي القرنين وقيل من ولد آدم من غير حواء وذلك
ان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله منها الفا قيل المراد بالتسعمائة
وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها الكثرة لو جعل الالف في معناه لكان اولى ويكون
بيانا بانهم في العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين
ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله
وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام
عليه في الباب السابع في حديث اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم
اي الكفرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح
الراء واسكان القاف اثر في بطن ذراع الحمار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يقوم
الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه اي في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه
قريبا في حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه يكون
بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي النبي عم كلمة لم اسمعها فقال ابي في بعض النسخ
ابي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء انه اي النبي عم قال كلهم من
قريش ان اريد من الامير الوالي يرد الاشكال بان الوالي بعده عم اكثر من هذا العدد
فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم
من علم ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال
بحديث آخر وهو قوله عم الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة

النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات
خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة قال الراوي خلافة ابي بكر رضه سنتين وخلافة عمر رضه
عشرا وعثمان رضه اثنتي عشر وعلي رضه ست سنة والخلافة القريبة من خلافتهم في
العدل يكون اثني عشر م ابن عمر رضه روي مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو المال المدفون
والمراد به هنا مال لا يؤد منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب شعر
رأسه من غاية سمه م جابر رضه روي مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو
الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل
ان يكون الياء من الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل
والله انبتكم من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر رضه كان يكثر العطاء بلا احصاء
حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في اخر امتي خليفة
يدفع هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء
منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له او لعلمه الكيمياء فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده
ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ
بالعروة الوثقى تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث اما الطريق م ابو هريرة رضه
روي مسلم عنه ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول وخطاب
لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا راوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا
ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب
فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح التاء والعين يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من
قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا دوامها فلا تبتئسوا ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال
فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان
محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اي اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة رضه
اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهي ضد الخيانة قال النووي
الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تعالى بها عباده والعهد الذي اخذه الله
عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان
الكاف وبالتاء المثناة فوق واحدها وكتة وهي اثر في الشيء كالنقطة من غير لونه قيل ومنها
قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فتقبض
الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذي يصير
كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتدا محذوف
دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اي ارتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل
مؤنث على تأويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا ليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون
فيه ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة يزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء

شيء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت فاذا زال شيء آخر عوض عن تلك الظلمة ظلمة
اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك
النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو النفط
ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه
الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لانه تم شبه اثر الامانة في هذا بالمجوف بخلاف
الاول فاختر من القولين ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة
اي في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي
ما جعله جليدا وصلبا ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب او في قوله وما في قلبه
مثقال حبة من خردل من ايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة
الصلاح قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال
لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال
اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان في موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها
الثابت بالنص القطعي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى
السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث يقول من يدعوني فاستجيب له
بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب
الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات
ان يحسر بكسر السين المهملة اي تنقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز
عن ههنا بمعنى على من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا ليسلم عن القتل لما جاء في حديث
آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة
او لانه مال مغضوب عليه كمال هرون م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه يوشك ان طالت
بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة يغدون في غضب الله
ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على
الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها
غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي رأس الجبال ومواقع
القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن وهي حال او استيناف وفيه ندب العزلة عند ظهور
الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن آدم اي يكبر سنه وتشب منه اثنتان هذا استعارة
يعني يستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب في شبابه الحرص على المال والحرص
على العمر انما لم ينكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى
زين للناس حب الشهوات الاية والشهوة انما ينال بالمال والعمر ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض

البلية يؤيّم رواية البخاري هلاك امتي علي يدي غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن
معاوية وعبد الله بن الزبير ومن نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم
ما صدر من قتل آل الرسول واخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع
ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان في زمن ولايتهم قالوا
فما تأمرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان
يكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان بدل من الضمير
المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم هو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن
لا افعل ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت
بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة
بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي
ذا الحليفة ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل
على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعيين
هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها **فصل** ومما لم يسم فاعله ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه اراني في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر ه
فناولته اي اعطيته الاصغر منهما فقيل لي كبّر اي ادفعه فدفعته الى الاكبر منهما قيل
لعل تاويل دفعه الى الاكبر منهما هو منعه اصحابه مما الفحش من الكلام وحثهم عليه
لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من في قوله الى الاكبر منهما
للتفضيل وجعل الالف واللام زايدة لئلا يستعمل افعل مع اللام ومن وليس كما توهمه
لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر منهم حصا ولو كانت للتفضيل لكان
الدفع الى غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اراني ليلة عند الكعبة
قال النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى المصل او رده في فصل المجهول
فرأيت رجلا آدم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعها أدم بسكون الدال كاحسن
ما انت راء من ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن
وجمعها لمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها
بمشط مع ماء او غيره فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها به
لقرب ترجيله وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين
شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت فسألت
من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى مسيحا لانه لم يمسح زكريا اياه فيكون الفعيل
بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين
لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي ملتبس برؤيته جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي
بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وقيل هي ان يكون الشعر ملفوفا غير مرسل اعور العين اليمني

اليمني كانها عنبة طافئة بالهمزة اي ذاهب ضوءها وروي بغير الهمزة معناه ناتية بارزة
اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست جحراء ولا ناتية
يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمني والجاحظة هي اليسرى
واما الجمع بين رواية انه اعور اليمني ورواية انه اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع
في حديث الدجال اعور عين اليسرى فسألت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال يسمى مسيحا
لانه ممسوح العين او لانه مسح الارض اي قطعها حين خرج وجد م المقداد رضه روى مسلم
عنه تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال
لا ادري اي الميلين عنى النبي عم مسافة الارض او الميل الذي يكتحل به العين فيكون
الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه
ومنهم من يكون الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام
عليه في باب الحديث يعرق الناس م حذيفة رضه روى مسلم عنه تعرض من عرض الشيء
على السلطان او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على
القلوب كالحصير عودا عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير من طاقاته وقيع
حالا يعني كما ان الحصير ينسج على هذه الحال وهي انه يجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك
الفتن يظهر في القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتداء اي هو
عود عود وقال في النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة بعد
اخرى فاي قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيها دخولا
تاما وحلت منه محل الشراب نكت فيها على بناء المجهول نكتة سوداء يعني اثر بالفتن فيه
كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردها ولم يقع فيها نكت فيها نكتة بيضاء حتى تصير
على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف وبدل عن قلبين وذكر حتى يصير غاية لكلام الامرين
من الاشراب والانكار يعني جنس القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم يلتصق
به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض
والاخر اي النوع الاخر من النوعين اسود مربدا بتشديد الدال المهملة هو الذي لونه بين
السواد والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا مغلوبا بالوجود الايمان
وفي بعض النسخ مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء
معجمة مكسورة اي مائلا وقيل اي منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن
في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه
الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته
النفسانية اصل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس
بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث
المذكور متفق عليه في المعنى لكن الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولذا نسبه اليه

م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال التابجي فتحها
مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة
مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه
الصغاير بغير وسيلة طاعة يكون مغفورة من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين اخيه
شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اي عداوة فيقال انظروا بفتح
الهمزة يعني يقول الله لملئكته النازلة بهدايا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعني
لا تعطوا منها انصباء الرجلين الذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح ق سفيان بن
ابي زهير الازدي رضه اتفقا على الرواية عنه يفتح اليمن اي بلادها فياتي قوم يبسون بضم
الباء وتشديد السين اي يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعني يرتحلون من
المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال ان
الاقامة في المدينة خير من الاقامة في البلاد التي ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ع
ومهبط الوحي ومنزل البركات لو كانوا يعلمون اي ما في الاقامة في المدينة من الفوائد الدينية
جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها وتفتح الشام فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن
اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم
ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تنكح المراة لاربع لمالها ولحسبها الحسب المرء ما فيه
وفي اباءه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس يتزوجون المراة
لهذه الاربع في العادة فاختر ايها المؤمن المراة الصالحة ولا تطمع في شيء آخر تربت يداك
وهو في الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب يستعمله لمعان اخر كالمعاتبة والانكار والتعجب
وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد هنا كذا قاله الطيبي وقيل اراد بتربت يداك ان لم
تفعل ما امرتك ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى
في النار فتندلق اقتاب بطنه اي تخرج امعاؤه فيدور بها اي الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار
بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول
بلى كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيه اي افعله م انس رضه روى مسلم عنه
يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة اي باكثرهم نعمة من اهل
النار من هذه بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة يعني يغمس
فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا
ثم اراد من غمسه فيها اصابة لفحة من النار ثم يقال يا ابن ادم هل رايت خيرا قط هل
مر بكم نعيم قط فيقول لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعم الدنيا
ويؤتى باشد الناس بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة
فيقال له يا ابن ادم هل رايت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس

قط ولا رايت شدة قط م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة
الباء في بجهنم للتعدية يعني يؤتى جهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فيدار بارض الحشر
حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام
مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون الف ملك يجرونها وهذه الازمة التي يجر بها
جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد
مفوض الى علم الله تعالى م جابر رضه روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني
ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات كافرا فكافرا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك ملؤ الارض ذهبا اكنت تفتدي
به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك اي ما هو
اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اي ثلث فرق ومنه قوله تعالى اخبارا عن
الجن كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووي راغبين اي في الجنة
وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراهبين
اي من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير
الواو للحال صفة لمبتدا محذوف اي اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير
وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان
اعلى رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سباقا فان قلت كون الاثنين واخواته
بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لا يكون الاثنان
ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين
على بعير وذلك البعير المتحمل للعشرة من بدائع فطرة الله كناقة صالح حيث قوي ما لا يقوى
غيره من البعران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا
من السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك
يكون مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار اي تجمعهم وهم الفرقة الثالثة
تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة وهي النوم في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح
معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا يعني النار يلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم
وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبل القيمة احياء الى الشام بقرينة قيلولتهم
وبيتوتهم لان هذه الاحوال انما يكون في الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة
لا موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء في حديث آخر
وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد
البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي
لما روي عن ابي هريرة رضه يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا

وأربعة على بعير

ركبانا ومنصفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الاية المراد بقوله
راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة
وهم الصنف الاول والصنف الثاني الركبان المسرعون الى ما اعد لهم في الجنان
وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية
عنه يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اي خالية من الغش عفراء وهي البياض التي
ليست بشديدة البياض كقرصة النقي اي كقرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة ٥
ليس فيها علم لاحد اي علامة من الابنية وغيرها بل يكون مستوية لئلا يختفي بها احد
وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او غيره وليس من كلام النبي عم م انس رضه روي
مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الاخرون خروجا منها فيعرضون على الله فيلتفت
احدهم فيقول اي رب اذ اخرجتني منها فلا تعيدني بتشديد النون فيها فينجيه الله
منها خ ابو سعيد رضه روي البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك ٥
وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون
ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من فيه استفهامية طلب
الله تعالى من نوح شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول
محمد وامته فتشهدون انه قد بلغ اي ان نوحا قد بلغ امته ما اوحي اليه وانذرهم
فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على
الناس انما شهد امة محمد عم بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالفرقان ان الانبياء كلهم
قد بلغوا امتهم ما ارسلوا به وقد جاء في الرواية ثم يؤتى محمد عم فيسئل عن حال امته
فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان ه
لاستعجاله في دعائه قد دعوت ربي فلم يستجب لي فيه حث على ترك الاستعجال في
استجابة الدعاء قيل لاجابة الدعاء شروط في الداعي وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته
الا الله ويجتنب عن كل الحرام وشرط في الدعاء وهو ان يكون مبدوا بالصلوة على النبي عم
ومختوما بها وشرط في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة الطلب شرعا م
عبد الله بن عمرو رضه روي مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه جميع حقوق
العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا يغفر بالشهادة قيل هذا في شهيد البر
لما روي ابن ماجة عن ابي امامة مرفوعا ان النبي عم قال يغفر لشهيد البحر الذنوب
كلها والدين وقيل ايضا الداين الذي يحبس به يوم عن الجنة حتى يقع القصاص
هو الذي صرف ما استدانه في سفه او سرف واما ما استدان في حق واجب
لفاقته ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره
لان للسلطان كان ان يؤدي دين عبده فاذا لم يؤد يقضي الله عنه بارضاء خصمه لما

لما روي عن ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الداين يقتص يوم القيمة الا من يدين
بثلث خلال رجل يضعف قوته في سبيل الله فيستدين ليتقوى به على عدو الله ورجل
يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه الا بدين ورجل خاف على نفسه العزوبة فينكح
خشية على دينه فان الله يقتضي عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روي البخاري
عنه يقال لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت
اي لكم خلود في النار روي ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت في صورة كبش
فيذبح بين الجنة والنار انما تمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر في
انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش
لانه لما كان فداء عن اسماعيل الذي نبينا عم من نسله كان في المعنى فداء عن جميع الاحياء
في الدنيا لانه خلقوا للاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الاخرة ايضا هذا هو
منبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال

الباب التاسع خ

عمر رضه روي البخاري عنه اتاني الليلة ات من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك
وهو وادي العقيق من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادرج انا عمرة في حجتي قال
النووي اعتمر النبي عم اربع عمرة وحج حجة واحدة وكان حجه عم في العاشرة من الهجرة قيل
فرض الحج في التاسعة منها ولهذا لم يامر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست
لكنه عم كان مامورا بالجهاد واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه كان يعتمر لان
امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر عم بالحج
وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج عم في التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره عم
ان يحضر معهم فيها فبعث الناس فامر ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك
اختلف الروايات في انه قال تمتع رسول الله عم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على
انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتفق عم في كونه قارنا كارتفاق المتمتع
بان لم يحرم لهما في اول الامر ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه اتاني جبرائيل فبشرني
انه الضمير فيه للشان من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان
زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال من ابي ذر كان لشدة نفرته
من المعصية واستبعاده عن المعاصي وفي الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب
الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه احتج ادم وموسى قيل هذه المحاجة كانت روحانية توفيقا ما جاء
في رواية عند ربهما وقال القاضي يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما
ثبت في حديث الاسراء انه عم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا ادم انت
ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا
من الجنة بخطيئتك التي خرجت بها منها فقال له ادم انت موسى اصطفاك الله بكلامه

اي جعلك كليمه وخطّ لك التوراة بيده هذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتأويل
الخلف أتلومني همزة الاستفهام فيه للانكار على أمر قدره الله علي اي كتبه في اللوح
المحفوظ او في التوراة قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان
قيل العاصي تائبا لو قال هذه معصية قدرها الله علي لم يسقط منه اللوم فكيف انكر آدم
بهذا القول على كونه ملوما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا
قال اتلومني ولم يقل الام على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصي في دار التكليف
كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج آدم موسى فحج آدم موسى كرره للتأكيد يعني
غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله ونبه عليه بانه غفل عن القدر السابق
الذي هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذي هو الفرع م ابن عباس رضه روى مسلم
عنه أحسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم الحسن الجميل فاصنعوا يعني داوموا على هذا الصنع
قاله لبني عبد المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اي على بئره وفيه دليل على استحباب
الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اختتن
ابراهيم النبي عم اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف
وتخفيف الدال التي ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد
خ انس رضه روى البخاري عنه أخذ الراية وهي العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد
فأصيب اي ناله المصيبة يعني مات ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها
خالد بن الوليد من غير إمرة بكسر الهمزة هي الولاية يعني من غير ان توليه النبي على احد ذلك
ففتح له تقدم توضيحه في الباب الثالث في حديث لا تعطه يا خالد ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا كان بينه وبين الله فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد
توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب
ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي
اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب
اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
بالذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثاني
ولم تبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه
التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على ما عمل ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة
هذا الحديث لا ادري اقال اي النبي عم في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني شك
عبد الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت مذكور في المرة الثالثة كما ذكر في المتن او مذكور في
المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اي رب الى قوله ويأخذ بالذنب فذكر اعمل
ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه أرسلني بصلة الارحام
وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا قاله له حين سأله بأي شيء

شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام
اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما اسلفت اي على وجدان ثواب ما قدمته من خير
قاله له حين سأله عن خيرات في الجاهلية هل له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث آخر وهو
ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب
للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها بالكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب
الحسنة في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة ذلك
الخير السابق يدل عليه ما روي انه قيل للنبي عم ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح
يسرق قال عم سينهاه ما تقول اخبر النبي عم ان صلوته بالليل بشرى من الله على
ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب ق البراء بن عازب رضه اتفقا
على الرواية اشبهت خَلقي وخُلقي بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة يعني اشبهتني خلقة
وشجية اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قاله لجعفر بن ابي طالب رضه لما خاصم
هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة بمنزلة
الام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار في غزوة احد رباعية
النبي عم قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل يشير الى رباعيته
وهي على وزن الكراهية السن التي بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل
يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد به نفس نبينا عم وضعا للظاهر
موضع المضمر قيل الذي قتله النبي عم هو ابي بن خلف في سبيل الله احترز به عن قتله في
حد او قصاص اعلم ان الانبياء عم نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات العليا فمن تعرض
لهم بالاذى اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشترى
رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب
فقال له الذي اشترى خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اي لم اشتر
منك الذهب فقال اي البايع للذي اشترى الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي
تحاكما اليه ألكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية فقال انكحا الغلام
الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا في الحديث دليل على ان الموضوع في المبيع لا يدخل
في عقد البيع لانه عم ذكره من غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى مشتريها لانه
من اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما
في البلد وانما لم يحكم ذلك الحكم لانه لم يجد مدعيا فاصلح ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله اني اري في المنام ظلة تنطف
السمن والعسل فاري الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل واري
سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك
فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت

وامى والله لتدعنى فلاعبرنها قال عم عبرها قال اما الظلة فظلة الاسلام ولما الذى
ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكففه الناس من ذلك فالمستكثر
من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذى انت عليه تأخذ به
فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به
رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرنى يا رسول الله اصبت ام اخطأت فقال
اصبت بعضا واخطأت بعضا فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء
المعجم السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اى يقطر يتكففون اى يأخذون باكفهم
السبب الحبل الفاء فى فلاعبرنها زائدة قاله لابى بكر اختلفوا فى معنى الحديث قال ابن
قتيبة معناه اصبت فى بيان تفسيرها واخطأت فى سؤالك تعبيرها عند حضورى
وقال الطحاوى معناه اخطأت فى تعبير بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر بالقرآن
انما تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره فكان حقه ان يقول الكتاب والسنة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اضل الله عن الجمعة من كان قبلنا وكان لليهود يوم السبت
وكان للنصارى يوم الاحد اضلال الله تعالى عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون
بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم فى تعيينه فقالت هو يوم السبت
لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله بدأ فيه بالخلق
فجاء الله بنا يعنى خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعانى
فيه شواهد بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفى سائر الايام
خلق ما يعود نفعه الى الانسان والشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم
الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال بعدم توفيقه اياهم بعدما عينه
لهم على ما روى ان موسى عم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل
فقال الله تعالى دعهم وما اختاروا اعترض القاضى على هذا الوجه بان يوم الجمعة
لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم
ان لهم ابداله بيوم آخر فابدلوه وغلطوا فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم
تبع لنا يوم القيمة يعنى ان ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة يجيئان بعده ٥
فكذلك هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استئناف
جواب لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعنى نحن الآخرون نظهورا فى
الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعانى لا للتقدم الزمانى المقضى لهم
يعنى نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم
ويروى بينهم قبل الخلائق يعنى يروى المقضى بينهم مكان المقضى لهم ق جابر رضه
م وانس رضه يعنى اتفقا على روايتهما عن جابر وانفرد مسلم بروايته عن انس اهتز
عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد

سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبى وابو بكر وعمر وعثمان رضه وان يراد بشارة اهله
واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب ينسب الشىء المعظم الى اعظم الاشياء
كما يقال اظلمت الارض بموت فلان ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة
عند النبى عم ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة
عن وفاة ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن
اهدأ مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت
تصنع قبل ذلك فواقع بها فقالت يا ابا طلحة ارأيت لو كان لآخر وديعة عندك ٥
فاسترد ها فهل تتأسف على ذهابها قال لا قالت احتسب ان ابنك وديعة فاستردت
فلا تتأسف عليه فغضب وقال تركتنى حتى تلطخت ثم اخبرتنى بابنى فلما اخبر النبى عم
بما جرى بينهما قال عم بارك الله لكما فى ليلتكما دعا بركة لابى طلحة وام سليم فوكر دعاءه
الى آخر كلام المص روى ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبى عم
عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تحاجت ويروى احتجت النار
والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا فى وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت
هذه اى النار يدخلنى الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اى الجنة يدخلنى الضعفاء
يعنى الخاضعون والمساكين فقال الله لهذه انت عذابى اعذب بك من اشاء وقال
لهذه انت رحمتى سمى الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون
الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام فى انت عذابى ولكل واحدة منكما ملؤها
يعنى ما يملؤها م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه تربت يداك اتشهد انى رسول الله قاله
لابن صياد روى ان ابن صياد قال لرسول الله فى جوابه اتشهد انى رسول الله تقدم
بيانه فى الباب السادس فى حديث ان يكن هو فلن عليه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
تعس بفتح العين اى سقط على وجهه هذا دعاء عليه فى المعنى عبد الدينار وعبد
الدراهم انما لم يقل مالكهما اشارة الى ان المذموم من يكون اسيرا لجمع الاموال بحيث
لا يؤدى حق الله عنها وعبد الخميصة وهى كساء اسود معلم ان اعطى رضى هذا بيان
لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس لما اعاد
تعس ليترقى فى الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك
اى دخل شوك فى عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم الخراج بالمنقاش
يعنى اذا اوقع فى البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل
ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا انتفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منتفيا بالطريق
الاولى طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه فى سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالجهاد لا بجمع
الدراهم اشعث رأسه بالرفع فاعل اشعث خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد قال
الجوهرى الاشعث هو مغبرة الرأس مغبرة قدماه ان كان فى الحراسة اراد بها حراسة

خبر بعد خبر

الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي يكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة تقرر في علم المعاني
ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في
الحراسة ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان في الساقة وهو مؤخر الجيش خصهما بالذكر
لانهما اشد مشقة واكثر آفة الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها
الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه آخذا بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام
التوربشتي اراد بالشرطيتين حسن ائتماره بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام امر بان
استأذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان شفع لم يشفع اي لا يقبل
شفاعته لكونه وضيع القدر خ ابو هريرة رضه روي البخاري عنه تكفل الله اي ضمن وهذا
تمثيل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال الا الجهاد في سبيله ٥
وتصديق كلماته وهي ما وعد الله في حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمتا
الشهادة ان يدخله الجنة اي بان يدخله وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه مع ما نال
من اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية ابي داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو
معنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الخير في كل حال ان مات يدخله
الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم
يغنم كذا قال محيي السنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى
في صورة البشر فقال له اجب ربك اي للموت يعني جئت لقبض روحك فلطم موسى عين
ملك الموت اي ضربها مع باطن اليد ففقأها اي شقها فان قيل كيف صدر من موسى
هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه يفوض علمه الى الله وبان موسى عم لم يعرف انه ملك
الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته الى فقء عينه هذا
هو المختار المازري والقاضي عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان
الرجل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعا للموت ومجرد هذا القول لا يصدر
عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى مع علو شانه واقول ان موسى عم كان
في طبعه حدة حتى روي انه عم اذا غضب استقلب قلنسوته فاذا هجم عليه رجل فدعاه
الى الهلاك عرف عم انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل قصده وقد يحتمل ان يكون
جائزا في شرعهم او لان موسى عم زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه ان
بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن
مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى عم حين اخذ راس هرون ولحيته وكان يجره مع
ان هرون كان اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قاله عم حق
كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده ومما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان
موسى عم يحتمل ان يكون ماذونا في هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا يخفى
بعده فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ

وقد فقأ عيني فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدي فقل الحيوة تريد بهمزة
الاستفهام في الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اي ظهره فما وارت
يدك اي سترت من شعره فانك تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات سنة قال اي موسى
ثم مه الهاء فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك الحيوة ام موت
قال ثم الموت قال فالآن من قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة فان قلت لم يعد
موسى عم ما فعله ذنبا اذا علم انه مرسل من الله ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله
رب اني ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت في عينه الصورية دون عينه الملكية فكانت
تلك العين للملك كاللباس فلم ينقص من خلقته الروحانية شيء نقله الله عند لطم موسى
على صورة انسان فقئت عينه رب ادنني من الارض المقدسة انما سال موسى عم قربه منها
لشرفها ولم يسال نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به
الناس رمية بحجر اي بمقدار ذلك قال النبي عم لو اني عنده اي عند البيت المقدس
لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين
وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها
عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة
رحمة خ ابو هريرة رض روي البخاري عنه قال اتيت النبي عم فقلت يا رسول الله اني
رجل شاب واني اخاف العنت اي الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لي
ان اختصي فقال عم جف القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير
وثبوت المقادير البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه
اي تمام الحديث وهذا من كلام المص فاختص بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء
وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء
مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء او ذر
يعني او اترك الاختصاء حال كون تركك واقعا على ما جف به من تركك وهذا الكلام
غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل هو مذكور على وجه اللوم على استيذانه قطع
العضو من غير فائدة كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد
الصاد يعني اختصر عليه بتسليم الامور للتقدير او دع الاختصار بالتصرف في الدفع
يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او ذر امر للتهديد م ابو قتاده رض روي
مسلم عنه قال بينما رسول الله عم يمشي حتى انتصف الليل وانا الى جنبه فنعس رسول الله عم
فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اي ضربت له كالدعامة من غير ان اوقظه حتى
اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فدعمته من غير
ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في آخر الليل مال ميلة اشد

من المثلين الاولين فدعمته فرفع راسه فقال من هذا قال ابو قتادة قال متى كان هذا
مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة فقال عم حفظك الله بما حفظت به
اي لسبب شي احفظت به نبيه قاله له سحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة وفيه استحباب
الدعاء لمن احسن ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون
ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك
وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه
ورحمة الله الضمير في زادوه لآدم والزيادة يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني
قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم قال فلم
يزل الخلق ينقص حتى الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص على ستين ذراعا والآن
بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي عم فيه الحديث قيل مقدم
في الترتيب على قوله وكل من يدخله الجنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه خلق الله التربة
يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه
يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اي فرق بالتربة الدواب يوم
الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار
فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رض روى مسلم عنه ذاق طعم
الايمان من رضي بالله ربا نصبا على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال
صاحب التحرير معنى الرضا بالشيء هو الاكتفاء يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في
غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد عم ذاق من الايمان طعما قصر عن
وصفه الكلام شبه الامر الحاصل الوجداني من الرضاء بالامور المذكورة بمطعوم
يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضا
بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا للتصريح بان الرضا بكل منهما مقصود
خ انس رض روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عم في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال
فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا
الدواب فقال عم ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا
الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينغمر
فيه اجر الصوم ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو
حرف ردع اي ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا الله
فقال عيسى آمنت بالله يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني يعني ما ظهر لي
من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه رغم انف ثم رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه المضاف اليه وهو

وهو من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر
قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان يفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى البر
والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات مسلم وفي
كتاب الحميدي وجامع الاصول واحدهما فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتدا محذوف
يعني مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في
بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل
الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه
بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا
بمعنى اذل الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخله الجنة ويكون مأولا
بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل
ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة رض روى البخاري عنه قال جئت للصلوة ورسول الله عم
راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي عم صلوته سال من فعل
ذلك فقلت انا فقال عم زادك الله حرصا ولا تعد قاله له روي لا تعد بسكون
العين وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلوة بل كن على السكونة فان من قصد
الصلوة فكانه فيها وروي بضم العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل
معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها
في البر وجانب منها في البحر حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله
قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحاق يعني من العرب وتلك
المدينة قسطنطنية على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم
يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها
الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط
جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها
فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اي المستغيث فقال ان الدجال
قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم وصف الفاتحين في الباب الثالث في حديث
لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ق علي رض اتفقا على الرواية عنه شغلونا
عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على
من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق
على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عايشة انه عم قال
حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر تدل على ان الوسطى غير العصر
قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها عم باسمها ملأ الله قبورهم
وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم

فی الدنیا فیکون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار فی قبورهم قاله یوم الخندق
وهو یوم الاحزاب کان ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو سعید رضه روی البخاری عنه
قال وعظ النبی عم یوم عید وامرهم بالصدقة فلما رجع عم الی منزله جاءت الیه زینب
امرأة ابن مسعود فقالت یا نبی الله انك امرت الیوم بالصدقة وکانت عندی حلی لی
فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به علیهم فقال عم
صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به علیهم ای بحلیك وکلمة
المجرور عاید الیه وتلك الصدقة کانت تطوعا لان المفروضة لا یجوز اعطاؤها
الی الزوج والولد ق ابو سعید رضه اتفقا علی الروایة عنه قال جاء رجل الی النبی عم فقال
ان اخی استطلق بطنه فقال عم اسقه عسلا فذهب فسقاه ثم جاء وقال یا رسول الله
لم ینقطع فقال عم اسقه عسلا فسقاه وقال لم ینقطع فقال عم فی المرة الرابعة صدق
الله یعنی کون شفاء ذلك البطن فی شرب من العسل قد اوحی الی والله صادق فیه
وهذا التوجیه اولی مما قاله بعض الشراح من ان المراد به قوله تعالی فیه شفاء
للناس لان الایة لا تدل علی انه شفاء من کل داء وکذب بطن اخیك یعنی اخطأ
کما یقول العرب کذب سمعی اذا اخطأ اراد بخطاء بطنه عدم حصول الشفاء له وذلك
اما لان نیته فی شربه لم یکن خالصة او لان الدواء لم یعمل عمله بعد تتمة الحدیث
فسقاه فبرئ فان قیل العسل مسهل ملطف فکیف امر النبی عم به فی دفع الاسهال
قلنا لعله عم علم ان ذلك الاسهال کان من اجتماع فضلات بلغمیة دفعتها الطبیعة
مرة بعد اخری وکان فیها بقیة من المادة محتاجة الی قلعها بملین فامره بشرب
العسل مرة بعد اخری فلما انقلعت بالکلیة برئ ق عایشة رضه اتفقا علی الروایة عنها
صدقتنا بتخفیف الدال انهم یعذبون عذابا تسمعه البهایم کلها یعنی عجوزین تفسیر
من المصنف لضمیر صدقتنا من عجز یهود المدینة وهو بضمتین جمع عجوز وهی المرأة الکبیرة
السن ولا یقال عجوزة والعامة یقولها دخلتا علی عایشة الجملة صفة عجوزین
فقالتا ان اهل القبور یعذبون فی قبورهم فکذبتهما عایشة فلما خرجتا ودخل
رسول الله عم فحکته ما قالتا قال عم الحدیث خ ابو هریرة رضه روی البخاری عنه
عجب الله من قوم اراد به رضاءه لاستحالة معنی التعجب فی حقه تعالی یدخلون الجنة
فی السلاسل اراد بهم الاساری الذین یؤتی بهم فی القیود فیهدیهم الله للاسلام
جعل الدخول فی الاسلام دخولا فی الجنة لکونه وسیلة له قال الطیبی یحتمل ان یراد
بالسلاسل جذبات الحق التی یجذب بها من یشاء من الضلالة الی الهدی قال
الکلاباذی یجوز ان یکون المعنی اظهر عجب هذا الامر وبدیعه بخلقه وهو
ان الجنة مع ما فیها من النعیم المقیم التی یسارع الیها ذووا العقول بتحمل المکاره
لینالها فهؤلاء یمتنعون عنها حتی یقادون الیها بالسلاسل وفیه اخبار عن عظم

عن عظم فضل الله حیث بنی دارا وجعل فیها انواع النعیم فدعا الیها باللطف فاعرض
عنها اقوام فقادهم الیها بالسلاسل فکیف فضله باقوام رغبوا فی خدمته وتحملوا
المکاره فی طلب مرضاته ق البراء بن عازب رضه اتفقا علی الروایة عنه عمل هذا یسیرا
وبروی قلیلا واجر بضم الهمزة وکسر الجیم ای صار ماجورا اجرا کثیرا قاله فی رجل من
بنی النبیت بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم مثناة فوق وبنو النبیت قوم من الانصار
روی ان ذلك الرجل کان کافرا فاتی النبی عم مقنعا بالحدید فقال یا رسول الله اقاتل
او اسلم فقال عم اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله
ثم تقدم فقاتل حتی قتل وصار شهیدا خ انس رضه روی البخاری عنه قال کان النبی عم
عند بعض نسائه فارسلت احدی امهات المؤمنین بصحفة فیها طعام فضربت التی النبی عم
فی بیتها ید الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبی عم فلق الصحفة ثم جعل فیها
الطعام الذی کانت فی الصحفة وقال غارت امکم ثم حبس الخادم حتی اتی عم بصحفة صحیحة
من عند التی هو فی بیتها فدفع الصحفة الصحیحة الی التی کسرت صحفتها فان قیل الصحفة
مضمونة بالقیمة ولیست من ذوات الامثال فما وجه دفعه عم صحفة اخری مکانها
قلنا فعل ذلك علی سبیل المروة لا علی طریق الضمان لان القصعتین کانت لرسول الله
وقیل کانت الصحفات متقاربة فی ذلك الوقت وکانت کالعددیات المتقاربة فجاز
ان یدفع احدیهما بدل الاخری ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه غزا نبی من الانبیاء
قیل ذلك النبی کان یوشع بن نون یعنی قصد غزوة فقال لقومه لا یتبعنی رجل
قد ملك بضع امرأة ای فرجها وهو یرید ان یبنی بها ای یدخل علیها بالزفاف غزا
ولما یبن بها ولا اخر ای لا یتبعنی رجل اخر قد بنی بنیانا ولما یرفع سقفها ولا
اخر قد اشتری غنما وخلفات جمع خلفة بکسر اللام وهی الحامل من النوق وهو
ینتظر ولادها انما نهی عن متابعة الاشخاص المذکورة فی تلك الغزوة لان تعلق
النفس یوهن عزم الامر المهم فیفوت المصلحة وفیه اشارة الی ان الامور المهمة اي فيهم اللازم خلوة في تدبير الامور المهمة فانهم عمركـ
لا یفوض الا الی الذین یفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزا فدنا من القریة ای
وصل الیها حین صلوة العصر او قریبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة ای بالسیر
وانا مامور ای بفتح تلك القریة اللهم احبسها علی شیئا یعنی امنعها عن السیر زمانا
یسیرا فحبست علیه حتی فتح الله علیه ای تلك القریة قیل هی اریحاء قال فجمعوا ما غنموا
فاقبلت النار لتاکله فابت ان تطعم لان الامم الماضیة کانت السنة فیهم ان النار
یاکل غنایمهم اذا کانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تکرمة لهم فقال
ای ذلك النبی لجماعته فیکم غلول فلیبایعنی من کل قبیلة رجل فبایعوه فلصقت
ید رجل بیده فقال فیکم الغلول فلتبایعنی قبیلتك فبایعته فلصقت ید
ید رجلین او ثلثة شك من الراوی فقال فیکم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل

مثل رأس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل
الغنائم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا فان الله رأى
ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر رض روى مسلم عنه قاتل الله
اليهود يعني اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف وقع تعليلا في المعنى
لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم الانبياء وكلاهما
مذمومان خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال لما قدم النبي عم مكة ابى ان يدخل
البيت وفيه الالهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابراهيم واسماعيل وفي ايديهما
الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان بالازلام فقال عم قاتلهم الله اما بالتخفيف
والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام
بضرب الازلام قيل هي السهام التي كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم
لهم عند عزم امر وهي اعواد ثلث مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الاخر نهاني
ولا شيء في الاخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي ترك وان خرج الاخر اعاد الضرب
حتى خرج احدهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة
بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها في زانية فاصبحوا يتحدثون
تصدق الليلة على زانية وهو على بناء المجهول اخبار في معنى التعجب او الانكار يعني
وقعت صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدقي على زانية
يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلامه على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة
عظيمة فظهر خلافه فهاهنا حمد الله على ان صدقته لم يقع على من هو اسوء من الزانية وان
يكون على طريق التعجب من فعل نفسه تعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب
منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا
يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج
بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال
اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني وسارق كالكلام
في حمده على زانية فاتي على بناء المجهول يجوز ان ياتيه نبي فاخبره او ياتيه غيره في المنام
فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هذا تفصيل لما اجمله فيما قبله
فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر يعني ينظر الى تصدقه ويقتدي به
فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت
الثواب في الصدقة وان كان الاخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة
فلا يجوز دفعها الى الغني ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل
حسنة قط الجملة صفة رجل لاهله الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل
عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه تشديد الراء امر باحراقه بالنار

بالنار ثم اذروا نصفه اي نصف رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته كالقائك
الحب للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه
احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر
فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف
في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله
الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال تعالى
نقدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد
كما قرئ القران في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه بالتشديد المعنى ان كان في تقدير الله
ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب واقول الاقرب لئن قدر من القدرة
وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان
لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد
جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلي اضل الله
اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز ان ذلك الكلام غلطا منه
معناه فلم يؤاخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يؤخذ من وجد راحلته فقال
من شدة فرحه اللهم انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرف ان الله يحشر
الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحييه الله اذا فعل ذلك بنفسه
فمعنى اضل ربي يفوت ايابي ولا يبعثني وهذا الظن لقلة علمه لا يخرج عن الايمان فعفى الله
له من شدة خشيته عنه لا باحراق نفسه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال
سليمان بن داود عم لاطوفن الليلة بمائة امرأة اللام فيه لتوطئة القسم يعني والله
لاجامعن تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله
فلم يقل ونسي على وزن علم وروي بضم النون وتشديد السين وهي احسن فاطاف بهن
ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان عم على اعلاء
كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كاكباده الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب
قول ان شاء الله فيما يقصد به ان لم يكن شرا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ادرك لحاجته
وروي تسعين ويروى سبعين قيل عدم حنثه لان يمينه كانت معلقة فلم يبق
حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا
سبيل الادب يحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان لا بيانا ان كل من يتمنى شيئا ويقول
ان شاء الله يحصل مراده ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم في غزاة فلما
افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عم اني افقد
جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي عم

فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه
وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم
جرح جليبيب سبعة ثم قتلوه فماتوا بعده من جرحه فاسند عم اليه القتل مجازا هذا
مني وانا منه معناه المبالغة في اتحاد طريقهما واتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبته يعني
جليبيبا هذا تفسير من المص لضمير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة
تحت وكسر الباء الموحدة بعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عم حين راه وضعه
على ساعديه كفى له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي عم وفعله ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة القرص القشر باطراف الاصابع والمراد به هنا
اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي عم موسى وقيل داود روي انه عم قال يا رب
تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه
الحر حتى التجا الى ظل شجرة وعندها بيت النمل فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته
فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه
ان قرصتك بحذف حرف الجر اي لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المفاعل
حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس
القتل او للاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جايزا في شريعته حتى توعد سليمان
الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جايزا
في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره
سابقا جايزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما
عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتشفي منها لا لامر سبق كذا قاله الكلاباذي م
عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه كان الله ولم يكن معه شيء غيره وكان عرشه على الماء
قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم بحسب مدخولهما
يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على
ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وساير الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى
بالتكثيف وكتب في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم عليه في اللوح المحفوظ على كينونته
قيل هذا تمثيل لبيان تقدير امر الله شبه تقديره تعالى بحكم حاكم اذا اراد احكام امر كتب
عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كانت امراتان
معهما ابناهما جاء الذيب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك
وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان
يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها فكان ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان بن داود ٥
فاخبرتاه اي بما سبق من حالهما فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول
اختبار شفقتهما ليتميز له الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هكذا

هكذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك قال النووي
في شرحه معناه لا تشقه ثم استانفت فقالت يرحمك قال العلماء يستحب في مثل هذا
ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله لعل المص وجد رواية اخرى منه والمذكور في جامع
الاصول موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم
ابيه عم اجيب عنه بان داود عم لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل
ان يكون جايزا في شرعهم اذا دفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان
سليمان عم فعل ذلك لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها
لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم
ان الحق للخصم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه كانت امراة من بني اسرائيل قصيرة وهي
صفة امراة وخبر كانت تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما
من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي ادخلت حشو الخاتم مسكا وهو
اطيب الطيب فمرت بين المراتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يدها اشارة
اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة ونفضت شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل
كان ذلك اماما من ائمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة ما عرف
الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين نفسها بارائتها طويلة تكون اثمة
لتغييرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا يكثرون
النظر اليها لغاية قصرها فتستتر عنهم بذلك لا تكون اثمة والله اعلم خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء ٥
ويقومون لمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي
وستكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل بالباء
الموحدة اي يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا فما تامرنا اي في اقتدائهم قال فوا امر من
الوفاء بيعة الاول فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جاء
بعده مادام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا او اعطوهم حقهم وهو الاطاعة
بهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العايد الى ما محذوف لانه متعد
الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه يعني يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع
مصالحهم فاي امير ظلمهم فليصبروا فان الله يسأله عن ذلك وينتقم منه لهم ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة
بعض اي فرجه وكان موسى يغتسل وحده وهذا مشعر بوجوب التستر في شرعه فقالوا ما يمنع موسى
ان يغتسل معنا الا انه ادر على وزن افعل وهو من له ادرة وهي بضم الهمزة نفخة في الخصية
قال اي النبي عم فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذي يتفجر
منه الماء قال فجمح موسى عم باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعني اسرع خلف

الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرره للتأكيد يعني دع ثوبي يا حجر حتى
نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس بنو اسرائيل لما اذوا موسى ع م
بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر اي وقف
او معناه دام على الفرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اي الى موسى نظر تحقيق قال اي النبي ع م ه
فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا بتمييز وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد
ان يكونوا مبرئين عن النقص في اصل الخلقة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كان
جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا وكان فيها فاتته
امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي بقلبه اي رب امي وصلوتي يعني امي تدعوني
وصلوتي تمنعني عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول
منه يدل على جهله لان صلوته كان ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان
لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاعن من اين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن
سلم يجوز ان يكون الشروع ملزما في ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين
او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين فلما كان من الغد
اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فانصرفت
فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فقالت
اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هي الزانيات
وفي قولها حتى ينظر دون ان يقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها ه
الفطن وتذاكر بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امرأة بغي اي زانية يستوي فيه المذكر
والمؤنث يتمثل بحسنها على بناء المجهول اي يجعل الناس صورتها تمثالا لكمال حسنها ه
فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال اي النبي ع م فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت
راعيا كان ياوي اي ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما
ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال
ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني
حتى اصلي فصلى فلما انصرف اتى بالصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال
فلان الراعي قال اي النبي ع م فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته
وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينا
صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اي قوية وشارة بالشين المعجمة
يعني مع لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه
فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اي الراوي وكاني انظر
الى رسول الله ع م وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اي النبي ع م
ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل

فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم
اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة على الرضيع بحديثه وكانت
اول لا تراه اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت امه حلقى
رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا
اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني
مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني
مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال اي الرضيع ان ذاك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل
كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون لها زنيت سرقت ولم تزن ولم
تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة ابن الاكوع رض روى مسلم عنه كان خير فرساننا
بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهي بتشديد الجيم
جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة قاله منصرفه بضم الميم وفتح الفاء اي وقت انصرافه
من ذي قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا ابن
الاكوع ملكت ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اي يجعلهم
مديونا فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه التجاوز عن المديون هو المسامحة
في الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال اي النبي ع م فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر
ذنوبه ولم يؤاخذه بها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى
ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو رتبته اختاره خ
مطلب طاعون
عائشة رض روى البخاري عنها كان عذابا ضمير كان عايد الى الطاعون المسؤل عنه يبعثه
الله على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه
اي يكون الطاعون في تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة
صفة بلدة ويمكث فيه عطف على يكون بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال عن ضمير
يمكث محتسبا اي طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه
الا ما كتب الله له الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو
استثناء عن عبد وهو مبتداء ومن فيه زائدة وما بعده الا خبره قاله لعايشة حين ه
سألته عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون
بارض م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة
صفة رجل فجزع بكسر الزاء اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاء المشددة
بعد الحاء المهملة بمعنى قطع فما رقأ بالقاف اي سكن الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني
عبدي بنفسه يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني يوهم ان اجله كان
متأخرا فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتأخر باي سبب كان قلنا معناه بادر على سبب الموت
زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الله تعالى في قوله ان الاجل لا يتقدم عن

وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويل يحتج بها على المسلم قدم غير
مرة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه كان فيما كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين
نفسا التاء في تسعة على تاويل النفس بالشخص لان تانيث العدد عكس تانيث الاشياء
كما قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة فسال عن اعلم اهل الارض فدل على بناء
المجهول على راهب ماخوذ من الرهبة وهي الخوف يعني بر خائفا من الله فاتاه فقال انه قتل
عبر عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة
فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه
قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام
للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه
استحباب ان يفارق التائب عن موضع الذنب والمساعدين ويستبدل منهم صحبة اهل
الصلاح فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى اهلك فانها ارض سوء بفتح
السين وباضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق
بفتح الصاد وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة
وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة
العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الآدمي
حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان الله امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا من يمر
بهم فقال قيسوا ما بين الارضين اي الارض التي قصدها والارض التي قتل فيها الراهب فالى
ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض التي قصدها يكون
لمن تطلب للرحمة وان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها يكون لمن تطلب للعذاب فقاسوه
فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد جاء في رواية انها وجد اقرب بشبر فقبضته ملائكة
الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه اي الى ارض سوء ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في
الايحاء في معنى القول والى هذه اي الى الارض قصدها ان تقربي وقال البخاري فناء اي قام
بصدره نحوها اي جهة ارض العباد يعني قال البخاري مكان قوله فانطلق فناء بصدره
نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا مخالف لما ثبت في الشرع
من ان امر الله وما بقي عليه من حق العباد فهو في مشية الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء
اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا لو رضاء
الا باخذه عوضه من الله م صهيب رض روي مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له
ساحر فلما كبر بكسر الباء اي شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما يعلمه فكان
في طريقه اذا سلك اي الغلام واذا للظرف راهب فقعد اليه اي متوجها الى الراهب وسمع
كلامه فاعجبه اي اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد
اليه فاذا اتى الساحر ضربه اي الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك الى الراهب فقال اي

اي الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اي منعني اهلي واذا خشيت اهلك فقل
حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اي الغلام اليوم
اعلم ءالساحر بالمد الهمزة فيه للاستفهام افضل ام الراهب افضل يعني ابتغى جواب
هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم
الى نفسه طلبا لانصافهم ونفرتهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب احب
اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس
فاتى الراهب فاخبره فقال الراهب اي بني بضم الباء تصغير ابن انت اليوم افضل مني قد
بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتفخيم وانك ستبتلى فالى بتليت الفعلان كلاهما على
بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي
ولد اعمى والابرص ويداوي الناس سائر الادواء يعني بدعائه لشفائهم فسمع جليس للملك
اي مجالس ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة
والظرف صلته مرفوع على الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للمبتداء ان انت شفيتني جزاء
الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدا
انما يشفي الله فان امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك
فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي فقال ولك رب
غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال
له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ به الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي
مرضا كذا وتداوي كذا قال فقال اي قال الراوي قال النبي تم فقال الغلام اني لا اشفي
احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع
عن دينك فابى فدعا بالمنشار بالهمزة في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي
بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار في مفرق راسه اي في وسطه وهو الذي
يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك
فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له
ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا
به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف
وهو فاتركوه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت
يعني ادفع عني شرهم باي سبب شئت فرجف بهم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء
يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه
فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين وبالراء المهملتين هي السفينة الصغيرة
فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما
شئت فانكفات بهم السفينة اي مالت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل

اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قال
وما هو قال تجمع الناس في صعيد اراد به الارض البارزة واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما
والفعلان المتقدمان بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف
التي يجعل فيها السهام ثم ضع السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله
رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه
على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه
فوضع السهم في صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين الخط والاذن فوضع يده في صدغه في موضع
السهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام امنا برب الغلام التكرار
ثلث مرات للتاكيد فاتى الملك فقيل له الفعلان مجهولان يعني الملك اتي فقال له ارايت
ما كنت تحذر اي تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله نزل بك حذرك توسط القسم
بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد امن الناس ٥
استينافا جواب عمن قال اي شيء هو فامر بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في افواه السكك
جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء
وتشديد الدال اي شقت واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه
فاقحموه فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم فاقحموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة
ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احميت الحديدة اذا
ادخلتها النار لتحمى ووقع في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه ٥
فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبي لها فتقاعست
اي تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث
اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو الكاذب
او غيره م معاوية بن الحكم السلمي رض الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين منسوب
الى بني سليم روى مسلم عنه قال سالت النبي عم عن خط الرمل فقال عم كان نبي من الانبياء
وهو ادريس وقيل هود او دانيال عم يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك يعني من وافق خطه
خط ذلك النبي عم فذاك الذي يجد اصابته كذا قاله القاضي وقال الخطابي يجوز
ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبي عم كان معجزة له وموافقة خط غيره لخطه ممتنع
فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح وانما لم يقل ذلك الخط حرام لئلا
يتوهم ان خط ذلك النبي حرام وروي برفع خطه فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن
عمر رض روى مسلم عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان تخلق السموات والارض
بخمسين الف سنة قال اي النبي عم وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد
تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر رض روى مسلم عنه
كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان حاضرا مع

مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد لحاطب الجار والمجرور صفة عبد اي عبد مملوك
لحاطب بن ابي بلتعة حين جاء يشكو حاطبا اي عن حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن
حاطب النار وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ
عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة
ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي
الحرب صحح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا غير جائز
فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم تعب يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح
مكة اليوم تستحل الكعبة يعني القتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك
رسول الله عم كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين
والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى النبي عم من غير ان يذكر الصحابي وهو
من حديث عايشة رضها عن النبي عم ق سلمة بن الاكوع رض اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا
مع رسول الله عم الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا
فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبته فمات منها فاتى رسول الله باكيا فاخذ بيدي
فقلت فداء لك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان
فقال عم كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي وفي معظم نسخ مسلم ان له لاجرين كلاهما
صحيحان ووجهه ان المثنى اعرابه تقديري عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى ان هذان ٥
لساحران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حتى
صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والاخر لكونه شهيدا او قيل معناه
لجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى
الاول انسب قل عربي مشى بها اي في الارض مثله حال يعني عربي مماثله قليل يعني
عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي
يضرب به فمات منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع
وروايته القضاعي اثما مكان كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذب الا يحدث بكل ما سمع من
غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما سمعه الرجل لا يكون
صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ق ابو موسى رض كمل من الرجال
وفي كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية
امراة فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضايل والبر والتقوى وحسن الخصايل
احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم واسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا
الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان
مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن الصديقية
وهو قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت

عنه قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه عم
ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فعرف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن
لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين م ابو هريرة رض روي مسلم عنه منعت
العراق درهمها الماضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها
وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاييك المكوك صاع ونصف ومنعت
الشام مديها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل
الشام تسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها بكسر الهمزة
وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة وبتشديد الباء مكيال لاهل مصر تسع فيه
اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط
عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان
فينقطع ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون
ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم بضم العين
من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرره ثلثا للتاكيد يعني ستصيرون
فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء ثم قال
ابو هريرة شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة رض ودمه وفيه
اخبار عن المغيبات م انس رض روي مسلم عنه قال نام رسول الله عم ثم رفع رأسه متبسما
فقيل ما اضحكك فقال عم نزلت علي آنفا اي قريبا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا
اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه لما توفي ابناء
رسول الله عم كان العاص بن وايل اذا ذكر رسول الله يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له
فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم رسول الله عم فنزلت هذه السورة هكذا سنة الاحباب
فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه
ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة
العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى انحر اذبح هواك في قلبك وفي توسيط لربك بين
الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كالروح لهما قيل النحر
كان واجبا على رسول الله وان لم يكن غنيا لقوله عم ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى
والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضح مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان
اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع العلائق قوله ان شانئك اي مبغضك
هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فاني وان اخذ
منك ابناءك لئلا يشتغل قلبك بهم ويختل امر امتك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهي
امتك كما قال تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال تدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم
قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة آنيته عدد

عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم في آخره على بناء المجهول اي يقطع ويمنع العبد منهم فانه
فانه فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على
كون البسملة في اوايل السورة من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه عم قرأها تبركا ق
ابو مسعود رض عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه نزل جبرائيل فامني فصليت معه
ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كرره عم صلوته مع جبرائيل
خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رض روي مسلم عنه وجب اجرك اي
ثبت لك اجرك وردها عليك الميراث بالرفع فاعل رد قاله لامرأة قالت اني تصدقت على امي
بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر من تصدقي ق ابن مسعود رض اتفقا على
الرواية عنه قال كنا مع النبي عم في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن نأخذها
من فيه عم رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرنا لنقتلها فسبقتنا فقال عم
وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها يعني حية
خرجت عليهم بمنا فصل فيما لم يسم فاعله ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
اريتك في المنام ثلث ليال جاءني بك الملك اي بصورتك في سرقة بفتح الراء الجار والمجرور
حال اي كاينة في قطعة من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي
فاقول هذان المضارعان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن
وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الآن
تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي رأيتها
في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان يك من
عند الله يمضه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة فما قول لان رؤيا الانبياء وحي
فلا يجري الشك في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة
الى تعبيرها او نقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من صنايع البديع
سماه بعض تجاهل العارف م ابو هريرة رض روي مسلم عنه اريت ليلة القدر ثم ايقظني
بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول ويروى فنسيتها على بناء المعلوم ه
فالتمسوها في العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه عم انه لو لم ينسها لاختبر
الناس بها وبالغوا في تعظيمها دون باقي الليالي ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي الفعلان كلاهما على بناء المجهول
نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي
من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله تعالى لامتي
الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة
للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا
لا يصلون الا فيما تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض

الا فيما تيقنا نجاسته فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تصريح بعموم هذا
الحكم وتفريع لما قبله واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم
كانوا اذا غنموا الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا عم باخذ الخمس
والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فيأتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيه للعهد
وهي الشفاعة العامة للازالة من المحشر وكان النبي عم يبعث الي قومه خاصة وبعثت
الي الناس عامة مصداقه قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت
كان نوح عم مبعوثا الي كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان
ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روي انه عم قال فضلت علي الانبياء بست وزاد عم
واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا عم بالخمس
المذكورة اولا ثم زاد عليها تكرمة له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت تأخر الدال على الزيادة
قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي
تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد علي سبعة اعظم
علي الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه
الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول ومذهبنا ان وضع اليدين
والركبتين سنة لان الثابت بالقران فرضية السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة
ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا علي الندب واما الاختلاف
في ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار علي الانف بلا عذر فمعروف في الفقه
ولا نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر رض اتفقا علي الرواية
عنه امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمفعول
الاخر وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفي بذكره لشهرة وجوب مقارنته عصم مني نفسه
وماله الا بحقه يعني لا اتعرضه بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفا
قصاص ان قتل او تضمين مال ان سرق ونحوهما وحسابه علي الله اي في الاخرة فيما يخفيه من
الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عم انا اقضي بالظاهر والله يتولى الاسرار قال اكثر
الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم
القتال فلا يصح معنى حتى الي هنا كلامهم لكنهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان
اذا صالحوا مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه ان يحمل الناس
عاما مناسبا لقوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا
منه بالحديث الدال علي وضع الجزية او يقال الغرض ضرب الجزية الهوان علي الكفرة وهو
يضطرهم الي الاسلام فيكون لعصمتهم سببان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعمها
لان ضرب الجزية علي المشركين غير جاير اقتصر علي ذكرها ق ابو هريرة رض اتفقا
علي الرواية عنه امرت بقرية اي باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت يدل علي وجوبها

تأكل القرى اي ما في القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا علي القرى فيغتنمون مما فيها من
الاموال والسبايا يقولون اي المنافقون سموا المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين
فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم
تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعدي رض
اتفقا علي الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف علي ضمير بعثت وبالنصب مفعول له
كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قربت قربا كقرب هاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى
معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الي ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى علي السبابة
شبه القرب الزماني بالقرب المساحي لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الي
مجاورته عم وانه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين لكن تفسير قتادة
في حديث اخر بقوله يعني كفضل احديهما علي الاخرى يقوي الوجه الاول خ ابو هريرة رض
روي البخاري عنه بعثت من خير قرون بني ادم القرون ثمانون سنة وقيل اهل زمان
واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل علي سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي
كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث هنا تقلبه في اصلاب الاباء ابا فابا
قرنا فقرنا يعني انتقل النبي عم اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من بني هاشم
م جابر رض روي مسلم عنه قال كان النبي عم في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح تكاد
ان يذهب الراكب فقال عم بعثت هذه الريح لموت منافق اي علامة لموته وهذا من
معجزاته عم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رض اتفقا علي الرواية عنه بني
الاسلام علي بناء المجهول علي خمس اي خمس خصال وفي بعض النسخ علي خمسة اي خمسة
اركان علي ان يوحد الله محله بالجر بدل علي خمس وبالرفع خبر واقام الصلوة وايتاء
الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر
الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر علي صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر
لا يرد علي صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان علي الحج هكذا سمعته
من رسول الله عم وروي عن ابن عمر انه عم قال بني الاسلام علي خمس شهادة ان لا اله
الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم
رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر علي الرجل الذي قدم الحج علي صوم رمضان مع انه
رواه كذلك قلنا يحتمل ان يكون ابن عمر كان سمع من النبي عم علي الوجهين ولكن حين
رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج علي الصوم في حفظه فلهذا رد علي الرجل
بقوله لا فلما تذكرها رواه كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم علي الحج كذا عن
ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود علي الركوع في قوله تعالى
يا مريم اقنتي واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رض اتفقا
علي الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات ورواية المصابيح

حفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التي
اوتيها النبي عم وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد
والطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه والتجاوز
عنه يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما
واما الشهوات المباحة فلا يدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان تقسي القلب
ويكسل عن الطاعات ق عايشة رضه اتفقا على الروايت عنها حرمت التجارة في الخمر خ
ابو هريرة رضه روي البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لم يكن محرمة
كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة
م ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه روي مسلم عنه حوسب رجل يعني يحاسب
رجل يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من
الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا وكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر
قال الله نحن احق بذلك منه فتجاوزوا عنه اي عن ذنوبه خ ابو هريرة رضه روي البخاري عنه
خفف على داود القران اراد به الزبور فكان يامر بدوابه اي بوضع السرج عليها
فتسرج فيقرأ القران قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يده وفيه دلالة على
ان الله تعالى يطوي الزمان لمن يشاء كما يطوي المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا
بالفيض الرباني م عايشة رضه روي مسلم عنه خلقت الملائكة من نور وخلق الجان
وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق
ادم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رضه
روي البخاري عنه رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران
باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت بثلثة
اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن
فقيل لي اصبت الفطرة اي الاسلام تقدم توضيحه في الباب السادس في حديث بينا انا
في الحطيم م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه عذبت امراة في هرة ربطتها في هنا بمعنى على
يعني لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة
وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وهو نبات
الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله تعالى
وما من دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها م ابو ذر رضه
روي مسلم عنه عرضت على اعمال امتي حسنها بالرفع بدل عن اعمال وسيئها فوجدت
في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة
الاذى اراد به ما يتاذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط عن
الطريق على بناء المجهول اي يبعد وهذه الجملة صفته ووجدت في مساوي اعمالها

اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين البزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد
بها القاؤها تكون في المسجد لا تدفن هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال ق ابن عباس رضه
اتفقا على الروايت عنه عرضت على الامم فاخذ النبي يمر معه النفر وهو عدة رجال من ثلثة
الى عشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر معه وحده يعني رجل وحده فنظرت فاذا سواد
كبير فقلت يا جبريل هولاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كبير
قال هولاء امتك وهولاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال
كانوا لا يكتوون الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون
قال المازري احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان مزية
هولاء لتركهم التداوي ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيحين ان النبي عم يداوي
كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ما في
الحديث على قوم لا يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة ثابتة في حقهم لكن
قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هولاء بهذه
الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه
ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره له
ان يسترقي ويتخذ التمائم الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص فالعام مما يجب
ان يكون في جميع المسلمين من ان لا موثر الا الله ولا يعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص
له ان يترك المداواة لغاية تيقنه انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثاني هو المراد في الحديث
فان قلت لو كان كذلك لما تداوي النبي عم لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعله لتعليم
امته بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه
والفاظه للبخاري والذي ذكره مسلم على شيء آخر وهو عرضت على الامم فرايت النبي
ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى
آخر الحديث م جابر رضه روي مسلم عنه عرض على الانبياء يعني ارواحهم متشكلين بالصور
التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى
ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت
به شبها عروة بن مسعود اذا للمفاجاة واقرب مبتدأ به عروة والجار والمجرور متعلق بقوله
شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابرهيم فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني
نفسه اي نفس النبي عم ورايت جبريل فاذا اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال
وكسرها ابن خليفة تقدم توضيحه بغاية في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه فضلت على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم وهي
الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال علي رضه علمني رسول الله عم الف باب يفتح كل
باب ونصرت بالرعب واحلت لي المغانم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت

الي الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت
خمساً ق ابو هريرة رض اتفقا علي الرواية عنه فقدت علي بناء المجهول امة من بني اسرائيل
لا يدري ما فعلت واني لا اراها اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة اذا وضع لها البان
الابل لم تشرب واذا وضع البان الشاء شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة علي بني
اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل دون الغنم علي انه مسخ
من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوماً ق
اتفقا علي الرواية قيل لبني اسرائيل اي قال الله تعالي لهم علي لسان موسي عم ادخلوا الباب يعني
باب بيت المقدس سجداً يعني منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا ان تحط
ذنوبنا وروي بالنصب علي انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني
تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولاً آخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة
وفتح المهملة وبالفاء يعني يمشون علي استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة
وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله حيث علقها بادني قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم
ق ابن عباس رض اتفقا علي الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة
وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديداً فقلعت خيامهم واراقت قدورهم
فانهزموا وهزموا وقال عم نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق
واهلكت عاد وهي قبيلة باليمن بالدبور وهي ما يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح مامورة
بحج مرة للنصرة وتارة للاهلاك م انس رض روي مسلم عنه ولد لي الليلة غلام
فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلي ابرهيم بدل او عطف بيان عن اسم فصل
في الحكاية في نفس المتكلم خ انس رض روي البخاري عنه اتيت علي نهر بسكون الهاء وفتحها
بمعني واحد والفتح افصح حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت
ما هذا يا جبرئيل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه
ليس بحوض م ابو هريرة رض روي مسلم عنه قال رأي النبي عم قبر امه عام الحديبية ٥
بالابواء فبكي وابكي من حوله استاذنت ربي ان استغفر لها فلم ياذن لي واستاذنته
ان ازور قبرها فاذن لي فان قيل كيف استاذن النبي عم وقد قال الله تعالي ما كان للنبي
والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربي قلنا يجوز ان يكون لو جائزاً
اختصاصه كذلك كما اختص باشياء لم يجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية ق
ابن عباس رض اتفقا علي الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت
في النار فرايت اكثر اهلها النساء خ انس رض روي البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك
يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة هذه الاخبار مع كونهم عالمين بها اظهاراً للاهتمام
بشان السواك ق جابر رض اتفقا علي الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت
بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن

ومن انثه ومنعه ابو البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار
الذاهب من مكة الي مني شهراً فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي
اي صرت باطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احداً ثم نوديت
فنظرت فلم ار احداً ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو علي العرش في الهواء اراد به سرير
الملك لما جاء في رواية اخري علي كرسي بين السماء والارض يعني جبرئيل هذا تفسير من النبي عم
للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة وروي وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب كما قال الله
تعالي قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت
دثروني بتشديد الثاء المثلثة امر اي غطوني فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة
الي ان صب الماء للفزعان يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن
مخرمة رض اتفقا علي الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي عم اتي باقبية قال لي انطلق بي
اليه عسي ان يعطينا منها شيئاً فقام ابي علي الباب فتكلم فعرف النبي عم صوته فخرج ومعه
قباء فقال خبأت هذا لك كرره للتاكيد يعني اخفيت وحفظت لاجلك
قال لابيه مخرمة يعني قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج مزرراً بالزاء المعجمة وتشديد
الراء المفتوحة بعدها بالذهب يعني ازراره من الذهب واعطاؤه عم لينتفع بثمنه
لا ليلبسه وفيه عظم خلقه عم والفته باصحابه م انس رض روي مسلم عنه دخلت الجنة
فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح الشين وسكونها والفتح
افصح قلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة بنت
ملحان بكسر الميم وسكون اللام م انس بن مالك خ سمرة رض بضم الميم روي البخاري عنه
رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني داراً هي احسن وافضل لم ار قط
احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء خ ابن عمر رض روي البخاري عنه رايت امرأة
سوداء ثائرة الراس اي منتشراً شعره خرجت من المدينة حتي نزلت مهيعة بفتح الميم والياء
المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة حتي قال
الاصمعي لم يولد احد فيه عاش الي ان يحتلم الا ارتحل منه فتاولتها ان وباء المدينة نقل الي
مهيعة خ عايشة رض روي البخاري عنها رايت جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة حرها
بعضها بعضاً ورايت عمراً يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي
المعاء وهو اول من سيب السوايب جمع السائبة بمعني المسيبة وهي الناقة التي تسيب
وذلك ان الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثني عشر اناثاً سيبت وارسلت ولم تركب ظهرها
ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثي شق اذنها ثم خلي
سبيلها مع امها فعوملت بما عوملت امها وهي البحيرة بنت السائبة م انس رض روي مسلم
رايت ذات ليلة ذات زاين فيما يري النائم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون
القاف فاتينا علي بناء المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة

فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التأويل
اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عم اخذ
من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكلامه وقال
ابن سيرين قد يؤخذ التعبير عن المعنى كما اذا رأى الاترج يعبّر بالنفاق لمخالفة باطنه
ظاهره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي رض يجر
قصبه في النار كان اول من سيّب السوايب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رض روى
البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما
موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه كانه من
رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب
وهلي بسكون الهاء بمعنى وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان
معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني
هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم
احد ثم هززته اخرى قال النووي وقع بالزائين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ
وفي بعضها بزاء واحدة مشددة واسكان الباء وهي لغة صحيحة معناهما واحد اي
حركته انما اول النبي عم السيف بالمؤمنين لانهم انصاره وكان عم يصول بهم كما
يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره
كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه وهزه عم حثهم على الجهاد وفي قوله عم
هززته اخرى اشارة الى ان النبي عم حملهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن
ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري
المعلق ما حذف من مبداء اسناده واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد
وهو المعلق او في وسطه وهو المنقطع او في آخره وهو المرسل ق جابر رض اتفقا على
الرواية عنه رايتني دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء بضم الراء والصاد المهملتين وهي
ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك
فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هنالك
فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امراة ابي طلحة فسمعت خشفة
بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا ما سمع من وقع القدم فقلت
من هذا فقال يعني قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من
جوانبه جارية فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه
فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله م
سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه سالت ربي ثلثا اي ثلث سائل فاعطاني اثنين

اثنين ومنعني واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم
امته لما جاء في بعض الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق
بفتح الراء اراد به ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح عم قال القرطبي لعل المراد بالغرق
ما يكون باستيلاء العدو ولما ان رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان قالوا بدل
بالغرق بالعدو فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحروب والفتن بينهم فمنعنيها
م ابن عمر رض روى مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قول
رجل تفسير للضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله
بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله
عم يقول ذلك اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه عجبت من
هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب
تقدم ذكره في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة
بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم
المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون
يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون
في العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم
الدنيوي مالا ومنصبا والفقراء بريئون من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب
النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها فخرت
بمال ابي في الجاهلية فقال عم اسكتي يا عايشة كنت لك كابي زرع لام زرع قالت كان
هنا زائدة او للاستمرار كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما شبه عم حاله بحال ابي زرع في
حسن المعاشرة مع عايشة لا في كثرة المال والسعة وخبر ابي زرع ما حكت عايشة رضي الله عنها
قالت جلس احدى عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا
قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى قحد بالقاف والحاء المهملة
اي هو على راس جبل صفة ثانية للجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اي
صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة للجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي
وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس الى بيوتهم لياكلوا
وقيل على راس جبل خبر ثان لقولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل
النفع بوجوه منها انه شبهته بلحم جمل دون ضان ومنها ان المشبه به هزيل لا سمين ومنها
انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة وروي
لا انث بالنون كلاهما بمعنى اي لا افشو خبره اني اخاف ان لا اذره لا زائدة والضمير
فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر عجره
بضم العين المهملة وفتح الجيم وهي العقدة النابتة في الاعصاب من الجسد وبجره بضم

مطلب افتتاح تكبيرندن اول دير

مطلب نسانك ماوقع لطائفي

الباء الموحدة مثل البجر الا ان البجر يكون في البطن خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة
فالجملة الشرطية في قوة افضحه وهو بدل من اذره قال القاضي اري ان زوجها كان مستور
الظاهر ردي الباطن فلم ترد هتك ستره فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد ثبت
وان قالت لا ابث اذ للمصدر وان يتفت قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة
ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو سيئ الخلق
ان انطق اطلق على بناء المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من العيوب طلقني وان اسكت اعلق
على بناء المجهول يعني ان اسكت تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي
كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب
والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء اي لا فيه حر والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفي
ما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالبرد والحر عن الاذى لانهما يستتبعانه شبهت
زوجها في خلوه من الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سامة اي
ملالة يعني ليس فيه ما يملني عن صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء
اي اشبه الفهد في كثرة النوم او معناه وثب عليها لضربها او لجماعها بلا ملاعبة
كوثوب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسئل عما عهد
اي عما كان يعرف في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف يعني يكثر من
الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع
التف اي يلتف في ثوب واعتزل عن المضاجعة ولا يهتم في المباضعة ولا يولج الكف اي
لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يدنو مني ليعلم البث اي ليعلم حزني وما عندي من المحبة
وقيل معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل بمصالحي وهو كقولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل
به قالت السابعة زوجي عياياء بالعين المهملة وبالياءين المثناتين تحت هو الذي
تعييه مباضعة النساء او غياياء بالغين المعجمة او فيه للشك وهو ماخوذ من الغي وهو
الجد في الشر طباقاء وهو الذي امره مطبق عليه اي مستور بجهله وقيل هو الذي يعجز عن
الكلام فينطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل
الصدر الذي يطبق صدره على صدر المراة عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند
النساء كل داء له داء اي كل ما يعرف في الناس من الداء فهو موجود فيه شجك الشج
الجرح في الراس خاصة او فلك الفل الكسر في ساير الجسد هذا التفات من التكلم الى
الخطاب او جمع كلا لك اي كل واحد من الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب لها وكلما
ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو الحيوان
المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة في اوله نبت طيب الرايحة يعني مسه
لين لاهله كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب ارادت به طيب ثنائه في الناس
اوطيب جسده وروى بعض في اخره واغلبه والناس يغلب يعني انه مع غلبته غيره مغلوب

مغلوب في ومنه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع
العماد وهي الخشبة التي بها ترفع البيت ارادت ان بيته عال وبه يعرف عظمته لان بيوت
العظماء يكون عالية طويل النجاد بكسر النون حمايل السيف وطوله كناية عن طول
قامته عظيم الرماد هذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده
ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم ارادت انه نزل بين مجمع
القبايل ليكثر اضيافه قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم
مالك خير من ذلك اي مما اعتقد به من سودده وفخره وقيل ذلك اشارة المثنى عليه السابق في
كلام امراة اخرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعني اكثر ابله
كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعني لا يتوجه
منها للمرعى الا قليل وقيل معناه مباركه كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة لكثرة
ما ينحر منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة السائلين
في خلوها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت
المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزامير ايقن انهن هوالك يعني
انهن ينحرن للاضياف لكون عادة زوجها انه يتلقى للاضياف بالمزهر ويعقب ذلك الابل
وزاد بعض في الرواية وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع فما ابو زرع
هذا الاستفهام للتفخيم اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بفتح الحاء وكسرها
وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المراة اذني بتشديد الياء
كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملا من شحم عضدي ارادت به سمن عضديها
وكنت به عن سمن كل جسدها وانما خصت العضد لانه اقرب ما يلي الانسان من الجسد
وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وافصحهما الكسر معناه فرحني
ففرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الى نفسي في تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل
غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اي لمشقة العيش قال النووي يعني بشق جبل وهو
ناحيته وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل صهيل وهو صوت
الخيل واطيط وهو صوت الابل ودايس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل
ومنق بضم الميم وفتح النون هو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء
المجهول من التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون تقبيح الامري وارقد فاتصبح يعني
انام حتى ادخل في الصبح ارادت انها مخدومة مرفهة واشرب فاتقنح هو بالنون بعد
القاف ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى اروى ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها بضم العين
هي الغراير التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الراء
وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة حقيقة عظيمة ارادت ان الظروف في بيتها ممتلية
وتاويل الجامد بالمشتق شائع فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا اراد كل

عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي واسع ابن ابي ذرع
فما ابن ابي ذرع مضجعه كمسل شطبة وتشبعه ذراع الجفرة المسل بفتح الميم والسين
المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اي ما سل من القشر وبقي مكان الشطبة خاليا
والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل ارادت
انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهما مما يمدح به عندهم ايضا بنت ابي ذرع فما بنت
ابي ذرع طوع ابيها وطوع امها وملؤ كسائها يعني انها اذا لبست
كساءها ملاءته لسمنها وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها
عبرت عن الضرة بالجارة لمجاورة احديهما الاخرى غالبا جارية ابي ذرع فما جارية
ابي ذرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة اي لا تفرق ولا
تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اي لا تفسد ميرتنا اي طعامنا
تنقيثا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظه ولا تملأ بيتنا تعشيشا
بالعين المهملة اي انها منظفة بيتنا ولا يتركه ان يجتمع فيه الكناسة كما يجتمع في عش
الطائر وهو موضعه الذي يجمعه من دقايق العيدان وغيرها خرج ابو ذرع والاوطاب جمع
وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن تمخض على بناء المجهول بالخاء والضاد
المعجمتين اي يؤخذ زبدها فلقي امراة معها ولدان لها انما ذكرت ذلك لانه كان احد
اسباب تزوجه بتلك المراة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان
من تحت خصرها برمانتين عبرت عن ثديها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب
التزوج فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا
ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اي فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد
الطاء المهملة والياء اي رمحا منسوبا الى خط وهو قرية عند البحر يجلب اليها الرماح من
الهند ثم يفرق منه الى بلاد العرب واراح علي يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها
وهو بضم الميم مرجعها للثلاثا ارادت به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي
قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء
اي كثيرا واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وهو
ضد الفرد وفي اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه وهي
فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلي ام ذرع بحذف حرف النداء اي يا ام ذرع وميري اهلك
بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شيء
اعطانيه ما بلغ اصغر آنية جمع اناء وجمع الآنية الاواني وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج
الثاني اقل ما اعطاه ابو ذرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا في فؤادها
فالقليل منه كان اكثر عندها ابي ذرع وفي الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله عم
اسكتي يا عايشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز

وجواز الحكاية بما في الجاهلية وجواز التحدث بملح الاخبار ولكن المحمود منه ما قل
وندر كما قال البستي افد طبعك المكدود بالجد راحة • يجم وعلله بشيء من المزح •
ولكن اذا اعطيته المزح • فليكن بمقدار ما يعطى الطعام من الملح • ق ابو موسى رض اتفقا
على الرواية عنه قال اتيت رسول الله في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه
مركبا يحملنا فقال عم والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتى
رسول الله عم بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله
عن يمينه لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك
وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال عم لست انا حملتكم
ولكن الله حملكم قال لنفر من الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم الكاسد
لكن استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه
فان قلت هل حنث رسول الله في يمينه قلنا لا لانه يمين الفور فلا يحنث بفعله بعد ساعة
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لست باكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة يعني الضب
تفسير من المصنف للضمير المجرور في اكله قال عم حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في
الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل مسخت م انس رض روى مسلم عنه مررت على موسى
ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قائم
يصلي في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه عم راى موسى في السماء السادسة قلنا
يجوز ان يكون حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة وراجعه في
امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر م بريدة رض
روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الاذن مختص بالرجال لما روي انه
عم لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا
في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح ايام النحر للقربان
فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم
بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور الامساك
لكم ما بمعنى المدة فاعل بدا ضمير عائد الى مصدر فامسكوا ولو اعطى الاغنياء جاز لكن الفقراء
افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوه في ماء الظروف الا في سقاء اي الا
في قربة انما استثناها لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد الظروف
فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه وددت
انا قد راينا اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة وقيل لقاءهم بعد الموت لكن الاوجه هو
الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول الله السنا
اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عم مزيتهم الزائدة
بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد مبني على الضم اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف

تعرف يعني في يوم القيمة من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا
له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد
الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوايمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة
واسكان متعم اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم
وهو الذي لا يخالط لونه لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى
يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل
بعض بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال آخرون ليس الوضوء مختصا
بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوءي ووضوء الانبياء من قبلي
اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون اممهم الا
هذه الامة **فصل** ق جرير رض انفقا على الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت لخثعم
يقال له الكعبة اليمانية فقال عم لي هل انت مريحي اي هل تجعلني ذا راحة من ذي الخلصة
بالفتحات يعني من ذي الكفر الذي يجري في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف
الياء الشامية بالهمزة وتشديد الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي او من المص
قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه
فاتينا النبي عم فاخبرناه فدعا لنا م انس رض روى مسلم عنه هل تدرون مما اضحك قلنا الله
ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني
من الظلم اي الم تخلصني الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي يعني الم تخبرني بانك غير ظالم كانه
يقول اني ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اي قال النبي عم يقول الله تعالى
بلى قال اي النبي عم فيقول اي العبد فاني لا اجيز بالزاء المعجمة من الاجازة على نفسي الا
شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه فيقول
اي الله كفى بنفسك اليوم شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك
متعلق به وكفى لازم هنا يعني اكتفي الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال اي النبي
فيختم على فيه يعني يمنع فمه عن الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي عم فتنطق
باعماله يعني تشهد جوارحه بذنوبه كان يقول يده اني سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد
اللام المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن
وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما
قال تعالى فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا باعدهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل
اي ادافع واجادل لئلا تعذبوا في النار ق اسامة بن زيد رض انفقا على الرواية عنه قال
لما دنونا من مكة عام حجته قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال عم هل ترك لنا
عقيل منزلا قيل عقيل بن ابي طالب باع جميع املاك النبي عم ومن هاجر من بني عبد
المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المومنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر

اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جائز
واليه ذهب ائمتنا وفي رواية عن ابي حنيفة رح يكره بيع ارضها لقوله عم مكة حرام لا يباع
رباعها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل ترون قبلتي اي جهتي هنا والله ما يخفى علي
ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف ق اسامة بن زيد رض
انفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم اي
بين نواحيها كمواقع القطر اي المطر قاله لما اشرف اي علا حين رجع عن بعض غزواته على اطم
بضمتين وبطاء مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة من آطام المدينة بمد الهمزة جمع اطم شبه الفتن
بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده عم من الفتن اولها قتل عثمان رض وتتابعت
عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبي عم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه هل تستطيع اذا خرج
المجاهد ان تدخل مسجدا فتقوم اي في صلوتك ولا تفتر يعني لا يضعف عن تكرارنوافلها
فتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو منهي
عنه قاله لرجل قال له اي النبي عم دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني الى النداء للصلوة بالجماعة
قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود حين قال يا رسول
الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد وساله اي الاعمى من النبي عم ان يرخص له فيصلي في بيته
فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي ادبر دعاه فقال اي النبي عم هل تسمع الى قوله فاجب
يحتمل ان يكون ترخيصه عم وامره بالاجابة كلاهما بالوحي او الثاني بالوحي ويحتمل ان يقال
ان امره عم بالاجابة ليس تغييرا لترخيصه بل ارشاد الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا
قال النووي هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال في غاية
الهزال لانه خبر واحد فلا يثبت بالفرضية ق ابو هريرة وابو سعيد رض انفقا على الرواية عنهما
قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عم هل تضارون في القمر روي
بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشدد هل تزاحمون غيركم في رؤية
القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وروي ايضا تضامون بتشديد
الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو
التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب
قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية
بالرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع
من كان يعبد الشمس ويتبع من كان يعبد القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع طاغوت
وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت وتبقى هذه الامة
فيها منافقوها انما بقي المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين
من جملتهم فستروا ابهم في الآخرة ومشوا في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه

بر وشيطانه وفاجر وبلاء

فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون
هذا من المتشابهات قيل الخلف يأولونه بان المراد من اتيان الله اتيان ملكه ومن
الصورة صورته فاذا راوا ملكا يقول انا ربكم انكروا لما راوا عليه من امارات
الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة
التي يعرفونها من كونه تع غير شبيه بشئ من مخلوقاته فيعترفون بانه انما عبر عن
هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية
وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئي اقول غرض ذلك القائل من هذا التاويل
رفع ما يفهم ان يكون جسما وذا صورة لا دفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في
كيفيتها باق بعد على ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب
صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقول انا ربكم
فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا عرفناه فياتيهم الله في صورته
التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بذهابهم
الى الجنة او امر ملائكته الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفته التي كانوا
يعرفونها وهي الرافة على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه
فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها عرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين ظهري جهنم
فاكون انا وامتي اول من يجيز اي يمضي يقال اجزت الوادي وجزته لمعنى واحد ولا يتكلم
يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما فسرنا بهذا لان ثم مواطن
يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو
بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الراس يختطف بها شئ مثل شوك السعدان
وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب هل رايتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال
فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم
الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروي بالثاء المثلثة اي الماخوذ شديدا بعمله ومنهم
المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى ينجى اذا
فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار
ليس المراد منه فراغ حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج من رحمته
من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله
ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود تاكل النار من ابن ادم
الا اثر السجود يعني لا يحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه
جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه حرم الله
على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة
اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة

بكسر

بكسر الحاء وتشديد الباء بزور العشب النابتة في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح
الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصصه بالذكر
لان الحبة فيه اسرع حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ
الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو اخر اهل الجنة ۵۵
دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بقاف وشين معجمة
مخففة اي اذاني واهلكني ريحها واحرقني ذكاها بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها هكذا
في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر فيدعو الله ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل
عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك عن النار
بك ان تسال غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط
الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه
ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسال غيره فيقول لا اسالك غيره فيعطي
اي الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة
وراها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله له
اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسالني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن ادم ما
اغدرك ما فيه للتعجب يعني انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك في عهودك بان
لا تسال غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة اي اي شئ صيرك
غادرا في عهودك قال شارح اعذرك بالعين المهملة والذال المعجمة اي اي شئ جعلك
في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد رواية كذا فيقول اي رب
فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك
فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة
انفهقت بالفاء بعد النون اي انفتحت له الجنة فراى ما فيها من الخير والسرور قال النووي
الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة
واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروى البخاري الحبرة بالتاء وهي النعمة فيسكت ما شاء الله
ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك
ان لا تسال غير ما اعطيت ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكون اشقى خلقك
فان قلت كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكني ۵
تاملت في كثرة كرمك وقولك لا تياسوا من روح الله فطمعت في سعة كرمك فسالت
ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني يرضى الله عنه بهذا القول فاذا ضحك الله
منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمنه امر مخاطب من تمنيت الشئ اذا اشتهيت
يعني اطلب مني ما شئت من جنتي فيسال ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله تعالى
ذلك الشخص النعم ليتمناها فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمن يعني تمن مني من كل

جنس ما تشتهيه حتى اذا انقطعت به الامانى جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا
وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكره في صحيحه
قال عطاء بن زيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة
لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا احدث ابو هريرة ان الله تعالى قال لك ذلك ومثله معه
قال ابو سعيد اشهد انى حفظت من رسول الله عم قوله لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا
لم يكون الراويان متفقين فيما نقله المص م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل تضارون
في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف النهار ليست في سحابة قالوا لا قال فهل
تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال فو الذي نفسي بيده لا تضارون
في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما بين النبي عم وضوح رؤية الله بطريق حسن
وهو انه عم نفى مطلق الجدال لئن في رؤية الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة في رؤية
احدهما منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفي ما يشبههما وهذا نفي شيء بدليل فيكون ابلغ فيلقى
اي الرب العبد فيقول اي فل اي يا فلان تقدم الكلام على يا فل في الباب الاول في حديث
من انفق زوجين الم اكرمك اي الم افضلك على سائر الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا
الم ازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك اي الم اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير
ترأس اي تكون رئيسا على قومك والجملة حال وتربع اي تاخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من
غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء ياخذونه في الجاهلية فيقول بلى قال اي النبي عم فيقول
افظننت انك ملاقي بتشديد الياء احديهما الياء المحذوفة العائدة بحذف التنوين والثانية ياء
المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول فاني قد انساك كما نسيتني ولما كان حقيقة النسيان
محالة في حق الله اريد منه لازمه وهو الترك يعني اتركك في العذاب ثم يلقى الثاني اي العبد
الآخر لقاء الله عبده متشابه لكل الخلف يأولونه بتخصيص الكلام والعتاب فيقول اي فل
الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اي رب
فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول
له مثل ذلك فيقول اي الثالث يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت
ويثني اي الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني اقر الثالث بظنه لقاء الله وعد اعماله الصالحة
فيقول ههنا اذن يعني قف في هذا الموضع اذ ذكرت اعمالك حتى يتحقق لك خلاف ما زعمت
قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي الثالث في نفسه من ذا الذي يشهد على
فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فينطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اي بعث الشاهد
عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ٥
ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اي الذي يبعث عليه الشاهد المنافق وذلك الذي يسخط الله
عليه ق ابو برزة رضه اتفقا على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا
وفلانا وفلانا ثم قال وهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا كرر قوله

هل

مطلب غنا الجوع بكم رعايت اوليه

هل تفقدون مع ذكر فلانا اربع مرات ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكني افقد
جليبيبا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم
البيان عليه في اول هذا الباب في حديث قتل سبعة ثم قتلوه خ سعد بن ابي وقاص رضه
روى البخاري عنه هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعني انما يحصل لكم النصر على الاعداء
والرزق ببركة الفقراء فينبغي رعاية قلوبهم والسعي لمطلوبهم ق سمرة بن جندب رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله عم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى
احد منكم البارحة فان رأى احد رؤيا قصها فيقول عم ما شاء الله من تعبيرها فسألها
يوما قال هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين اتياني فاخذ بيدي
فاخرجاني الى ارض مقدسة اي مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب
معناه قريبا من حديد يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف
شفته من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه
هذا اي يبرأ شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا
على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملء الكف او بصخرة شك
من الراوي فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اي يكسر رأسه فاذا ضرب
تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه لياخذه فلا يرجع اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ
حتى يلتئم وعاد رأسه كما هو وهذه الجملة تاكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق
فانطلقنا الى نقب اي ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع توقد تحته نار فاذا ٥
اوقدت اي اشتعلت ارتفعوا اي ارتفع الناس الذي في النقب حتى كادوا يخرجون فاذا خمدت
بفتح الخاء المعجمة والميم اي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا
قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اي طرفه رجل
بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده
حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمي في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق ٥
فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل
قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي في الشجرة اي رفعاني على الشجرة فادخلاني في
دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان بضم الشين وتشديد الباء
جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن ٥
وافضل اي من الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما
قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما رأيت قالا نعم اما الرجل الذي رأيته يشق شدقه فكذاب
يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بناء المجهول اي تنقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع
به الى يوم القيمة والذي رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل يعني
لم يكن يقرأ القرآن في الليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رأيته في

النقب هم الزناة والذي رايته في النهر اكل الربوا والشيخ الذي رايته في اصل الشجرة
ابراهيم والصبيان اولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى
التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرئيل وهذا
ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسي فاذا فوقي مثل السحاب ويروى مثل الربابة
وهي بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك
منزلك فقلت دعاني اي اتركاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو
استكملته اتيت منزلك وفي الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل
تاويلها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معايش الدنيا خ عايشة رض روى
البخاري عنه قالت لما ارادوا ان دفن بنت النبي عم هل فيكم من احد لم يقارف الليلة يعني
الذنب وقال قارف امرأته اي جامعها وقارف الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول بدليل
ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تفسير المص بقوله
يعني الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين احد المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه ان
يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اي لم يذنب
والمص اتبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها يعني قبر بنت النبي عم فان قلت
عدم اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال في القبر وعدم القربان
على التوجيه الاول كيف يكون داعيا اليه قلت لعله عم قاله ليكون المنزل غير ضعيف
بالجماع ويكون اقدر على فعله خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه قال جاءت امرأة فقالت
يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقال رجل زوجنيها ان لم يكن لك
حاجة فقال هل عندك شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري فقال عم ان اعطيتها
اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد ٥
فالتمس فلم يجد شيئا فقال عم هل معك شيء من القرآن وقع في بعض نسخ المشارق هنا
علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا معك من القرآن تمة الحديث قال نعم
سورة كذا وكذا فقال عم زوجتكها بما معك من القرآن قاله لرجل اراد ان يتزوج المرأة
التي عرضت نفسها على النبي عم قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم
حديد قليل وعلى جواز ان تعليم القرآن صداق واليه ذهب الشافعي لان الباء يقتضي
المقابلة في العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك شيء من القرآن
معنى وقال ابو ح ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد قال تع ان تبتغوا
باموالكم ويجب مهر المثل واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو
الداعي الى اجتماعهما م الشريد بن سويد الثقفي رض روى مسلم عنه قال اردفني النبي عم يوما
فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت شيء قلت نعم قال هيه فانشدته فقال
هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقال هيه بكسر الهاء وياء

وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبي عم شعر
امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان
اسلاميا او جاهليا قاله له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان في عيون
الانصار شيئا يعني شيئا ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشعر او غيرهما قاله لرجل اخبره اي
النبي عم انه تزوج امرأة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى
المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له اي النبي عم للرجل على اربع
اواق همزة الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تقشرون
وتقطعون الفضة من عرض بضم العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من
هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبي عم
اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة
الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل نفسه في مشقة وتعرض سؤال وكذلك قال عم ٥
ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان نبعثك في بعث اي
مبعوث الى الغزو تصيب منه يعني تحصل بسببه غنيمة ومن يجيء بمعنى الباء قال اي الراوي
فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الآن يسمعون
ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا فلان
بن فلان فصل في فعل الامر خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ايتموا بي يعني
تقدموا خلفي في الصف الاول وافعلوا في الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني
ليقتد بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف
الاول وقيل معناه تعلموا مني الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون
منكم وهذا قرن بعد قرن ق علي رض اتفقا على الرواية عنه ايتوا روضة خاخ بخائين
معجمتين موضع بقرب المدينة فان بها ظعينة وهي بالظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج
التي فيها المرأة والمراد بها هنا المرأة معها كتاب اي من حاطب فخذوه منها تقدم قصته
في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد يعني روى عن علي انه
قال بعثني رسول الله عم والزبير والمقداد ويروى انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قاله لعلي
وابي مرثد الغنوي والزبير يعني روي عن علي انه قال بعثني النبي عم وابا مرثد الغنوي
والزبير فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قال لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل
انه بعث ثلاثة مع علي ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية قال اشتد وجع رسول الله
عم يوم الخميس فقال عم ايتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا
ولا ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شانه اهجر يعني اختلط كلامه استفهموه قال عم
دعوني فالذي انا فيه خير قاله في مرضه اي مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون كل من

طلبه الكتابة وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخاً للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد
وقيل المراد بكتابته عم أمره بالكتابة لانه كان امياً وما يكتبه عم يحتمل ان يكون تصريحه
من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تبيينه مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع
روي ان عمر رض حين سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله عم الوجع وعندكم القرآن
حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضراً في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتاباً وكان
العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر رض قال الامام البيهقي كان كلام عمر للتخفيف
على النبي عم لغلبة وجع الوفاة عليه وقال الخطابي كان لخوف ان يقول عم شيئاً بغير عزم
مما يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلاً ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة
يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس
منزلة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد
ما نزل الحجاب فكرهت ان آذن له حتى اسأل رسول الله عم فسألته فقال عم ايذني له
فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا ابي القعيس
بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة تحرم
منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ابدأ بمن تعول اي ابدأ في
التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فللاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام
بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر رض روى مسلم عنه ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان
فضل شيء فلاهلك فان فضل من اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك فهكذا
وهكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاماً عن دبر
يقال له يعقوب فقال عم له الك مال غيره فقال لا فقال عم من يشتريه مني فاشتراه نعيم
بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء به رسول الله عم فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع
المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعاً بينه وبين قوله عم المدبر
لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت يقدم الآكد ق ام عطية رض اتفقا
على الرواية عنها ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي
زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية البداية بالميامن في غسل
الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر
قاله للمؤذن بالظهر خ ابو هريرة روى البخاري عنه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح
جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رض
اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله له اراد يوم ليلة نزلت
فيها آية التوبة في حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيراً مما سواه من
الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه كان معلوماً تقدم قصته في الباب الخامس
في

في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف رض قيل ما رواه عن النبي عم اثنان
وستون حديثاً لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله عم ابا عبيدة
الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار قدوم ابي عبيدة
فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله عم فلما صلى عم انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم ثم قال
اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل فقال عم ابشروا واملوا بتشديد الميم
وكسرها ما يسركم ما فيه موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر
بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة من
الغنى ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها
عطف على قوله تبسط اصله تتنافسوا حذف احدى التائين يعني فترغبون انتم على الدنيا كما
تنافسوها اي كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا يلقيكم الى المهالك
كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم اي يشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها ابشري يا عايشة اما الله فقد برأك قاله لها حين انزل الله
في براءتها قوله تع ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية تقدم قصته في الباب الخامس
يا معشر المسلمين م انس رض روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امرأته بشريك بن
سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن في الاسلام فقال عم ابصروها فان جاءت به
اي بالولد ابيض سبطاً بكسر الباء او اسكانها اي مسترسل الشعر قضيئ العينين بالضاد
المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرهما فهو لهلال بن
امية وان جاءت به اكحل اي اسود العينين خلقة جعداً بفتح الجيم واسكان العين المهملة
ضد السبط احمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وشين معجمة اي دقيقهما فهو لشريك
بن سحماء قال الراوي فانبئت انها جاءت به اكحل جعداً احمش الساقين فان قيل اي
فائدة في كشف حالها بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبيه على انه
لا تأثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك
ولا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتاً لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال
عم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد من ذي الفراش نفي ولا تعتبر
دعوة الزاني مع وجود الفراش ومقصود الملاعن بنفي الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش
فوفر عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ابغني اي اطلب لي
احجاراً استنفض بها يعني استنجي مأخوذ من النفض وهو ازالة المرء شيئاً عن نفسه
ولا تأتني بعظم ولا روث نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغي ان لا ينجس بالاستنجاء
وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد في النجاسة خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل
بنت خالد بن سعيد رض روى البخاري عنها ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي
ذكرها ثلث مرات قاله لها حين اعطاها قميصاً اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر م

عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل رجل من مال غيره والبخل هو المنع
من مال نفسه وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره وقيل اشد البخل
وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معذبين بره وهو يحتمل
ان يكون في الدنيا وان يكون في الآخرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد
بهما الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في
طريق الناس او في ظلهم المراد به الظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا
وهنا المضاف محذوف اي تخلاء الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة لا تستقلوا شيئا من الصدقة خ انس رض
روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فو الذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري
اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما في الموضعين
زايدة خ انس رضه اثبت احد بالضم حذف عنه حرف النداء فانما عليك نبي وصديق
وشهيدان ويروى فما عليك الا نبي او صديق او شهيد وكان عليه النبي عم وابو بكر وعمر
وعثمان رضه تحرك احد كان من المباهات وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر عن كونهما شهيدين
وكانا كما قال عم فان قلت اذا كان جميعهم في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت
يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو وانما ذكره تلفظا واشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون
سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر رضه ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من
شرط في الشهادة عدم الارتثاث يحمله على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب
الوحي او المراد التشهيد في حكم الآخرة وعظم الثواب او يراد به المشهود له بالجنة ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلكة
لمن ارتكبها او معنى الموبقات الحابسات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال
الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص
او غيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا
كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منهما يجوز وقذف المحصنات اي نسبة الحراير
المتزوجات الى الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس من الكباير فان كانت
ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغاير لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي البريئات
من الزنا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه
للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد يتنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره
وذلك منهي عنه لقوله عم لا وتران في ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر آخرا فتعين الاستحباب
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس

تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير رضه روى
البخاري عنه احبس ابا سفيان عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع يهدم
منه فبقي منقطعا وروي بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به ان يجلسه عند مضيق
الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه اناس من حراس الجيش فاخذوه
فاتوا به رسول الله عم فاسلم فلما ساروا امر عم العباس بان يرى له الجيش اعلاء لما المزيد
نعمة الله تع عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث عايشة عن النبي عم م المقداد رضه روى
مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون بما ليس في الممدوح التراب قيل حثي
التراب حقيقته مرادة هنا وقيل المراد به ردهم عن المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به
فيتجبر وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع
لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه
اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه احشروا بكسر الشين المعجمة اي اجتمعوا فاني ساقرا عليكم
ثلث القران فحشر من حشر ثم خرج فقرا قل هو الله احد تقدم بيان كون هذه السورة
ثلث القران م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال لما استيقظنا حين الشمس غداة ليلة
التعريس قمنا فزعين فقال عم اركبوا فركبنا فسرنا حتى ارتفعت الشمس نزل ثم دعا
بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضانا منها وضوءا دون وضوء وبقي فيها شيء من ماء
ثم قال احفظ عليك ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة
يتوضا منها فسيكون لها نبا يعني معجزة وهي انه عم لما انتهى الى الناس وقت اشتداد
الحر كانوا يقولون اهلكنا عطشا فسقاهم من ميضاته قال له سحر ليلة التعريس قول
على ما روى كان ينبغي للمص ان يقول غداة ليلة مكان سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا دون
وضوء خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوء بلا استنجاء الماء والصواب
هو الاول وفيه معجزة للنبي عم خ جابر رضه روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون
وسقا تمر ليهودي فاستنظرته فابى وكلمت رسول الله عم ليشفع لي فاستشفع
اليهودي في ان ياخذ تمر حائط لي وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل عم
النخل يمشي فيها ثم قال جد له اي اقطعه فجددت بعد ما رجع رسول الله عم فاوفيت
ثلثين وفضلت لي سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله عم فاخبرته بالفضل فقال عم
اخبر ذلك اي ما رايته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تتمته فلما ذهبت
الى عمر رضه فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله قاله لجابر لما اخبره
بقضاء دينه انما امره عم باخباره عمر لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا وفيه دلالة على
معجزته وجواز شفاعته لحط بعض الدين ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ادعي
لي ابا بكر اباك واخاك بدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا يعني امر بكتابته فاني اخاف

كان خرج لتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي اباسفيان ع

ان يمن منهن ويقول قائل انا اولى ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب
السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان من جنس واحد اما اذا كان من
اجناس فلا بأس بان يأكل مما يلي غيره ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي عم
ان الاعراب يأتوننا باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا اسم الله
عليه اولا افنأكل منه فقال عم اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الآن
تنوب عن تسمية المذكي بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان ما لم يعرفوا ذكر اسم
الله عليه عند ذبحه تصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذبيحته حملا لحال المسلمين على
الصلاح ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذهب فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها
يقال حثى يحثو وحثى يحثى لغتان في افواههن من التراب وامره عم بذلك للمبالغة في انكاره
بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله لرجل قال لقد غلبننا
يا رسول الله بعد ما امره عم بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان
بكاءهن كان لمجرد دمع فلما اكثرن انكره النبي عم فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن
بنوح وصياح يؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره عم على التحريم فان قلت
الصحابيات كيف تمادين بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان
النبي عم نهاهن عن البكاء فظنن انه يعمل ذلك من عنده ارشادا ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال هلكت قال وما اهلكك قال واقعت على
امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين
متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال نعم ثم جلس فاتي النبي عم بعرق
فيه تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة
اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي عم حتى بدت انيابه ثم قال اذهب واطعمه اهلك
يعني تفسير الضمير البارز في اطعمه عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل
من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذي اصاب اهله في رمضان قيل ضحكه
عم كان لتعجبه من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه اعلم
ان سؤاله عم على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب
ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه
لانه عم لم يقل في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله
والصحيح انها لا تسقط لانه عم امره بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة
لما امره بذلك واما امره عم باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة فيكون الكفارة
باقية لذمته وانما امره عم باطعام عياله دون تصدقه للكفارة لانه كان مضطرا
الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي ق سهل بن سعد رضه

اتفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا في
حديث هل معك شيء من القرآن به في الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك
ومن تكلف في تأويله من الشافعية بتجويز تقدم التزويج فيكون معنى ملكتكها بما سبق
من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه ق عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت قام النبي عم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا بخميصتي
هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن علم فهو انبجانية الى ابي جهم ه
واتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء
وتشديد الياء وروي غير مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي شغلتني انفا
عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه
وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل مما ليس
متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي عم وانما استبدل بانبجانية لئلا
يتأذى برده هاق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا ضحاء ليلة
التعريس عجلني النبي عم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امرأة سادلة رجليها
بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى
رسول الله عم فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال عم استنزلوها
عن بعيرها فشربنا وروينا وكنا اربعين رجلا وملأنا ما معنا من القرب وكانت
مزادتاها مملوءتين من الماء فقال عم هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق
وجعلوها في ثوب واحد فقال عم اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة
ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم ننقص من مائك زاد البخاري شيئا يعني روى
لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله سقانا روي ان تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها ما رأت
منه عم فاسلمت واسلموا قاله ضحاء ليلة التعريس لذات المزادتين اي القربتين
الكبيرتين م المسور بن مخرمة رض روى مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري
فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال عم ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة
قاله له فيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن
وضوءك يعني تمم غسله وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا العل
امره عم باعادته يكون لترك الموالاة قاله لرجل توضأ فترك موضع ظفر بضم الفاء
وسكون الفاء وضمها على قدمه فرجع فتوضأ يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه
الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح
طهارته ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل قال
اني كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة
اي خارجة للحج فما تأمرني قال النووي رجح عم الحج معها لان اقامة غيره مقامه جائزة

في الغزو بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من
ذي الرحم المحرم لم يسأل ذلك الرجل ان لامرأته محرما او لا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه قال رجل صلى في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فاعاده عم الحديث
فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاده عم الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلوة
والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة عند ابي ح ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف
فان قيل لم سكت النبي عم عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل
لما لم يستكشف الحال مغترا بما عنده سكت عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان
يستكشف ما اشتبه عليه فلما طلب كشف الحال بينه عم بحسن المقال ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قاله
لسهلة بنت ابي سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني
شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه
قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة
على ان رضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضي حلبته ثم شرب لبنها من غير
ان يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل انه عم عفى عن مسه للحاجة كما خصه بحرمة الرضاعة مع
الكبير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم
سبب ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني
م جابر رضه روى مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا تضرها بالركوب اذا الجئت اليها
على بناء المجهول يعني اذا اضررت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركبا يفهم من القيد
المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله تع فلا يصرف شيئا من عينها
ومنافعها الى نفسه يعني البدنة تفسير لضمير اركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل
خاصة عند الشافعي قاله حين سئل عن ركوب الهدي ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنه
استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي اصابة العين قاله حين راى جارية
في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة
بقولها يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا
اذا كان الرقاء من القرآن والاذكار المعروفة واما الرقاء التي لا يعرف معناها فمكروهة
م جابر رضه روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني
لا يزال يشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام متنعلا وفيه
استحباب وصية الامير اصحابه بالتأهب لما يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اوصيكم
بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين
للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فتعلق الباء من بخير الى

النساء فصار معناه اريدوا الخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي
فان المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلع
واقواه بدليل قوله عم وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اول النساء وهي حواء خلقت
من اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو الضلع من اضلاع آدم وهو الضلع الاعلى كما قال الله
تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل
الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المرأة ان اردت ان تجعلها
مستقيمة في اقوالها ادى الى كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على ٥
اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كررها القول للتأكيد ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير
وان كانت غير ذلك كان ذكر فيه الضمير باعتبار الميت شر تضعونه عن رقابكم تقدم
الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رضه اتفقا على الرواية
عنه اسق امر من الاسقاء قيل السقي للاناسي والاسقاء للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم
ارسل الماء الى جارك تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء وبعدها الراء المهملة علم جبل منصرف قاله عم لما تحرك
وكان النبي عم مع اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد به جنس
جنس شهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي عم هذا كلام
الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص ويروى اهدأ وعليه
ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني روى بعض الرواة لفظ اهدأ مكان اسكن
وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله
ارايت لو وجدت مع امرأتي رجلا لا امهله حتى آتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي
بعثك بالحق اني كنت لاعاجله بالسيف فقال عم اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدى السمع
بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم معنى الغيرة
وما يراد منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد
كلا ليس برد لقول النبي بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طمعا بالرخصة في
قتله يعني سيدكم سعد بن عبادة هذا التفسير من المص م وايل بن حجر رضه روى مسلم عنه
قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراء يسألونا حقهم ٥
ويمنعونا حقنا فما تأمرنا قال عم اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا يعني اطيعوهم في
غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما
حملهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من طاعتهم ٥
قاله لسلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رضه روى مسلم
عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة قال صاحب

التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور في مسند انس
هكذا ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له ق عايشة رض اتفقا
على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع
في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اشربا منه وافرغا على
وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما اجتمع هذا تفسير لضمير منه من وضوءه بفتح الواو ما
ازيل به الحدث بعد ما مج فيه يعني بعد قذف فيه من لعابه قاله لابي موسى وبلال لعل
لعابه عم جدير ان يكون شفاء من كل داء وفي الآخرة امانا من سوء الجزاء خ ابو موسى
رض كان رسول الله عم اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا
قال صاحب التحفة علمه الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى
توجروا بالجزم جواب الامر فلا بد فيه من السببية ولا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون
سببا للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وعفو عن ذنب
ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه اسعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه اشهدوا اشهدوا ويروى اللهم قاله عند انشقاق القمر حين سأل
اهل مكة رسول الله ان يريهم آية فاراهم القمر شقتين حتى رأوا حراء بينهما وما قيل من
انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فمردود لانهم كانوا
متنبهين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الحادثة في الليل انما يطلع
عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض روى البخاري عنهما قال لما بعث النبي عم
عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة
وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال عم اشيروا ايها الناس علي يعني اعرضوا علي
افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا
اي يمنعونا عن البيت يعني هل ترون مصلحة في ان ناتيهم على غفلة فنصيبهم فان ياتونا
كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اي جماعة من المشركين ذكره بلفظ الماضي
تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم الحرب بفتح الراء
نهب مال الانسان والترك بغير شيء م انس رض روى مسلم عنه قال سئل النبي عم عن
الاختلاط بالحائض فقال عم اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحائض ما كنتم تفعلونه في
غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطي فانه حرام والنكاح في اللغة الوطي انما سمي
العقد به مجازا يعني بالحائض هذا تفسير لمفعول اصنعوا الغير الصريح ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه
عن فخذيه ويستوي اذا رفع رأسه ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب
انما نهى عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اعتقيها فانها من ولد اسمعيل الولد معروف يطلق على الواحد والجمع قال الغاية

في سبية من بني تميم بيان كونها من ولد اسمعيل ان بني تميم ينسبون الى تميم بن
مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل خ عوف بن مالك رض روى البخاري عنه اعدد ستا
بين يدي الساعة يعني ستحدث علامات قبل يوم القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس
ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء
ياخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء ياخذ الغنم فيموت من ساعتها
روي ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عمواس من قرى بيت المقدس كان بها
عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام
ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير
غضبان لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة
بضم الهاء وسكون الدال اي صلح تكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك
لان اباهم الاول وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض
فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالتاء المثناة تحت الراية تحت
كل غاية اثنى عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسأل الله
ان ياخذنا ونحن في يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة من اعمالنا ق النعمان
بشير رض اتفقا على الرواية عنه اعدلوا في اولادكم وفي رواية الا فليس بين ابنائكم
سبق بيانه في الباب الثاني في حديث اني لا اشهد الا على حق م عوف بن مالك الاشجعي رض
روى مسلم عنه اعرضوا علي رقاكم جمع رقية وهي معروفة لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه
شرك قاله عم حين قالوا كنا نرقى في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله ق زيد بن
خالد رض اتفقا على الرواية عنه اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء والصاد المهملة هو
الوعاء الذي يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره
ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء في رواية
اخرى عن الراوي انه عم قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره
ذكره مسلم فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط مأمورا بمعرفتين ان يعرف عفاصها اولا
فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب له ان يعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا ليظهر صدق
صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف فاستنفقها اي ان لم تعرف صاحبها تملكها وانفقها على
نفسك وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد بان اللقطة تكون وديعة
عند الملتقط بعد ما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون
بذهابها فكيف يجتمعان اجيب بانه هنا يجوز المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها
فيرد عنها البدل ان كانت باقية والا قيمتها وهذا معنى قوله عم فان جاء طالبها يوما من الدهر
فادها اليه ويحتمل ان يراد بها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعني استنفقها
بعد ان تملكها فان لم تملكها تبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك

يعني لقطة الذهب والفضة هذا تفسير للضمير في عفاصها قال مالك واحمد يجب ردها
والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا اختلط بماله يؤيده قوله عم في حديث آخر اعرف عفاصها
ووكائها ثم افضها بمالك اي اخلطها بمالك فان جاء صاحبها فادفعها اليه واحتج الشافعي ومالك
واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقط وكثرته وخالفهم
ابو ح وابو يوسف وموضع بيانه الفقه ق ابو برزة الاسلمي رض انفقا على الرواية عنه اعزل
الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما او معناه لا تفعل
في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والقاء الجيف وغيرهما والمعنى الاول اظهر قاله حين قال
يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فان قلت لم خصه في الجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه
كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها او يستدل به على ان الاعلى يكون
انفع بالطريق الاولى م جابر رض روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارية
هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها
ما قدر لها تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم الا تفعلوا خ جبير بن
مطعم رض روى البخاري عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي عم مرجعه من حنين يسألونه عطاء
حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة له شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي عم فقال اعطوني
ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجرة ام غيلان
نعما بالرفع اسم لكان وخبره لي وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى وروي
نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولي في محل النصب حال لقسمته بينكم لا تجدوني
بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تعلموني بخيلا ولا كذابا اي في وعدي اذا كان عندي
ما اعطيه ولا جبانا اي خائفا من الفقر قاله مقفله من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة حنين
فيه دليل على كمال جود النبي عم وكرمه وحسن خلقه وشيمه صلى الله عليه وسلم ما فاض من ديمه
م عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود
ذكره ثلث مرات للتاكيد ان الله اقدر عليك منك اي من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق
بقدر تلك المقدرة قاله حين كان يؤدب غلاما له بضرب شديد فقلت يا رسول الله هو حر
لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء اي لاحرقتك او لمستك
النار شك من الراوي وانما قال كذا لانه كان متعديا في جزائه عن المقدار الذي استحقه والا ه
لجزاء المملوك بقدر جنايته جائز وورد عليه الحديث ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه
اعلموا ان الارض لله يعني هي ملكه ولرسوله يعني هو الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اي
اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا يعني في ماله شيئا لا يتيسر له نقله فليبعه
والا اي ان لم يجد فاعلموا انما الارض لله ولرسوله قاله لليهود خ ابن عباس رض روى
البخاري عنه اعلموا فانكم على عمل صالح قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس
بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى لولا مخافة ان

تكونوا مغلوبين في هذا العمل لباشرته بيان ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كان
يليها العباس في الجاهلية فامضاها له النبي عم وبين انه لو شاركهم في هذا العمل حرصا على
فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه
اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من احد
الا قد كتب له مقعده من النار خ انس رض روى البخاري عنه اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم
في وعائه فاني صائم قاله حين دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع القوم
ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما ق جابر رض انفقا على الرواية عنه اغتسلي واستثفري بثوب
الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المرأة فرجها بخرقة
عريضة وتشد طرفيها على وسطها بعد ان تحشي فرجها كرسفا لتمنع بذلك الدم واحرمي
قاله لاسماء بنت عميس رض حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه
ان الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه قال كان النبي عم اذا امر اميرا
على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا
باسم الله في سبيل الله قاتلوا وهي جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا
تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا تشوهوهم
بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير
محاربين فلا يقتل الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك من
المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر
بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما بشانه فادعهم الى ثلث خصال او خلال
شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زائدة فاقبل منهم وكف عنهم يعني امتنع عن ايذائهم
ثم ادعهم الى الاسلام هذا احدى الخصال الثلث قال النووي هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم
قال القاضي عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي داوود لانه
بوك تفسير الخصال الثلث وقال المازري ليست ثم ههنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوك
فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوله
فان هم ابوا متفرعة على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث
كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين اي من
الاجر واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق قيل كان في زمن النبي عم فانه ينفق عليهم
مما آتاه الله من الغنى وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعني عليهم الخروج الى الجهاد
اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير
المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا
ان يتحولوا منها اي من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون
في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص

وغيرهما ولا يكون لهم فى الغنيمة والفيء شئ الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اى عن
قبول الاسلام فسلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم
استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره وقال ابو ح لا تؤخذ
من مشركي العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال من
كل جانب بالدليل يفضي الى التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم هذه هي الخصلة
الثالثة واذا حاصرت اهل حصن اي من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة
نبيه اي عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة
اصحابك يعني لا تقل ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي
وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا بفتح الهمزة الاخفار نقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم
اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوا ان تنزلهم
على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه
ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم او لا وفيه حجة لمن قال كل
مجتهد ليس بمصيب ق ام عطية واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب رض
اتفقا على الرواية عنها قالت دخل علينا النبي عم ونحن نغسل ابنته فقال عم اغسلنها
ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك او هنا للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا
فالتثليث مندوب اولا فان لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والا فالتسبيع ان
رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله ليس معناه التفويض الى رايهن
بل معناه ان احتجتن الى اكثر بثلثة واجعلن فى الاخرة اي فى الغسلة الاخيرة كافورا او شيئا
من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن فاذنني بمد الهمزة وتشديد النون بعد الذي اي
اعلمنني ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبين
قاله عم فى حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اي لا تجعلوا فيه
حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل فى غيرهم ولا تخمروا راسه
فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعني على هيئته التي مات عليها ومعه علامة حجه كما يجيء الشهيد
يوم القيمة ودمه يسيل استدل به الشافعي واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس
المخيط ويخمر راسه ويمس طيبا وقال مالك وابو ح فى قوله كفنوه فى ثوبين اعم من ان يكونا
مخيطين او لا دليل على انه ليس كالمحرم الحي وفى الحديث جواز التكفين فى ثوبين وان الكفن
مقدم على الدين لان النبي عم لم يسال عن دينه خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اقبل الحديقة
وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد اليها هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود
اليها ان ندم قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت
امراته النبي عم فقالت يا رسول الله اني لا اغضب على زوجي ثابت لسوء خلقه ولكن اكره طبعا
واني اردد عليه حديقته وهي كانت صداقها م ابن عمر رض روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلب

قيل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب فاقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء
المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر وهي قصير الذنب خصهما بالذكر
بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما اجد فانهما يلتمسان البصر ويطمسانه صح
ويستسقطان الحبالى بفتح الحاء جمع الحبلى ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اقرأ علي
القرآن قاله له قال اي الراوي قلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك انزل اي القرآن قال اي
النبي عم اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت النساء اي سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف
اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت راسي او غمزني رجل الى جنبي
شك من الراوي فرفعت راسي فرايت دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه
ابلغ فى التفهم والتدبر وانما بكاؤه عم عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا الدلالة هذه الاية على هول
القيمة وشدة الامر م ابو امامة رض روى مسلم عنه اقرأوا القرآن فانه ياتي يوم القيمة شفيعا
لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته واسندت الى القرآن مجازا
لكونه سببا لها او ان تكون للقرآن بان يجعله الله فى صورة وانطقه كما اثبت للرحم كلاما فى حديث
اخي اقرأوا الزهراوين الزهراء تانيث الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب
على قراءتهما من النور التام البقرة وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية
واسماء الله فيهما وفى ذكر سورة فى الثاني دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة عليها بحذف
السورة غمامتان وهي يغم الضوء ويمحوه لشدة كثافته او كانهما غيايتان وهي بالغين المعجمة
وبالالف بين اليائين المثناتين تحت ما يكون نادونها فيحصل عندها الضوء والظل جميعا
او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بمعنى الطائفة من طير صواف جمع صافة
وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها فى الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس كذلك
لاتفاق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان قارئهما عالما عاملا بمعناهما
ومعلما من يطلبهما من المستفيدين كان كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كغياية
وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم
وجعل ظل الفرقين اعلى والغياية اوسط والغمامة ادنى وقال لان التظليل الطير من اجل الكرامات
التي خص بها نبيه سليمان عم بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره من الانبياء
والاولياء ولان الغياية افضل من الغمامة لان فى الغياية يحصل الظل والضوء جميعا قال
الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة فى قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب
الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الاية الغمامة السحابة البيضاء واذا قربت بحيث
تظل يكون غياية والغمامة فى حق من يقرأهما ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغياية
فى حق من يقرأهما يعرف معناهما فقط وفرقان من الطير فى حق من ضم اليهما تعليم المستفيدين
حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات المختصة
بالتجليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المظلل اشرف من الجماد تحاجان عن اصحابهما اي

تدفعان الجحيم عن قاريهما او معناه تشفعان له اقرأوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها
حسرة ولا تستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر
معانيهما والعمل بهما السحرة عبر عن السحر بالبطلان لان افعاله باطلة ق جندب بن عبد الله رض اتفقا
على الرواية عنه اقرأوا القران ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام قلوبكم ملتذة بقراءته مدبرة معانيه
وقيل معناه اقرأوا ما دمتم مجتمعين على كونه قرانا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت
قلوبكم لاشتغالها بامر اخر او ملالتها من استدامة القراءة فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة
وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرانا فاتركوه وادفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م
ابو هريرة روى مسلم عنه اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل هي سد
الفرج التي فيه من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة
رض روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام م ويروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام
يعني روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مفسرها محذوف اي كم شخصا
يلفظ بفتح الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ تلفظ
بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة فكانوا خمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان
ينبغي للمص ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المص فغير مناسب وان قوله يروى
مستدرك بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله
وكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية للبخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم
ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم
خمسمائة المقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسمائة
النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخاري في اواخر كتاب
السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم
ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من
حولهم من المسلمين ق انس رض اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني
قاله لابي طلحة عند مقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين
وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس رض اتفقا
على الرواية عنه الحقوا الفرايض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اي من التركة
بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى ههنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق بر بل
بمعنى اقرب والمراد برقرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة تارة واخرى بقوة القرابة
وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا
صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقديري المذكورة والانوثة وقيل
لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون
الميراث الا من بلغ حد الرجولية وقيل ذكره لنفي المجاز اذ المراة القوية قد يسمى رجلا خ ميمونة

رض روى البخاري عنه القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة
الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة انه عم قال ان كان جامدا ق
كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو الضمير راجع الى مصدر
امسك خير لك قاله له حين اراد ان يتصدق بجميع ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه عن غزوة تبوك
وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل عم منه تصدق جميع ماله
لعلمه عم انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبي مشعر به وقبله من ابي بكر رض لعلمه انه كامل
التوكل خ انس رض روى البخاري عنه قال كان لعايشة قرام سترت به جانب بيتها فلما صلى النبي عم
اليه قال لها اميطي عني قرامك الاماطة الازالة وهو بكسر القاف وهو ستر رقيق فيه
تصاوير ونقوش فانه لا تزال تصاوير تعرض في صلوتي م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال بعث
النبي عم ست عشرة بدنة مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع
بما ابدع علي منها قال عم انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها اي قلادتها وهي ما تربط في عنق البدنة
من قطعة نعل او لحاء شجر ليكون علامة على انها هدي فلا يتعرض لها الركوب ثم اجعله على صفحتها
وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها هي الاعلام بكونها هديا ليأكل منها الفقراء دون
الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك انما نهى عم السايق ورفقته عن الاكل منها
لئلا يستعجلوا الى نحرها اعتلالا بعلة العطب ورغبة في اكل اللحم قبل رفقة السايق ورفقته
من يخالطه في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من في القافلة لان
المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلهم فيعمهم النهي فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة اكله
كان لقسمة السباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على ان سكان الوادي
وغيرهم متبعون منازل الحجيج لالتقاط ساقطة ونحوها وقد ياوي قافلة في اثر قافلة يعني
ما ابدع من البدن بضم الباء والدال جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب في انحرها يقال ابدعت
الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي م جابر رض روى مسلم عنه انزعوا بني عبد المطلب
اي يا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا
في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس رض روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما
او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت اذا كان ظالما كيف انصره قال
اي النبي عم تحجزه او تمنعه شك من الراوي تحجز بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الراء المهملة بمعنى تمنع
فان ذلك نصره يعني منع الظالم من ظلمه عون له على مصلحة دينه ولذا سمي نصرا م حذيفة رض
روى مسلم عنه قال ما اخرجت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا
فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج عم الى فتح مكة اخبرناه
قصة حلفنا وعهدنا فقال عم انصرفا انما امره عم بانصرافهما لا لان الوفاء بعهدهما على ترك
الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشوا نقض عهدهما في اصحابه ويطعنوهما به وعن هذا
قال ابو ح والشافعي في اسير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له ان يهرب

ولا كفارة فيه نفى لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد
قاله له ولابيه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم اى الى من
دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم اى فى النعمة
والعافية فانه اى عدم النظر اجدر اى اليق ان لا تزدروا اى تعيبوا نعمة الله عليكم لانكم
اذا نظرتم الى من فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة
والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عم يوم خيبر
لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما
اصبح الناس غدوا على رسول الله عم كلهم يرجوا ان يعطاها فقال عم اين على بن ابى طالب
فقالوا يشتكى عينيه فارسلوا اليه فاتى به فبصق رسول الله عم فى عينيه ودعا له فبرأ حتى
كان كان لم يكن له وجع فاعطاه الراية فقال على يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال عم
انفذ على وزن انصر بمعنى امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين هو التانى حتى تنزل
بساحتهم اى بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اى فى
الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلى رض ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه
اوف بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله انى كنت نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة وفى
رواية فى المسجد الحرام استدل بعض بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان
الكافر ليس من اهل الزام القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعى على ان الصوم
لا يشترط فى الاعتكاف وعلى صحته فى الليل وقال ابوح ومالك واحمد لا يصح الا بصوم
لقوله عم لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة فى الحديث باليوم لما ورد فى بعض روايات
مسلم يوما مكان ليلة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن
عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهى ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها لظاهر
الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما
استحب اصحاب مالك ان تكون سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج وما قيل
قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة ضعيف لان كون الشاة عندهم ادنى غير معروف ولانه ذكر
مسلم فى صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء
المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء
والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة
للطعام المصيبة والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عائشة رض
روى مسلم عنها اهجوا قريشا فانه اشد عليهم من رشق النبل بفتح الراء من رمى السهام لكن
لكن ينبغى ان لا يبتدئ الكافرون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تعالى
ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب رض
اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوى وجبرائيل معك قاله لحسان بن ثابت

معناه ظاهر م ابن عمر رض روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر
ينتهى بطلوع الفجر واليه ذهب ابوح وقال مالك والشافعى له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوة
الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بادروا بالاعمال فتنا يعنى سابقوا باشتغال
الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين
المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا
التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص
منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسى كافرا او يمسى مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استيناف
بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه لعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعنى يصبح الرجل
مؤمنا محرما ما حرمه الله ويمسى كافرا باستحلاله بعضا منه لغرض دنيوى م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه بادروا بالعمل ستا وروى ستة بالتاء وهذا ظاهر واما تانيث ست ٥
فباعتبار انها مصايب ودواة يعنى سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان يحول بينها وبينكم
داهية من هذه الدواهى الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها
وامر العامة اراد به القيمة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء تصغير خاصة
اراد بها الموت صغرت لاحتقارها فى جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وفى
بعض روايات مسلم هذه الست مذكورة باو ولعلها يكون للتقسيم م ابو ذر رض روى
مسلم عنه بشر الكانزين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكى فى ظهورهم يخرج من بطونهم
وبكى من قبل اقفائهم جمع القفاء يخرج من جباههم ق ويروى بشر الكانزين برضف
وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعنى هذه الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه
فى نار جهنم يعنى مرة ثانية ليزيد حرها ويشتد احراقها فيوضع على حلمة ثدى احدهم حلمة
الثدى راسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها
ضاد معجمة العظم الرقيق الذى على اطراف الكتف وقيل هو اعلى الكتف ويوضع على نغض كتفه
حتى يخرج من حلمة ثديه يجوز ان يكون التثنية هنا بمعنى الفرد بقرينة ذكر الثدى الاول
مفردا او توحيد حلمة اذ لو كان المثنى فى معناه لقال حلمتى ثدييه يتزلزل اى يتحرك والتحرك
يحتمل ان يكون للكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الرضف خ عبد الله بن عمرو رض
روى البخارى عنه بلغوا عنى قال الامام الطيبى التبليغ ايصال شىء الى اخر كما سمعه وراه من غير
تغيير ولو اية اى علامة فهو تتميم ومبالغة اى ولو كان المؤدى فعلا او اشارة باليد انما
لم يقل ولو حديثا لان جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بطريق العكس لان الايات مع
كثرة نقلتها وصيانتها عن الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا
كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ واما لشدة اهتمامه عم بنقل الايات لبقائها
من بين ساير المعجزات وحدثوا عن بنى اسرائيل اى عن قصصهم والايات العجيبة فيهم ولا
حرج اى لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا او قرينة على ان هذا الامر

للإباحة دون الوجوب كالأمر الأول وقال الإمام التوربشتي هذا تأكيد لما قبله ودفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع عنه لقوله ع أتهوكون كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لأنه ليس يلزم العمل ولأن التحدث جائز بالتعبير ولم يكن فيه ما في التبليغ من الحرج م ابن عمر رض روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الأخير من رمضان م عايشة رض روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان م ابن عمر رض تحينوا ليلة القدر في العشر الأواخر أي اطلبوها في هذا الحين أو قال في السبع الأواخر هذه الأحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثامن من حديث أرى رؤياكم قد تواطأت ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه تسحروا أي كلوا شيئا في السحر وهو ما قبل الصبح فإن في السحور وهو بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة يكون في قوة البدن على المعنى الأول وفي الثواب على المعنى الثاني لأن الأجر في الفعل بإتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز أن يكون الزيادة في إباحة الطعام والشراب لأنه كان في بدو الإسلام أن الصائم إذا نام حرم عليه الطعام ثم أباح الله الأكل والشرب إلى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب في قبول الرخصة الذي يحب الله إتيانها ويجوز أن يكون زيادة في العمر لأن العمر هو الحيوة إلى الأجل الموقت ومن هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي هذه الحيوة ممكن اكتساب الطاعة في المعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الأكل والشرب وفي التسحر تيقظ وهي الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب الطاعة لأن الأكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعي رض اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك أي يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي أعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي أراد المتصدق أن يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالأمس قبلتها فأما الآن فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك يأجوج ومأجوج لقلة آمالهم بقرب الساعة وكثرة أموالهم ببركات الأرض ق أبو موسى رض اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلتا أي تخلصا من الإبل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع ق أبو هريرة رض تعوذوا بالله من جهد البلاء فسره ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقاء وبفتح الدال والراء المهملتين اللحاق وسوء القضاء وشماتة الأعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونه م أبو موسى رض روى مسلم عنه توبوا إلى الله فإني أتوب إلى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث أنه ليغان على قلبي ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال تصيبني الجنابة من الليل فما أفعل المراد بالتوضي هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي

كما ذهب إليه بعض المالكية م أبو هريرة وعايشة روى مسلم عنهما توضأوا أراد به غسل الفم والكفين واللام للاستحباب مما مست النار أي من أكل ما مسته النار م أبو هريرة رض روى مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة أي قصوا واقطعوا الشوارب وأعفوا بفتح الهمزة أي وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال جاءت إلى النبي ع امرأة فقالت إن أمي نذرت أن تحج فماتت قبل أن تحج أفأحج عنها فقال ع حجي عنها أرأيت لو كان على أمك دين أراد به دين العباد أكنت قاضية وفيه إشارة إلى أنها لو كانت متبرعة في أداء الدين لأن دين العبد للميت لا بد أن يؤدى من ماله فأي حاجة إلى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله أي دين الله أحق بالقضاء ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي أي في إحرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع أو الوقت وهو مبتدأ خبره حيث حبستني أي بالوجع والمرض وفائدة هذا القول أن تصير حلالا بدون دم الإحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما أرادت أن تحج وكانت وجعة استدل به أحمد والشافعي على أن المحرم إذا اشترط في إحرامه أن يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما أبو حنيفة ومالك رح وجعلوا الحديث رخصة لضباعة خاصة م عايشة رض روى مسلم عنها حولي هذا أراد به تحويله إزالته عن موضعه فإني كلما دخلت أي البيت فرأيته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل أهلها من التزيينات قيل هذا محمول على أنه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة ولهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الأخيرة يعني سترا هذا تفسير لهذا كان فيه تمثال طائر قاله لها ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من أربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وأبي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لأنهم كانوا أضبط للألفاظ لكثرة حضورهم عند قراءة النبي ع وأخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى أبي حذيفة أقول الظاهر أن من قول المص ذكره لئلا يذهب الوهم إلى معاذ بن عفراء وإلى العبادلة الأخر وإن اقتصر على مجرد أسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن أو لتصريحه ع في حديث آخر وهو خذوا القرآن من أربعة من ابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى أبي حذيفة لم يحتج إلى بيان سالم م عبادة بن الصامت رض روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتأكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود في قوله تعالى فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي ع أن ذلك السبيل هو قوله ع البكر بالبكر أراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على إثبات النفي مع الجلد وذهب أبو ح وأصحابه إلى نفي النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كآخره وهو قوله ع والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فإن الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لأنه ع رجم ماعزا ولم يجلده اعلم أن قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لأن حد البكر

الجلد سواء زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او ببكر م عمران بن حصين رضـ
روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث
فى حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد رضـ روى مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس
لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقى من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا
وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعنى ما تصدق به تفسير لمفعول خذوا على مصاب اى على رجل
اصابه خسران بسبب الآفة فى ثمار ابتاعها اى اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعنى دينه
بما جمع من الصدقة قاله لغرمائه ق عايشة رضـ اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال
ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث عليكم من الاعمال
بما تطيقون ق زيد بن خالد رضـ اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن يسأل عن ضالة الغنم
فانما هى لك او لاخيك او للذئب يعنى انها ضعيفة مترددة بين ان يأخذها انت او صاحبها
او اخوك الذى يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا يضيع باكل الذئب
فينبغى ان لا يوخذ يعنى ضالة الغنم ق جابر رضـ اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبى عم
فى سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب عم يقضى حاجته فاتبعته باداوة فنظر عم فلم ير
شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادى فانطلق الى احدهما فاخذ بغصن فقال
انقادى باذن الله فانقادت معه حتى جمعها فقال التئما على فالتئما فلما قضى حاجته
افترقنا فاتينا العسكر فطلب منى الماء للوضوء فما وجدت فى الركب من قطرة فقال
انطلق الى فلان بن فلان الانصارى فانطلقت اليه فوجدت قطرة فى مزادة وهى الظرف
الذى فيه يحمل الماء فاتيته عم فاخبرته فقال اذهب فأتنى بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشئ
لا ادرى ما هو فقال عم خذ يا جابر فصب على وقل بسم الله تمته فصببتها عليه فقلت
بسم الله فرأيت الماء تفور من بين اصابعه فاتى الناس فسقاهم حتى رووا يعنى ماء تفسير
لمفعول خذ كان فى عزلاء وهى بالعين والزاء المعجمتين وبالمد المزادة للانصارى وفيه
جواز الاستعانة بالغير ق عايشة رضـ اتفقا على الرواية عنها خذى فرصة قاله لامرأة
سألت النبى عم عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد
المهملة هى القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف وروى بفتحها وهى قطعة من جلد
بعير ذكر القاضى ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووى الصواب كسرها وروى ممسكة
بضم الميم بتشديد السين اى قطعة من صوف او قطن او نحوهما مطيبة بالمسك وهذه
الرواية يقوى ما قال النووى فتطهرى بها وان لم تجد مسكا تستعملى اى طيب وجدت
ق عايشة رضـ اتفقا على الرواية عنها خذى من ماله بالمعروف وما يكفيك ويكفى ولدك
وروى خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امرأة ابى سفيان
حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح لا يعطينى ما يكفينى وبنى فهل على جناح ان
اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس رضـ اتفقا على الرواية عنه دعونى فالذى انا فيه خير

تقدم

تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا فى حديث ائتونى بكتاب واوصيكم بثلث اخرجوا المشركين من
جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها
واحد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلائلهما مذكورة
فى الفقه واجيزوا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا بنحو ما كنت اجيزهم اى بمثل ما كنت
اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا قال وسكت عن الثالثة الضمير فى قال لابن عباس
وفى سكت للنبى عم او قالها فانسيتها قال الهروى فى شرح صحيح مسلم الناسى هو سعيد بن جبير وهو
الذى روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا ضمير قال لسعيد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب
الثالثة هى تجهيز جيش اسامة وقال القاضى يحتمل انها قوله عم لا تتخذوا قبرى وثنا يعبد هذا
من قول سليمان بن ابى مسلم خ ابو هريرة رضـ روى البخارى عنه دعونى ما تركتكم هذا من تتمة الحديث
الذى ذكره فى الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعنى لا تسألوا عنى ٥
بالاستقصاء مرة ترك بالامر والنهى قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك
من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار سببا للهلاك لانهما من امارات التردد
فى المبعوث وسوء الظن به لان الله بعثهم ليعرفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا اما وجب
عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم قال
النووى هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض
اعضاء يأتى بباقيها واشباهه جمة ق جابر رضـ اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة ٥
يعنى قبيحة مجتنبة فى الشرع كما يجتنب الشئ المنتن يعنى دعوى الجاهلية تفسير لضمير دعوها
يعنى اتركوا دعوى هى كدعوى الجاهلية اى قول الانصارى هذا تفسير لدعوى حين كسعه المهاجرى
بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد يا للانصار اللام فيه للاستغاثة
وقول المهاجرين يا للمهاجرين فان قلت جاء فى رواية مسلم ان النبى عم لما سمع ان غلامين
تنازعا وكسع احدهما الآخر قال عم لا بأس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل
فى هذه القضية بأس مما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه ان فعله جائز لا بأس به
خ ابو هريرة رضـ روى البخارى عنه دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم
الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تأكيد عند من منع التطهير بغير الماء او ذنوبا
من ماء وهو الدلو الملأى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوى وان يكون تخييرا من
الرسول والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تطهير ذلك الموضع باراقة الماء فى الباب
الثالث فى حديث لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعنى بعث رسولكم
ميسرا فينبغى ان تكونوا كذلك كما قال عم فى حديث آخر ان الله بعثنى ميسرا لا معسرا
انما امركم بالتيسير على الناس وفى بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح
ان يرقم بعلامة خ وفى الجمع بين الصحيحين انه مذكور فى افراد البخارى ق ابن عمر رضـ دعه
فان الحياء من الايمان رقمه المص بعلامة ق لكن لفظ دعه غير مذكور فى صحيح مسلم وانما

وقعت في البخاري قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال شارح معناه ينذره في ترك الحياء لكن
هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء او ما قاله
النووي من ان معناه ينهاه عنه المعنى دعه في فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء
من الايمان في الباب السابع في حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد رض قال كان رسول الله عم
يقسم تبرا ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر ائذن لي اضرب عنقه فقال عم
دعه فان له اصحابا يعني سياتي قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم
صلوته يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤون القرآن لا يجوز تراقيهم جمع ترقوة
بفتح التاء وهي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا يصل من السنتهم الى
قلوبهم فلا يعملون بالقرآن لانه انما يمر من لسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه
يمر من قلبه ويستقر في لسانه يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة
الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي الدابة المرمية ينظر الى نصله وهو حديدة
متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه شيء وهي متاثرة ومؤثرة فكذا اذا نظرت الى قلوبهم
المتاثرة والمؤثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء
وبالصاد المهملة عصب يلوى على مدخل النصل واحدتها رصفة بالتحريك فلا يوجد منها شيء
وهي ظروف يجري فيها الفسحة والضيق فكذا صدورهم التي هي مجاري الاوامر ومحال الانشراح
من تحمل مشاق التكليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء
ما يكون من السهم بين الريش والنصال فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف
الشرع اذا نظر اليها لا يرى فيها فائدة ولا في سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم
القاف وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء كالآلة للسهم فكذا لا يحصل
في آلاتهم اثر مثل ما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث والدم الجملة حال عن فاعل
يمرق الفرث السرقين ما دام في الكرش حاصله انه لم يتشبهم في دخولهم الاسلام ٥
وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه كسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق لشيء من
فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها آيتهم اي علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى
عضديه مثل ثدي المراة او مثل البضعة شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة ٥
وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين
المهملتين وبالرائين المهملتين اصله تتدردر بمعنى تتحرك يخرجون على خير فرقة من
الناس بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء اي حين تشتت
امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى في كقوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة
من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قيل قد جاء في رواية اخرى من
هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا
جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا

حين

حين قال النبي عم دعه وانما وجد بعد النبي عم بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث
مرقوم في بعض النسخ برقم خ وفي بعضها برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكر في الجمع بين
الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه دعه لا يتحدث الناس ان محمدا
يقتل اصحابه قال لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد
ما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز
نفسه ومن الاذل رسول الله عم وفيه بيان صبره عم على جفاء المنافقين وعفوه عنهم
ليرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ
لقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يعفى عنهم ما لم يظهر وانفاقهم
فاذا اظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يتوضا
فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح راسه اهويت ان انزع خفيه فقال عم دعهما فاني
ادخلتهما طاهرتين تتمته ومسح عليهما يعني الخفين قاله له وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا
ملبوسين على طهارة م عايشة رض روى مسلم عنها قالت سالت النبي عم امراة بقولها
هل تغتسل امراة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال عم نعم فاردت منعها بقولي تربت
يداك فقال عم دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا
ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل اي المولود اخواله عبر عنه بالرجل للمشاكلة واذا
علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع رض قال مر النبي عم على نفر من
قبيلة اسلم يترامون فقال ارموا بني اسمعيل هكذا ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع بين
الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الاصول والمص روى رميا بني اسمعيل فان اباكم
كان راميا لعله وجد هكذا رواية وفيه استحباب الرمي ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقر بعينيك
فاتى النبي عم فذكر له ذلك فقال عم سم ابنك عبد الرحمن قال له ق عمر بن ابي سلمة رض
اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان يدير يده في الصحفة
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت
اليه رسول الله عم فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال عم سموا باسمي
ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان المنهي هو التكني
بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته
مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحيوته
وقال الشافعي بل باق بعده ق انس رض اتفقا على الرواية عنه سووا الصفوف
فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها يقال لمحسن الشيء متممه
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل
معروف على ليلة من المدينة قاله لما مر عليه رسول الله عم سبق المفردون نقله القاضي

بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا قالوا وما المفردون
يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما لم يقولوا من المفردون
لان مقصودهم من النبي عم كان ان يبين لهم ما هو المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم
به الفعل فبينه عم بقوله الذاكرين الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه
فردا ممتازا بذكر الله تعالى والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات
او معناه ان يجعل الله تعالى فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه
على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات قيل في هذا التفسير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة من
لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى
الله قال الطيبي هذا الجواب من الاسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا لان معنى الافراد ظاهر
واسالوا عن اوصاف المفردين السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات على
تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال ان ما يسال بها عن الوصف ايضا
وكان معلوما بقرينة سبق ان المراد في الافراد الافراد في الطاعات فسالوا عن وصفهم
وفي ذكره عم هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان منفردا ولم يكن
مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون باسنى السعادات م علي رض روى مسلم عنه
شققته خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذي يجعل المراة على راسها للستر فيكون خمرا حالا مقدرة
بين الفواطم الظرف صفة للخمر يعني حال كون المشقوق مقدرا ان يكون خمرا حاصلة بين
الفواطم يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله هدية الى رسول الله عم اكيدر بضم الهمزة
وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك فاله له اي لعلي رض
والفواطم احديهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي رض والثالثة فاطمة
بنت حمزة انما فسرها المص لثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعض هن اربع والرابعة
امراة عقيل بن ابي طالب والصحيح انهن ثلث م عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه صل
صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع ٥
الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها حين تطلع بين
قرني الشيطان وهما ناحيتا راسه معناه ان الشيطان يدني راسه الى الشمس في وقت
الطلوع والغروب حبا منه ان يعبدوا بجهته فنهى النبي عم عن الصلوة في ذلك الوقت
تحرزا عن شبه الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها
في هاتين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما اتباعه الذين يبعثهم للاغواء في الليل واتباعه
المبعوثون للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت
عني النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر ببروزها كما قال عم اذا بدا حاجب
الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد بروزها بالارتفاع لا بمجرد ظهور
قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة تشهدها الملائكة وتكتب اجرها محضورة يحضرها

اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون مائلا الى المشرق والمغرب خص
الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح
في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد
الجيم اي توقد اسم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك
لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر
ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وح يسجد لها الكفار
وفي الحديث بيان لاوقات صحيحة تعقبها اوقات فاسدة خ عمران بن حصين رض روى البخاري
عنه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله له لما ساله عن الصلوة وكان
به مرض استدل به بعض على ان الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه عم لم يذكره قلنا الحديث
ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها ق عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه صلوا
قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء
انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن
الارت رض اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه
الا نمرة فكنا اذا وضعناها على راسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج راسه
فقال عم ضعوها يعني نمرة وهي شملة مخططة يشبه لون النمر لما فيها من السواد والبياض
مما يلي راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير بالعينين المهملتين فيهما
وبفتح العين الاولى وبفتح الميم في الثانية يعني تفسير للضماير المجرورة حين استشهد باحد
وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه عم
لم يسئل عن دينه م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه صنعه من حيث اخذ ترقاله يعني
سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت يسئلونك عن الانفال
الاية فقال عم يا سعد انك سألتني السيف وليس لي وانه قد صار لي فخذه روي انه عم
شرط لمن كان في البدء ان ينفله فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرط لهم من التنفيل
قال الشبان نحن المقاتلون قال الشيوخ نحن كنا ردءا لكم وقالوا لرسول الله المغنم
قليل والناس كثير ان اعطى ما شرط لهم واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون
للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسئلونك عن الانفال الاية فقال وهي قل الانفال لله
والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم يعني قل لهم ان الامر في قسمته مفوض الى
رسول الله عم ومقتضى الحكمة ان لا يستاثروا ما شرط لهم بل يقاسم بينهم على السوية
ويحكم فيه النبي كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من المغنم م عثمان بن
ابي العاص رض روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا
وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد من الوجع واحاذر اي اخاف قاله له
وهذه الرقية لم تكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة رض بانفسهم ق ام سلمة اتفقا

مطلب

على الرواية عنها طوفي من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف هكذا لان
السنة في النساء التباعد من الرجال او لخوف ان يتاذى واحد لدابتها قاله لها لما قالت
اني اشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رض روي مسلم عنه عوذوا بالله من
عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله
من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا تشهد احدكم ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكاء شد راس السقاء بالوكاء
وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل بضم
الحاء اي لا يترك سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان
هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق
الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث اخر اغلقوا الباب واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم
واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية خص
الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء الا ان يعرض
بكسر الراء اي يضع بالعرض على انائه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض
فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل لقوله اطفئوا وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة
لخروجها من جحرها وافسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد على
اهل البيت بيتهم م جابر رض روي مسلم عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء فان السنة ليلة
ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل
فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك
والقول الاولى ان يفوض الى الشارع معرفة ما هو المراد من الوباء ونزوله ومروره قال الليث بن
سعد فالاعاجم عندنا يتقون اي يخافون ذلك في كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف
الاول قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين
في المتفق عليه من مسند جابر رض م جابر رض روى مسلم عنه غيروا هذا بشيء اشارة الى اب ابي بكر رض لما اسلم
يوم الفتح وكان راسه ابيض واجتنبوا السواد الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في
الباب الثاني في حديث ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه فر من المجذوم
كما تفر من الاسد تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع لم يصل
سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سند نفسه او سند ابي هريرة الى
النبي عم بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى رض روى البخاري عنه
فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه الاوامر
للوجوب اذا امتثل بها سقط عن الباقين م ابو هريرة رض روي مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم
الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني نيتهم الى الله

ان قالوا ذلك باخلاص ولا يؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رض
روي مسلم عنه قاربوا اي اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال
قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا من الله في اموركم السداد وهو الصواب
م جويرية رض زوج النبي عم روي مسلم عنها قربيه قد بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها
فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيته مولاتي من الصدقة يعني عظما من
شاة تفسير لضمير قربيه اعطيته على بناء المجهول مولاتها من الصدقة انما قال قربيه
ولم يستاذن من مولاتها لعلمه عم ان قلبها يطيب باكله مر بيان الحديث في الباب الثاني
في حديث انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رض روي مسلم عنه قل اللهم اغفر لي
وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء تجمع لك دنياك واخرتك قاله لرجل قال
يا رسول الله كيف اقول حين اسال ربي م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه قل لا اله
الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا
قوة الا بالله العلي العزيز الحكيم قال اي الاعرابي فهؤلاء لربي اي في هذه الكلمات في حق الله
لانها اوصافه فما لي اي ما الذي اذكره لحقي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني
وعافني شك من الراوي في عافني قاله لاعرابي جاءه فقال يا رسول الله علمني كلاما اقوله
م حذيفة رض روي مسلم عنه قم يا حذيفة فائتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه في
الباب السابع في حديث الا رجل ياتيني بخبر القوم م حذيفة رض روى مسلم عنه قم يا نومان
وهو كثير النوم قاله له صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هنالك خ ابو سعيد رض
روي البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت
كيف يطلب لنبينا عم صلوة تشبه صلوة ابرهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من صلوة
على ابراهيم عم قلنا التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل الصلوة
حاصل لرسولنا عم فكيف يكون مسئولا لاجله قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا
فاذا انضم اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زائدا على صلوة ابراهيم عم وبارك على محمد
اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وال محمد كما باركت على ابرهيم وال ابرهيم
ق ابو حميد الساعدي رض اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته
هذان الحديثان قالهما عم حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما
صليت على ابرهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ال ابرهيم انك
حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي عم بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر
فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة
على غيره قلنا لان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي عم كما يقال
قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عم عزيزا جليلا عند الله فان قلت

قوله عم اللهم صل على آل ابي اوفي يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم
لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال فقوله عم اللهم صل على آل ابي اوفي من
القبيل الثاني او يقول انه مما خص به النبي عم بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام
كالصلوة فلا يقال ابي بكر عم م ام سلمة رض روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني
منه حسنة اي اعطني عقبة من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها ه
فاعقبني الله من هو خير منه محمدا عم م انس رض روى مسلم عنه قوموا الى الجنة يعني الى سبب دخولها
وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات والارض يعني عرضها كعرض السماء والارض
والمراد وصفها بالسعة فشبهت باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه في
العادة ادنى من الطول قاله حين دنا المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية
عنه قال لما حاصر النبي عم بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل عم
اليه يدعوه فجيء على حمار شاكيا فلما دنا قال عم قوموا الخطاب للانصار وقيل للحاضرين
منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يقوي القول الاول لانه كان سيد الانصار او الى خيركم
شك من الراوي قيل هذا قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل
على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا القيام
ليس للتعظيم لما صح ان النبي عم قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان
للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما
روي انه عم قام لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته محمول على تأليفهما بذلك على الاسلام
لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام
مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لتكريمه يعني سعد بن
معاذ فقعد عند النبي عم فقال عم اي النبي عم لسعد ان هؤلاء اي اهل بني قريظة نزلوا
على حكمك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك ق
ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع ويروى عند نبي
تنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا في الخلافة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة
اعجمية عربت مستعملة لزجر الصبي بمعنى بئس ارم بها اما علمت هذا تعجب منه عم كانه قال
للحسن كيف خفي عليك مع ظهور تحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى لا تحل لنا الصدقة
قاله للحسن بن علي رض حين اخذ تمرة من تمرة الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة
لنسله عم وان الصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر رض اتفقا على الرواية
عنه كل فاني اناجي من لا تناجي المناجاة المسارة في الخبر والخطاب يعني الثوم المطبوخ
الذي قرب الى النبي عم هذا تفسير لمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب تقدم الكلام

مطلب [illegible]

عليه

عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل ق ابن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اي في ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ
بما ذكرناه من قبل وهو قوله عم نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي
ان يختلط بالناس قليلا ويكون في نفسه خائفا وذليلا او كانك عابر سبيل او هذه بمعنى
بل وفيه اشارة الى الاخرة هي منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان
الاخرة هي دار القرار اعلم ان في التشبيه ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن
في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك في اصحاب القبور يعني
قل في كل ساعة الآن يحضرني الموت واغيب لان كل آت قريب خ ابو ايوب رض روى
البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه اشارة الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا
مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفي هذا روي عن النبي عم النظر
في المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت اليس قال عم لحفصة لا تحصي فيحصي الله عليك
قلنا انما قاله لها لانها كانت تحصي الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما
لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا من
هو قريب الى الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء في الحديث
من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار
منه عنده خوفا من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر
على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليأخذ كل
رجل برأس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما استيقظهم
حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم يكن
بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا
وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها ليصل احدكم نشاطه اي مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر قعد ويروى
فليقعد قاله عم حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب
اعلم ان المص نسب هذا الحديث الى عائشة وغيره الى انس والله اعلم م جابر رض روى مسلم عنه
ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطير اي ذي مطر في سفر وفيه رخصة ترك
الجماعة في المطر عن ابن عمر رض اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في آخر ندائه الا صلوا
في رحالكم م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ليليني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء
قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون مأخوذ من الولي وهو القرب وبعض
يروونه بثبوت الياء وسكونها وهي اما اشباع الكسرة كصياريف او غلط من الكاتب
او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير ونصير منكم اولوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو

مطلب اوزرده اسراف اولماغى ندركه [illegible]

البلوغ وقيل هو العقل وهو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع
نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جائزا لاختلاف
لفظهما وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربون
منهم في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل التلويح ٥
وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف
من نوع الانثى اياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين المعجمة اي مختلطات
الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل
ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا من ان تصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي
لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال بعث
النبي عم بعثا الى بني لحيان ليغزوهم فقال عم لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما
والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينتهض الى العدو ويكون اجر الجهاد
بينهما اذا خلف احدهما الاخر في اهله بلا خيانة يعني في الجهاد هذا تفسير لما حصل فيه
الاجر قاله لبني لحيان بكسر اللام وفتحها اللام في لبني بمعنى لاجل حين بعث اليهم بعثا
اي جمعوا ثا وهو الجيش ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن صواحب يوسف خ ابن عباس رض روي
البخاري عنه قال كان النبي عم يخطب يوما فراى رجلا قائما فسال عنه فقالوا ابو اسرائيل
نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال عم مره فليتكلم وليستظل ٥ ه
وليقعد وليتم صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رض
روى مسلم عنه قال طلقت امراتي وهي حائض فذكر ذلك ابي للنبي عم فقال عم مره للخطاب
لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق في
حال الحيض واقع لانه عم امر بالرجعة وهي لا يتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما
قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت
فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فائدة الامر بتاخير الطلاق الى
طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فائدته ان لا يكون رجعته رجعة لاجل الطلاق لانها
مكروهة كما يكره النكاح للطلاق وقبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها
فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب
اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مامورا به
فيه وليس كذلك قلنا لا نسلم ان اللام هنا بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تعالى فطلقوهن
لعدتهن ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه مري غلامك النجار خطاب لامراة
من الانصار يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبرا له ثلث درجات م عايشة رض
روى مسلم عنها ناوليني الخمرة من المسجد قاله لها تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث انه

ان حيضتك ليست في يدك خ عايشة رض روى البخاري عنها هريقوا على اصله اريقوا
ابدلت الهمزة هاء من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل اوكيتهن جمع الوكاء وهو
الحبل الذي يشد به القربة قيد به لان الماء حينئذ يكون اطهر لعدم وصول الايدي اليه
لعلي اعهد اي اوصي الى الناس قال صاحب التحفة رد الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه
مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند عايشة قاله حين اشتد وجعه في
مرضه الذي مات فيه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا
تنفروا قاله حين بال اعرابي في المسجد فهموا بضربه فيه ندب مكارم الاخلاق والنهي عن
التقنيط من رحمة الله

الباب العاشر

م عمر رض روى مسلم عنه
لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب
التاسع اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه لاعطين
الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب رض قاله يوم خيبر
تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد المعلى رض روى البخاري عنه
لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القران قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها
لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص وليس سورة بهذه
الصفة غيرها قاله له م ابو هريرة رض روى مسلم لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا مملوكا لي وقيل
اي من تصدقه لان الدنيا ليست عند الله مقدار بعوضة خ الزبير رض روى البخاري عنه
لان ياخذ احدكم احبله جمع حبل ثم ياتي الجبل فياتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف
الله بها وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة وفي رواية فيستغني بثمنها
خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لان يجلس احدكم
على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي تصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس
ما يكون للتخلي والحدث وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة رض
وسعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنهما لان يمتلي جوف احدكم قيحا حتى يريه اي
يفسد دينه ماخوذ من قولهم ورى القيح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلي شعرا استدل به
بعض على كراهية الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب
وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم
وفي قوله ان يمتلي شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعد رض اتفقا
على الرواية عنه لان يمنح الرجل اخاه اي ان يعطيه عارية ارضه خير له من ان ياخذ
عليها خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء الى آخره خ سهل بن سعد رض روى البخاري
عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي رض لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك
من ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها

من لفظها يعنى الثواب فى ان يهدى بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل
النفيسة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق الى اهلها فيه جواب قسم مقدر
والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعول وقيل
الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه
لو كان كذا لظهر الياء وقال لتؤدين الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اى يقتص للشاة
الجلحاء وهى بالجيمين شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهى التى لها قرن وفيه دلالة على
حشر الوحوش كما قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة
لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رض لتتبعن بفتح التائين وكسر الباء وضم العين
سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه
فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتى مآخذ القرون قلنا يا رسول الله
اليهود والنصارى روى بالجر يعنى هل يتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتدأ محذوف
على تقدير حرف الاستفهام يعنى من قبلنا ام اليهود قال فمن يعنى فمن يراد ممن كان قبلكم
غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للنفى او لتقرير ما بعد غير ويجوز ان يكون للتعجب
من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة للنبى عم حيث كان كما اخبر ق النعمان بن بشير رض اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبى يسوى صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا
باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم
اى ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على
بعض فى الصف اعلم ان المذكور فى الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله
بين وجوهكم لعل المص وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبى معنى مخالفة الوجوه مسخها
وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المؤمن المراد بفرح الله
رضاؤه لا الكيفية النفسانية المستحيلة فى حق الله من رجل اى من رضاء رجل نزل
فى ارض دوية بتشديد الواو والياء جميعا منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو
وهى الصحراء التى لا نبات فيها وروى على ابدال احدى الواوين الفا مهلكة معه راحلته
عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها
حتى اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى المكان الذى كنت فيه فانام
حتى اموت فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه
فلله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اى من فرح هذا الرجل بوجدان
راحلته خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالى المرء مما اخذ
المال امن حلال ام من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه ليأتين على الناس زمان لا يدرى القاتل فى اى شىء قتل ولا المقتول

علی ای

٢٥٢

على اى شىء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد رض روى البخارى عنه
ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج كلاهما على بناء المجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج
قيل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان
المؤمنين لا يزالون بخير حتى يقيموا الشرايع فى زمان قريب من القيمة ق سهل بن سعد رض
اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتى سبعون الفا او سبعمائة الف الشك من ابى
حازم وهو من بعض رواة الحديث متماسكون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم
وجوههم على صورة القمر ليلة البدر وفيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة
على هيئات متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليرفعن
الى رجال منكم يعنى ليتقدمن رجال منكم الى جانبى عند حوضى فى الموقف حتى اذا اهويت
لاناولهم يعنى مددت يدى لاعطيهم من مائه اختلجوا دونى على بناء المجهول اى اقتطعوا
من عندى فاقول اى رب اصحابى يعنى هم اصحابى فلاى شىء يمنعونهم من ماء حوضى فيقال
انك لا تدرى ما احدثوا بعدك من المعاصى والمفاسد قال صاحب التحفة رحمه الشيخ هذا
الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخارى خ انس رض روى البخارى عنه ليصيبن اقواما
سفع بالسين المهملة والفاء اى علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اى بسبب
ذنوب عملوها عقوبة مفعول له لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال
لهم يعنى فى الجنة الجهنميون لطول مكثهم فى جهنم وقد جاء فى رواية انه يكون مكتوبا
على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء فى الصلوة الى السماء او لتخطفن
ابصارهم على بناء المجهول يعنى احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب
بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كلا من الخبرين بمعنى الامر يعنى ليمتنع
اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخافن ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثانى دعاء
عليهم هذا وعيد شديد فى النهى عن ذلك فى الصلوة واما فى غيرها فكرهه بعض ولم يكرهه
الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عضو يقع
العذاب به كما قال عم فى حديث آخر اما يخشى الذى يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله
رأسه رأس حمار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اى تركهم الجمعات
او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا لان من خالف امرا من اوامر الله يظهر فى قلبه نكتة
سوداء فاذا تكررت النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله ولهذا قال عم
ثم ليكونن من الغافلين يعنى يكون معدودا من جملتهم الختم هو الطبع والمراد به هنا اعدام
اللطف واسباب الخير فى حقه وقيل المراد به خلق الكفر فى قلبه فيكون محمولا على التهديد وفى بعض
الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة رض ليهلن ابن مريم بالاهلال
رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين

ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا او ليثنينهما من التثنى من باب يرمى
مع لحوق النون المشددة اى ليجمعهما بين الحج والعمرة اراد به القران فصل فى انواع
شتى وهو على وزن فعلى من الشت وهو التفرق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اية المنافق اى علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان تقدم
الكلام عليه فى الباب الثامن فى حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ انس رض روى البخارى
عنه قال جمع النبى عم الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال
ابن اخت القوم منهم استدل به بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف
الثالث اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع فى جواب
الاستفهام كنعم اى نعم انى اوعك كما يوعك رجلان منكم الفعلان كلاهما مبنيان للمفعول
قاله فى مرضه حين قال ابن مسعود رض انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وحدتها
بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه احد جبل يحبنا ونحبه محبة احد مجاز عن موافقة مآثر وهو انه
لهم كموافقة المحب للمحبوب او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انها
حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله محبته فى الجذع حتى حن حنين الناقة
لما فارقه النبى عم احب الله فيحبه الله ومن احبه الله احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة
احد اياه اشارة الى محبة الله تعالى اياه مبالغة لان تمكن محبته فى ابعد الاشياء من صفة
المحبة وهو الجبل وقوله نحبه اشارة الى محبة الله والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت
الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ وهم هذا الحديث بعلامة ق عن ابى هريرة وهو
مذكور فى الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله اعلم ق
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها احيانا يأتينى مثل صفة مصدر محذوف اى اتيانا مثل اتيان
صلصلة الجرس اى صوته وهو اشده على يعنى الوحى المأتى بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة
اخرى اعلم ان الوحى لما كان من العلوم الغيبية ضرب عم مثلا فى الشاهد بالصلصلة ه
تيسيرا لهم فى تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة يتضمن
للمعانى مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب معناه فيفصم عنى بفتح
الياء وكسر الصاد اى يقطع الملك الوحى عنى وروى على بناء المجهول اى يقلع كرب الوحى عنى
الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اى حفظته
واحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى فاعى اى احفظ ما يقول قاله حين سأله الحارث بن
هشام كيف يأتيك الوحى م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اذنك على ان ترفع الحجاب
وتسمع سوادى بكسر السين وبالدال المهملتين اى مسارى حتى انهاك يعنى من استماع
المسارة قاله له لما نزل قوله تع لا تدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم جعل النبى عم

لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول
وكان غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود خ ابو ايوب رض روى البخارى
عنه ارب ماله على وزن جمل مبتداء وله خبره وما زائدة للتقليل يعنى دعوه فان له
حاجة وروى ارب على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعنى يسقط ما كان له من
الاعضاء يقال ارب الرجل اذا تساقط اعضاؤه كذا قاله الجوهرى فيكون ذكره
جاريا على العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك وروى ارب على وزن كتف اسم
فاعل يعنى بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبى عم ليسمع كلامه فيكون ما فيه للاستفهام
اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا هذا حديث
واحد اوله للبخارى وقوله تعبد الله لخ اتفاقى وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصل
الرحم دع الناقة قاله لاعرابى اخذ خطام ناقته اى ناقة النبى عم الخطام بكسر الخاء هو
الزمام الذى يجعل فى الانف دقيقا فقال يا رسول الله دلنى على عمل يدنينى اى يقربنى من الجنة
ويباعدنى من النار فقال القوم ماله ماله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اسلم وهى قبيلة
سالمها الله اى صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف
الفاء غفر الله لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون
اخبارا عن ذلك واقول قوله عم اما انى لم اقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال الاول
ويعين المعنى الثانى اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه
خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفى رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف
الفاء وايماء بفتح الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله
اشار عليهما لما خلا فى الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد
المهملة والياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بنى لحيان بكسر اللام وسكون الحاء
المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وذكوان
بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال فى صحيحه حدثنى ابو الطاهر عن ابى وهب
عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفارى قال قال رسول الله عم فى الصلوة اللهم العن
بنى لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله
اذا سمعت هذا عرفت ان المص غير مرتب الحديث فى النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن
جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم
لا يهتدون وليس فى غيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اكل كل ذى ناب
وهو واحد الانياب وهى ما يلى الرباعيات من الاسنان المراد بذى ناب ما يعدو على الناس
واموالهم مثل الذئب والاسد من السباع حرام م عبد الله بن زمعة رض بالفتحات وبالزاء
المعجمة والعين المهملة الام يجلد احدكم امرأته الى حرف جر قلبت ياؤه الفا لكون ما كالجزء
منها للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته كثيرا يدل عليه قوله جلد

البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفى رواية جلد الامة والرواية الاولى
اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها يعنى بعد جلده بزمان يسير
لعله يرجع الى قضاء شهوته ولا تطاوعه من آخر يومها من بمعنى فى اولابتداء يعنى
مضاجعة مبتداء من آخر يوم جلدها قيد به لان المضاجعة يكون فى الليل غالبا م
عبد الله بن زمعة رض الام يضحك احدكم مما يفعل اى يفعل مثله قاله لما ضحكوا من الضرط
وفيه استحباب التغافل عن ضرط الغير كيلا يتاذى فاعلها ذكر المصنف هذين الحديثين
بعلامة مسلم لكن الحميدى ذكرهما فى المتفق عليه من مسند الراوى المذكور م ابو حميد
الساعدى رض روى مسلم عنه الا خمرته بتشديد الميم اى غطيته والا بالتشديد حرف
تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اى تضع بالعرض عليه عودا يعنى ولو كان التخمير بان تعرض
قاله له حين اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه
او محرم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه امتى الغر المحجلون يوم القيمة من آثار الوضوء
تقدم من آثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل فى الباب التاسع فى حديث وددت انا قد رأينا
قيل يستحب الزيادة بشىء فى غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافى قوله ع م لما توضأ
ثلاثا ثلاثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد بالزيادة على العدد بدليل سياق
الحديث ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة
تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انما الخالة ام خ عروة بن الزبير رض روى البخارى عنه
وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل
المدينة انت اخى فى دين الله وكتابه وهو قوله تع انما المؤمنون اخوة وهى لى حلال قاله لابى
بكر لما خطب عايشة رض فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعى
الى النبى ع م من غير ذكر الصحابى الذى يرويه وهو من حديث عايشة رض عن النبى ع م ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة
مصداقه قوله تع لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه قال للنبى ع م رجل فقال ع م ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير
صيام ولا صدقة ولكنى احب الله ورسوله فقال ع م انت مع من احببت يعنى انت تكون مع
محبوبك فى الآخرة ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انت منى وانا منك قاله لعلى
رض تقدم بيانه فى حديث انما الخالة ام م انس رض روى مسلم عنه انت هيه هى راجعة الى اليتيمة
والهاء فيه للسكتة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم
لا كبرت سنك قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم الكلام عليه فى
الباب الخامس فى يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح
الواو المشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع عين الربو يعنى
حقيقته لا شبهته وان كانا فى التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشترى

التمر

التمر يعنى التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعنى التمر الردى بشىء آخر غير التمر الجيد ثم اشتر به يعنى اشتر
التمر الجيد بذلك الشىء قاله لبلال حين جاءه اى جاء النبى ع م بتمر برنى بفتح الباء وتشديد
الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردى فبعت منه صاعين بصاع
لمطعم النبى ع م مصدر ميمى اى لان يطعمه وفى رواية البخارى اوه اوه مرتين وانما لم يأمر ع م
برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقرر عليه بل يفسخ او لان بايعه كان مجهولا ولم يكن
معروفة وقد جاء فى رواية اخرى عن ابى سعيد انه ع م قال عين الربوا فردوه م نبيشة الهذلى
رض نبيشة بالنون والباء الموحدة بعدها وبالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلى بالذال
المعجمة قيل ما رواه عن النبى ع م احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق
ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جايز لغير المتمتع بالاتفاق
واما المتمتع الذى لم يجد الهدى فجايز له ان يصوم عند احمد ومالك ق عايشة رض اتفقا
على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا كرره للتاكيد يعنى فى بيت اية زوجة اكون غدا هذا
كانه استيذان من ازواجه ان يكون فى بيت عايشة لميله اليها كثيرا وان لم يكن فى قسمها
فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان ع م فى بيت عايشة الى ان مات عندها يوم
الاثنين فى شهر ربيع الاول قاله فى مرضه الذى توفى فيه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه
قال كان رسول الله ع م يمسح راس عمار بن ياسر ترحما حين يحفر الخندق ويقول له بؤس ابن
سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة
وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها فماتت بؤس بالنصب منادى مضاف اراد به
نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله تقتلك فئة باغية يعنى ما اشد بؤسك يا عمار فى حال ان
تقتلك الفئة وان روى بالرفع فبؤس خبر مبتداء محذوف يعنى نصيبك بؤس وشدة
يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا فى الباب الثامن فى حديث يقتل
عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود رض روى مسلم عنه بحسب المرء الباء فيه زايدة من الكذب
من فيه بيان للضمير فى بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعنى يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه
من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا احدث بكل ما سمع يصير كاذبا بالاحالة
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه
نخل وماء طيب يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة فلما نزلت هذه الآية
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالى الى
بيرحاء وانها صدقة لله تع فضعها حيث شئت فقال ع م بخ ذلك مال رابح بالباء
الموحدة اى ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها
منونة وبغير منونة وتشديدها يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قلت وانى
ارى ان تجعلها فى الاقربين اراد به اقارب ابى طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعدما اطلقت
يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابى طلحة م جابر رض روى مسلم عنه بلى فجدى بلى حرف

تصدقي وجدي بالدال المهملة وبالمعجمة ايضا امر بمعنى اقطعي نخلك فانك عسى ان تصدقي
تيل هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان السائل لو لم يتصدق لما جاز لها الخروج لكن
الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلي معروفا او هذه للتنويع
يعني اذا بلغ مالك نصابا فادي زكوته والا فافعلي معروفا من التصدق قاله لخالة جابر وقد
طلقت فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسألت النبي عم عن جواز خروجها دل الحديث
على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجد يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال
ابوح لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك
وفي الرجعية مع ابح م عايشة رض روى مسلم عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جائع اهله بالرفع
فاعل جياع تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رض روى
مسلم عنه بين العبد المضاف اليه محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني
من اقام الصلوة وهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين
المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع معبوده
ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر مبالغة ذهب
الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة
الى انه لا يكفر لقوله تع ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك
الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد
من الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة
على ان الفرايض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله عم لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما
فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله وليقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة غير خارج منه لان
الايمان قد بينه النبي عم حين سأله جبريل عن حقيقته وهو ان يؤمن بالله وملائكته
وكتبه ورسله وباليوم الاخر وبالقدر خيره وشره والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا
بل يحبس الى ان يتوب لقوله عم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة
منها ق عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين
صلوة كرر الكلامين للتأكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي
يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان
اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء دفعا لتوهم
وجوبها فان قلت كيف يعم هذا الحكم والصلوة بين اذان المغرب واقامتها قلنا الحديث
يفيد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت وهي لا ينافي كراهتها ق عبد الله بن سلام
اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة
العروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله له حين قص رؤياه عليه تقدم بيانه

وتقريره في الباب السابع في حديث اما الطرق التي رايت عن يسارك م عايشة رض روى مسلم عنها
تلك الكلمة الحق يخطفها الجني يخطف على وزن يعلم يعني فاخذها بسرعة فيقذفها في اذن وليه
يعني يلقيها في صماخ ولي الجني وجنيته وهو الكاهن فيزيدون فيها اي يزيدون لينه على تلك الكلمة
وفي هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله لها حين قالت ان الكهان يعني الكاهن
وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشيء فنجده حقا تقدم توضيحه في الباب الثاني في
حديث ان الملائكة تنزل في العنان خ البراء بن عازب رض تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو
قرأت يعني لو دمت على قراءتك لاصبحت اي الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم اي من الناس
ما هذه يجوز ان يكون موصولة وان يكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله لاسيد
على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة
وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت حين قرأ سورة الكهف بالليل اقول فيه
تسامح من المصنف لانه ظرف لقوله قال وظاهر ان هذا القول لم يكن حين قراءته بل كان
حين حكى اسيد ما رآه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اتى النبي عم وذكر
ذلك له على ان الحديث غير مروي عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن
عازب في القضية المذكورة في المتن انه عم قال تلك السكينة تنزلت بالقران هكذا
روى في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة
والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا
ولو كان سهل القياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته يعني وقعت فوق فرسه
كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن
وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملتين من النفار وروي ينقز بالقاف والزاء
المعجمة من نقز ينقز على وزن يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ان يرى الامة الملائكة وان
قراءة القران سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه تلك محض الايمان يعني
علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم ان يتكلم بما وقع في قلبه من وسوسة
الشيطان يعني الوسوسة قاله حين سئل عنها وحين ما يجد الانسان ما فيه مصدرية في
نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من دين لعلمه فساد ما وسوسة الشيطان ويروى ذاك
اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة رض تفرد به اي بالمروي ثانيا عن
الراوي الثاني مسلم ايضا اي كما تفرد بما روي اولا عن ابن مسعود م رافع بن خديج رض
روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز
وجوزه ابوح واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عم قال
وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه عم احتجم واعطى الحجام اجره
وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه
القيمة كاثم الولد ومهر البغي وهو ما تأخذه الزانية على زناها خبيث يعني حرام فحرمته

ثابتة بدليل آخر سماه مهراً لانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار
حصوله من ادنى المكاسب خ انس رضه روى البخاري عنه حبتك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا
لدخولك لا انه اوجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله واورده بلفظ الماضي ابرازا له في
معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها
فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه حرمة نساء
المجاهدين على القاعدين اي الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية
حقوقهن وحرمة سوء النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين
في اهله يعني يكون خلفا له في رعاية مصالحه فيخونه فيهم اي يخون القاعد الغازي في اهله
الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اعلم ان المأخوذ من
الثواب ينبغي ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف
قال الشيخ الشارح هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات ممكن من اخذ كل الحسنات ثم التفت
الينا رسول الله صلعم فقال فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله تعالى
مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال الامام التوربشتي خطاب للمجاهدين
يعني فما ظنكم في حصول مجازاة اعلى من هذه المجازاة واقول القول الاول اولى لان سياق
الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم بينهم منه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه حسابكما على الله احدكما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع
الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة
الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من الفروض الكفاية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك
فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا
مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء
السلام وفي المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حق الله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل
رأسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم
الجمعة مكان بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب
السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رضه روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام
مصدر والمراد به ان يحلب في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمعا للناس
فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع عطف على الاعارة منيحة
الابل اعارة ناقة ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله
ما حق الابل وهذا الحق بمعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان

يضطر عليها الفقير ولعل ما ورد في حديث آخر من انه لم الحق الوعيد بتارك هذه الامور تكون
محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض
من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي ظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ
ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء
م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه
ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل تقدم بيانه في الباب
الخامس في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتداء وانفقته صفته ودينار انفقته في رقبة اي في
فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير
المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتداء والذي انفقته خبره والجملة الاسمية خبر
لدينار في اول الحديث وانما صارت اعظم لان في انفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق م
عثمان بن ابي العاص الثقفي رضه روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة
او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة او مفتوحة قال ابو عمرو والخنزب قطعة لحم منتنة وهو
لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء
وكسرها اي الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان ثلثا قاله له
حين قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وقراءتي يعني اذهب عني اللذة والخضوع
فيها يلبسها علي بكسر الباء وتشديدها اي يشككني فيها خ عايشة رضه روى البخاري عنها
ذاك لو كان قاله عم حين قالت وارأساه هذه كلمة يستعمل في الندبة ارادت بها هنا التحزن
من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعايشة وذا اشارة الى موتها وانا حي الجملة للحال ه
فاستغفر لك وادعو لك روي انها قالت فقلت واثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان
ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال عم بل انا وارأساه اراد عم به والله اعلم انها
تبقى بعده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه رأس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز
ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان رضه من فتنة
الصفين والنهروان وقتل الحسين رضه بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير فانه قتل
فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان ظهوره من قبل المشرق واراق
دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي ضد الايمان ويكون ذلك
خروج الدجال والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة
الفدادين والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء
في الفدادين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه رب اشعث وهو الذي يلبد شعره لما لا يدهن
ولا يسرح مدفوع بالابواب اي من شانه ان يدفع فيها لو تأثر هيئته لو اقسم على الله لابره

خ سهل بن سعد رض روى البخارى عنه رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها فى الخير
حقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان تلك
الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة فى النفوس فحقق النبى عم فى قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد
فى الرباط خير من تلك المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها
خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول
فى منزل ان يلقى سوطه قبل ان ينزل لئلا يسبق احد فيه وهذا يحتمل ان يكون منه عم على ما فى الجنة
وقع فى اثناء كلامه والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد فى
سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رض
روى مسلم عنه رباط يوم وليلة فى سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه
عمله الذى كان يعمله يعنى يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة للمرابط
لما جاء فى صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجرى
عليه رزقه يعنى يرزق فى الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساوى فى نوع الرزق
والرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اى صار امينا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعنى امن من
كل ذى فتنة حالة الموت وروايه الطبرى بفتح الفاء اى من الشيطان م عايشة رض روى مسلم
عنها ركعتا الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابها م المغيرة بن
شعبة رض روى مسلم عنه قال كان النبى عم يسقى اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال عم
ساقى القوم آخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون تناول سؤر الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح
يتبرك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان يخدم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر
والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه عم تعليما لاصحابه ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه سباب المسلم مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله
كفر يعنى قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد من الكفر كفران النعم م انس رض روى
مسلم عنه قال عاد النبى عم رجلا ضعف جسمه وخفى كلامه فقال له رسول الله هل تدعو
لله بشئ فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبى به فى الآخرة فعجله لى فى الدنيا فقال عم لا
سبحان الله لا تطيقه اى لا تطيق عقابه لان نشاة الانسان فى الدنيا للهلاك فترادف
الالام يفضى اليه ولا كذلك نشاة الآخرة او لا تستطيعه شك من الراوى ويروى لا طاقة
لك بعذاب الله افلا قلت اللهم ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب
النار وهذا ارشاد من النبى عم لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع قال الرجل عاده فدعا الله
به فشفاه اى دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله خ ام سلمة رض روى البخارى عنها سبحان الله
ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذى والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقريرا لما قبله وكذا
فصله وقيل ماذا بمعنى اى شئ من الخزائن بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لعزتها
ماذا انزل الليلة من الفتن يعنى من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية

اليه وجمعها الكثرة تهامن يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها اذ واجه عم من يوقظ
ازواجى للصلوة رب كاسية يعنى رب نفس بالوان الثياب فى الدنيا عارية فى الآخرة يعنى عارية
من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعنى لا ينبغى لهن ان يتغافلن عن
العبادة ويعتمدن على انهن وان كن كاسيات خلعة كونهن ازواجى فهن عاريات فى الآخرة
لا ينفعهن هذه النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة
نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنه فى بلاد الارمن وجيحون
نهر بلخ وما قاله الجوهرى فى صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد المجاز من حيث
انه ببلاد الارمن وهى مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضى سيحان وسيحون نهر واحد وكذا
جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووى والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيان كون
النيل والفرات من انهار الجنة فى الباب السادس فى حديث بينا انا فى الحطيم فيعرف منه توجيه
كون سيحان وجيحان منها خ شداد بن اوس رض روى البخارى عنه سيد الاستغفار اى افضله
واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربى لا اله الا انت خلقتنى وانا عبدك هذه الجملة حال
مؤكدة وانا على عهدك يعنى انا مقيم على ما عاهدت الى من امرك وبينته بارسال رسلك ووعدك
يعنى انا متصدق بما وعدتنى من الاجر على امتثال امرك ما استطعت اى بقدر استطاعتى وهذا
اشارة الى عجزه وتقصيره يعنى لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتى
قيل العهد هو الذى اخذه الله من ذرية آدم حين قال الست بربكم قالوا بلى واعوذ بك
من شر ما صنعت وابوء لك بنعمتك على اى اعترف وابوء بذنبى فاغفر لى ذنوبى فانه لا يغفر
الذنوب الا انت انما سمى عم هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله تعالى وخالقيته
وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه وبعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان
ذكر الله بالخطاب كثير فيه من قالها اى هذه الكلمات فى النهار موقنا بها اى معتقدا وهو نصب
على الحال فمات من يومه قبل ان يمسى فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض
وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه
شهرا عيد لا ينقصان اى لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان
جميعا فى سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمر رض روى مسلم عنه
صدقة تصدق بها الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعنى القصر تفسير للصدقة فى السفر مع
الامن قاله لعمر حين سال النبى عم قال بقصر الصلوة فى السفر حالة الامن وقد علق القصر
بالخوف فى قوله تعالى اذا ضربتم فى الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم
ان يفتنكم الذين كفروا اضربتم فى الارض اى سافرتم فبين عم باشارة امره بقبول صدقة القصر
انه غير معلق بالخوف وفى ترك المسافر القصر حال الامن ردها فينبغى ان لا يترك فان قلت
فما الفائدة فى قوله ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت فى اسفار النبى عم واكثرها
لم تخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم روى مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اى الذين

يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال اى احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل
وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى فى الوقت الموصوف
لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس يميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين
المستأنسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت
الفصال لان الفصال لرقة جلود اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فيتركها م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزء خ
ابن عمر رض وابو سعيد رض روى البخارى عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال
المعجمة المشددة اى المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابى سعيد وفى رواية ابن عمر بسبع
وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار ثما ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل
ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا اجزيت خمس وعشرون جزء صارت سبعا
وعشرين درجة فيتساوى رواية ابى هريرة ورواية ابن عمر قال النووى هذا غفلة من قائله
فان فى الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد
لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفى الكثير ومفهوم العدد باطل
او يقال اخبر النبى عم اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى بجماعة اخبر
بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين فى رعاية اداب
الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة يكون فى الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة
الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب
الشافعى لقوله عم صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل
من صلوته مع الرجل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل فى جماعة تزيد على
صلوته فى بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته فى سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو
ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا
توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اى لا يقيمه من موضعه الا الصلوة
يعنى لم ينو لخروجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية
الجماعة يحصل بجماعة فى المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبى انه حاصل بمطلق الجماعة
لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد
كان فى الصلوة اى فى حكم المصلى من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعنى ما دام انتظار
الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام فى مجلسه الذى صلى فيه
يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعنى وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعنى
ما لم يصدر منه بغير حق ما يتأذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعنى ما لم يفعل فى مجلسه
امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه ما لم يصر فيه ذا حدث ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سأل رجل عن

عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعى على ان الافضل فى نافلة الليل مثنى مثنى
وقال ابو ح الافضل فى نافلة الليل والنهار اربع اربع لا نه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل
معنى المثنى على الشفع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اى
نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث ما من مولود يولد
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعنى سن الكافر فى جهنم يكون مثل جبل
احد فى العظمة وغلظ جلده مسيرة ثلث اى ثلث ليال ليكون الله اكثر م جابر رض روى مسلم عنه
طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية تقدم
بيانه فى الباب الاول فى حديث من كان عنده طعام اثنين م صهيب بن سنان رض روى مسلم عنه
عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف
بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغى ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء وهى ما يسر
بها شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعنى رضى بتلك المكروهة ووطن نفسه عليها
فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان بيان لكون المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها م جابر بن سمرة
رض روى مسلم عنه قال كنا نصلى مع النبى عم فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى من فى يمينه
وشماله ويقول السلام عليكم فقال عم على ما تومئون بهمزة بعدها واو الجمع اى تشيرون
بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهى من الدواب
ما لا يستقر لحدتها وانما يكفى احدكم ان يضع ان مع الفعل فاعل يكفى يده على فخذه ثم يسلم على
اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصول مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت
محصن رض بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها على م تدغرن اصله
على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووى قوله على مه تدغرن
بهاء السكتة هكذا وقع فى جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اى تغمزن
وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها
يعنى لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسر الداهية فيكون الباء بمعنى فى على
التوجيه الثانى عليكن بهذا العود الهندى اى الزمن باستعماله فى عذرة اولادكن قيد العود
بالهندى لثبوت نوع آخر منه يقال له عود بحرى كذا وجهه بعض الشارحين وقال النووى
العلاق بفتح العين مصدر يعنى على اى شىء تعالجن بهذا العلاج الشنيع الذى هو العلاق وروى
بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهو الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية منها ذات
الجنب اى من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء
منها ذات الجنب والاول اقرب تقديرا للكلام ومنها العذرة انما خص ذات الجنب بالذكر
اصعب الادواء وهى دبيلة كبيرة ظاهرة فى باطن الجنب منفجرة الى داخل يسعط من العذرة
وهى بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم فى قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ
ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرن بالاصبع هذا ابتداء كلام بيان كيفية التداوى

به يعنى يدق العود ناعما و يدخل فى الانف و يلد من ذات الجنب على المجهول بتشديد الدال
المهملة يقال لد الرجل اذا اصب من الدواء فى احد شقى الفم انما بين ع م من تلك السبعة وسكت
عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها فى ذلك الوقت والنبى ع م هو العالم بها لكن المذكور فى
الطب من منافعه انه يدر البول و يقوى الاعضاء والمعدة والكبد والدماغ و يحرك شهوة
الجماع و ينفع السموم و يقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت تخصيص منافعه لسبع قلت
لانها هى الانفع فى الغالب او هذه السبعة هى كلياتها والباقى يتشعب منها ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه على المرء المسلم اى يجب عليه السمع والطاعة لاولى الامر فيما احب وكره اى فى كل
امر سواء كرهه المسلم او رضى به الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية اى اذا امره اولو الامر
بمعصية فلا سمع ولا طاعة اى لا يطيعهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه على انقاب
المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضى ضمها وهو الطريق فى الجبل ملائكة لا يدخلها
الطاعون ولا الدجال يعنى بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه
عمرو بن لحى بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم
وبالعين المهملة بن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة
بضم الخاء المعجمة عمرو مبتداء وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف
ابا بنى كعب يجر قصبه فى النار ق ابو ايوب رض اتفقا على الرواية عنه غدوة فى سبيل الله
او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا فى حديث رباط يوم م
جابر رض روى مسلم عنه غلظ القلوب يعنى قساوتها فى اهل المشرق والايمان فى اهل الحجاز
اى فى اليمانيين ويجوز ان يراد باهله هنا اهل المدينة فقط لقوله ع م ان الايمان ليأرز الى
المدينة م النواس بن سمعان رض روى مسلم عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين
المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال
اخوفنى عليكم قال النووى اخوفنى افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين
وروى بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون
الوقاية غير معتادة وجهوا بان اخوفنى اصله اخوف لى فابدل النون من اللام كما ابدلت
فى لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف لى من الدجال لان فيه علامات دالة على
كذبه فيستدلون بها عليه وفى نسخة والدى تغمده الله بغفرانه المصححة على مشايخه
اخوفنى بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم لعلهم صححوا كذا احترازا عن التكلف لسابق
لكن المعنى على الاول قرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم اى محاجه قدامكم ومخاصمه
باظهار الحجة على كذبه هذا كانه تعليل لكون غير الدجال اخوف له ع م فان قلت كيف قال ع م
وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعد المهدى ويقتله عيسى ع م يمكن ان يكون هذا
الحديث قبل علمه ع م بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام تقرب وقت خروجه
وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويلتجئوا الى الله من شره كما قال بعثت انا والساعة

كهاتين

كهاتين اشار الى السبابة والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه قيل بمعنى
فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اى فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على
كذبه والله خليفتى على كل مسلم وهذا تفويض من النبى ع م امته الى الله تعالى حتى يدفع شره
عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطاء المهملة اى شديد جعودة شعره مثل
شعر الحبشيين عينه طافية اى مرتفعة عن موضعها كانى اشبهه بعبد العزى بضم العين
المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو يهودى من خزاعة مات فى الجاهلية بن قطن بفتح
القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف اى اوائلها تخصيص
هذه السورة تعبدى وجهه مفوض الى النبى ع م او يقال اوائلها مشتملة على قصة اصحاب
الكهف وهم لما التجأوا الى الله تع نجاهم من شر دقيانوس وكما رجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها
من الدجال ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء
المنونة هو طريق فى الرمل قال القاضى المشهور فيه فتح الحاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين
اسم موضع بين الشام والعراق وروى بعض خله بضم اللام وبهاء الضمير اى نزوله كذا ذكره
الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث
اى افسد وقيل هو اسم من العيث هو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث
شمالا وانما قال يمينا وشمالا اشارة الى ان فساده غير مختص بما مر عليه من البلاد بل يبعث
سراياه يمينا وشمالا فلا يأمن من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اى على
دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه فى الارض قال اربعون
يوما يوم كسنة ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه
وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفى اليوم الثانى يهون كبره وضعف امره فيرى
كشهر وفى اليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق فى كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص او لان
الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة يهون عليهم الى ان يضمحل بشدتها ولكن هذا القول
مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه لا اقدروا له بل هذا
جار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل يوم من اجزاء اليوم الاول
حتى تصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد فى اجزاء ساعة من ساعات اليوم وسائر ايامه
كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذى كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له
قدره يعنى قدروا لاداء الصلوة الخمس قدر يوم بيان تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر
قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر واذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر
يصلون العصر وعلى هذا قال القاضى هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب
الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز لانه غير مخصص
كما تقدم العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اى كيف اسراعه فى
الارض قال كالغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد

الذهبي فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض
فتنبت فتروح عليهم اى بجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعني مواشيهم السارحة وهي
الماشية التي يذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة
وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل
اى اتمه ضروعا وامده افعل تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب
ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون
عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اى يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم
شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل
وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعني يظهر
كنوز تلك الخربة ويجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا
نصب شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه
جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اى قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدر يعني
قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف قيد به ليظهر عند الناس بلا شبهة انه
هلك ثم يدعوه اى الدجال ذاك الرجل المقطوع فيقبل اى الشاب على الدجال يتهلل وجهه
الجملة الحال اى يستنير وجهه من الفرح ويضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح هذا
الاها فبينما هو كذلك اى بين اوقات حال الرجل وفساد الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم
فينزل عند المنارة البيضاء شرقي بالنصب على الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح
اشهر بين مهرودتين روى بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان
بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه بالطائين المهملتين اى
خفض قطر يقطر عرق واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع رأسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف
الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل الكافر بضم الحاء قال النووي معناه لا يقع
وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يحق يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو موضع اى نفس
عيسى ويجد على تقدير ان فيه فاعل لا يحل الامات يعني لا يحق بكافر ان يجد ريح نفسه
في حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه
بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت
المقدس فيقتله فان قلت ما قيل هذا يقتضي ان يموت الدجال حين رآه عيسى عم لا نه كافر
فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل
الروم بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اى من الدجال فيمسح عن
وجوههم يعني يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو مبالغة في اكرامهم او معناه يكشف
ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما
هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى عم اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد اى لا طاقة

ولا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما
ثنى اليد ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور بجعله حرزا لهم
ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون اى من كل موضع مرتفع يسرعون
فيمر اوايلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهي ماء مجتمع بالشام
طوله عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد كان
بهذه اي بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة
والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اى تعال فلنقتل من
في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهي السهم
الباء في بنشابهم زائدة الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة ويحصر نبي الله عيسى
واصحابه وهو على بناء المفعول اى يحبس في جبل الطور حتى يكون رأس الثور لاحدهم
خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه
اى الى الله يقال رغب اليه اذا دعاه يعني يدعون الله تع في اهلاك يأجوج ومأجوج
فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة وهي دود يكون في انف الابل والبقر
والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع
فريس يعني قتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكهم في ادنى ساعة باهون شيء وهو النغف
ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اى من الطور الى الارض ولا يجدون في الارض موضع شبر
الا ملأه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا دليحه مكروهة من غير بين
كذا في الغريبين ونتنهم فيرغب نبي الله واصحابه الى الله يعني يتضرعون اليه في ازالة
نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من
الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله
ثم يرسل مطرا لا يكن منه اى لا يستتر من مطر الجملة صفة مطر يقال كننت الشيء واكننته
اى سترته بيت مدر ولا وبر اى بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف
وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات والزاء المعجمة والفاء وهو مصنع الماء
وقيل هي المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك
وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة اى الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف
وسكون الحاء المهملة العظم الذى استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها
به ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة
التي نتجت حديثا من الابل لتكفي الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة
من الناس واللقحة من البقرة لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام من الناس واللقحة من
الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن
دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء واما الفخذ الذى

بمعنى العضو فيكسر فيه الفاء ويسكن فبينما هم كذلك هم مبتداء وخبره كذلك وما في بينما
عوض عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعني بين اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة
اذ بعث الله اذ للمفاجأة يعني ارسل عليهم فجاءة ريحا طيبة فتأخذهم تحت اباطهم جمع
ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون
ويتخاصمون في الارض وقيل معناه يجامعون النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة
ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني
الرجل يبتلى ويمتحن في هذه الاشياء ويسئل عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره
فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تع ان الحسنات يذهبن السيئات واليه
اشار عم بقوله يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
م عبد الله بن عمرو رض فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف يعني فراش واحد
يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ
للمباهات غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث
على ان الرجل لا ينام بامرأته في فراش وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان
النبي عم فعله بل تعداده عم فراشا لامرأته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش
عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار في الالات والامور المباحة
اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع
الاصول وانت ترى ان المص نسبه الى عبد الله ق ابو موسى وانس رض اتفقا على الرواية
عنهما فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه
افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ وغذاء وسهولة المساغ
وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة
القريحة وبعقلها من رسول الله ما لم يعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا
الحنطة لانها يحتاج الى معالجات حتى يتهيأ بان يقتدى بها كحال سائر النساء المحتاجات
الى تأديبات لحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد النص في كمالها
كما ورد في مريم وآسية وخديجة فان عائشة ليست بمرتبتهن واقول هذا مشعر بانه
اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها
نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكليف فان قلت على هذا يلزم ان يكون عائشة
مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان يكون عائشة مفضلة عليها بجهات معدودة
وان لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان
الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على
الكاملات المذكورة ايضا لحيثيات مذكورة لا يبعد وان لم تبلغ في الكمال لان كمالهن من
جهة محبة الله وسرهن مع الله م جابر رض روى مسلم عنه قال لما قال عم من يصعد

الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها خيلا من الخزرج ثم تتام الناس وكان
رجل فيها ينشد ضالة له فقال عم فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر قاله على ثنية
المرار هذا لفظ المص قال الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله
لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر صاحبكم وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر عن سوء حال
الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء شفاء
من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز فيه دواء من كل داء ق
ابو هريرة رض في كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعلى تانيث حران وهما للمبالغة يعني في سقي كل
ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حياة صاحبها لان كبده انما يكون حريا اذا كان
حياة يعني في سقي كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد والكلب
العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور في صحيح مسلم في كل
كبد رطبة قال شارحه اراد به الاحسان الى الحيوان سمي الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف وفيما م
جسمه وكبده م جابر رض روى مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر العشر سقي
بالسانية وهي اسم للبعير الذي يستقى به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو ح
لعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب
والحشيش من هذا الحكم عرف بدليل آخر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين
ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني
ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة
ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم دون الله ورسوله مر بيان معناه في الباب موالي / اي احبابي
السابع في حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس رض روى البخاري عنه كاني به يعني بمخربا الكعبة
رجل من الحبشة كاني ابصر بذلك الرجل اسود افحج الفحج بحاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد
ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير في به
وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووجه آخر ان يقال انه ضمير
مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تع فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون
ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات يقلعها حجرا حجرا هذا استيناف الضمير المنصوب فيه للكعبة
نبي فيها الله وقوله حجرا حجرا يعني متفرقا اجزاؤها م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه كفارة النذر
كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة
عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف مؤمنة او كافرة عنه
صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته
وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات عند ابي ح وعند الشافعي
يجوز التفرق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم
خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي متفق

عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقالا يا عم هل تعرف
ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله قلت نعم فاشرتهما اليه فابتدراه فضرباه بسيفهما حتى
قتلاه ثم انصرفا الى النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال
هل مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل قاله لمعاذ بن
عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء
وبالمد فان قيل روى مسلم عنه اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح
احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لا يقال
الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل
من الخمس واما ما جاء في حديث آخر ان ابن مسعود حز راسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك
الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان ومن ابن مسعود قطع الراس ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه قال والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه
نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها
يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذ قبلها قاله لعبد له اي للنبي عم اسمه رفاعة
بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في غزوة خيبر
وقال الناس هنيئا له الشهادة مقفله من خيبر يعني مرجعه من غزوته م جابر بن سمرة رض
روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحهما
النخلة بكمالها او مدلي التدلي النزول من العلو ويروى مذلل اي دان اجتناؤه ومنه
قوله تع وذللت قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال عم هذا القول في حقه
لقضية جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي اعطه اياها
ولك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي عم
ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر عم بعد موته
موافقا لما قال له في حيوته م ابو ذر رض روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون
الصلوة المراد باماتة الصلوة تأخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء
المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تأمرني
قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة قاله له والاوقات
التي يكره بعد صلواتها النوافل كالصبح والعصر يكون مستثنى من هذا الحكم خ ابن عمر رض
وعبد الله بن عمرو رض وفي البخاري عن واقد ابيه عن ابن عمر او عبد الله بن عمرو قال قال عم كيف
انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الردي من كل شيء
من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم واماناتهم يعني لا يكو
نون مستقيم بل كل يوم ينقضون العهود ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه
يعني لا يعرف الخائن من الامين ولا البر من الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله

قال

قال تأخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا
تدع وتأخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم النصب مفعول معه يعني
اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر
الاشرار ولم يقدر على دفعه الاخيار خ عمر رض روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا
اخرجت على بناء المفعول من خيبر تعدو بك اي تسرع والجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك
بفتح القاف وهي الناقة الشابة ليلة بعد ليلة قاله لاحد بني ابي الحقيق بضم الحاء المهملة
وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر اي اخرجهم قهرا وعنفا الى تيماء بفتح التاء المثناة
من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة
وبعد الحاء المهملة من قرى الشام خ عقبة بن الحارث رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم
سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة كيف اي كيف تكون معها وقد زعمت اي المرأة السوداء
ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني وقد قالت امرأة في
حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء كلام وامر لعقبة بترك ام يحيى وليس مقولا
لقيل قاله له حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امرأة سوداء
فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه
الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه كيف
يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح في الراس وكسروا رباعيته وهي على وزن الثمانية السن التي
بين الثنية والناب وهو يدعوهم اي الى الاسلام الواو فيه للحال قاله يوم احد علقه البخاري
التعليق من الاحاديث ما حذف من مبتداء اسناده واحدا او اكثر واسنده مسلم م ابن عباس رض روى
مسلم عنه لم الصلوة اصله لما وهو الاستفهام بمعنى الانكار اي لم اتوضأ وكذا همزة الصلوة يعني
اتوضأ للصلوة وقيل لم اصلي باثبات الياء فاتوضأ وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها
يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضأ ويروى اريد ان اصلي فاتوضأ همزة الاستفهام
في اريد محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاي شيء
اتوضأ قاله حين خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا تتوضأ ق ابن عباس رض اتفقا على
الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه اي في الحب بالبركة يعني لاهل مكة حاكيا
دعاء ابراهيم عم وهذا اشارة الى قوله تع حكاية عن ابرهيم رب اجعل هذا البلد امنا وارزق
اهله من الثمرات ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي عم ليلة في بعض غزواته
فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا
فقيل سعد بن ابي وقاص فقال عم ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت
احرسه فدعا له رسول الله عم ثم نام قيل هذا الحديث قبل نزول قوله تع والله يعصمك من الناس
لما روي انه عم كان يحرس احيانا فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على
جواز الاحتراس من العدو وفي موضع الاحتياط وصلاحية سعد فان قلت قوله تع والله يعصمك

من الناس ليس فيه ما يناقض احترا سه من الناس كما اخبر الله تعالى عن نصره واظهار دينه
وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يعدي عليه
في نومه ولما نزلت الآية امر اصحابه بالانصراف فوله تع والله يعصمك بخاصيته يفيد الاستمرار
ينا قضه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه متى كان هذا مسيرك مني مسيرك بالنصب على الظرفية
يعني متى كان هذا الدعم من ميل مدة مسيرك قاله لابي قتادة سحر ليلة التعريس حين دعمه بالنية
يعني اقامه من ميله عم بالنوم تقدم بيانه في اول الباب التاسع في حديث حفظك الله ق
ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما
قال لهم كذا لانهم جاؤا طائعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال من القوم
والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اي ولا نادمين في مجيئهم قاله
لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة
وهي قبيلة عظيمة من قبائل العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه
مستريح ومستراح منه قاله لما رأى جنازة فكأنه عم قال امر الميت بين هذين الامرين قالوا
يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اي تعبها
لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اي من جهة اذاه من جهة انه حين
فعل منكرا اذا منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب واذاهن من جهة
ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخيره ما يجب عليه من دين العباد ظلم للداين قيل
هذا اذا طلبه ولم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغني هو المتمكن
من الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله او لغير ذلك جاز له التاخير واذا اتبع احدكم على بناء
المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اي جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملئ بالهمزة على وزن
فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعني اذا احيل
بالدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الفاء في فاذا اتبع مشعر بان
ما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني لانه ان كان
مسلما فالظاهر من حاله ان يحترز عنه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم ويأخذ حقه من الغني
فهذا فلا يضيع حقه م جابر رض معاذ الله اي اعوذ بالله عوذا من ان يتحدث الناس اني
اقتل اصحابي قاله لما قال عمر دعني اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين يقسم
غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من
الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان من ضئضئ هذا رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م سلمان بن عامر
الضبي رض روى مسلم عنه مع الغلام اي مع ولادته عقيقته وهي الشاة المذبوحة للمولود يذبح
في اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن ففي اربع عشر وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا

كذا روى

روى عن عايشة رض وقال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي اذا ولد سميت الشاة التي
يذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى هذان الحكمان
مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة
الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل
الولد وازالة النجاسة وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت اولا وقال مالك سوى
بين الغلام والجارية في العقيقة لهذا الحديث ولما روي انه عم عق عن الحسن بشاة واحدة
وقال الشافعي لا يسوي لقوله عم يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي
واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة
وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي ح لقوله عم من ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك
م كعب بن عجرة رض روى مسلم عنه معقبات اي كلمات عقيب الصلوة والمعقب بكسر القاف
ما جاء قبله وهي مبتداء لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيبها والجملة صفة
معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتداء وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون
تكبيرة خ المسور بن مخرمة رض روى البخاري عنه معي من ترون اي ترونهم وهم الذين استولوا
على هوازن واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي
وقد كنت استانيت بهم اي جعلتهم مترقبين قاله لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين
فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم مر توضيحه في الباب الثاني في حديث انا لا ندري
من اذن منكم خ ابن عمر رض روى البخاري عنه مفاتح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد
بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتح
على سبيل التخييل المراد بان الله هو المتوصل الى ما في المخازن وغيره لا يتوصل الا باعلامه
لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده
لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثى الا الله
وما تعلم ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى يجئ المطر
فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت لعل تعداده عم لان من
شانهم في الجاهلية الاهتمام هذه الاشياء بان قالوا متى تقوم القيمة ومتى ينزل المطر ومتى
تلد حليلتي واي شي يصيبني غدا من الخير والشر وان يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية يسئلو
المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اشد امتي لي حبا نصب
على التمييز تقديم لي للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم لو رآني باهله وماله اي
ان يبذل اهله مفعول يود محذوف يعني يتمنى واحدهم كونه باذلا اهله وماله لرؤيته
النبي عم حذف مفعول يود لدلالة لو رآني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية ق
عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من الكباير شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله
وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم المسبوب

ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين
بالتسبيب من الكباير فالشتم بالتصريح كيف يكون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من خير
معاش الناس لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام في
سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يكون
عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة مرة من الفزع بمعنى الخوف ويجي
بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا طار عليه اي على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه
يبتغي القتل اي قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة
وتشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قيل وحد الضمير في مظانه لان القتل
بمعنى المقتول وهو والموت شيء واحد والاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب ويحكم الابعد يعرف
منه كما قيل في قوله تع والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى
الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت في توحيد الضمير على
القياس او رجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطعة من الغنم في راس شعفة بفتحة شين معجمة
وعين معجمة والفاء راس الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة
ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يفر من الناس وفتنتهم ويسكن راس جبل او واديا ويقضي
حقوق الله فيه حتى ياتيه اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في
خير الجملة حال من مفعول ثانية يعني يموت سالما من الناس ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف
اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل كل من يملك الروم يلقب بقيصر والفارس
بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم انما قاله كذا ليكون عاملا بقوله تع
فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره عم ينبغي ان يكون بتوليته وهو
معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر
بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بها
كلمة الشهادة التي يدعو اليها الناس اسلم تسلم بفتح التاء من السلامة اي تسلم
من السبي في الدنيا ومن العذاب في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجرا لكونك
من اهل الكتاب واجرا لايمانك بي قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع
الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الاخرة وان توليت اي اعرضت عن الايمان بي فان
عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزراع يؤيده
ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب
ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك
به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني وما بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ
بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اي لا يتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله تع الا نعبد

الى قوله

الى قوله من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا
اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل سال عن حال النبي عم
وعرفها مما جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه لمعرفته صدق النبي عم بعلامات المعلومة
له من الكتب القديمة لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه
للاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الرياسة م حذيفة رض روى مسلم عنه منهن ثلث
لا يكدن يذرن شيئا يعني يصل كل مكان روي انه عم سئل عن الثلث فقال الترك والدجال
ويأجوج ومأجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ناركم جزء من سبعين جزء من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكميتها
يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا لكان جزء من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله
ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق
وايصال الالم قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين
جزء كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك مثل حرارة الدنيا هذا بيان لتفضيلها في
الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري ناركم هذه
التي يوقد ابن ادم ق ام حرام بنت ملحان رض اتفقا على الرواية عنه قالت اتانا النبي عم
يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال عم ناس من
امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو بثاء مثلثة
ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم بمعنى وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك
على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة
بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها لجلوس الملوك على سررهم مع وفور نشاطهم وقيل
معناه ملوكا في الاخرة ضحكه عم كان لسروره يكون امته قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت
ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لي فحكي ان دعاءه عم استجيب
فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان رض فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تع اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك
نبينا عم فقال عم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن
قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد عم به ان ما صدر من ابراهيم عم لم يكن شكا بل كان
طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مامور بذلك كما قال تع وقل رب زدني علما اطلق الشك
بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو كان الشك متطرقا اليه لكنت احق به من
ابراهيم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابراهيم على نفسه تواضعا ه
او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم عم فللترقي من علم اليقين الى
عين اليقين او لانه لما احتج على المشركين بان ربه يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر
دليله عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا

اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او اوي الي ركن شديد يعني لو كان قوة في نفسي او التجيء
الي عشيرة قوته لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا الي تقصير لوط في هذا القول بقوله عم
لقد كان ياوي الي ركن شديد وهو الله وهو اقوي من العشيرة لعل ذكره عم هذا القول
عقيب قول ابرهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله ولو
لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتي اليه
ليخرجه من السجن ولما قلت ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس
اخبارا عن نبينا عم بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة علي مدح صبر يوسف وتركه
الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين
مشكوك وقيل بل فيه اشارة الي تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسايط ولم
يفوض كل ما اتاه الي الله او من جهة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الي الاسلام بقوله
ءارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الي دعوة عزيز مصر فلما
وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه علي حق الله وهو دعوة الملك فقال نبينا عم
لو كنت مكانه لوصلت الي دعوة الملك لوجوب تقدم حق الله م ابو ذر رض روي مسلم عنه
نور اني اراه قاله له حين ساله هل رايت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته
في تلك الليلة وفي الحديث دليل للفريقين علي اختلاف الروايتين لانه روي اني بفتح الهمزة
وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما علي سبيل الانكار وروي اني بكسر الهمزة فيكون
دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور علي الله تع
لان النور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور
هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعني صادق علي الله وقد ورد الاذن الشرعي
باطلاقه قدخ ابو سعيد رض روي البخاري عنه ويح عمار يدعوهم الي الجنة ويدعونه الي
النار قال الهروي ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قاله عم حين
اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الي الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين
قتلوا في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الي الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم
الي الاسلام الذي هو سبب الجنة ق ابو سعيد رض اتفقا علي الرواية عنه ويحك ان
الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق
الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك
ليحلبها ثم يردها عليك قال نعم قال فتحلبها يوم وردها يعني هل تحلبها يوما فيه ترد
الماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء قال نعم قال فاعمل من وراء البحار جمع البحيرة وهي
القرية يعني اذا كان هذا صنيعك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم
اجر الهجرة فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو
بدل من لن يترك بدل اشتمال قاله لاعرابي ساله عن الهجرة نفسه فقط بان يترك

اي عن نجوده

اهل

اهله وماله ويلازم المدينة فخاف عم ان لا يقيم لحقوقها فينكص علي عقبيه فقال فاعمل من
وراء البحار ق ابو بكر رض اتفقا علي الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ويحك قطعت
عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان القيته في العجب قاله مرارا لرجل بالغ في مدح صاحبه
عنده عم ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا علي الرواية عنهما ويلمه مسعر حرب
المسعر بكسر الميم وبالسين وبالعين المهملتين الخشب الذي يسعر به النار اي يهيج لو كان
له احد يعني ابا بصير تفسير لضمير له يعني لو كان لابي بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان
له احد يعرفه ان لا يرجع الي حتي لا ارده اليهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم قصته
في الباب السادس في حديث لقد راي ذعرا م جابر رض روي مسلم عنه ويلك من يعدل اذا
لم اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من حنين لقد خبت
وخسرت ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه
اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن
عمر رض اتفقا علي الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهي موخر القدم من النار قاله
حين راي قوما توضؤا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعني ويل لاصحاب
الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب يخص بالعذاب ق ابو هريرة رض اتفقا
علي الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب
وهذا في المعني علي نحو ما تقدم ق زينب بنت جحش رض اتفقا علي الرواية عنه قالت خرج النبي عم
يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش
يقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة في العرب اولها قتل عثمان واستمرت الي هذا الان
فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج وهما طائفتان كافران من الترك والمراد من ردمهم السد
الذي بناه ذو القرنين علي وجههم كيلا يخرجوا من مواضعهم مثل هذه وحلق باصبعيه
الابهام والتي تليها اي جعلها حلقة وهذا اخبار عن اشارته عم يعني لم يكن في ذلك الردم
نقبة الي هذا اليوم وقد انفتحت فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات القيمة فاذا
توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال
نعم اذا كثر الخبث اي الزنا م ابو سعيد رض روي مسلم عنه قال قال رسول الله عم يخرج
الدجال فيتوجه جهة رجل من المؤمنين فاذا راه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي
ذكره رسول الله فيامر به الدجال فيضرب ويشج فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب
فيؤمر به فينشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي
قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك فيقذف الي النار
فيحسب الناس انه قذفه الي النار وانما القي في الجنة فقال عم هذا اعظم الناس
شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال خ ابن مسعود رض روي البخاري
عنه هذا الانسان وهذا اجله محيط به او قد احاط به شك من الراوي وهذا الذي

هو خارج امله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى
امله قبل الاجل وظنه خطاء بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه
الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض الانسان من مرض ونحوه فان اخطاه
هذا نهشه هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الانسان وان اخطاه هذا نهشه
هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض آخر قاله حين خط خطا مربعا
وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذي
في الوسط ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر حمل اراد بر حمل اللبن
لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا جذوا التمر
يحمله الاعراب على ان يكون عدل لمن حمل وعدل لمالك التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم
بالنفع فبين عم بقوله هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واظهر اي حمل اللبن لبناء
المسجد ليس كحمل خيبر في النفع بل هو ابر وانفع في الآخرة كان يتمثل به اي يضرب به مثلا لهم عند
نقله اللبن في بنيان مسجده ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل
قاله حين بركت ناقته اي ناخت عند موضع مسجده خ ابن عباس رض روى البخاري عنه
هذا جبريل آخذ براس فرسه عليه اداة الحرب اي آلتها قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب
روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اي التنور يجوز ان يكون
هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع
خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن
مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنه هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن
فابعثوها له اي البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي عم في زمن الحديبية بيانه
ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليرى احوال النبي عم واصحابه فلما راى احوالهم ورجع
قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رأيت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة
الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني آته فلما اشرف على
النبي عم واصحابه قال عم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوا له فاستقبله
الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى
اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم
يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آته فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبي عم هذا
مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي عم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال عم
سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي عم الكاتب فكتب
كتاب الصلح بينهم رجل من كنانة هذا تفسير من المص قال يوم الحديبية لكفار قريش
الجملة صفة رجل دعوني آته بمد الهمزة نفس متكلم من الاتيان يعني النبي عم هذا تفسير
لضمير آته فلما اشرف عليه اي ظهر ذلك الرجل على النبي عم قال اي النبي عم الحديث وهو قوله

لما جاء عليه السلام الى المدينة ولبث في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة ركب راحلته فسار حتى بركت عند موضع مسجده فقال عليه السلام هذا ان شاء الله المنزل الناس حين بركت الناقة ... حين بركت ناقته ودعوها ... صح

هذا فلان الخ فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر وكان قال لهم
اي مكرز لكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة دعوني آته ق معاوية بن ابي سفيان رض اتفقا
على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه يعني لم يفرض الله صومه في هذه
السنة وما بعدها قاله حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم
فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه هذه صدقات
قومي اراد بها الصدقات الموضية يعني بني تميم انما اضافهم الى نفسه لان تميما هو ابن عامر في عامر
يصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل عم وفيه منقبة لهم خ ابن عباس رض روى البخاري عنه
هذه وهذه سواء يعني في الدية يعني الخنصر والابهام تفسير لهذه وهذه خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه هلاك امتي ويروى هلكة امتي بفتح اللام بمعنى الهلاك على يدي غلمة
وفي بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة من قريش
تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم
به يعني شاة لميمونة ميتة هذا تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
هم اشد امتي على الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون
ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال
هكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة للابهام وفيه معنى التعجب
من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تع وقليل ما هم وظن داود وهم مبتداء وقليل خبره
ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت
واسمنه فتنطحه بقرونها وتطاؤه باظلافها كلما نفذت اخراها اي مرت عليه بتمامها
عادت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من
صاحب ابل لا يفعل فيها حقها خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي عم
اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغني حجارا استنفض بها ولا تاتني بعظم ولا روث
فقلت ما بال العظم والروث قال عم هما من طعام الجن فانه اتاني وفد جن نصيبين
بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بين اليائين اسم بلد بديار بكر ونعم الجن
فسالوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما
اعلم ان المفهوم ان الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان
الروث لا يستنجى به لنجاستها ولا ينافي في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسهما
مطعومان وآخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليهما فيحمل اول الحديث على المجاز بان
جعلهما من طعام لكونهما سببا له ويؤيد آخر الحديث ما روى ان الجن طلبوا من النبي عم
العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعله الله كان لم يؤكل منه لحم

وكذا دوابهم يجد من الوت شبرا وتبنا باغسك اصله قاله له حين قال له لا تاتى بعظم
ولا دوثة فقال ما بال العظم والروثة م ابو عبيدة بن الجراح رض قال صاحب التحفة لم يخرج له
فى الصحيحين سوى هذا الحديث لكنى وجدت راوى هذا الحديث فى صحيح مسلم وجامع الاصول
الاصول وغيرها جابرا دون ابى عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا النبى عم ونحن ثلثمائة نرصد
عير القريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة
يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبى ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا الى الليل
وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هى دابة فاقمنا عليه شهرا
وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقعد منا ثلثة عشر رجلا فى نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا
رسول الله عم فذكرنا ذلك له فقال عم هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شىء
فتطعمونا انما طلب النبى عم من لحمه ليأكله مبالغة فى تطييب نفوسهم فى حله او انه عم قصد
التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله صلعم
منه فاكل قاله فى حوت ميت رماه البحر ومات فى البر وذلك جائز اكله قال الصغانى
مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطانه آماله وصدق برهانه اقواله اخذت مضجعى ليلة
الاحد الحادية عشر من شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته
الى الاول غلط قال الجوهرى لا يقال فيه الا شهر ربيع الاول وشهر ربيع الآخر ليمتاز
عن الربيعين فى الازمنة والربيع الاول منها هو الفصل الذى يأتى فيه الكمأة والنور
والربيع الثانى هو الفصل الذى يدرك فيه الثمار سنة اثنتين وعشرين وستمائة
وقلت اللهم ارنى الليلة نبيك محمدا صلى الله عليه وسلم فى المنام فانك تعلم اشتياقى
اليه فرأيت بعد هجعة بفتح الهاء هى النوم الخفيف من الليل كانى والنبى عم فى مشربة بفتح
الراء وضمها ونفر من اصحابى اسفل منا عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء
المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول فى حوت ميت رماه البحر احلال
هو فقال وهو يتبسم الى الراوى وفيه الحال نعم فقلت وانا اشير الى من باسفل الدرج فقل لاصحابى
اى هذا الحديث فانهم لا يصدقوننى فقال لقد شتمتنى وعابونى فقلت كيف يا رسول الله فقال
كلاما ليس يحضرنى لفظه وانما معناه عرضت قولى على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم
ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه اى حديث رسوله
بعد ليلتى هذه الا على الذين يحكمونه اى يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اى فى الامر الذى
اختلف واختلط ثم لا يجدون فى انفسهم حرجا اى ضيقا وقيل اى شكا مما قضى اى من حكم
النبى عم وما فيه مصدرية ويسلمون تسليما اى ينقادون حكمه انقيادا لا شبهة فيه
واصلى على رسله وانبيائه واسلم تسليما ق العباس بن عبد المطلب رض اتفقا على الرواية
عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابى طالب بشىء فانه كان يحوطك قال نعم
هو فى ضحضاح من النار وهو بضادين معجمتين وحائين مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء

فاستعاذه

فاستعاذه النبى عم للنار وفى رواية اخرى لمسلم قال عم فوجدته فى غمرات من النار فاخرجته الى
ضحضاح ولولا انا لكان فى الدرك اى فى الطبق الاسفل من النار يعنى ابا طالب وفى الحديث
ان الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابى طالب ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه قال دخل النبى عم على عائشة فقربت اليه خبزا وتمرا فقال عم الم ار برمة يفور
فيها اللحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تأكل الصدقة فقال عم هو لها صدقة ولنا
هدية يعنى لحما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمى رض روى مسلم عنه هى رخصة
من الله الضمير راجع الى الافطار انثه لتانيث الخبر فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم
فلا جناح عليه قاله له حين قال يا رسول الله اجد بى قوة على الصيام فى السفر فهل على جناح
ظن الراوى ان الافطار فى السفر فى رمضان رخصة اسقاط فسأل انه يأثم اذا صام فبين
عم انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام م ابو موسى رض روى مسلم عنه هى ما بين ان يجلس
الامام المراد جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد جلوسه حين صعد المنبر الى ان
تقضى الصلوة اعلم انه كان ينبغى ان يقول بين ان يجلس وبين ان تقضى الصلوة لان بين يقتضى
طرفى الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان المبتدأ من الجلوس الى اداء الصلوة
تلك الساعة الشريفة يعنى ساعة الجمعة يستجاب فيها الدعاء روى ان النبى عم قال ان فى الجمعة
الساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيه خيرا الا اعطاه اياه اختلف فى تلك الساعة قيل
هى آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هى من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضى ورد فى كل منهما
آثار لكن الصحيح ما ذكر فى هذا الحديث خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه يمين الله ملأى
على وزن فعلى تانيث ملآن كنى به عن كثرة عطاء الله وجه التخصيص اليمين بالذكر وان لم يكن
ظاهرها مرادة لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا تغيضها نفقة اى لا ينقصها
انفاق واعطاء رزق المخلوقات كقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله سحاء
وهى صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر وصفة نفقة والصب انما يكون
اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه تع لان السح انما يكون
من عال والى انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ فى الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل
والنهار منصوبان على الظرفية تنازع فيها لا تغيضها وسحاء ارأيتم ما انفق ما مصدرية
اى تعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه الضمير فيه للانفاق لم يغض ما فى يمينه
ما هنا موصولة وهى مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن
تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والى ان جوده تع لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى
القبض وفى الصحاح للجوهرى القبض الاسراع او الفيض بالفاء شك من الراوى يرفع ويخفض
تقدم الكلام على الرفع والخفض فى الباب الثانى فى حديث لا ينام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفى رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه فى الباب
السابع فى حديث اليمين على نية المستحلف الباب الحادى عشر فى الكلمات القدسية

التي اخبر بها رسول الله صلعم عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالهام
او بالمنام فاخبر عم عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقران مفضل عليه لان لفظه منزل
ايضا كما قال الله تع فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني انا انزلنا عليك القران وقرأه جبرئيل عليك
فاحفظه وعلمه الناس خ انس رض روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اي بذهاب
بصر عينيه ثم صبر عوضته منهما الجنة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا احب العبد
لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من
احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر
يعني طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله تع من المتشابهات
يعني يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمي الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا
يقتضي ان من عمل حسنة جوزي بمثليها لان الذراع شبران وقد تقرر بالاية ان الحسنة
تجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر
لبيان اسراع الله تع على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع جئته
باسرع اي من تلقيه بان يكون بحيثه تع مقدار باعين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا هم
عبدي بتشديد الميم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها يعني لملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة ه
عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة اي اثما واحدا والحال ان وراءه حسن عفو الله
واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب لملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها
عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني
في حديث ان الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي
الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة
مصداقه قوله تع فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة
لغيري وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في
المضاف كما في قوله تع اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية في مستقر اصحاب
النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم
قد يثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله تع مستغن عنه في
جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اعني مع شركه
والضمير في تركته لمن يعني ان المرائي في طاعة آثم لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها
اعتقاد شريك لله تع في الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه
الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان
مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذي يظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن
ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال

الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد بعده ولم يحبطه شيء دون الشرك
لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوله ليراه الناس ويكون ذلك قصده ومراده هذا عند
اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على زعم المعتزلة
من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطهما واجتماعهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
انا عند ظن عبدي بي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تع الذين يظنون انهم ملاقوا
ربهم فسره المفسرون بيوقنون يعني ان اعتقد عبدي اني مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد
اني غفور غفرت له يؤيده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخل
الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا
اكثر عبادة مني فيقول الله انه كان يسألني الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من
النار فاعطيت كل عبد سؤله ولذلك قال النبي عم سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون
كريما وقال القاضي في لفظ الظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار
لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله ه
وتغليب الرجاء على العفو كقوله عم لا يموتن احدكم الا وهو محسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا
ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي
شيء من قوله خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله انه
لم يعبد به احد غير الله وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم
تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تع
ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ما ذا الجزاء لكثرته وانما قال اجزي مع ان كل جزاء
العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك
سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان العبادة صفة من صفات الله تع فجزاؤه هو الله وهذا
بلسان اهل الذوق كما قال تع من وجد في رحله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين الهمداني
خص الله تع الصوم لنفسه ليسلم من ان يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب
ولم يبق له عمل اخرج الله له ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس رض روى مسلم عنه ان امتك
لا يزالون يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره للتأكيد ما هنا بمعنى من خلق كذا
حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون فكلاهما صحيحان واثبات
النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله
خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر ابدا فمن
خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث آخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله
شيطان فليستعذ بالله منه فليقل آمنت بالله ورسله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله الى اتمام الصوم وعدم
انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام والشراب يشعر به قوله عم اذا افطر الصائم ذهب

القرّاء وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز
ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذات المحرمة ايام عمره فهو
في ذلك يوم فاذا غربت شمس حيوته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال تحفة المؤمن الموت
خ ابو ذر رض روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم
هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تع لان العالم كله ملكه وليس
فوقه احد يحد له هذا ولا يجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي
والظلم ممكن في حقهم لكن الله تع منعهم عنه الا فلا تظالموا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض
الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون الباء للقسم واليوم
ظرف لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث آخر المتحابون في جلالي معنى اظلهم في ظلي
اريحهم من حرارات الموقف راحة من استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي
يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصم وصف
الذات به للمبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني الامان باسمي بان يقول للمستجير لك
ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض
صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعط
اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تع خصم لغيره من الظالمين م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال
اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما قال تع ولا تجهر
بصلوتك يعني بقراءتك وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة
بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال
الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال تع مجدني عبدي واذا
قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال واذا قال
اهدنا الصراط المستقيم الى آخرها قال هذا لعبدي ولعبدي ما سال اعلم ان تقسيم الفاتحة
نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين
الى آخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض لانها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر
وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع ايات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين
وثلث دعاء وثلثة من قوله اهدنا الى آخرها والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها
دعاء لكن هذا التاويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية منها آية وفي
قوله تع ولعبدي ما سال بشارة عظيمة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه كذبني ابن
آدم اي نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطاء

وشتمني

وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازدراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي
فقوله لن يعيدني كما بداني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون
علي اي باسهل الجملة للحال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة
الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف (هو المصدر)
واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق الخلق والمحذوف من اعادته اي من اعادة
المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة
بالنسبة الى قوله انا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة له في شيء
ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما صار هذا شتما لان التولد هو
انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب وكل مركب محتاج او لان الحكمة
من التولد استحفاظ النوع عند فناء الآباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله
تكذيب ايضا لانه تع اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدنا شتم ايضا لان نسبة له الى
العجز فلم خص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد
اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب وكذلك اثبات صفة النقصان
افحش من نفي صفة الكمال ولذلك نفى الله بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المتفرد بصفات
الكمال من البقاء والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال الصمد بمعنى الصمود بمعنى المقصود
اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي التشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف
بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي
الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون
حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رض بالعين المهملة وبعدها ياء
مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم ثلثون
حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اي اعطيته وملكته عبدا حلال يعني يحل
له اكله الا ما نهاه الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار
بآبائهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين
لقبول الحق وهو معنى قوله عم كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعني اتى بعضهم الشياطين
فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت عليهم
اي الشياطين ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين العباد
ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن
لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره
ويجوز ان يكون معناه لا انزل ولا حجة كقوله على لاحب لا يهتدى بمناره اي لا اهتداء
ولا منار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا ينبغي لعبدي ويروى لعبد ان يقول انا
خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ما انعمت على عبادى من نعمة يعنى من مطر ما فيه نافية ومن زايدة
الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكواكب يعنى امطر الكواكب وبالكوكب يعنى
مطرنا بالكوكب تقدم الكلام فى الباب الخامس فى حديث ما انزل الله من السماء خ ابو هريرة
روى البخارى عنه ما زال عبدى يتقرب الى بالنوافل اراد بها الزايدة على اداء الفرايض
حتى احببته فكنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله
التى يمشى بها يعنى اكون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التى لا ارضيها خص هذه الاربع بالذكر
لان مساعى الانسان انما يكون بها وهذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان
العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ ها
شيئا الا لاحظ ربه فبهذا الاعتبار يكون سمعه قبل هذا آخر درجات السالكين واول
درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوايجه من سمعه فى الاستماع ومن بصره
فى النظر ومن يده فى اللمس ومن رجله فى المشى ولئن سألنى لاعطينه وان استعاذنى لاعيذنه
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ما لعبدى المؤمن عندى جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد
الياء يعنى حبيبه الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اى طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة
خ انس وابو هريرة رض روى البخارى عنهما من اهان لى ويروى من عادى لى وليا يعنى
من اغضب واذى واحدا من اوليائى وهم المطيعون لله ليس المراد بالولى هنا الولى المعهود
بين المشايخ بل كل متق داخل فى هذا الحد كما قال تع الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون فقد بارزنى بالمحاربة لان الولى ينصر الله فيكون الله
ناصره كما قال تع يا ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد
بارز بمحاربة الله وما ترددت فى شئ انا فاعله بتشديد الدال يعنى ما رددت ملائكتى
الذين يقبضون الارواح ما رددت فى قبض نفس عبد المؤمن ما هذه مصدرية مضافها
محذوف اى مثل ترديدى اياهم فى قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم
اقول لهم اخروه كما جاء فى الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى عم لقبض روحه
فلما لطمه قال يا رب ارسلتنى الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة
حتى طلب موسى عم الموت وفى بعض النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو التخير بين
الشيئين لعدم العلم بان الاصلح ايهما محالا فى حق الله حمل على منتهاه وهو التوقف يعنى
ما توقفت فيما افعله مثل توقفى فى قبض نفس المؤمن فانى اتوقف فيه وادبر ما اعددت له
من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائى ويجوز ان يراد من تردده
ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها
مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلى لقاءه كذا فى شرح السنة يكره الموت استينافا
عمن قال ما سبب ترديدك اراد به شدة الموت لان الموت نفسه توصل المؤمن الى
لقاء الله فكيف يكره هذا المؤمن وانا اكره مساءته اى ايذاءه مما يلحقه من صعوبة

الموت

الموت وكربه ولا بد منه اى للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الى عبدى
بمثل الزهد فى الدنيا اى الاعراض عنها يقال زهد فى الشئ وزهد عنه اذا لم يرده رغبة
المراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد لى بمثل اداء ما افترضته عليه يعنى اداء
الفرايض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امر الله به وتركه عصيان
واداء السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه من ذا الذى يتألى
اى يحلف من مبتداء استفهام وذا خبره والذى نعت لذا او بدل منه بانى لا اغفر لفلان
انى قد غفرت له واحبطت عملك اى ابطلت هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان
الاعمال يحبط بالكباير لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد
من حبوط عمله جعله حانثا فى يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان فى شرايع
من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله تع نبيه عم عن فعلهم وفعله وفى الحديث دلالة
لاهل السنة فى غفران الكباير بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم من استفهام بمعنى النفى ممن ذهب اى شرع
يخلق خلقا كخلقى اى مخلوقا كمخلوقى فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة ها
شك من الراوى وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديثين من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه
روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو صور ذى الروح بدليل قوله عم فى حديث ابن عباس
ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا ابن آدم
انفق انفق عليك يعنى اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة رض يا ابن آدم مرضت
يعنى يقول الله تع يوم القيمة اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد
فلم تعدنى قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعنى انت منزه عن الامراض قال
اما علمت ان عبدى فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتنى يعنى لوجدت رضائى
عنده يا ابن آدم استطعمتك اى طلبت منك الطعام فلم تطعمنى قال يا رب كيف اطعمك
وانت رب العالمين قال اما علمت انه الضمير للشان استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه اما
علمت انك لو اطعمته لوجدت عندى ذلك اى ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقنى
قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقيك عبدى فلان فلم تسقه اما
بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت عندى ذلك اى ثوابه انما قال فى العيادة لوجدتنى
وفى الاطعام والسقى لوجدت ذلك عندى اشارة الى ان الله تع اقرب الى المنكسر المسكين
وارشادا الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد
كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرف الا من ذاقه وليس ها
للعاقل فى معرفته طاقة م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا عبادى كلكم ضال الا من هديته
فان قيل الحديث ينافى قوله عم كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم
بما كانوا عليه قبل بعثة النبى عم لا انهم خلقوا على الضلالة والا وجه ان يراد انهم بعد

ماكانوا على الفطرة لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته ثم الامر بالاستطعام والاستكساء حتى يترتب عليه الطعام وكسوته وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة بسطهما يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على ايصال ضر او نفع الي فان احسنتم فنفعه عائد اليكم لا الي وكذا ان اسأتم لو ان اولكم اي من الاموات وآخركم اي من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب اي على اتقى احوال قلب او على تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق عليه عرفا وانما ضرب المثل بر تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان هذا المقدار يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم هي ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظ عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو بتشديد الفاء يعني اؤديها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة بعامة الجار والمجرور صفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم والباء فيه زائدة او بدل من سنة باعادة العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اي جمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل من باقطارها اي في اطراف الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوي حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعضهم ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم والله اعلم

الباب الثاني عشر

في جوامع الادعية ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذهب البأس وهو شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان اي مرض مسحه اي النبي عم ذلك المريض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى الخ قول عائشة قالت فلما مرض عم وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال

اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى خ انس رض روى البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه من النار قاله عند اسلام غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدمه اي الغلام النبي عم فمرض فاتاه النبي عم يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ ابو امامة رض روى البخاري عنه الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دائم الثبوت غير مكفي نصب على المصدر يعني حمدا لا نكتفي به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او معناه حمدا لا يرفع عنه الزيادة فان كل حامد لله تع مقصر في حمده ولا مودع بفتح الدال وتشديدها يعني لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتداء وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم لا المكفي والمطعم كما قال تع وهو يطعم ولا يطعم ولا ممتروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان كل الخلايق يحتاج اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيهما بالنصب كان يقول اي النبي عم هذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع وهي خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي ان النبي عم لا تزال الملائكة تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين اضيافه حتى يرفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية وايراده في بابها لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى قال من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال كان النبي عم اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لولا تسخير الله اياه لنا لما قدرنا على ركوبه وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو لنا بعده الطي وهو لف الثوب عنا بعده هذا عبارة عن تيسير السير له بمنح القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن وكآبة المنظر اي من نظر في الاهل والمال يعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح الميم مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل

ورواه عبد الله بن سرجس ايضا وهو بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة
والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كابن عمر وزاد والحور بفتح الحاء المهملة وسكون
الواو بمعنى النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو لف العمامة يقال كار عمامته
اذا لفها وحارها اذا نقضها يعني نعوذ بك من ان يفسد امورها بعد صلاحها واستقامتها
كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التراجع
بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء في السفر
مع انها مما يعاذ منها في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر ق واذا
رجع قالهن يعني انفرد مسلم في ان النبي عم كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزم الى السفر
واتفقا على انه عم اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيهن آئبون اي راجعون من السفر
بالسلامة تائبون اي الى الله من المعاصي عابدون اي مخلصون العبادة لله ساجدون
لربنا حامدون اي على هذه النعم صدق الله وعده يعني في وعده باظهار الدين ونصر عبده
اراد عم به نفسه وهزم الاحزاب وحده وهم الطوائف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة ه
النبي عم ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى
عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا الترامي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا
سفت التراب على وجوههم واطفأت نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم
الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم
جنود لم تروها انما قال وحده لانه لم يشاركه احد في هذا العمل ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه اللهم آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب
النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه انما كثر دعاء النبي عم بهذه الكلمات لكونها
جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم
آت نفسي تقواها يعني اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكاها
وانت وليها اي ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسي كانه يقول انصرها على ما فعل يكون سببا
لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله زكها يعني طهرها بتاديبك اياها
كما يؤدب الموالي عبيدهم خ زيد بن ارقم رض روى البخاري عنه قال لما قالت الانصار ه
يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال عم
اللهم اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار هذا تفسير لضمير اتباعهم ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت اي مثليه واحده ضعف وهو مثل شيء
وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان يزاد على الشيء مثله بمكة
من البركة وهي الزيادة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد
قوتا اي قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان
الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبي عم انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس رض

روى

روى البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب مقر للفكر
في آلاء الله والبصر محل النظر في آيات الله والسمع محل لسماع الحق والشيطان ياتي الناس في
هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شبيهة بظلمة فدعا عم ان يدفعها الله باثبات النور
فيها والمراد به استعمالها على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا انما اورد عن في
هذين الجانبين لان الانوار يتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق
وامامي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم ايراد حرف الجر في هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة
واحاطته اذ الانسان محيط به ظلمات الجبلة من كل جهة لم يتخلص منها الا بانوار الالهية واجعل لي
نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها خ عائشة رض روى البخاري
عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة يعني عباد بن بشر بكسر الباء
الموحدة وسكون الشين المعجمة قاله حين تهجد اي صلى في الليل في بيت عائشة فسمع صوته
يصلي في المسجد ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت
وجهي اليك النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طائعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت
امري اليك اي توكلت في امري كله والجأت اي اسندت ظهري اليك اي الى حفظك رغبة ورهبة
الرغبة هي السعة في الارادة والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له
على طريقة اللف والنشر يعني فوضت اموري طمعا في ثوابك والجأت ظهري من المكاره اليك
مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك
ورهبة منك لا ملجأ بالهمزة ولا منجا وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ منك
الا اليك اللهم آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت م سعد بن ابي وقاص رض
روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل
قاله عم لما قال سعد في مرضه عام حجة الوداع اني خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها
فشفي ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم اصلح لي ديني يعني احفظه عن الخطاء
الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه في شاني ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق
لصاحبه صلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج
اليه من الدنيا كانبات الزروع ونماء المواشي وغيرهما من الفساد واصلح لي آخرتي التي فيها معادي
يعني ارزقني ما يقربني في الآخرة اليك واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي سبب
زيادة طاعاتي واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سبب خلاصي من مشقة الدنيا
بحصول الراحة م المقداد رض روى مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم
قصته في الباب الخامس في حديث ما هذه الرحمة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اللهم
اعني عليهم بسبع بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف عم
قال الراوي لما دعا النبي عم بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا ه
يرون الهواء كالدخان فجاءه ابو سفيان فقال يا محمد تأمر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله

لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م علي وعايشة رض روى مسلم عنهما
قالا كان النبي عم يقول في آخر وتره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهي
الدفع من السوء من عقوبتك كحقوق غيره واعوذ بك منك اي برحمتك من عقوبتك وكلما
ازداد عم قربا ازداد معرفة عظمته فعجز نفسه عن ثنائه لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه
والغرض منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت
على نفسك م ابن عباس رض روى مسلم عنه اللهم اعوذ بعزتك اي بغلبتك لا اله الا
انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد
العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات
كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ فكانهما الاصل ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي عم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله ان يغيثنا فقال عم اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين
المعجمة من الغيث اي امطرنا ويحتمل ان يكون من الاعانة بالعين المهملة بمعنى المعونة اي اعنا
بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قاله في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت
فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الآتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا فاقلعت م ام سلمة رض روى مسلم
عنها اللهم اغفر لابي سلمة قاله حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اي في زمرة الذين
هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خليفة
في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين
منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه م عايشة رض روى
مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة والراء والدال
المهملتين وهو نوع من شجر الغضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع
ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم
فقال لي يا ابن اخي اقرا رسول الله مني السلام وقل له يستغفر لي فمات فلما اخبرت به
رسول الله عم دعا بماء فتوضا فقال اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير ابي عامر
اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك ومن الناس شك من الراوي قال ابو موسى فقلت
ولي يا رسول الله استغفر الجار والمجرور متعلق استغفر قدم للتخصيص والاهتمام فقال
اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة
وصفها بالكرم مع انه وصف لمن ادخل فيها وهو الله مجازا ق زيد بن ارقم رض اتفقا عنه
اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء ابناء الانصار يعني انفرد مسلم بذكر ابناء مرتين
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم
شعر راسه من اطرافه واقل ما يجزئ في الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعند

لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله ط
وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين
قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل
وعلى ان الحلق افضل لانه عم كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي
عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة
محرمين يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لان
النبي عم كان قد ساق هديه ومن معه هدي لا يحلق حتى ينحر فلما امر عم من لا هدي معه
وهم اكثرهم بالحلق والحل وجدوا في انفسهم شيئا لان السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل
احد من احرامه دون الطواف بالبيت واستعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير
في نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك ولبيان
ما بين النسكين من الفضل م عوف بن مالك الاشجعي رض روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه
وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله
بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة
من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره
واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من باب
ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار شك من الراوي
قاله حين صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو موسى رض اتفقا
على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي
هزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل وخطاي وعمدي وكل
ذلك عندي يعني انا معترف بصدور ما ذكر من الذنوب عني فان قيل ما وجه هذا الكلام
وكان عم معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه
ذنبا وما قال الشيخ الشارح من انه معصوم عن وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدورها
فدعاؤه عم به انما هو بهذا الاعتبار يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اي صغيره
وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي
وارحمني والحقني بالرفيق اراد بالرفيق الاعلى قيل هو الله تع رفيق بعباده فهو فعيل من
الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في
الحديث الصحيح دعا به عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان رض اتفقا على الرواية قالت قلت
انس خادمك ادع له فقال عم اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن
مالك ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى معناه قريبا م
عايشة رض روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله تع على معنى انه تع ذو السلام

على المؤمنين في الجنان كما قال تع سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل
على معنى انه المالك المسلم للعباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك
السلام تباركت ياذا الجلال والاكرام م علي رض روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت
ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت
واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف
عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب به
اليك او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا الرعاية للادب لانه ثبت ان الكل من
الخير والشر من الله كما قال الله تع قل كل من عند الله انا بك واليك يعني انا اعوذ بك
واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله اي النبي عم هذا الدعاء
بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت
ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء
حظه من الخضوع واصله الخشوع في القلب لكن ثمرته يظهر عن الجوارح والاعضاء فسمي ذلك
خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع رأسه قال ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء الارض
وما بينهما هذا تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما لملاء الكل وملاء ما شئت من شئ بعد
فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره
وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم
اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني
انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رض روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي
وانت توفيها اصله تتوفيها فحذف احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها
وان امتها فاغفر لها اللهم اسألك العافية امر به رجلا ان يقوله انه مع الفعل بدل من الضمير
المجرور في به يعني امر النبي عم يقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين وتشديد
الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة قاله عم حين هاجر من
مكة وهم بقوا فيها اللهم اشدد وطأتك اي نكايتك على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا
اللهم اجعلها اي وطأتك والايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف اي كالقحط الواقع في
زمانه م عمر رض انفرد به مسلم قال لما نظر النبي عم الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه عم
ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فمازال عم يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي
اي احضر ما وعدتني اللهم اين ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد
في الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه
العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان تفتتن
غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه عم كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى

المسلمين

المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه عم من هذا التضرع تعليم امته التضرع
في الدعاء خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك عهدك ووعدك اللهم
ان تشأ اي تغليب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء المفعول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي
رواية انس اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض قاله يوم احد م عائشة رض روى مسلم عنه
اللهم انما انا بشر فاي المسلمين بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعله له زكوة
اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه في حديث يا ام سليم اما تعلمين م انس رض روى مسلم عنه
اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس
الي اللهم انهم من احب الناس الي يعني الانصار خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قال بعث
النبي عم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبأنا فجعل خالد يقتل
ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من
اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله وقال عم اللهم اني ابرأ اليك
اي التجاء مما صنع خالد اي من شره قاله مرتين منصرف اي وقت انصراف خالد بن الوليد
من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره عم صنيع خالد لانه استعجل في شأنهم
ولم يتثبت في امرهم وانما امر خالد بقتلهم متأولا لانهم قالوا صبأنا اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا
الاسلام وهذا لم ينقل انه عم اوجب عليه دية ولا قودا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه يعني الحسن بن علي رض خ اسامة بن زيد رض
روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني ارحمهما فارحمهما يعني
الحسن والحسين م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير
ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح
اي اشتد هبوبها وكان خوفه عم على امته ان تعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان
الالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اللهم اني اسألك
الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما
لا يباح والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس خ سعد بن ابي وقاص رض روى البخاري عنه
اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد على صيغة المجهول الى
ارذل العمر وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك من فتنة
الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك
من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهي الشيطان
الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضر الشياطين لخلوه عن ذكر الله
قيل اذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه ق ابو سعيد وانس رض علمه المص بعلامة ق وهو
مما انفرد به البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا ذكره الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك
من الهم وهو يكون في ما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى انما عطف عليه لاختلاف لفظهما

فى اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشيء والكسل وهو التثاقل فى الامور مع قدرته عليه
عليه والبخل والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين بفتحتين ثقله
بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اى قهرهم عليه م ابن عمر رض روى مسلم عنه
اللهم انى اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اى تبدلها وفجاءة بالضم والمد نقمتك
اى غضبك وجميع سخطك م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت
وهو ان يعجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى
استعاذته من شر ما لم يعمل ان يبتلى به فى الزمان المستقبل او ان لا يتداخله العجب فى ذلك ق
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة
المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اى البلايا الواقعة فى الحيوة والممات اى من فتنة
وهى شدة سكرات الموت اللهم انى اعوذ بك من المأثم اى من الامر الذى يأثم به وهو الاثم
نفسه والمغرم اى الخسران م انس رض روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع
اى لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه فى الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع
من كثرة الاكل او معناه لا يقنع بما آتاه الله م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ
بك من فتنة النار اى من تصفيتى من خطاياى بالنار والفتنة يجئ بمعنى التصفية كما قال
الله تعالى ولقد فتنا سليمان يعنى صفينا من الاوصاف الذميمة وعذاب النار يعنى من ان
اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم مؤدبون بالنار
لا يعذبون بها عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلعم اذا ادخل الموحدين النار اماتهم
فيها فاذا ارادوا ان يخرجهم منها امسهم الم العذاب تلك الساعة كذا قاله الشيخ الكلاباذى
وفتنة القبر وهى التغليظ فى السؤال عن جابر لما دفن سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله سبح
رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس معه وقالوا يا رسول الله بم سبحت
فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب
القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر
وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل
الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضاء به قرنهما بالشر لان الفتنة يجئ
بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر وفى الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من
شرهما ومن فتنة المسيح الدجال وله اختبار ايضا خيره ان يزداد المؤمن ايمانا ويقرء
ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرأه الكافر ولا يعلمه ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا اى وضعت الافعال الصادرة فى غير ما هو له ولا يغفر الذنوب
الا انت فاغفر لى مغفرة من عندك يعنى تفضلا من غير استحقاق وارحمنى انك انت الغفور
الرحيم قاله عم حين قال علمنى دعاء ادعو به فى صلوتى م البراء بن عازب رض روى مسلم عنه
اللهم انى اول من احيى امرك اذ اماتوه اى فى وقت اماتت اليهود امرك وغيروه قاله حين

مر عليه بيهودى محمم مجلود اى مسود الوجه روى ان اليهود جاء الى رسول الله عم ٥
فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون فى التورية قالوا
نفضحهم ويجلدون فلا نرجمهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فأتوا بالتورية
فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها آية الرجم ثم امر به اى النبى عم
بالرجم فرجم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كنت ادعو امى الى الاسلام وهى مشركة فدعوتها
يوما فاسمعتنى فى رسول الله عم ما اكره فاتيت رسول الله فانا ابكى قلت يا رسول الله انى
كنت ادعو امى الى الاسلام فتأبى على فدعوتها اليوم فاسمعتنى فيك ما اكره فادع الله ان
يهدى فقال عم اللهم اهد ام هريرة تمته فخرجت مستبشرا بدعوته عم فلما جئت الى
الباب فسمعت امى خشفة قدمى فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت
ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله و
واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا ابكى من الفرح قلت يا رسول الله
ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى امى فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببنى
وامى الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال عم اللهم حبب عبيدك تصغير عبد هذا وامه
الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم
الطفيل بن عمرو واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت وغضب فادع الله عليها
فقال عم اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وأت بهم اى اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه
بيان حرص النبى عم على اسلام من اسلم على يديه م على رض روى مسلم عنه اللهم اهدنى وسددنى
اى اجعلنى مستقيما وفى رواية اللهم انى اسألك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك
الطريق وبالسداد سداد السهم يعنى اذكر فى خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد
واطلب هداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ فى المنهج المستقيم وسدادا يشبه لسداد
السهم علمه اياه اى علم النبى عم هذا الدعاء عليا رض م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه
اللهم بارك لاهل المدينة فى مدهم اى فيما يكال بمدهم من اراد بها بسوء اذابه الله كما يذوب
الملح فى الماء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم بارك لنا فى ثمرنا وبارك لنا فى مدينتنا
يعنى اكثر خيرنا فى المدينة من القيام باوامر الله وبارك لنا فى صاعنا وبارك لنا فى مدنا
يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعنى ثبتنا فى اداء حقوق الله المتعلقة
بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعنى اكثر ما يكال بها بحيث يكفى المد
فيها لمن لا يكفيه فى غيرها اللهم ان ابرهيم عم عبدك وخليلك ونبيك وانى عبدك
ونبيك وانما لم يذكر عم الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عم اتخذ الله صاحبكم
خليلا رعاية للادب حيث لم يساو نفسه بابيه ابرهيم عم فانه دعاك بمكة بقوله فاجعل
افئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد وانى ادعوك
للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمرى استجيب دعاؤه عم وضاعف خير المدينة على خير مكة

بان جلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفى آخر الامر لياذ والدين عليها وهذا معنى قوله عم ومثله
معه كان يقول اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون الوليد للنبي عم
وقد جاء فى رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد
او يتاول هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا
ولما بينهما من المناسبة فى حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر رض روى البخارى عنه اللهم بارك
لنا فى شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم الارض المعروفة اللهم بارك لنا فى يمننا م عبد الله بن بسر رض
روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بسر لما قرب اليه
طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا م البراء بن عازب رض روى مسلم عنه اللهم باسمك
احيى وباسمك اموت يعنى لا انفك عن اسمك فى حيوتى ومماتى وقيل الاسم مقحم كما فى قوله تعالى
سبح اسم ربك يعنى انت تحيينى وانت تميتنى اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث
بعد الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا
واليه النشور المراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف
النصب على انه صفة لموصوف محذوف اى مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان يزول
عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقنى من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس
اللهم اغسل خطاياى بالماء والثلج والبرد يعنى كفر خطاياى بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك
بالثلج والبرد ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به
اى بالدعاء للراوى حين شكا اليه انه اى جرير لا يثبت على الخيل ق عايشة رض اتفقا على
الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد او هذا النوع اللهم وصححها اى صحح
اهل المدينة وبارك لنا فى مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهى اسم موضع
ساكنوها اليهود ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا قال الجوهرى
يقال قعد حوله وحواله وحوليه وحواليه بفتح اللام ولا تقل حواليه بكسر اللام بمعنى امطر
حوالينا ولا تمطر علينا تقدم قصته فى هذا الباب فى حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شئ فالق
الحب والنوى اى الذى يشق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى التمر فيخرج منها النخلة ه
ومنزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شئ انت اخذ بناصيته تمثيل لكل
شئ فى قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شئ وانت الاخر فليس بعدك شئ
يعنى انت الباقى بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شئ اى ليس شئ اظهر منك لدلالة
الآيات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شئ اى ليس شئ فى البطون قريبا منك
ودون يجئ قريب كقولهم المدينة دون مكة ويجئ دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من
مجلسى دون ان يجئ ويجئ بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة ينصرونه من دون الله ه

وقيل

٢٧٦

وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض
عنى الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا عن الفقر م عايشة رض روى
مسلم عنها قالت كان النبى عم اذا قام من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبريل وميكائيل
قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف
ما اتصل به بل التقدير يا رب خصهما بالذكر لعظم شانهما فاطر السموات والارض اى مخترعهما
عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدنى لما اختلف فيه
من الحق من بيان لما اى ثبتنى عليه باذنك انك تهدى من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن
عباس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اى حافظهما
وراعيهما وهو فى معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت
نور السموات والارض اى منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن
فلك الحمد انت الحق اى الثابت الواجب ووعدك الحق اى الصادق ولقاؤك حق اى ثابت
وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه
بالذكر من بينهم ايذانا بانه فايق عليهم فان قلت لم اعرف الحق فى الاولين ونكره فى البواقى قلت
لان الله هو الحق الواجب الدايم وما سواه فى معرض الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز دون
وعد غيره ونكره فى البواقى لانها لم يكن موضع الحصر لان لقاءها ثابت من جملة ما يكون ثابتا
ولما نظر النبى عم الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اى انقدت وبك امنت وعليك
توكلت واليك انبت اى الى عبادتك رجعت وبك خاصمت اى بتاييدك اخاصم الكفار ه
واليك حاكمت يعنى رفعت امرى اليك وجعلتك حاكما بينى وبين من يخالفنى فاغفر لى ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد ذلك وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت
المؤخر لا اله الا انت ولا اله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اى يصلى صلوة الليل
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملاء السموات والارض وملاء ما شئت
من شئ اى من العرش والكرسى بعد بالضم مرفوع على الغاية اى بعد السموات والارض اهل
الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وروى بالرفع اى انت اهل الثناء والمختار نصب
احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتداء والخبر
اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت وهذه خبر قوله احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح
الغنى منك الجد ومنه قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة فى الارض اى بدلكم يعنى
لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اى بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهرى منك
معناه عندك كان يقوله اذا رفع راسه من الركوع م ابو برزة الاسلمى رض روى مسلم عنه اللهم
صب الخير عليهما صبا ولا تجعل عيشتهما كدا اى ذا كد وهو التعب فى العمل دعا به
لجليبيب وامرأته قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب
الخمسة انما اخرجه البرقانى وقد اعلم المص بعلامة مسلم ق عبد الله بن اوفى رض اتفقا على

الرواية عنه قال كان النبي عم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى
فقال له اللهم صل على ال ابي اوفى تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قولوا على محمد ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم على الاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع المرتفع والظراب
بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به
حين استسقي فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم بهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال اللهم
عليك بابي جهل بن هشام وعقبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن
خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على صيغة المصغر قال ابن مسعود فوالذي بعث
محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اي سمى النبي عم صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا على بناء
المفعول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب رح ط
السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية
عنه قال اتى رسول الله عم الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس
قال اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما زاد ابو مسعود وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر ه
اللفظ الى معنى اخر بدليل دعا به لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة م
عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه
ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى رض اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب
اهزم الاحزاب اهزمهم وزلزلهم اي ازعجهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م
عايشة رض روى مسلم عنها اللهم من ولي من الولاية من امر امتي شيئا فشق عليهم اي لم يرفق
بهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رض روى مسلم عنه
قال طفيل بن عمرو رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت ما صنع بك ربك قال غفر لي
بهجرتي الى نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت
فقصصتها على رسول الله عم فقال عم اللهم وليديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله
فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كان الله
قال غفرت له الا يديه وقال عم اذا غفرت فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه
صار بداء في نفسه فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس تفسير لضمير يديه هاجر مع الطفيل
بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتواها اي استوخمها فاصابه الجوى وهو داء الجوف فاخذ
مشاقص جمع المشقص وهو نصال السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي العقد
الذي في ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة لا تتناول محل الجناية وان العقاب
موزع على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن
ابي وقاص رض روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله

لما نزل قوله تعـ فمن حاجك من بعد ما جاءك من العلم الاية خ عايشة رض روى البخاري
عنها اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قاله لما استاذنت عليه اي
الدخول على النبي عم فعرف النبي عم استيذان هالة مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رض
روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد لله اي الحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له
الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسئلك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ
بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روي بسكون
الباء معناه الاستعاذة من التعظيم على الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من
الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وعذاب في القبر كان يقوله اذا امسى واذا
اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عايشة رض روى مسلم عنه بسم الله اللهم تقبل
من محمد وال محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اي ذبحه كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق عايشة
رض اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او
جملة الارض بريقة بعضنا يعني ممزوجة بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة
الى اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه يقول بلسان الحال
اخترعت ادم من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك ان تشفي من هذه نشاته يشفى
سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان للريق مدخلا في النضج ولتراب
الوطن تاثير في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي لمن سافر وتغير مزاجه ان يسفي
من تراب ارضه بالماء ثم ان للرقى والعزائم آثارا عجيبة يعجز العقول عن كنهها وقال الامام
الطيبي الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة ببركة ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا عم كما
صح انه عم بزق في عين علي رض فبرا من الرمد كان اذا اشتكى انسان الشيء منه او كانت به
قرحة او جرح قال بسبابته اي وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان ياخذ من ريق نفسه
على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح
ويقول هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم
الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش
الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء
لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو ما شاء او نقول كان عم في ذكر هذه
الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله
تعالى قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق المغيرة بن شعبة رض
اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد يقوله في دبر كل صلوة
اي مفروضة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب

وعن قاله على الصفا عبد الله بن الزبير بن العوام رض يشدد بها الوا وانفرد به مسلم لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة الا بالله أي
لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء
الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة
حين يسلم ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك تقدم
معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بمثنى حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك
لك لبيك روى بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على
كل حال ومعنى الثاني تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجه وعمرته م انس رض
روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجا منصوب بمقدر اي مريدا عمرة او بنزع الخافض اي بعمرة هذا
يدل على انه م كان قارنا تقدم الكلام وما هو اصح الروايات الواردة فيه في اول

الباب التاسع والله اعلم الحمد لله على الاتمام
والصلوة والسلام على رسوله وآله الكرام
وصلى الله على محمد وآله الطيبين
الطاهرين يا اله العالمين
ويا خير الناصرين
برحمتك يا ارحم
الراحمين
م

اتفق الفراغ من تحرير هذا الكتاب
في شهر رمضان المبارك سنة [illegible]
[illegible]

وقف
٢٧٧